المحتويات

مقدمة

لقد نال الصحابة الكرام ﷺ أعظم مكانة وأسمى منزلة؛ فهم من زكاهم الله تعالى في كتابه فقال: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ (الفتح)، وارتضاهم لصحبة نبيه والمرء على دين خليله، واختارهم لنصرة دينه، فقال: ﴿مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾﴾ (الأحزاب).

وقال ﷺ: "لا تسبوا أصحابي، لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أُحُدٍ ذهبًا ما أدرك مُدَّ أحدهم ولا نَصِيفَه"[1].

وليس بعد تعديل الله تعالى وتعديل النبي ﷺ لهذا الجيل والسلف الصالح من تعديل. وما كان هذا من فراغ بل كان نتيجة تضحية وبذل، لقد بذلوا النفس والنفيس في نصرة هذا الدين، والذود عن حياضه فنالوا الجزاء من رب العالمين، فكانوا هم المفلحين: ﴿فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ (الأعراف).

وإن من أهم ما بذلوه من جهد في سبيل الدين هو محافظتهم على سنة نبيهم محمد ﷺ ونقلها للمسلمين دون تغيير أو تبديل، ومن أجل ذلك تناوبوا ملازمة مجلس النبي ﷺ يومًا بعد يوم حتى لا يفوتهم حديث من أحاديثه، وبعد وفاته ﷺ كان أحدهم يترك أهله وماله ويرحل مسافة شهرٍ؛ ليتثبت من حديث واحد سمعه من النبي ﷺ.

إلا أن أعداء الإسلام وخصوم السنة ما استطاعوا أن يروا تلك الصورة المضيئة المشرقة لتلك النماذج، فحاولوا طمسها وتشويهها، هادفين بذلك إلى هدم صرح الإسلام الذي قام على أكتافهم والتشكيك في السنة التي جاءت عن طريقهم، فهم الواسطة التي عن طريقها وصلت إلينا السنة النبوية، فإذا استطاعوا هدم الواسطة أصبح الأصل ـ وهو السنة ـ معتمدًا على لا شيء، فيصبح لا شيء، ولكن هيهات هيهات أن يطمسوا تلك النجوم الساطعة في سماء الإسلام.

لذلك كان لزامًا علينا ـ ونحن نفند هذه الشبهات التي أُثيرت حول السنة النبوية ـ أن نخصص جزءًا منها للدفاع عما أُثير حول الصحابة الكرام من ادعاءات وافتراءات، معتمدين في ذلك على الحقائق التاريخية الثابتة،

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذًا خليلا"، (٧/ ٢٥)، رقم (٣٦٧٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة، (٩/ ٣٦٦٦)، رقم (٦٣٦٩).

والدراسات التحليلية لشخصياتهم، مبتعدين عن التحيز والعصبية.

وقد قُسمت الشبهات في هذا الجزء إلى ثلاثة أقسام:

الأول: الرد على الشبهات المثارة حول الصحابة عامة، مثل: دعوى أن أكثر الصحابة ليسوا عدولًا بشهادة القرآن، دعوى أن النبي ﷺ نفى عدالة الصحابة، دعوى أن نفي العصمة عن الصحابة دليل على عدم عدالتهم... إلخ.

الثاني: الرد على الشبهات المثارة حول شخصيات بعينها من الصحابة، مثل: دعوى ثبوت الزنا على المغيرة بن شعبة، الزعم أن الصحابي ثعلبة بن حاطب كان من المنافقين، دعوى أن ابن عباس سرق مالًا وأغلظ القول للسيدة عائشة، اتهام أنس بن مالك بالكذب على رسول الله ﷺ.

الثالث: الرد على الشبهات المثارة حول أحداث الفتنة، مثل: دعوى أن مشاركة الصحابة في الفتنة طعن في عدالتهم، الزعم أن خروج عائشة - رضي الله عنها - على عليٍّ تبرج منها، اتهام معاوية رضي الله عنه بسَمِّ الحسن بن علي رضي الله عنهما.

هذا وقد أردنا من خلال معالجة هذه الشبهات التأكيد على عدة حقائق من أهمها ما يأتي:

- أن عدالة الصحابة أمرٌ قرره الله عز وجل في مواطن متعددة من كتابه، قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (100)﴾ (التوبة).

- أن النبي ﷺ قد أثنى على الصحابة، وحذر من الإساءة إليهم، بل أمر باتباع سنتهم، ونهى عن مخالفتهم.

- عدالة الصحابة لا تعني عصمتهم من الذنوب والمعاصي، وإنما تعني عدم الكذب على رسول الله ﷺ، ولم يُعرف من الصحابة من كان يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ، وإن كان فيهم من كان له ذنوب، لكن هذا الباب مما عصمهم الله فيه.

- لا تتوقف عدالة الصحابة على حجية أقوالهم أو عدمها، فآراؤهم يُؤخذ منها ويُردُّ، أما عدالتهم رضي الله عنهم فثابتة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة سلفًا وخلفًا.

- أن ألفاظ التكذيب التي وردت على ألسنة الصحابة لم يكن معناها الافتراء، وإنما يقصدون بها الخطأ والغلط، وقد كانت معروفة عند العرب بهذا المعنى.

- لم يألُ الصحابة رضي الله عنهم جهدًا في إدراك ما فاتهم من الحديث، وقد ركبوا الصعب والذلول في سبيل ذلك، من مذاكرة الحديث ومدارسته والرحلة في طلبه وغير ذلك.

- أن ما وقع من خلاف بين الصحابة الكرام بعد مقتل عثمان رضي الله عنه كان عن اجتهاد منهم، فكلٌّ يرى أن رأيه صواب ويجاهد في سبيله؛ لذلك فالمخطئ فيهم له أجر والمصيب له أجران.

وفي النهاية لا يسعنا إلا القول بأن مَنْ عدَّلـه الله ﷻ وعدلـه نبيـه ﷺ لا يـستطيع أحـد أن ينـتقص مـن قـدره، وبتعديل الله لصحابة النبي ﷺ الكرام ينتفي قول أي حاقد أو ناقم عليهم، قال تعالى: ﴿ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ رَبَّهُۥ ﴿٨﴾ ﴾ (البينة).

الشبهة الأولى

دعوى أن أكثر الصحابة لم يكونوا عدولا بشهادة القرآن(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المشككين أن غالبية الصحابة رضي الله عنهم لم يكونوا عدولًا لارتكابهم مخالفات تقدح في عدالتهم نصَّ عليها القرآن الكريم، مستدلين على ذلك بانفضاضهم عن النبي صلى الله عليه وسلم في خطبة الجمعة؛ إذ يقول تعالى: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ (الجمعة: ١١)، كما أنهم تولوا يوم الزحف في غزوتي أُحد وحُنَين، وذلك في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ﴾ (آل عمران: ١٥٥)، وبقوله تعالى: ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ (٢٥) ﴾ (التوبة).

بالإضافة إلى أن الله عز وجل قد وصف أحد الصحابة ـ وهو الوليد بن عقبة بن أبي معيط ـ بالفسق في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (٦) ﴾ (الحجرات).

زاعمين أن القرآن الكريم شهد بذلك على عدم عدالة كثير منهم، وحطَّ من قدرهم. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابة الكرام.

(*) عدالة الصحابة رضي الله عنهم في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، مصر، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن ما تحدثت عنه آية سورة الجمعة من انفضاض أكثر الصحابة إلى العير القادمة من الشام، وتركهم خطبة الجمعة ـ قد وقع في بدء زمن الهجرة؛ إذ لم يكونوا واقفين على مثل هذا من الآداب الشرعية، فنزلت هذه الآية توجيهًا وتربيةً لتلك الجماعة الأولى، التي صارت فيما بَعد النموذج الفريد في تاريخ الإسلام، وفي تاريخ البشرية جمعاء، فكيف يلامون على أمرٍ لم يُنبَّهوا إليه بعد؟!

٢) إن ما نزل في القرآن مما يخص فرار الصحابة يوم أحد وحنين، إنما هو عتاب من الله لعباده المؤمنين، قد أعقبه عفو عنهم جميعًا يوم أحد، وإنزال السكينة عليهم، والنصر لهم، والرضا عنهم يوم حنين، وفي هذا صفح وتجاوز عما فعلوا، ولو أن الله غضب عليهم لأوقع عقابه بهم.

٣) إن الروايات التي قالت بأن آية ﴿إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ﴾ نزلت في الوليد بن عقبة، روايات موقوفة وضعيفة لا تصح، وغاية الأمر أنها نزلت في وقت حادثة إرسال الوليد إلى بني المصطلق، ولم تتعين عليه، وإطلاق لفظ الفاسق على الوليد شيء بعيد؛ لأنه تَوَهَّم وظن الغدر به فأخطأ، والمخطئ لا يسمى فاسقًا.

التفصيل:

أولا. انفضاض الصحابة رضي الله عنهم إلى التجارة وترك الجمعة كان في بداية زمن الهجرة:

إن حادثة سورة الجمعة قد وقعت في بدء زمن الهجرة؛ إذ لم يكن الصحابة واقفين على الآداب الشرعية

كما ينبغي، كما أن كبار الصحابة كأبي بكر وعمر كانوا قائمين عند رسول الله ﷺ، ولم يبرحوا مكانهم، كما ثبت في الأحاديث الصحيحة، فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "بينا النبي ﷺ قائم يوم الجمعة، إذ قدمت عيرٌ إلى المدينة، فابتدرها أصحاب رسول الله ﷺ حتى لم يبق منهم إلا اثنا عشر رجلًا فيهم أبو بكر وعمر، قال: ونزلت هذه الآية: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ (١١) ﴾ (الجمعة)"[1].

ولم يتوعدهم الله ﷻ في هذه الآية بعذاب، ولم يعاقبهم الرسول ﷺ أيضًا[2]، فهو عتاب وتوجيه لبعض الصحابة الذين انصرفوا عن رسول الله ﷺ وتركوه قائمًا يخطب يوم الجمعة؛ والمعنى: إذا سمعوا بتجارة رابحة، أو صفقة قادمة، أو شيء من لهو الدنيا وزينتها، تفرقوا عنك يا محمد وانصرفوا إليها، وأعاد الضمير إلى التجارة دون اللهو.

إن هذه الآيات قد نزلت للتوجيه والتعليم من المولى ﷻ إلى العباد حتى يكونوا خير أمة أخرجت للناس، وقد كان ذلك في بداية الدعوة لهذا الدين الجديد، وإرساء تعاليمه في قلوب تلك الجماعة المسلمة، فكيف يؤخذ عليها ما يصدر منها من أفعال في بداية عهدها بالإسلام على أنه قدح في عدالتها؟! فكم يصدر من الطفل من أخطاء في بداية تعليمه! وكم يعلمه أبواه حتى يصير سويًّا قادرًا على مواجهة الحياة! فهكذا كانت تلك الجماعة الأولى المسلمة في بدايتها لم تزل بها بقايا عادات وتقاليد الجاهلية الأولى، فكان المولى ﷻ يوجهها ويعلمها؛ حتى يُخَلِّصها من هذه الآثار الجاهلية، ويعدَّها لتكون خير أمة أخرجت للناس، وذلك لا يقدح في عدالتها شيئًا، ففي تلك الفترة لم تكن تعلم تلك الجماعة التي تركت رسول الله ﷺ قائمًا يخطب أن في ذلك إثمًا، وبمجرد أن جاءت الآيات تنبههم على تصرفهم، كانوا أشد التزامًا وحرصًا على تنفيذ أوامر المولى ﷻ، فوجدنا عراك بن مالك ﷺ يصلي الجمعة، ويقف على باب المسجد يقول: "اللهم إني أجبت دعوتك وصليت في بيتك وانتشرت كما أمرتني، فارزقني من فضلك وأنت خير الرازقين"[3].

فهي صورة تطبيقية لهؤلاء الصحابة الذين يمتثلون لأوامر الله بكل دقة وينفذونها، فإن كانوا قد سمعوا هذه الآية ثم لم يطيعوا ولم ينفذوا كان ذلك مما يقدح في عدالتهم، ولكنهم سمعوا الأمر فنفذوه فور سماعه بحرفيته وحقيقته كذلك، فهل هناك التزام أكثر من ذلك؟ وهل بعد ذلك يفتري عليهم المغرضون، كما يفترون على القرآن ويحمِّلونه ما لا يحتمل قائلين بأنهم لم يكونوا عدولًا بشهادته؟!

الحقيقة أنها ليست شهادة من القرآن على عدم عدالتهم، إنما هي مرحلة التعليم والتوجيه، مرحلة

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجمعة، باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة، فصلاة الإمام ومن بقي جائزة، (٢/ ٤٩٠)، رقم (٩٣٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجمعة، باب: قوله ﷻ: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾، (٤/ ١٤٤٥)، رقم (١٩٦٧).

٢. عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، ص٢٧.

٣. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، (٤/ ٣٦٧).

الخروج من الجهل والجاهلية إلى العلم والإسلام، فهل توجيه الله لهم وإرشادهم يؤخذ عليهم ويطعن به في عدالتهم؟!

ومما يؤكد أن هذه الآية ليست شهادة على عدم عدالتهم ما جاء في أن هذه الحادثة - حادثة سورة الجمعة - قد وقعت لـمَّا كان النبي ﷺ يُقَدِّم الصلاة على الخطبة، كما في صلاة العيدين، وقد كان انفضاضهم هذا في الخطبة بعد الصلاة.

"قال القاضي: وذكر أبو داود في (مراسيله) أن خطبة النبي ﷺ هذه التي انفضوا عنها؛ إنما كانت بعد صلاة الجمعة، وظنوا أنه لا شيء عليهم في الانفضاض عن الخطبة، وأنه قبل هذه القضية إنما كان يصلي قبل الخطبة.

قال القاضي: هذا أشبه بحال الصحابة، والمظنون بهم أنهم ما كانوا يَدَعونَ الصلاة مع النبي ﷺ، ولكنهم ظنوا جواز الانصراف بعد انقضاء الصلاة"[1].

أما ما وقع في رواية البخاري من حديث جابر: "بينما نحن نصلي مع النبي ﷺ إذ أقبلت عير تحمل طعامًا، فالتفتوا إليها حتى ما بقي مع النبي ﷺ إلا اثنا عشر رجلًا، فنزلت هذه الآية: ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَٰرَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوٓا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمًا ﴾"[2]، فمعنى "بينما نحن نصلي"؛ أي: ننتظر الصلاة، وقوله "في الصلاة"؛ أي: في الخطبة مثلًا، وهو من تسمية الشيء بما قاربه، فبهذا يجمع بين الروايتين، ويؤيده استدلال ابن مسعود على القيام في الخطبة بالآية المذكورة كما أخرجه ابن ماجه بإسناد صحيح"[3].

ورجَّح الحافظ ابن حجر كون الانفضاض وقع في الخطبة لا في الصلاة، وهو اللائق بالصحابة تحسينًا للظن بهم، وعلى تقدير أن يكون في الصلاة حُمِلَ أن ذلك وقع قبل النهي، كآية: ﴿ وَلَا تُبْطِلُوٓا أَعْمَٰلَكُمْ ﴿٣٣﴾ ﴾ (محمد)، وقبل النهي عن الفعل الكثير في الصلاة[4]، ونزول قوله ﷻ: ﴿ ٱلَّذِينَ هُمْ فِى صَلَاتِهِمْ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ ﴾ (المؤمنون).

وخلاصة القول: أن الطعن في الصحابة بهذه القصة لا يصح؛ لأن الآية نزلت في بدء زمن الهجرة، ولم يكن في ذلك الوقت تَقَدَّم نهي عن ترك الخُطبة، فكانت توجيهًا وإرشادًا لهم حتى لا يقع هذا الأمر مرة أخرى، والانفضاض كان في أثناء الخطبة لا في أثناء الصلاة كما زعموا، ومع هذا، فالعدالة لا تعني العصمة من الذنوب أو السهو والخطأ.

ثانيًا. عفو الله ﷻ عن الصحابة الذين تولَّوا يوم أحد وحنين بعد عتابه لهم:

إذا كان القرآن الكريم الذي يستشهد به هؤلاء على نفي عدالة الصحابة ويُحَمِّلون ألفاظه ما لا تحتمله من المعاني، أو يبترون السياق من أجل الاستدلال على

1. شرح صحيح مسلم، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، (٤/ ١٤٦٦).
2. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجمعة، باب: إذا نفر الناس عن الإمام في صلاة الجمعة، فصلاة الإمام ومن بقي جائزة، (٢/ ٤٩٠)، رقم (٩٣٦).
3. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (٢/ ٤٩٠).
4. المرجع السابق، (٢/ ٤٩٣).

صحة ما يريدون - إذا كانوا يؤمنون بالقرآن - وهذا هو ظاهر منطقهم كما يدَّعون - فإن القرآن هو الذي ذكر ثناء الله تعالى عليهم في مواضع كثيرة، وفي القرآن زكَّاهم الله تعالى وعدَّلهم، وفي هذه المواقف - موقف أحد وحنين - نجد القرآن الكريم بعدما يحكي ما حدث من بعض الصحابة يعقب عليه بأن الله قد عفا عنهم وغفر لهم، فلماذا يبترون السياق فيأخذون ما وقع في البداية، ثم يتركون خواتيم الأمور ومآلاتها وهي المغفرة والتوبة والعفو الذي مَنَّ الله به على عباده المؤمنين لصدق نياتهم، وخلوص قلوبهم من أي أغراض دنيئة أو خبيثة.

أما عن استدلالهم بفرار بعض الصحابة يوم الزحف في غزوتي أحد وحنين، فإنما هو عتاب أعقبه عفو ومغفرة، ففي عتابهم على الفرار يوم أحد قال ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْ ﴾، ثم ختم العتاب بقوله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٥٥﴾ ﴾ (آل عمران)، ولا تعبير بعد عفو الله تعالى عن الجميع.

قال سيد قطب عند تفسير هذه الآية: ﴿ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْ ﴾ عفا عما وقع منكم من ضعف ومن نزاع ومن عصيان، وعفا كذلك عما وقع منكم من فرار وانقلاب وارتداد، عفا عنكم فضلًا منه ومنَّة، وتجاوزًا عن ضعفكم البشري الذي لم تصاحبه نية سيئة ولا إصرار على الخطيئة، عفا عنكم؛ لأنكم تخطئون وتضْعفُون في دائرة الإيمان بالله، والاستسلام له، وتسليم قيادكم لمشيئته.

﴿ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾ ﴾ (آل عمران)، ومن فضله عليهم أن يعفو عنهم، ما داموا سائرين على منهجه، مقرين بعبوديتهم له"[1].

وفي عتابه تبارك وتعالى لفرارهم يوم حنين قال: ﴿ لَقَدْ نَصَرَكُمُ ٱللَّهُ فِى مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ ۙ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ ۙ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنكُمْ شَيْـًٔا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ﴾ (التوبة)، ثم يَمُنُّ رب العزة عليهم بقوله ﷻ: ﴿ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٢٦﴾ ﴾ (التوبة). وهل تنزل السكينة إلا على قوم مؤمنين؟!

نعم تنزل السكينة على قوم مؤمنين ليزدادوا بها إيمانًا مع إيمانهم، وصدق رب العزة حيث قال: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ وَلِلَّهِ جُنُودُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٤﴾ ﴾ (الفتح)، ويقول ﷻ: ﴿ إِذْ جَعَلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى قُلُوبِهِمُ ٱلْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ فَأَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ وَأَلْزَمَهُمْ كَلِمَةَ ٱلتَّقْوَىٰ وَكَانُوٓاْ أَحَقَّ بِهَا وَأَهْلَهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٢٦﴾ ﴾ (الفتح)، فها هو رب العزة يشهد لهم بالإيمان والتقوى، وينزل سكينته على قلوبهم وينزل جنوده لينصرهم نصرًا عزيزًا[2].

1. في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط١٣، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (١/ ٤٩٤).
2. عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، ص٣٣.

"و ﴿ اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ ﴾ (آل عمران: ١٥٥)؛ أي: استدعى زللهم بأن ذَكَّرهُم خطايا سلفت منهم فكرهوا الثبات لئلا يُقتلوا، وهو معنى ﴿ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا ﴾، وقيل: ﴿ اسْتَزَلَّهُمُ ﴾ حملهم على الزلل، وهو استفعل من الزلة وهي الخطيئة.

وقيل: زل وأزل بمعنى واحد، ثم قيل: كرهوا القتال قبل إخلاص التوبة؛ فإنما تولَّوا لهذا، وهذا على القول الأول، وعلى الثاني: بمعصيتهم النبي ﷺ في تركهم المركز وميلهم إلى الغنيمة... وقيل: لم يكن الانهزام معصية؛ لأنهم أرادوا التحصن بالمدينة، فيقطع العدو طمعه فيهم لما سمعوا أن النبي ﷺ قُتل، ويجوز أن يقال: لم يسمعوا دعاء النبي ﷺ للهول الذي كانوا فيه... لعلهم توهموا أن النبي ﷺ انحاز إلى الجبل أيضًا، وأحسنها الأول، وعلى الجملة: فإن حُمِل الأمر على ذنب مُحَقَّق فقد عفا الله عنه، وإن حُمِل على انهزام مُسَوّغ فالآية فيمن أبْعَد في الهزيمة وزاد على القدر المسوغ"[1].

ونخلص من هذا إلى أن هذه الآيات هي عتاب من الله لعباده المؤمنين على ما وقع منهم، وقد أعقبه الصفح والعفو من الله، وإعلان رضاه عنهم؛ لذلك فليس هناك ما يقدح في عدالتهم بعد رضا الله عنهم، فلو لم يغفر الله لهم ويعفُ عنهم كان ذلك قدحًا فيهم، لكن بعد العفو والمغفرة فلا قدح ولا طعن في قوم رضي الله عنهم، وعدَّلهم في كتابه الكريم، ثم عدّلهم النبي ﷺ وأجمعت الأمة على عدالتهم فلا يعتدّ بمن خالف ذلك وطعن فيهم[®].

ثالثًا. الوليد بن عقبة ليس فاسقًا، والآية عامة، والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب:

إننا إذا استعرضنا في البداية ما رُوي في سبب نزول الآية المستدرك بها - يتضح المقام، فقد رُوي في سبب نزول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴿٦﴾ ﴾ (الحجرات) "أن النبي ﷺ بعث الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بني المصطلق من خزاعة ليأتي بصدقاتهم، فلمّا بلغهم مجيئه، أو لـمَّا استبطئوا مجيئه، فإنهم خرجوا لتلقيه، أو خرجوا ليبلغوا صدقاتهم بأنفسهم وعليهم السلاح، وأن الوليد بلغه أنهم خرجوا إليه بتلك الحال، وهي حال غير مألوفة في تلقي المُصَدِّقين، وحدثته نفسه أنهم يريدون قتله، أو لـمَّا رآهم مقبلين كذلك - على اختلاف الروايات - خاف أن يكونوا أرادوا قتله؛ إذ كانت بينه وبينهم شحناء من زمن الجاهلية فولَّى راجعًا إلى المدينة... وقال للنبي ﷺ: إن بني المصطلق أرادوا قتلي، وإنهم منعوا الزكاة،

---

١. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٤/ ٢٤٤).

® في **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله"** طالع: الشبهة الثالثة، من هذا الجزء. وفي **"العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابة الأعراب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي **"تعديل الله ورسوله للصحابة جميعا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

فغضب رسول الله ﷺ، وهمَّ أن يبعث إليهم خالد بن الوليد لينظر في أمرهم، وفي رواية: أنه بعث خالدًا وأمره بألا يغزوهم حتى يستثبت من أمرهم، وأن خالدًا لما بلغ ديار القوم بعث عينًا له ينظر حالهم فأخبره أنهم يقيمون الأذان والصلاة، فأخبرهم بما بلغ رسول الله ﷺ عنهم، وقبض زكاتهم وقفل راجعًا.

وفي رواية أخرى: أنهم ظنوا من رجوع الوليد أن يُظَنَّ بهم منع الصدقات، فجاءوا النبي ﷺ قبل أن يخرج خالد إليهم متبرئين من منع الزكاة ونية الفتك بالوليد بن عقبة، وفي رواية: أنهم لما وصلوا إلى المدينة وجدوا الجيش خارجًا إلى غزوهم. فهذا تلخيص هذه الروايات، وهي بأسانيد ليس منها شيء في الصحيح"[1].

وقبل أن نبين معنى الفاسق هنا، وهل هو الوليد، أو أن الآية عامة؟ نتحدث عن إسناد هذه الروايات، وبيان مدى صحتها وضعفها.

يقول العلامة محب الدين الخطيب تعليقًا على هذه القصة في تحقيقه كتاب "العواصم من القواصم": "كنت فيما مضى أعجب كيف تكون هذه الآية نزلت في الوليد بن عقبة ويسميه الله فاسقًا، ثم تَبقَى له في نفس خليفتَي رسول الله ﷺ أبي بكر وعمر المكانة التي سجلها له التاريخ على مدى بضعة عشر عامًا قبل أن يوليه عثمان الكوفة، إن هذا التناقض بين ثقة أبي بكر وعمر بالوليد بن عقبة، وبين ما كان ينبغي أن يعامل به لو أن الله سماه فاسقًا، حملني على الشك في أن تكون الآية نزلت فيه، لا استبعادًا لوقوع أمر من الوليد يعد به فاسقًا، ولكن استبعادًا لأن يكون الموصوم بالفسق في صريح القرآن محل الثقة من رجلين لا نعرف في أولياء الله ﷻ بعد رسوله ﷺ من هو أقرب إلى الله منهما.

وبعد أن ساورني هذا الشك أعدت النظر في الأخبار التي وردت عن سبب نزول هذه الآية: ﴿ **إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦** ﴾ (الحجرات)، فلما عكفت على دراستها وجدتها موقوفة على مجاهد، أو قتادة، أو ابن أبي ليلى، أو يزيد بن رومان، ولم يذكر أحد منهم أسماء رواة هذه الأخبار في مدة مائة سنة أو أكثر مرت بين أيامهم وزمن الحادث، وهذه المائة من السنين حافلة بالرواة من مشارب مختلفة، وما دام رواة تلك الأخبار في سبب نزول الآية مجهولين من علماء الجرح والتعديل بعد الرجال الموقوفة هذه الأخبار عليهم، وعلماء الجرح والتعديل لا يعرفون من أمرهم ولا أسمائهم شيئًا، فمن غير الجائز شرعًا وتاريخًا الحكم بصحة هذه الأخبار المنقطعة التي لا نسب لها وترتيب الأحكام عليها.

وهناك خبران موصولان أحدهما عن أم سلمة، زعم موسى بن عبيدة أنه سمعه من ثابت مولى أم سلمة، وموسى بن عبيدة ضعفه النسائي وابن المديني وابن عدي وجماعة، وثابت المزعوم أنه مولى أم سلمة ليس له ذكر في كل ما رجعت إليه من كتب العلم، فلم يُذكر في "تهذيب التهذيب"، ولا في "تقريب التهذيب"، ولا في "خلاصة تهذيب الكمال"، بل لم أجده ولا في قفصي الاتهام أعني: "ميزان الاعتدال" و"لسان الميزان"، وذهبت إلى مجموعة أحاديث أم سلمة في مسند الإمام أحمد، فقرأتها واحدًا واحدًا، فلم أجد فيها هذا

---

1. التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت، (٢٦/ ٢٢٨).

الخبر، بل لم أجد لأم سلمة أي خبر ذكر فيه اسم مولى لها يدعى ثابتًا، زد على كل هذا أن أمَّ سلمة لم تقل في هذا الخبر ـ إن صح عنها، ولا سبيل إلى أن يصح عنها ـ: إن الآية نزلت في الوليد، بل قالت ـ أي: قيل على لسانها ـ: "بعث رسول الله ﷺ رجلًا في صدقات بني المصطلق".

والخبر الثاني الموصول رواه الطبري في التفسير عن ابن سعد عن أبيه عن عمه عن أبيه عن أبيه عن ابن عباس، والطبري لم يلق ابن سعد ولم يأخذ عنه؛ لأن ابن سعد لما توفي ببغداد سنة (٢٣٠هـ)، كان الطبري طفلًا في نحو السادسة من عمره، ولم يخرج إلى ذلك الحين من بلده (آمل) في طبرستان لا إلى بغداد ولا لغيرها، وابن سعد وإن كان في نفسه من أهل العدالة في الدين والجلالة في العلم، إلا أن هذه السلسلة من سلفه يجهل علماء الجرح والتعديل أسماء أكثرهم، فضلًا عن أن يعرفوا شيئًا من أحوالهم، وعليه، فإن الوليد بن عقبة كان ـ حقيقة ـ موضع ثقة أبي بكر وعمر، وقام بخدمات للإسلام يُرجى له بها أعظم المثوبة إن شاء الله"[1]، كما أن ابن سعد ـ محمد بن سعد العوفي ـ الذي روى عنه الطبري، قد وصف الشيخ أحمد شاكر سنده بأنه: "إسناد مسلسل بالضعفاء من أسرة واحدة"[2].

"وأخرج الإمام أحمد في مسنده هذه القصة من طرق عن محمد بن سابق، عن عيسى بن دينار، عن أبيه، وذكره الهيثمي في المجمع، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال أحمد ثقات، كذا قال، واعترض محققو سير أعلام النبلاء على قول الهيثمي، إذ إن دينارًا والد عيسى لم يوثقه غير ابن حبان على عادته في توثيق المجاهيل، ولم يروِ عنه غير ابنه عيسى"[3].

وعلق شعيب الأرنؤوط على حديث أحمد قائلًا: "وهذا إسناد ضعيف لجهالة دينار والد عيسى"[4].

وعلى هذا فالقصة موطن الشاهد جاءت من طرق مختلفة بعضها موقوف على مجاهد وقتادة وابن أبي ليلى، وطريقان موصلان إلى أم سلمة وابن عباس، وهما ضعيفان كما بينا، وقد نص على ضعف هذا الخبر أكثر المحققين المحدثين بعد بحث طويل في إسناده؛ لذلك فلا يُطعن في عدالة صحابي عدَّله الله تعالى في كتابه، وعدَّله النبي ﷺ في سنته بخبرٍ ضعيف لا يعوَّل عليه، ولا يضير هذا الرجل أن يتأخر انكشاف الحق فيه إلى هذا الوقت، فإن الحق قديم، ولا يُؤثِّر احتجابه إلى وقتنا هذا في صحته.

وغاية ما في الأمر أن هذه الآية نزلت في الوقت الذي بعث فيه الوليد إلى بني المصطلق، وأما إن قالوا بأنها نزلت لذلك مقتصرًا عليه وليس متعديًا إلى غيره فلا، بل نقول: هو نزول عامٌّ لبيان التثبت، وترك

---

١. العواصم من القواصم، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، تحقيق: محب الدين الخطيب ومحمود مهدي الإستانبولي، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، هامش ص١٠٢، ١٠٣.

٢. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، هامش (١/ ٢٦٣).

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٣/ ٤١٤).

٤. مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت، (٤/ ٢٧٩).

الاعتماد على قول الفاسق، ويدل على ضعف قول من يقول: إنها نزلت لكذا ـ أن الله تعالى لم يقل إني أنزلتها لكذا، والنبي ﷺ لم يُنقل عنه أنه بَيَّنَ أن الآية وردت لبيان ذلك فحسب، وغاية ما في الباب أنها نزلت في ذلك الوقت، وهو مثل التاريخ لنزول الآية، ونحن نصدق ذلك، ويتأكد مما ذكرنا أن إطلاق لفظ الفاسق على الوليد شيء بعيد؛ لأنه تَوَهَّم وظن فأخطأ، والمخطئ لا يسمى فاسقًا، وكيف ذلك والفاسق في أكثر المواضع المراد به من خرج عن ربقة الإيمان؟! لقوله ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٦﴾﴾ (المنافقون: ٦)، وقوله: ﴿فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ (الكهف: ٥٠)، وقوله ﷻ: ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فَسَقُوا فَمَأْوَاهُمُ النَّارُ كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا أُعِيدُوا فِيهَا﴾ (السجدة: ٢٠)[1].

يقول الطاهر ابن عاشور في تفسيره: "والفاسق: المتصف بالفسوق، هو من فعل ما يحرمه الشرع من الكبائر، وفسر هنا بالكاذب، قاله ابن زيد ومقاتل وسهل بن عبد الله، وأوثر في الشرط حرف "إن" الذي الأصل فيه أن يكون للشرط المشكوك في وقوعه؛ للتنبيه على أن شأن فعل الشرط أن يكون نادر الوقوع لا يقدم عليه المسلمون.

واعلم أن ليس في الآية ما يقتضي وصف الوليد بالفاسق لا تصريحًا ولا تلويحًا، وقد اتفق المفسرون على أن الوليد ظن ذلك، وليس في الروايات ما يقتضي أنه تعمَّد الكذب... ولو كان الوليد فاسقًا لما ترك النبي ﷺ تعنيفه واستتابته... إذ كان تعجيل الوليد الرجوع عجلة، وقد كان خروج القوم للتعرض إلى الوليد بتلك الهيئة مثار ظنه حقًّا، إذ لم يكن المعروف خروج القبائل لتلقي السعاة، وأنا أحسب أن عملهم كان حيلة من كبرائهم على انصراف الوليد على الدخول في حيِّهم تَعَيُّرًا منهم في نظر عامتهم من أن يدخل عدو لهم إلى ديارهم، ويتولى قبض صدقاتهم فتُعيرهم أعداؤهم بذلك، فيمتعض منهم دهماؤهم؛ ولذلك ذهبوا بصدقاتهم بأنفسهم في رواية، أو جاءوا معتذرين قبل مجيء خالد بن الوليد إليهم في رواية أخرى.

ويؤيد هذا ما جاء في بعض روايات هذا الخبر أن الوليد أُعلم بخروج القوم إليه، وسمع بذلك فلعل ذلك الإعلام مُوْعَزٌ به إليه ليخاف فيرجع، وقد اتفق من ترجموا للوليد بن عقبة على أنه كان شجاعًا جوادًا، وكان ذا خلق ومروءة...

وإنما تلَقَّف هذه الأخبار الناقمون على عثمان؛ إذ كان من عداد مناقمهم الباطلة أنه أولَى الوليد بن عقبة إمارة الكوفة، فحملوا الآية على غير وجهها، وألصقوا بالوليد وصف الفاسق ـ وحاشاه منه ـ لتكون ولايته الإمارة باطلة، وعلى تسليم أن تكون الآية إشارة إلى فاسق معين، فلماذا لا تحمل على إرادة الذي أعلم الوليد بأن القوم خرجوا له ليصدوه عن الوصول إلى ديارهم قصدًا لإرجاعه؟!

وفي بعض الروايات أن خالدًا وصل إلى ديار بني المصطلق، وفي بعضها أن بني المصطلق وردوا المدينة معتذرين، واتفقت الروايات على أن بين بني المصطلق وبين الوليد بن عقبة شحناء من عهد الجاهلية.

وفي الرواية أنهم اعتذروا للتسلح بقصد إكرام

١. مفاتيح الغيب، الإمام أبو عبد الله فخر الدين الرازي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م، عند تفسيره الآية (٦) من سورة الحجرات.

ضيفهم، وفي السيرة الحلبية أنهم قالوا: خشينا أن يبادئنا بالذي كان بيننا من شحناء... وهذه الآية أصل عظيم في تصرفات ولاة الأمور، وفي تعامل الناس بعضهم مع بعض من عدم الإصغاء إلى كل ما يُروى ويخبر به.

والخطاب في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ﴾ (الأنفال: ٢٩) مراد به النبي ﷺ وجميع معه، ويشمل الوليد بن عقبة إذ صدَّق مَنْ أخبره بأن بني المصطلق يريدون له سوءًا، ومن يأتي من حكام المؤمنين وأمرائهم؛ لأن المقصود منه تشريع تعديل من لا يعرف بالصدق والعدالة، ومجيء حرف "إن" في هذا الشرط يومئ إلى أنه مما ينبغي ألا يقع إلا نادرًا"[1].

وعليه فإن القول بأن هذه الآية نزلت في الصحابي الوليد بن عقبة بن أبي معيط قول ضعيف، نص على ضعفه أكثر محققي تراجمه، والآية ليس فيها وصف للوليد بالفسق لا تصريحًا ولا تلويحًا؛ لأنه تَوَهَّمَ وظَنَّ فأخطأ، والمخطئ لا يسمى فاسقًا، وجاء لفظ الفاسق منكَّرًا ليدل على العموم، وليس فاسقًا بعينه، أو أن الآية نزلت فيمن أخبر الوليد بخروج بني المصطلق لقتله.

الخلاصة:

- إنَّ حادثة سورة الجمعة قد وقعت في بدء زمن الهجرة؛ إذ لم يكن الصحابة واقفين على الآداب الشرعية، كما أن كبار الصحابة كأبي بكر وعمر كانوا قائمين عند رسول الله ﷺ، ولما أنزل الله فيهم: ﴿ وَإِذَا رَأَوۡاْ تِجَٰرَةً أَوۡ لَهۡوًا ٱنفَضُّوٓاْ إِلَيۡهَا وَتَرَكُوكَ قَآئِمٗا ﴾، كان ذلك لتعليمهم وتوجيههم إلى أصول دينهم، ولذا لم يتوعدهم الله ﷻ بعذاب ولم يعاقبهم الرسول ﷺ.

- إن هذه الحادثة قد وقعت لما كان النبي ﷺ يقدم الصلاة على الخطبة يوم الجمعة كما في صلاة العيدين، وقد كان انفضاضهم في الخطبة وليس في الصلاة، وذلك ظنًّا منهم أنه ليس في ترك خطبة الجمعة شيء ما داموا قد أدّوا الصلاة، فنزلت هذه الآية ليعلمهم الله دينهم ويوجههم إلى الصواب. والطعن في الصحابة بهذه القصة التي كانت من بعضهم في أوائل أمرهم، وفي بداية مراحل إرشادهم وتعليمهم لا يصح بأي حال من الأحوال.

- إن فرار بعض الصحابة يوم أحد وحنين لا يطعن في عدالتهم، فبعد عتاب الله لهم يوم أُحُد قال ﷻ عنهم: ﴿وَلَقَدۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٞ (١٥٥)﴾ (آل عمران) ولا تعبير بعد عفو الله تعالى عن الجميع، وفي عتابه لهم يوم حنين يَمنُّ رب العزة عليهم بقوله: ﴿ ثُمَّ أَنزَلَ ٱللَّهُ سَكِينَتَهُۥ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَعَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَأَنزَلَ جُنُودٗا لَّمۡ تَرَوۡهَا ﴾ (التوبة: ٢٦)، وهل تنزل السكينة إلا على قوم مؤمنين؟! فعُلِمَ أن ما جاء في القرآن من آيات عن توليهم يوم الزحف، فإنها عتاب من الله لعباده المؤمنين قد أعقبه بالصفح عنهم وإعلان رضاه وعفوه عنهم؛ ومن ثَمَّ فليس فيها ما يقدح في عدالتهم.

- إن الروايات التي تقول بنزول آية: ﴿إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ﴾ في الوليد بن عقبة روايات موقوفة أو ضعيفة، ولا يصح أن يُطعن في صحابي عدَّله الله ورسوله بخبر ضعيف لا يصح، لاسيما بعد ثقة أبي بكر وعمر وعثمان فيه، وإسناد بعض المهام الجليلة إليه.

- إن غاية ما في الأمر أنَّ الآية نزلت في وقت هذه

[1]. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (٢٦/ ٢٢٩: ٢٣١).

الحادثة، ويتأكد ذلك بأن إطلاق لفظ الفاسق على الوليد شيء بعيد؛ لأنه تَوَهَّم وظَنَّ فأخطأ، والمخطئ لا يسمى فاسقًا؛ لأن الفسق هو ج عن ربقة الإيمان.

- لو كان الوليد فاسقًا لما ترك النبي ﷺ تعنيفه واستتابته، لكن هذا لم يحدث، ثم إن لفظ "فاسق" بالتنكير يدل على العموم، وليس فاسقًا بعينه كما يزعمون.

الشبهة الثانية

دعوى أن النبي ﷺ نفى عدالة الصحابة رضي الله عنهم(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المشككين في عدالة الصحابة بزعم أن النبي ﷺ نفى عدالتهم، مستدلين على ذلك بحديثين:

الأول: قوله ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض"، وقد حدث ذلك بعد وفاة النبي ﷺ، كما هو معلوم من الحروب والوقائع بينهم.

الثاني: قوله ﷺ: "يؤتى بقوم يوم القيامة فيُذْهَب بهم ذات الشمال، فأقول: أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك"، وفي رواية فيقال: "إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم".

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابة، والتشكيك في صحة ما نقلوه إلينا من قرآن وسنة.

وجها إبطال الشبهة:

1) لقد أثبت الله عز وجل عدالة الصحابة في آيات كثيرة، وما كان للنبي ﷺ أن ينفي ما أثبته الله عز وجل في كتابه، بل إنه ﷺ قد نصَّ على عدالتهم، وأمر باتباع سنتهم، وحذَّر من الإساءة إليهم، فكيف يعود فينفي ما أثبته؟!

2) إن ما حدث بين الصحابة رضي الله عنهم إنما هو من باب الاجتهاد، الذي يؤجر به المخطئ أجرًا واحدًا، ويؤجر به المصيب أجرين، كما أن الوقوع في الذنب لا ينفي العدالة؛ لأن العدالة لا تعني العصمة، وأما الحديثان المستدلُّ بهما فقد أساء المدَّعون تأويلهما بما يتوافق مع ما ذهبوا إليه، وهو تأويل خاطئ نفاه علماء المسلمين.

التفصيل:

أولا. عدالة الصحابة ثابتة بتعديل الله لهم، وحاشا للنبي ﷺ أن ينفيها:

ليس من المقبول عقلًا أن ينفي النبي ﷺ ما أثبته الله جل جلاله وهو المرسل من قِبَله جل جلاله، لا سيما أن الله جل جلاله برَّأ نبيه ﷺ وعصمه من الوقوع في مثل ذلك؛ إذ قال: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (44) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (45) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (46)﴾ (الحاقة)، فلو أن النبي ﷺ نفى وحيًا إلهيًّا لعاجله الله تعالى بالعقوبة.

إن الله قد أثنى على الصحابة في غير آية ثناءً يثبت عدالتهم، وينفي أي طعن في أخلاقهم ودينهم، فيقول تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (100)﴾ (التوبة)، وقال عز وجل:

(*) الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط1، 2005م. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط1، 1429هـ/ 2008م.

﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ (الفتح)، وغير ذلك من الآيات كثير.

قال الخطيب في "الكفاية": "عدالة الصحابة ثابتة معلومة بتعديل الله لهم، وإخباره عن طهارتهم واختياره لهم"، ثم ساق الآيات الدالة على ذلك، ثم قال: "وفي ذلك آيات كثيرة يطول ذكرها، وأحاديث شهيرة يكثر تعدادها، وجميع ذلك يقتضي القطع بتعديلهم، ولا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله إلى تعديل أحدٍ من الخلق؛ على أنه لو لم يرد من الله ورسوله فيهم شيء لأوجبت الحال التي كانوا عليها من الهجرة والجهاد، ونصرة الإسلام، وبذل المُهَج والأموال، وقتل الآباء والأبناء، والمناصحة في الدين، وقوة الإيمان واليقين - القطع بتعديلهم والاعتقاد لنزاهتهم، وأنهم أفضل من جميع الخالفين بعدهم، والمعدَّلين الذين يجيئون بعدهم". ثم قال: "وهذا مذهب كافة العلماء، ومن يُعتمد قوله"[1].

إذن من المستحيل عقلًا أن يُكذِّب النبيُّ ﷺ ما جاء به القرآن الكريم، وهو الذي زكَّاه ربه فقال: ﴿ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مِن رَّبِّهِۦ﴾ (البقرة: ٢٨٥)، وقال ﷻ: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾﴾ (النجم).

فكلمة "ينطق" تشمل كل ما يخرج من الشفتين من قول أو لفظ، ولقد عبَّر المولى ﷻ عن ذلك بأسلوب الاستثناء المنفي الذي يدل على القصر والحصر.

وفي ذلك دليل - أيضًا - على عصمته في كل أمر بلَّغه عن ربه، من كتاب وسنة، وهذا يقتضي أنه لا يقول إلا ما أُمر بتبليغه إلى الناس كاملًا من غير زيادة أو نقصان، وهذه تزكية وشهادة من الله ﷻ لنبيه ﷺ في كل ما بلغه للناس من شرع الله تعالى، فلا يُعقل بعد هذه التزكية أيضًا أن ينفي ما قرره الله ﷻ، أو يرد ما أثبته ﷻ، أو يقول بخلافه؛ لأنه معصوم كما هو معلوم.

إذن فلا وجه للقول بأن النبي ﷺ نفى عدالة الصحابة؛ لأن فيه اعتراضًا وردًّا لما قرره الله ﷻ في كتابه، وهذا في جناب النبي ﷺ مستحيل للأدلة السابقة.

الثابت أن النبي ﷺ عدَّل الصحابة، ولم يرد عنه تجريحهم:

لا يُعقل أن يثني النبي ﷺ على الصحابة في موقف ثم يعود فينفي ما أثبته من ثناء، وعلى فرض أنه لم يثنِ عليهم وجَرَّحَهُم، فلماذا أمر باتباع سنتهم، وأخبر أنهم شهداء على الناس في الدنيا والآخرة؟!

إنَّ النصوص الثابتة في السُّنة تدلنا على أن النبي ﷺ أثنى على الصحابة في غير ما حديث، ثناءً ينفي هذه الشبهة، ولم يكن هذا الثناء ارتجاليًّا عن هوى النبي ﷺ؛

---

1. الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م، (١/ ١٨٦، ١٨٧).

فإنه كما قررنا لا ينطق عن الهوى.

فقوله ﷺ: "ألا ليبلغ الشاهد الغائب"[1] فيه أعظم دليل على أن الصحابة كلهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف، إذ لو كان فيهم غير عدل لاستثنى في قوله ﷺ وقال: "ألا ليبلغ فلان منكم الغائب"، فلما أجملهم في الذكر بالأمر بالتبليغ لمن بعدهم دل ذلك على أنهم كلهم عدول.

ومما يدل على ذلك أيضًا قوله ﷺ: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"[2]، ويؤكد الوحي القرآني هذه التزكية في قوله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ ﴾ (آل عمران: ١١٠).

إذن فقد جاء القرآن مؤيدًا ما أخبر به النبي ﷺ، فلا يعقل أن يخالف النبي ﷺ القرآن.

كما أن النبي ﷺ أمر باتباع سنتهم، فقال: "... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عَضُّوا عليها بالنواجذ..."[3]، بل وعظَّم شهادتهم على الخلق، فقد روى الإمام مسلم في صحيحه عن أنس بن مالك ﷺ قال: "مرُّوا بجنازة فأثنوا عليها خيرًا، فقال النبي ﷺ: وجبت، ثم مروا بأخرى فأثنوا عليها شرًّا، فقال النبي ﷺ: وجبت، فقال عمر ﷺ: ما وجبت؟ فقال رسول الله ﷺ: هذا أثنيتم عليه خيرًا فوجبت له الجنة، وهذا أثنيتم عليه شرًّا فوجبت له النار، أنتم شهداء الله في الأرض"[4].

وأعظم من ذلك أن النبي ﷺ جعلهم شهداء على الأمم يوم القيامة، فقد أخرج البخاري في صحيحه عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "يجيء نوح وأمته يوم القيامة، فيقول الله تعالى: هل بلَّغت؟ فيقول: نعم يا رب، فيقول لأمته: هل بلَّغكم؟ فيقولون: لا، ما جاءنا من نبي، فيقول لنوح: من يشهد لك؟ فيقول: محمد ﷺ وأمته، فنشهد أنه قد بَلَّغَ، ثم قرأ رسول الله ﷺ: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ (البقرة: ١٤٣)"[5].

وعلى فرض أنه أثنى عليهم خيرًا وعدَّلهم، ثم عاد إلى الطعن في بعضهم، فإن ذلك - أيضًا - لا يكون إلا بوحي يوحيه الله ﷻ إليه، ولا نعلم أن النبي ﷺ عدَّل رجلًا من أصحابه وأثنى عليه خيرًا، ثم عاد وذمه أو انتقص منه، فعلامَ استند المغترون في دعواهم أن

---

١ . صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ليبلغ الشاهد الغائب، (١/ ٢٣٨)، رقم (١٠٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: القسامة والمحاربين والقصاص والديات، باب: تغليظ تحريم الدماء والأعراض والأموال، (٦/ ٢٦١١)، رقم (٤٣٠٤).

٢ . صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، (٧/ ٥)، رقم (٣٦٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٨)، رقم (٦٣٥٢).

٣ . صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث العرباض بن سارية ﷺ، رقم (١٧١٨٤). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٤ . صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: ثناء الناس على الميت، (٣/ ٢٧٠)، رقم (١٣٦٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: فيمن يُثنى عليه خير أو شر من الموتى، (٤/ ١٥٤٩)، رقم (٢١٦٥).

٥ . صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِۦ ﴾، (٦/ ٤٢٧)، رقم (٣٣٣٩).

النبي ﷺ نفى عدالة أصحابه®؟!

ثانيًا. ليس معنى العدالة العصمة من الذنوب، لكن العدالة تعني عصمتهم من الكذب على رسول الله ﷺ:

إن عدالة الصحابة - كما قدمنا - ثابتة بالكتاب والسنة، لكن معناها ليس العصمة من الذنوب أو الغلط أو السهو، فإنه لم يقل أحد من أهل العلم بذلك، وحتى مع ارتكاب بعضهم بعض الذنوب، فقد امتن الله ﷻ عليهم بالتوبة والمغفرة، إنما العدالة تعني عدم الكذب في حديث رسول الله ﷺ، ولا نعلم أحدًا من الصحابة افترى حديثًا. وأما استدلالهم على نفي النبي ﷺ عدالة الصحابة بالحديثين المذكورين في الشبهة، فإنه لا حجة لهم فيهما؛ فإننا إذا نظرنا إلى قوله ﷺ: "لا ترجِعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض"[1] لوجدنا أنه لا حجة لهم في الحديث.

فقوله: "لا ترجِعوا بعدي" بصيغة النهي والتحذير من قتال المؤمن، وإطلاق الكفر على قتال المؤمن مبالغة في التحذير من ذلك، لينزجر السامع عن الإقدام عليه، وليس ظاهر اللفظ مرادًا، أو أنه على سبيل التشبيه؛ لأن ذلك فعل الكافر.

والمعنى: "لا تفعلوا فعل الكفار فتشبهوهم في حالة قتل بعضهم بعضًا"[2]. وقيل: "المعنى: كفارًا بحرمة الدماء، وحرمة المسلمين، وحقوق الدين... وقيل: كفارًا بنعمة الله"[3]، وقيل: المراد ستر الحق، والكفر لغة: الستر؛ لأن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويعينه، فلما قاتله كأنه غطى على حقه الثابت له عليه، وقيل: إن الفعل المذكور يفضي إلى الكفر؛ لأن من اعتاد الهجوم على كبار المعاصي جرَّه شؤم ذلك على أشد منها، فيخشى ألا يُختم له بخاتمة الإسلام، وقيل: اللفظ على ظاهره للمستحل قتال أخيه المسلم. وقيل غير ذلك[4].

وما جرى بين الصحابة ﷺ من قتال لم يكن عن استحلال له حتى يُحمل الحديث على ظاهره وأن قتالهم كفر، كما استدل الخوارج ومن شايعهم بقوله ﷺ: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"[5]، كيف والقرآن الكريم يكذبهم في هذا الفهم السطحي، قال ﷻ: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ

® في "**تزكية الله تعالى للصحابة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، من هذا الجزء. وفي "**عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله**" طالع: الشبهة الثالثة، من هذا الجزء. وفي "**العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة**" طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي "**عدالة الصحابة الأعراب**" طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي "**تعديل الله ورسوله للصحابة جميعا**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي "**نفي وصف الصحابة بالضلال**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الإنصات للعلماء، (١/ ٢٦٢)، رقم (١٢١).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢٦٢).

٣. المرجع السابق، (١٢/ ٢٠٢).

٤. السابق، (١٣/ ٣٠) بتصرف.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الإيمان، باب: خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر، (١/ ١٣٥)، رقم (٤٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: قول النبي ﷺ: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"، (١/ ٤٤٦)، رقم (٢١٧).

ﵟٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ٩ إِنَّمَا ٱلۡمُؤۡمِنُونَ إِخۡوَةٞ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَ أَخَوَيۡكُمۡۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ ١٠ﵞ (الحجرات)؟! فسمَّاهم إخوة، ووصفهم بأنهم مؤمنون، مع وجود الاقتتال بينهم، والبغي من بعضهم على بعض!

يقول الحافظ ابن كثير: "وبهذا استدل البخاري وغيره على أنه لا يخرج عن الإيمان بالمعصية وإن عظمت، لا كما يقول الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم، وهكذا ثبت في صحيح البخاري من حديث الحسن، عن أبي بكرة ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر ـ والحسن بن علي إلى جنبه ـ وهو يقبل على الناس مرة وعليه أخرى ويقول: "إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين"[1].

فكان كما قال ﷺ؛ حيث أصلح الله ﷻ به بين أهل الشام وأهل العراق بعد الحروب الطويلة، والواقعات المهولة"[2].

ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "والذين قاتلوا الإمام عليًّا ﷺ لا يخلون: إما أن يكونوا عصاة، أو مجتهدين مخطئين أو مصيبين، وعلى كل تقدير، فهذا لا يقدح في إيمانهم، ولا ينفي عدالتهم، ولا يمنعهم الجنة"[3]. وهذا واضح من تصريح القرآن الكريم، من تسميتهم إخوة، ووصفهم بأنهم مؤمنون، وتأكيد النبي ﷺ ذلك بما سبق من رواية الحسن بن علي عن أبي بكرة ﷺ.

"ولهذا اتفق أهل السنة على أنه لا تُفسَّق واحدة من الطائفتين، وإن قالوا في إحداهما: إنهم كانوا بغاة؛ لأنهم كانوا متأوِّلين مجتهدين، والمجتهد المخطئ لا يُكَفَّر، ولا يُفسَّق، وإن تعمد البغي فهو ذنب من الذنوب، والذنوب يرفع عقابها بأسباب متعددة؛ كالتوبة، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، وشفاعة النبي ﷺ، ودعاء المؤمنين، وغير ذلك"[4].

أما استدلالهم بحديث الحوض، وما جاء فيه من وصف الصحابة بالردة، فإن المراد "بالأصحاب" في قوله ﷺ: "يا ربِّ أصحابي"، فيقال: "لا تدري ما أحدثوا بعدك..."[5] ليس المراد به المعنى الاصطلاحي عند علماء المسلمين، بل المراد بهم مطلق المؤمنين بالنبي ﷺ المتبعين شريعته، وهذا كما يقال لمقلدي أبي حنيفة: أصحاب أبي حنيفة، وكذا يقول الرجل للماضين الموافقين له في المذهب: "أصحابنا" مع أن بينه وبينهم ردحًا من الزمان[6].

ولو افترضنا أن المراد بالأصحاب في الحديث في زمنه ﷺ، فالمراد بهم: الذين صاحبوه صحبة الزمان والمكان مع نفاقهم، كقوله تعالى: ﵟمَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ٢ﵞ (النجم)، فإضافة صحبة رسول الله ﷺ إلى

---

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلح، باب: قول النبي ﷺ للحسن بن عليّ رضي الله عنهما: "إن ابني هذا سيد..."، (٥/ ٣٦١)، رقم (٣٧٠٤).
2. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/ ٢١١).
3. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، تحقيق: محمد أيمن الشَّبراوي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، (٤/ ١٧٧).
4. المرجع السابق، (٤/ ١٧٧).
5. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﵟكَمَا بَدَأۡنَآ أَوَّلَ خَلۡقٖ نُّعِيدُهُۥۚ وَعۡدًا عَلَيۡنَآﵞ، (٨/ ٢٩٢)، رقم (٤٧٤٠).
6. انظر: عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، ص٣٠.

المشركين والكافرين إنما هي صحبة الزمان والمكان لا صحبة الإيمان، وعلى هذا فالمراد بالمرتدين من أصحابه في الحديث هم الذين ارتدوا من الأعراب على عهد الصديق ﷺ. ومن المعلوم أن الصحابي بالمعنى الاصطلاحي يخرج من ارتد ومات على ردته.

وأما حمل الحديث على أن المراد بـ "الأصحاب" أصحاب رسول الله ﷺ بالمعنى الاصطلاحي فهذا لا يصلح ولا يُقبل، ويدحضه تعديل الله ﷻ، وثناء رسول الله ﷺ، وإجماع الأمة على ذلك[1]، ويرده أيضًا أن الله ﷻ نفى عن المنافقين هذه الصحبة، فقال ﷻ: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿٥٦﴾﴾ (التوبة)، إن المنافقين لم يكونوا مجهولين في مجتمع الصحابة ﷺ، ولم يكونوا هم السواد الأعظم والجمهور الثابت فيهم، وإنما كانوا فئة آل أمرهم إلى الخزي والفضيحة، حيث علم بعضهم بعينه، والآخر بأوصافه[2].

الخلاصة:

- إن عدالة الصحابة أمر قرَّره الله ﷻ في مواطن متعددة من كتابه، ووعد أصحاب النبي ﷺ بالجنة في قوله ﷻ: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾﴾ (الحديد)، فلا يُنتظر بعد الوعد بالجنة تعديل وتزكية، كذلك لا يتصور أن النبي ﷺ ينفي حكمًا قرَّره الله ﷻ في كتابه؛ لأنه ﷺ لا ينطق عن الهوى، فكيف يقول بخلاف قول الله تعالى؟!

- الثابت أن النبي ﷺ قد أثنى على الصحابة، وحذَّر من الإساءة إليهم، بل أمر باتباع سنتهم، وحذر من مخالفتهم؛ فلا يعقل أن يعود فيطعن في عدالتهم، ولا نعلم أحدًا من الصحابة أثنى عليه النبي ﷺ، ثم عاد وذمه أو انتقص منه، حتى نقول: إن النبي ﷺ نفى عدالة الصحابة.

- وأما استدلال الطاعنين في عدالة الصحابة بالحديثين المذكورين فإنه لا وجه فيهما للطعن في الصحابة؛ وذلك لأن فهمهم للحديثين على هذا فيه ليٌّ لأعناق النصوص؛ لأن المقصود بمصطلح الصحابة في الحديثين لا يعني الصحبة بمعناها الشرعي، إنما بمعناها اللغوي؛ أي: صحبة الزمان والمكان، لا صحبة الدين، وهو من قبيل قوله تعالى: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾﴾ (النجم)، والمقصود بهم في الحديثين "المنافقون"، وهؤلاء يخرجون من جملة الصحابة بالمعنى الشرعي، وإن دخلوا فيها بالمعنى اللغوي، فهؤلاء أظهروا الإيمان وأبطنوا الكفر، إذ لم يؤمنوا في الحقيقة، يضاف إلى ما سبق أنه يدخل فيهم الذين ارتدوا في عهد أبي بكر ﷺ وقاتلهم، وهؤلاء أيضًا هم المعنيون في الحديث.

- عدالة الصحابة ﷺ لا تعني عصمتهم من الذنوب والمعاصي، وإنما تعني عدم الكذب على رسول الله ﷺ، ولا يعرف من الصحابة من كان يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ، وإن كان فيهم من له ذنوب، لكن هذا الباب مما عصمهم الله فيه.



---

1. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١١/ ٤٨٤).
2. عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، ص٢٩، ٣٠.

الشبهة الثالثة

الطعن في عدالة الصحابي بدعوى عدم حجية قوله(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في عدالة الصحابة مدعين أن أقوالهم ليست بحجة. ويستدلون على ذلك بأن طائفة كبيرة من العلماء ينفون الحجية عن قول الصحابي. ويتساءلون: إذا كان قول الصحابي ومذهبه لم ينل منزلة الحجية فكيف يتصف بالعدالة إذن؟!

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابة الذين حملوا السنة إلينا، ومن ثَمَّ الطعن في السنة النبوية المطهرة.

وجه إبطال الشبهة:

- الخلاف بين العلماء في حجية قول الصحابي إذا انفرد، ولم يكن مستنده النقل عن النبي ﷺ، بل كان مستنده الاجتهاد - خلاف سائغ، وإن كان الراجح حجية قول الصحابي، لكن كلا الفريقين مُجمِع على عدالة الصحابة، فنفي حجية قول الصحابي لا يعني الطعن في عدالته، والعدول من الأمة بعد الصحابة لم يقلْ أحد بحجية قولهم.

التفصيل:

في البداية نود الإشارة إلى أن عدالة الصحابة لا تتوقف على حجية أقوالهم أو عدمها، إذ إن عدالتهم ﷺ ثابتة بالقرآن والسنة وإجماع الأمة سلفًا وخلفًا، سواء منهم من قال بحجية قول الصحابي، أو من قال بعدم حجية قوله، بدليل أن العدول من الأمة بعد الصحابة لم يقل أحد بحجية أقوالهم، حتى الأئمة الأربعة الذين اجتمعت الأمة على تعديلهم وتوثيقهم في الإيمان والدين والعلم والورع؛ ليست أقوالهم ومذاهبهم بحجة على الإطلاق بالاتفاق والإجماع، وإلا لما ساغ لأحد مخالفة مذهب أحدهم أو قوله، وهذا ما لم يقل به أحد من الأمة.

ثم إن بيان القول في حجية قول الصحابي يتضح من خلال ثلاثة أوجه، نسوقها من خلال ما يأتي:

أولًا. أدلة النافين لحجية قول الصحابي والإجابة عنها:

لقد استدل من يرى عدم حجية قول الصحابي بأدلة مختلفة، هي:

١. من الكتاب:

- قول الله ﷻ: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ (النساء: ٥٩)، فالعمل بقول الصحابي ليس ردًّا إلى الله والرسول ﷺ، فيكون مخالفًا لأمر الله تعالى.

ويجاب عنه: أن الردّ إلى الله والرسول ﷺ يجب عند الإمكان؛ بأن يُوجد نص من الكتاب أو السنة، ونحن لا نقول بتقديم قول الصحابي عليهما.

فنقول: قصارى ما تدل عليه الآية الكريمة اتباع النص عند وجوده، فإن لم نجدْه اتَّبعنا الأدلة الأخرى، ومنها قول الصحابي، ثم إنه يلزم على استدلالكم إبطال الحجج الأخرى كالقياس، ولا تقولون بذلك.

- قوله ﷻ: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ﴾ (الحشر: ٢)، فأمر بالاعتبار وهو الاجتهاد، وتقليد الصحابي مخالف لهذا النص.

(*) حجية قول الصحابي عند السلف، ترحيب بن ربيعان الدوسري، دار المنهاج، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

ويجاب عنه بأن الآية إنما دلت على بعض مصادر التشريع، ولا تدل على نفي ما سواها، وإلا لزم ردّ خبر الآحاد واللجوء إلى الاجتهاد، ولا قائل بذلك.

ثم إن الآية دلت على مشروعية الاجتهاد، ولم تدل على ترتيبه، هل يقدَّم على قول الصحابي، أم يؤخَّر عنه، ثم هو مُعارَض بالأدلة الأخرى على حجية قول الصحابي.

٢. **من أقوال الصحابة:**

واستدل النافون لحجية قول الصحابي أيضًا بأن الصحابة ﷺ نقل عنهم ما يخالف لزوم الاحتجاج بأقوالهم، وهذه بعض أقوالهم في ذلك:

- كتاب عمر لشريح، حيث أمره أن يقضي بكتاب الله، ثم بسنة رسول الله ﷺ، ثم برأيه، ولم يقل له: اقضِ بقولي.

الجواب عن ذلك: أن المنقول من كتاب عمر لشريح رضي الله عنهما عكس ذلك، وهذا نصُّه: "... فإن لم يكن في كتاب الله، ولا في سنة رسول الله ﷺ، فاقضِ بما قضى به الصالحون، فإن لم يكن في كتاب الله، ولا في سنة رسول الله، ولم يقضِ به الصالحون، فإن شئت فتقدم، وإن شئت فتأخر، ولا أرى التأخُّر إلا خيرًا لك، والسلام عليكم"[1].

فقد أمره بعد الكتاب والسنة أن يقضي بما قضى به الصالحون، ولا يُشترط أن يقول له: اقضِ بقولي؛ لأن قوله قول أحد الصالحين الذين نصَّ عليهم، والصحابة أولى الناس بلقب الصالحين الذين تُتَّبع أقوالهم.

ثم قال له عمر ﷺ بعد ذلك: "فإن شئت فتقدم، وإن شئت فتأخر، ولا أرى التأخُّر إلا خيرًا لك"؛ أي: التأخر عن الاجتهاد.

- ومن أدلة النافين لحجية قول الصحابة إقرار الصحابة للتابعين على مخالفتهم، كمخالفة شريح لعلي ﷺ في شهادة الابن لأبيه؛ إذ ردّ شريح شهادة الحسن لعلي ﷺ. وكذا مخالفة مسروق لابن عباس رضي الله عنهما فيمن نذر ذبح ولده؛ حيث قال ابن عباس: عليه بَدَنَة، وقال مسروق: شاة.

الجواب عن ذلك: أن شريحًا لعله اتبع قول صحابي آخر غير علي، ومعلوم أنه إذا اختلف الصحابة فليس قول أحدهم حجة، بل يُرجَّح رأي أحدهم بدليل.

أما ما رُوي عن مسروق، فقد قال د. عبد الملك السعدي عنه: "فيه نظر؛ لأن ما ورد عن مسروق أنه لا وفاء على من نذر فعل معصية ولا كفارة" ونسب ذلك إلى المغني[2]. وعليه، فلا دليل لهؤلاء النافين يثبت ما ذهبوا إليه.

٣. **من المعقول:**

- ومن الأدلة العقلية التي أوردها النافون لحجية قول الصحابي أن الصحابة ﷺ اختلفوا، فلا يمكن اعتبار قول أحدهم حجة على الآخر وإلا لزم التناقض، ثم إن إقرارهم للخلاف بينهم يدل كذلك على

---

١. صحيح الإسناد: أخرجه النسائي في سننه الكبرى، كتاب: القضاء، باب: الحكم بما اتفق عليه أهل العلم، (٣/ ٤٦٨)، رقم (٥٩٤٤). وصحح إسناده الألباني في صحيح وضعيف سنن النسائي برقم (٥٣٩٩).

٢. ميزان الأصول في نتائج العقول، أبو بكر محمد بن أحمد علاء الدين السمرقندي، تحقيق: د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي، وزارة الأوقاف والشئون الدينية، عُمان، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (٢/ ٦٩٩، ٧٠٠).

جواز مخالفتهم.

الجواب عن ذلك: أن هذا خارج محل النزاع، فلا خلاف أن قول الصحابي ليس حجة على صحابي آخر.

وقيل: إن اجتهاد الصحابي يجوز فيه الخطأ، فلا يلزم مجتهدًا آخر كغير الصحابي.

ويجاب عن ذلك: إنه لا يلزم من عدم إلزام مجتهد بقول مجتهد مثله عدم إلزامه بقول الأعلى منه.

والخلاصة أنَّا نقسم المتعبدين ثلاث طبقات:

- الصحابة.
- المجتهدين من غيرهم.
- العوام.

فيجب على العوام تقليد من فوقهم من مجتهدي الصحابة وغيرهم، وهذا محل اتفاق، فيقاس عليه تقليد المجتهد من غير الصحابة للصحابة ﷺ.

وقيل: إن الصحابة اختلفوا، فلو كان قولهم حجة لكانت حجج الله متناقضة.

الجواب عن ذلك: أنه ليس حجة بذاته؛ لأنه مظنة حكم الله من فهم في الكتاب أو سنة سمعوها من النبي ﷺ، فعند الاختلاف يجب الترجيح والأخذ بالأرجح، فإن لم يمكن فالتخيير أو الوقف.

وهو في ذلك كأخبار الآحاد المتعارضة، فيجب اتباع الأرجح منها؛ لأنه مظنة حكم الله، ويُحمل المخالف على خطأ الرواة.

وقيل: ما يجوز عليه الخطأ لا يقدم على القياس، كقول التابعين.

وجوابه: النقض بخبر الآحاد، فهو يجوز عليه الخطأ، ويقدَّم على القياس.

وقيل: إن القادر على الاجتهاد لا يجوز له التقليد.

وجوابه: أنه يكون تقليدًا لو لم يكن حجة، وستأتي الأدلة لبيان أنه حجة.

وقيل: من لم تثبت عصمته فلا حجة في قوله.

والجواب عن ذلك: أنه لا يشترط العصمة، بدليل الاحتجاج بخبر الواحد، والراوي ليس معصومًا من الخطأ أو الكذب.

فإن قيل: الحجة في قول النبي ﷺ، لا في قول الراوي؛ قلنا: إنا لم نسمع الحديث من النبي ﷺ، وإنما اعتمدنا على نقل راوٍ غير معصوم، وبنينا الأحكام على ذلك[1].

هذه هي الأدلة التي اعتمد عليها النافون لحجية قول الصحابي، وبعد أن سقناها وبيَّنَّا أوجه القصور فيها، نجد أن قول الصحابي حجة يجب العمل به، وذلك هو الراجح للأدلة التي توجب ذلك، وسوف نبينها فيما يأتي:

ثانيًا. الأدلة على حجية قول الصحابي:

إن الأدلة على حجية قول الصحابي كثيرة ومتنوعة، منها ما هو في كتاب الله العزيز، ومنها ما هو في سنة النبي ﷺ، ومنها ما هو أقوال للصحابة الكرام تبين مكانة رأيهم وسلامة نظرهم، وهذا بعض منها:

1. **من الكتاب:**

- قوله ﷻ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٠٠)﴾ (التوبة).

---

١. منهج الصحابة في الترجيح، محمود عبد العزيز محمد، دار المعرفة، بيروت، ط١٠، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٢٠.

فوجه الدلالة أن الله ﷻ أثنى على من اتَّبعهم، فإذا قالوا قولًا فاتَّبعهم متَّبع عليه قبل أن يعرف صحته فهو متَّبع لهم، فيجب أن يكون محمودًا على ذلك، وأن يستحق الرضوان، ولو كان اتِّباعهم تقليدًا محضًا كتقليد بعض المفتين لم يستحق من اتَّبعهم الرضوان، إلا أن يكون عاميًّا[1].

• قوله ﷻ: ﴿ اتَّبِعُوا مَن لَّا يَسْأَلُكُمْ أَجْرًا وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٢١﴾ ﴾ (يس)، فهذا قصَّه الله ﷻ عن صاحب (يس) على سبيل الرضا بهذه المقالة والثناء على قائلها والإقرار له عليها، وكل واحد من الصحابة لم يسألنا أجرًا وهم مهتدون.

والأدلة على أنهم مهتدون كثيرة منها:

○ قوله ﷻ مخاطبًا إياهم: ﴿ وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا ۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ (آل عمران)، و(لعل) من الله تعالى تفيد التحقيق.

○ وقوله ﷻ: ﴿ وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ حَتَّىٰ إِذَا خَرَجُوا مِنْ عِندِكَ قَالُوا لِلَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ مَاذَا قَالَ آنِفًا ۚ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ طَبَعَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ وَاتَّبَعُوا أَهْوَاءَهُمْ ﴿١٦﴾ وَالَّذِينَ اهْتَدَوْا زَادَهُمْ هُدًى وَآتَاهُمْ تَقْوَاهُمْ ﴿١٧﴾ ﴾ (محمد).

○ وقوله ﷻ: ﴿ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ ﴿٤﴾ ﴾ (محمد).

○ قوله تعالى: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ (آل عمران: ١١٠)، فقد شهد الله لهم بأنهم يأمرون بكل معروف، وينهون عن كل منكر، فلو كانت الحادثة في زمانهم لم يُفتِ فيها إلا من أخطأ منهم لم يكن أحد منهم قد أمر فيها بمعروف ولا نهى فيها عن منكر؛ إذ الصواب معروف بلا شك، والخطأ منكر من بعض الوجوه، ولولا ذلك لما صح التمسك بهذه الآية على كون الإجماع حجة، وإذا كان هذا باطلًا عُلم أن خطأ مَن يعلم منهم في العلم إذا لم يخالفه غيره ممتنع، وذلك يقتضي أن قوله حجة[2].

○ قول الله ﷻ: ﴿ وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ ﴾ (لقمان:١٥)، وكلٌّ من الصحابة منيب إلى الله، فيجب اتباع سبيله، وأقواله واعتقاداته من أكبر سبيله، والدليل على أنهم منيبون إلى الله تعالى أن الله تعالى قد هداهم، وقد قال: ﴿ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ أَنَابَ ﴿٢٧﴾ ﴾ (الرعد).

○ قوله ﷻ: ﴿ قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ (يوسف)، فأخبر تعالى أن من اتَّبع الرسول يدعو إلى الله على بصيرة، ومن دعا إلى الله على بصيرة وجب اتِّباعه؛ لقوله تعالى فيما حكاه عن الجن الذين استمعوا إلى النبي ﷺ وهو يقرأ القرآن: ﴿ يَا قَوْمَنَا أَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَآمِنُوا بِهِ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ ﴾ (الأحقاف)، ولأن من دعا إلى الله على بصيرة فقد دعا إلى الحق عالـمًا به، والدعاء إلى أحكام الله دعاء إلى الله؛ لأنه دعاء إلى طاعته فيما أمر ونهى، وطالما أن الصحابة ﷺ قد اتَّبعوا الرسول ﷺ

---

١. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م، (٤/ ١٢٣، ١٢٤).

٢. المرجع السابق، (٤/ ١٣٠: ١٣٢) بتصرف.

فيجب اتِّباعهم طالما أنهم يدعون إلى الله ﷻ[1].

٢. من السنة:

• "ما ثبت عن النبي ﷺ في الصحيح من وجوه متعددة، أنه قال: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم..."[2]، فأخبر النبي ﷺ أن خير القرون قرنه مطلقًا، وذلك يقتضي تقديمهم في كل باب من أبواب الخير، وإلا لو كانوا خيرًا من بعض الوجوه فلا يكونون خير القرون مطلقًا، فلو جاز أن يخطئ الرجل منهم في حكم، وسائرهم لم يُفتوا بالصواب، وإنما ظفر بالصواب مَن بعدهم وأخطئوا هم، لزم أن يكون ذلك القرن خيرًا منهم من ذلك الوجه؛ لأن القرن المشتمل على الصواب خير من القرن المشتمل على الخطأ في ذلك الفن، ثم هذا يتعدد في مسائل عديدة؛ لأن من يقول: قول الصحابي ليس بحجة، يجوز عنده أن يكون من بعدهم أصاب في كل مسألة قال فيها الصحابي قولًا ولم يخالفه صحابي آخر، وفات هذا الصواب الصحابة، ومعلوم أن هذا يأتي في مسائل كثيرة تفوق العدَّ والإحصاء، فكيف يكونون خيرًا ممن بعدهم، وقد امتاز القرن الذي بعدهم بالصواب فيما يفوق العدَّ والإحصاء مما أخطئوا فيه؟! ومعلوم أن فضيلة العلم ومعرفة الصواب أكمل الفضائل وأشرفها"[3].

• "ما روى مسلم في صحيحه، من حديث أبي موسى الأشعري، قال: "صلينا المغرب مع رسول الله ﷺ، فقلنا: لو جلسنا حتى نصلي معه العشاء. فجلسنا، فخرج علينا، فقال: ما زلتم ههنا؟ فقلنا: يا رسول الله، صلينا معك المغرب، ثم قلنا: نجلس حتى نصلي معك العشاء. قال: أحسنتم وأصبتم. ورفع رأسه إلى السماء، وكان كثيرًا ما يرفع رأسه إلى السماء، فقال: النجوم أَمَنة للسماء، فإذا ذهبت النجوم أتى السماء ما توعد، وأنا أمنة لأصحابي، فإذا ذهبت أتى أصحابي ما يوعدون، وأصحابي أمنة لأمتي، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون"[4].

ووجه الاستدلال بالحديث أنه جعل نسبة أصحابه إلى من بعدهم كنسبته إلى أصحابه، وكنسبة النجوم إلى السماء، ومن المعلوم أن هذا التشبيه يعطي من وجوب اهتداء الأمة بهم ما هو نظير اهتدائهم بنبيهم ﷺ، ونظير اهتداء أهل الأرض بالنجوم.

وأيضًا فإنه جعل بقاءهم بين الأمة أمنة لهم وحرزًا من الشر وأسبابه، فلو جاز أن يخطئوا فيما أفتوا به، ويظفر به من بعدهم لكان الظافرون بالحق أمنة للصحابة وحرزًا لهم وهذا محال"[5].

• ما روى البخاري من حديث الأعمش قال: سمعت أبا صالح يحدث عن أبي سعيد، قال: قال رسول الله ﷺ: "لا تسبُّوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق

---

١. السابق، (٤/ ١٣٠، ١٣١) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، (٧/ ٥)، رقم (٣٦٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٨)، رقم (٦٣٥١).

٣. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٣٦).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي): كتاب: فضائل الصحابة، باب: بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه وبقاء أصحابه أمان للأمة، (٩/ ٣٦٥٧)، رقم (٦٣٤٨).

٥. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٣٦، ١٣٧).

مثل أُحد ذهبًا ما بلغ مُدّ أحدهم ولا نصيفه"[1].

"وهذا خطاب منه لخالد بن الوليد ولأقرانه من مسلمة الحديبية والفتح، فإذا كان مد أحد أصحابه أو نصيفه أفضل عند الله من مثل أُحد ذهبًا من مثل خالد وأضرابه من أصحابه، فكيف يجوز أن يحرمهم الله الصواب في الفتاوى ويظفر به من بعدهم؟! هذا من أبين المحال"[2].

- ما رواه الإمام مسلم في صحيحه عن أبي قتادة قال: "فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا"[3]؛ أي: الناس. "فجعل الرشد معلَّقًا بطاعتهما، فلو أفتوا بالخطأ في حكم وأصابه مَن بعدهم لكان الرشد في خلافهما"[4].

٣. **من الآثار السلفية:**

لقد نُقلت عن أئمة السلف من الصحابة وتابعيهم نقول قولية وعملية كثيرة، دالة على تعظيم الصحابة، وتعظيم أقوالهم وأفعالهم وسيرهم، وتحض في الوقت نفسه على اقتفاء جميع ما أُثر عنهم، مثل:

- ما رُوي عن عمر بن الخطاب أنه قال لطلحة بن عبيد الله حينما رآه لابسًا ثوبًا مصبوغًا وهو محرم: "إنكم أيُّها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس"[5].
- قول علي ﷺ: "ما كنا نُبعِد أن السكينة تنطق على لسان عمر"[6]. "ومن المحال أن يكون من بعده من المتأخرين أسعد بالصواب منه في أحكام الله تعالى"[7].
- قول ابن مسعود: "من كان متأسيًا فليتأسَّ بأصحاب رسول الله ﷺ؛ فإنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلُّفًا، وأقومها هديًا، وأحسنها حالًا، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه، وإقامة دينه، فاعرفوا لهم فضلهم، واتبعوا آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم"[8]. "ومن المحال أن يحرم الله أبر هذه الأمة قلوبًا وأعمقها علمًا وأقلها تكلفًا وأقومها هديًا الصواب في أحكامه، ويوفق له من جاء بعدهم"[9].
- قول حذيفة بن اليمان ﷺ: "يا معشر القرَّاء، استقيموا؛ فقد سُبقتم سبقًا بعيدًا، فإن أخذتم يمينًا وشمالًا لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا"[10]. "ومن المحال أن يكون الصواب في غير طريق من سبق إلى كل خير

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذًا خليلا..."، (٧/ ٢٥)، رقم (٣٦٧٣).

٢. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٣٨).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: قضاء الصلاة الفائتة واستحباب تعجيل قضائها، (٣/ ١٢٦٠، ١٢٦١)، رقم (١٥٣٤).

٤. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٤٠، ١٤١).

٥. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الحج، باب: لبس الثياب المصبغة في الإحرام، (٣/ ٤٧٠)، رقم (١١٦٤).

٦. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند علي بن أبي طالب، (٢/ ١٤٧)، رقم (٨٣٤). وصحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٧. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٤٢).

٨. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، تحقيق: أبي الأشبال الزهيري، مكتبة التوعية الإسلامية، مصر، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، (٢/ ٩٤٧)، رقم (١٨١٠).

٩. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٣٩).

١٠. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ، (١٣/ ٢٦٣)، رقم (٧٢٨٢).

على الإطلاق"[1].

- قول شريح: "إنما أقتفي الأثر، فما وجدت في الأثر حدثتكم به"[2].

- قول إبراهيم النخعي: "لو أن أصحاب محمد ﷺ لم يمسحوا إلا على ظفر ما غسلته؛ التماس الفضل في اتِّباعهم"[3].

- قول الأوزاعي: "عليك بآثار من سلف، وإن رفضك الناس، وإياك ورأي الرجال، وإن زخرفوه لك بالقول، فإن الأمر ينجلي، وأنت منه على طريق مستقيم"[4].

- قول الشعبي: "ما حدّثوك عن أصحاب رسول الله ﷺ فخذ به، وما قالوا برأيهم فَبُلْ عليه"[5].

وقد حكى العلائي إجماع التابعين على الاحتجاج بقول الصحابي، ومن أمعن النظر في كتب الآثار وجد التابعين لا يختلفون في الرجوع إلى أقوال الصحابي فيما ليس فيه كتاب ولا سنة ولا إجماع.

فكيف يكون أحد من الأمة بعدهم أولى بالصواب منهم في شيء من الأشياء؟ هذا عين المُحال[6].

قال الشاطبي في الموافقات: "إن السلف والخلف من التابعين ومن بعدهم يهابون مخالفة الصحابة، ويتكثرون بموافقتهم، وأكثر ما تجد هذا المعنى في علوم الخلاف الدائر بين الأئمة المعتبرين، فتجدهم إذا عينوا مذاهبهم قوَّوها بذكر من ذهب إليها من الصحابة، وما ذاك إلا لما اعتقدوا في أنفسهم وفي مخالفيهم من تعظيمهم، وقوة مآخذهم دون غيرهم، وكبر شأنهم في الشريعة، وأنهم مما تجب متابعتهم وتقليدهم، فضلًا عن النظر معهم فيما نظروا فيه"[7].

٤. المعقول:

ويوضح لنا الإمام ابن القيم أدلة حجية قول الصحابي من الناحية العقلية في النقاط الآتية:

- إن صورة المسألة ما إذا لم يكن في الواقعة حديث عن النبي ﷺ، ولا اختلاف بين الصحابة ﷺ، وإنما قال بعضهم فيها قولًا وأفتى بفتيا، ولم يعلم أن قوله وفتياه اشتهر في الباقين، ولا أنهم خالفوه، وحينئذٍ فنقول: من تأمل المسائل الفقهية والحوادث الفرعية علم قطعًا أن منها ما قد تشتبه فيها وجوه الرأي بحيث لا يوثق فيها بظاهر مراد، أو قياس صحيح ينشرح له الصدر، ويثلج له الفؤاد، بل تتعارض فيها الظواهر والأقيسة على وجه يقف المجتهد في أكثر المواضع حتى لا يبقى للظنِّ رجحان بَيِّن، لا سيما إذا اختلف الفقهاء، فإن عقولهم من أكمل العقول وأوفرها، فإذا ترددوا وتوقفوا، ولم يتقدموا ولم يتأخروا، لم يكن في المسألة طريقة واضحة ولا حجة لائحة، فإذا وجد فيها قول لأصحاب رسول الله ﷺ، وقد شاهدوا التنزيل وعرفوا التأويل، ونسبة من بعدهم في العلم إليهم كنسبتهم إليهم في الفضل والدين، كان الظنُّ والحالة هذه بأن الصواب في

---

١. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٣٩).

٢. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٧٨١).

٣. الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، (٨/ ٣٩٢).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٧/ ١٢٠).

٥. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (١/ ٧٧٦).

٦. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٥٣).

٧. الموافقات، الشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (٤/ ٧٧).

جهتهم، والحق في جانبهم من أقوى الظنون، وهو أقوى من الظن المستفاد من كثير من الأقيسة، هذا ما لا يمتري فيه عاقل منصف، وكان الرأي الذي يوافق رأيهم هو الرأي السديد الذي لا رأي سواه.

وإذا كان المطلوب في الحادثة إنما هو ظن راجح، ولو استند إلى استصحاب أو قياس علة أو دلالة أو شبه، أو عموم مخصوص أو محفوظ مطلق أو وارد على سبب، فلا شك أن الظن الذي يحصل لنا بقول الصحابي الذي لم يخالف أرجح من كثير من الظنون المستندة إلى هذه الأمور أو أكثرها، وحصول الظن الغالب في القلب ضروري كحصول الأمور الوجدانية، ولا يخفى على العالم أمثلة ذلك.

- إن الصحابي إذا قال قولًا، أو حكم بحكم أو أفتى بفتيا فله مدارك ينفرد بها عنَّا، ومدارك نشاركه فيها، فأما ما يختصُّ به، فيجوز أن يكون سمعه من النبي ﷺ شفاهًا، أو من صحابي آخر عن رسول الله ﷺ، فإن ما انفردوا به من العلم عنه أكثر من أن يحاط به فلم يروِ كلٌّ منهم كلَّ ما سمع، وأين ما سمعه الصديق ﷺ والفاروق وغيرهما من كبار الصحابة إلى ما رووه؟ فلم يروِ عنه صِدِّيق الأمة مائة حديث، وهو لم يغب عن النبي في شيء من مشاهده، بل صحبه من حين بعث - بل قبل البعث - إلى أن توفي، وكان أعلم الأمة به ﷺ بقوله وفعله وهديه وسيرته، وكذلك جلُّ الصحابة روايتهم قليلة جدًّا بالنسبة إلى ما سمعوه من نبيهم وشاهدوه، ولو رووا كل ما سمعوه وشاهدوه لزاد على رواية أبي هريرة أضعافًا مضاعفة؛ فإنه إنما صحبه نحو أربع سنين، وقد روى عنه كثيرًا من الأحاديث.

فقول القائل: "لو كان عند الصحابي في هذه الواقعة شيء عن النبي ﷺ لذكره" قول من لم يعرف سيرة القوم وأحوالهم، فإنهم كانوا يهابون الرواية عن رسول الله ﷺ ويعظمونها ويقللونها؛ خوف الزيادة والنقص، ويحدثون بالشيء الذي سمعوه من النبي ﷺ مرارًا ولا يُصرِّحون بالسماع، ولا يقولون: قال رسول الله ﷺ.

فتلك الفتوى التي يفتي بها أحدهم لا تخرج عن ستة أوجه، هي:

- أن يكون سمعها من النبي ﷺ.
- أن يكون سمعها ممن سمعها منه.
- أن يكون فهمها من آية من كتاب الله فهمًا خفي علينا.
- أن يكون قد اتفق عليها مَلَؤهم، ولم ينقل إلينا إلا قول المفتي بها وحده.
- أن يكون لكمال علمه باللغة، ودلالة اللفظ على الوجه الذي انفرد عنا، أو لقرائن عالية اقترنت بالخطاب، أو لمجموع أمور فهموها على طول الزمان من رؤية رسول الله ﷺ ومشاهدة أفعاله وأحواله وسيرته، وسماع كلامه، والعلم بمقاصده وشهود تنزيل الوحي، ومشاهدة تأويله بالفعل، فيكون فهم ما لا نفهمه نحن.

وعلى أحد هذه الاحتمالات الخمسة تكون فتواه حجة يجب اتباعها.

- أن يكون فهم ما لم يرده الرسول ﷺ وأخطأ في فهمه، والمراد غير ما فهمه، وعلى هذا التقدير لا يكون قوله حجة.

ومعلوم قطعًا أنَّ وقوع احتمال من خمسة أغلب على الظن من وقوع احتمال واحد معين، هذا ما لم يشك فيه عاقل، وذلك يفيد ظنًّا غالبًا قويًّا على أن الصواب في

قوله دون ما خالفه من أقوال من بعده، وليس المطلوب إلا الظن الغالب، والعمل به متعين، ويكفي العارف هذا الوجه"[1].

ثالثًا. مذهب العلماء وأئمة السلف في حجية قول الصحابي:

إذا تتبعنا أقوال السلف وعلماء الأمة الأوائل ومذاهبهم نجدهم يتفقون على قبول قول الصحابي، وإليك بيان ذلك:

- قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: إني آخذ بكتاب الله إذا وجدته، فما لم أجده فيه أخذت بسنة رسول الله، والآثار الصحاح عنه التي فشت في أيدي الثقات عن الثقات، فإذا لم أجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله أخذت بقول أصحابه، آخذ قول من شئت وأدع قول من شئت، ثم لا أخرج عن قولهم إلى قول غيرهم، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم والشعبي والحسن وابن سيرين وسعيد بن المسيب فلي أن أجتهد كما اجتهدوا[2]. وقال أيضًا: ما بلغني عن صحابي أنه أفتى به، فأقلده ولا أستجيز خلافه.

وعن أبي يوسف قال: سمعت أبا حنيفة يقول: إذا جاء الحديث عن النبي ﷺ عن الثقات أخذنا به، فإذا جاء عن أصحابه لم نخرج عن أقاويلهم، فإذا جاء عن التابعين زاحمتهم[3].

وجمهور الحنفية على قول إمامهم في ذلك.

- وأما الإمام مالك رحمه الله فتصرُّفه في موطئه دليل على أنه يرى أن قول الصحابي حجة.

قال العلامة الفقيه حسن بن محمد المشاط المالكي: وهذا هو المشهور عن مالك[4].

- وأما الإمام الشافعي، فمنصوص قوله قديمًا وحديثًا هو أن قول الصحابي حجة؛ فقد قال رحمه الله في كتابه "الأم" ـ وهو من الكتب الجديدة: "ما كان الكتاب والسنة موجودين، فالعذر عمَّن سمعهما مقطوع إلا باتِّباعهما، فإن لم يكن ذلك صرنا إلى أقاويل أصحاب النبي ﷺ أو واحد منهم، ثم كان قول الأئمة: أبي بكر أو عمر أو عثمان ﷺ إذا صرنا فيه إلى التقليد أحب إلينا، وذلك إذا لم نجد دلالة في الاختلاف تدلُّ على أقرب الاختلاف من الكتاب والسنة، فنتبع القول الذي معه الدلالة؛ لأن قول الإمام مشهور بأنه يلزمه الناس، ومن لزم قوله الناس كان أشهر ممن يفتي الرجل أو النفر، وقد يأخذ بفتياه أو يدعها، وأكثر المفتين يفتون للخاصة في بيوتهم ومجالسهم، ولا يعتني العامة بما قالوا عنايتهم بما قال الإمام.

وقد وجدنا الأئمة يبتدئون، فيسألون عن العلم من الكتاب والسنة فيما أرادوا أن يقولوا فيه، ويقولون، فيخبرون بخلاف قولهم، فيقبلون من المخبر، ولا يستنكفون عن أن يرجعوا لتقواهم الله، وفضلهم في حالاتهم، فإذا لم يوجد عن الأئمة، فأصحاب رسول الله من الدين في موضع الإمامة، أخذنا بقولهم، وكان

---

1. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٤٦: ١٤٨).
2. المسودة في أصول الفقه، ابن تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المدني، القاهرة، د. ت، ص٢٣.
3. ذم الكلام وأهله، عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل، مكتبة دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م، (٢/ ٢٠٧).
4. الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة، حسين بن محمد المشاط، تحقيق: عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٠م.

اتِّباعهم أولى بنا من اتِّباع مَنْ بعدهم"[١].

قال ابن القيم: هذا كله كلامه في الجديد[٢].

قال البيهقي: وفي الرسالة القديمة للشافعي بعد ذكر الصحابة وتعظيمهم قال: وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل وأمر استدرك فيه علم أو استنبط، وآراؤهم لنا أجمل وأولى بنا من رأينا، ومن أدركنا ممَّن نرضى، أو حكي لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا فيه سنة إلى قولهم إن اجتمعوا، أو قول بعضهم إن تفرقوا، وكذا نقول ولم نخرج من أقوالهم كلهم[٣].

قال ابن القيم: ونحن نشهد بالله أنه لم يرجع عنه؛ بل كلامه في الجديد مطابق لهذا موافق له[٤].

- وأما الإمام أحمد، فهو من القائلين بحجية قول الصحابي؛ وذلك أنه رحمه الله قد جعل الاعتماد على قول الصحابي هو الأصل الثاني من أصول مذهبه، بل إنه ليقدم فتاواهم على الحديث المرسل.

قال إسحاق بن إبراهيم بن هانئ في مسائله: قلت لأبي عبد الله: حديث مرسل عن النبي ﷺ برجال ثَبْت أحبُّ إليك، أم حديث عن الصحابة والتابعين متصل برجال ثبت؟

قال أبو عبد الله: عن الصحابة أحبُّ إليَّ[٥].

مما سبق يتبين أن السلف وعلماء الأمة الأوائل على القول بحجية قول الصحابي، ولم يشذ عنهم أحد، ولا خلاف بين العلماء في أن مذهب الصحابي ليس حجة على صحابي آخر، إمامًا كان أو حاكمًا أو مفتيًا، وكذا ليس بحجة إذا ثبت رجوعه عن ذلك القول، أو خالفه غيره من الصحابة، فليس قول أحدهم حجة بغير مرجع.

ومن ثم، فإن إجماع الصحابة حجة يجب العمل به ويُقدَّم على القياس.

أما إذا اشتهر قول صحابي أو جمع من الصحابة، ولم ترد مخالفة غيرهم من الصحابة فهو من الإجماع السكوتي، واختلف في كونه إجماعًا، أو أنه حجة ملزمة للمجتهد.

فموطن النزاع فيما إذا ورد عن صحابي قول في حادثة شرعية لم تحتمل الاشتهار بين الصحابة - مما لا تعم به البلوى - ولم يرد عن غيره من الصحابة خلاف هذا القول، فهل يعدُّ هذا القول حجة على المجتهد من غير الصحابة أو لا"[٦]؟

إن الصحابي إذا قال قولًا فلا يخلو من:

- أن يشتهر قوله ويوافقه سائر الصحابة على ذلك.
- أو يخالفوه.
- أو لا يشتهر، أو لا يُعلم اشتهر أو لم يشتهر.

فإن اشتهر قوله ووافقه الصحابة فهو إجماع، وإن اشتهر فخالفوه فالحجة مع من سَعِد بالدليل، والحجة حينئذ في الدليل لا في كونه قول صحابي، وإن لم يشتهر قوله أو لم يُعلم هل اشتهر أو لا فهذا هو موطن النزاع،

---

١. الأم، الشافعي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، (٧/ ٢٨٠).

٢. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٢٢).

٣. المدخل إلى السنن الكبرى، الإمام البيهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٤هـ، (١/ ٢٣).

٤. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٢٢).

٥. المرجع السابق، (١/ ٢٩).

٦. منهج الصحابة في الترجيح، محمود عبد العزيز محمد، مرجع سابق، ص١٨، ١٩ بتصرف.

والذي عليه العلماء السابقون والأئمة المتَّبعون: أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد رحمهم الله وجمهور أصحابهم - أنه حجة.

ومما سبق يتبين أن قول الصحابي - على الراجح - حجة واجبة، وثابتة بالقرآن والسنة وأقوال السلف، كما أن العقل لا يخالف ذلك ولا يعارضه، وهذا يعني أنه لا وجه لنفي عدالتهم رضي الله عنهم (®).

الخلاصة:

- عدالة الصحابة ثابتة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة سلفًا وخلفًا، سواء منهم من قال بحجية قول الصحابي، أو مَن قال بعدم حجية قوله؛ لأن العدالة لا يشترط فيها أن يكون قول العدل حجة بدليل أن العدول من الأمة بعد الصحابة لم يقل أحد بحجية أقوالهم أو مذاهبهم، حتى الأئمة الأربعة الذين اجتمعت الأمة على توثيقهم وتعديلهم في الإيمان والدين والعلم والورع - ليست أقوالهم ومذاهبهم بحجة على الإطلاق بالاتفاق والإجماع، وإلا لما ساغ لأحد مخالفة مذهب أحدهم أو قوله، وهذا ما لم يقل به أحد من الأمة.

® في **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء. وفي **"العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابة الأعراب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي **"تعديل الله ورسوله للصحابة جميعا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

- الخلاف حول حجية قول الصحابي خلاف سائغ بين العلماء، ولكن الراجح أن قول الصحابي حجة يجب العمل به إذا لم يعرف له مخالف؛ وذلك للأدلة التي ذكرها القائلون بحجية قول الصحابي والإجابات التي أجابوا بها عن أدلة الفريق الآخر وهي كالآتي:
  - إن الأمر برد الأمور المتنازع فيها إلى الله والرسول في قوله تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ (النساء: ٥٩) إنما يكون عند وجود النص في القرآن أو السنة، أما عند عدم وجوده فإن الواجب أن نتبع الأدلة الأخرى، ومنها قول الصحابي، والآية بذلك لا تنهى عن الرجوع إلى قول الصحابي.
  - الاعتبار في قول الله تبارك وتعالى: ﴿فَٱعۡتَبِرُواْ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَبۡصَٰرِ ۝٢﴾ (الحشر) هو الاجتهاد، وهو أحد مصادر التشريع، والآية حثت عليه، ولكنها لم تنه عن قول الصحابي.
  - إن الخليفة عمر رضي الله عنه لم ينه شريحًا عن العمل بقول الصحابة، بل أمره باتباع ما قضى به الصالحون، وهم الصحابة.
  - إقرار الإمام عليّ رضي الله عنه لشريح على مخالفته ليس دليلًا على نفي عليّ لحجية قول الصحابي؛ لأنه ربما اتبع قول صحابي آخر غير عليّ.
  - إذا اختلف الصحابة، فإن قول الصحابي ليس حجة على صحابي آخر.
  - قولهم: اجتهاد الصحابي يمكن فيه الخطأ فلا يلزم مجتهدًا آخر، قول خاطئ؛ لأن الصحابة في الاجتهاد أعلى من غيرهم، فهم أولى بالاجتهاد من

غيرهم.

- قولهم: إن الصحابة اختلفوا، ولو كان قولهم حجة لكانت حجج الله متناقضة - قول مردود؛ لأن قولهم هذا هو مظنة حكم الله من فهم للكتاب أو السنة.
- قولهم: ما يجوز عليه الخطأ لا يقدم على القياس، قول منقوض بخبر الآحاد، فهو يجوز عليه الخطأ ويقدم على القياس.
- قولهم: من لم تثبت عصمته فلا حجة في قوله منقوض أيضًا بخبر الآحاد؛ لأن راويه ليس معصومًا.

- إن الأدلة على حجية قول الصحابي كثيرة ومتنوعة سواء في القرآن الكريم أو السنة النبوية أو أقوال الصحابة أنفسهم، وكذا إقرار العقل، نذكر منها:
  - قوله تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ﴾ (التوبة: ١٠٠)، فوجه الدلالة أن الله أثنى على من اتَّبعهم.
  - قوله: ﴿وَاتَّبِعْ سَبِيلَ مَنْ أَنَابَ إِلَيَّ﴾ (لقمان: ١٥)، والصحابة كلهم منيبون إلى الله فوجب اتِّباعهم.
  - ما ثبت عن النبي ﷺ من قوله: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم..."، وقوله ﷺ: "... فإن يطيعوا أبا بكر وعمر يرشدوا".
  - قول عمر بن الخطاب: "إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس".
  - قول ابن مسعود: "من كان متأسيًا فليتأسَّ بأصحاب رسول الله ﷺ".
  - إن الصحابي إذا قال قولًا، أو حكم بحكم، أو أفتى بفتيا فله مدارك ينفرد بها عنَّا، ومدارك نشاركه فيها، فأما ما يختص به فيجوز أن يكون سمعه من النبي ﷺ أو من صحابي آخر عن رسول الله ﷺ دون أن يرويه، وهذا هو الفرق الذي بيننا وبينهم.

- إن علماء الأمة يتفقون على قبول قول الصحابي، فأبو حنيفة يجعله بعد كتاب الله وسنة نبيه، والأخذ به هو المشهور عند مالك، وهو حجة عند الشافعي في القديم والجديد، وأحمد بن حنبل يقدمه على الحديث المرسل.
- إذا اشتهر قول صحابي ولم ترد مخالفة غيره من الصحابة، فهو من الإجماع السكوتي، أما إذا ورد عن صحابي قول في حادثة شرعية ولم يشتهر بين الصحابة أو لم يُعلم هل اشتهر أم لا، فهذا فيه خلاف بين العلماء، ولكن الجمهور على أنه حجة أيضًا، أما إذا اشتهر فخالفه الصحابة، فالحجة مع من سَعِد بالدليل منهم.

الشبهة الرابعة

دعوى أن نفي العصمة عن الصحابة دليل على عدم عدالتهم(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض أعداء السنة أن الصحابة رضي الله عنهم غير عدول؛ لأنهم غير معصومين. وهم بذلك يشترطون العصمة في العدالة.

ويستدلون على ذلك بأنه من المعلوم في الإسلام أن العصمة للأنبياء فقط، وعليه فإن الصحابة ليسوا

(*) الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، مرجع سابق.

كذلك، ومن ثم تنتفي عدالتهم.

وجه إبطال الشبهة:

- لقد بُنيت هذه الشبهة على دليل فاسد؛ إذ إن عصمة الرسول شرط لازم لتحقيق الصدق والثقة في البلاغ الإلهي. ثم إن العدالة هي شرط قبول الرواية وليست العصمة، واشتراط العصمة في تحقيق العدالة غير صحيح، وليس فيما استدل به المغرضون ما ينفي عدالة الصحابة، ولم يقل به أحد من العلماء، لذا قيَّض الله لدينه الصحابة ﷺ ليبلغوه إلى الأمم كلها، وحقق لهم من العدالة ما يحول بينهم وبين التحريف والتبديل، ويضمن للرسالة الصحة والسلامة.

التفصيل:

العصمة من خصائص الأنبياء وليست شرطًا في عدالة غيرهم:

إن عصمة الرسول ﷺ، وكذلك عصمة كل الرسل ـ عليهم السلام ـ يجب أن تفهم في نطاق مكانة الرسول ومهمة الرسالة؛ فالرسول بشر يُوحى إليه؛ أي: إنه ـ مع بشريته ـ له خصوصية الاتصال بالسماء بواسطة الوحي. ولذلك فإن هذه المهمة تقتضي صفات يصنعها الله على عينه فيمن يصطفيه، كي تكون هناك مناسبة بين هذه الصفات وبين هذه المكانة والمهام الخاصة الموكولة إلى صاحبها.

والرسول مكلف بتبليغ الرسالة، والدعوة إليها، والجهاد في سبيل إقامتها وتطبيقها، وله على الناس طاعة هي جزء من طاعة الله ﷻ، قال تعالى: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ ۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَـٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾﴾ (النساء).

ولذلك كانت عصمة الرسل فيما يبلغونه عن الله ضرورة من ضرورات صدقهم، والثقة في هذا البلاغ الإلهي الذي اختيروا ليقوموا به بين الناس.

وبداهة العقل ـ فضلًا عن النقل ـ تحكم بأن مُرسِل الرسالة إذا لم يتخير الرسول الذي يضفي الصدق على رسالته كان عابثًا، وهو ما يستحيل على الله ﷻ الذي يصطفي من الناس رسلًا يؤهلهم بالعصمة لإضفاء الثقة والصدق على البلاغ الإلهي، والحجة على الناس بصدق هذا الذي يبلغون[1].

العدالة شرط قبول الرواية، وليست العصمة:

إن العدالة التي نثبتها لصحابة سيدنا رسول الله ﷺ لم نعطها هبة لهم من عند أنفسنا، فلا يملك لهم أحد ذلك، وإنما العدالة ثابتة لهم جميعًا بنص الكتاب العزيز، والسنة النبوية الشريفة، سواء منهم من تقدم إسلامه ومن تأخر، ومن هاجر ومن لم يهاجر، ومن اشترك في الغزوات ومن لم يشترك، ومن لابس الفتنة ومن لم يلابسها؛ فهذه العدالة لهم جميعًا تضافرت عليها الأدلة من الكتاب الكريم والسنة النبوية المطهرة[2].

وقبل أن نشرع في سرد الآيات والأحاديث الدالة على عدالتهم ﷺ وجب علينا أن ندفع هذا اللبس الحاصل لدى من شُبِّه عليهم فيما بين عدالة الصحابة وعصمتهم.

---

١. حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مطابع الأهرام، القاهرة، ط٤، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٣١٥، ٣١٦.

٢. تيسير اللطيف الخبير في علوم البشير النذير، د. مروان محمد شاهين، مكتب فوزي الشيمي، مصر، د. ت، ص٩٥.

إذ معنى عدالة الصحابة: أنهم لا يتعمدون الكذب على رسول الله ﷺ، لما اتصفوا به من قوة الإيمان والتزام التقوى، والمروءة، وسُمُو الأخلاق، والترفع عن سفاسف الأمور.

وليس معنى عدالتهم أنهم معصومون من المعاصي أو من السهو أو الغلط، فإن ذلك لم يقل به أحد من أهل العلم.

وتتحقق العدالة في الراوي إذا اتصف بصفات خمسة هي: الإسلام، والبلوغ والعقل، والسلامة من أسباب الفسق، وخوارم المروءة.

وعليه فإن العصمة ليست شرطًا من شروط العدالة، وليس المقصود بالعدل أن يكون بريئًا من كل ذنب، وإنما المراد أن يكون الغالب عليه التدين، والتحري في فعل الطاعات[1].

وقد أكد هذا المعنى "أن العدالة ليست متعلقة بالعصمة" الإمام الشافعي فقال: "لو كان العدل من لا ذنب له لم نجد عدلًا، ولو كان كل مذنب عدلًا لم نجد مجروحًا، ولكن العدل من اجتنب الكبائر، وكانت محاسنه أكثر من مساوئه"[2].

وقد زاد الإمام ابن الأنباري الأمر وضوحًا بقوله: "وليس المراد بعدالتهم ثبوت العصمة لهم، واستحالة المعصية عليهم، وإنما المراد: قبول روايتهم من غير تكلف بحث عن أسباب العدالة وطلب التزكية، إلا أن يثبت ارتكاب قادح، ولم يثبت ذلك ولله الحمد"[3].

فثبتت لهم العدالة دون اشتراط العصمة، وها هو ابن مسعود ؓ يؤكد ذلك، فبالرغم من ثناء النبي ﷺ عليه بقوله: "... واهتدوا بهدي عمار وتمسكوا بعهد ابن مسعود"[4]، وإجماع الأمة على صحة حديثه وجلالة قدره، فإذا به يقسم - وإن كان من باب الورع والتواضع - أن لو علموا ذنوبه لحَثَوا على رأسه التراب، فكيف تُشترط العصمة للعدالة؟! ولم يشترط لها ألَّا تبدو من الشخص هفوة، ولا يقع في معصية[5].

وعليه فإن وقف عدالة الصحابة على عصمتهم إنما هو ضرب من الخيال والخبال والتنطع والتشدد؛ ذلك لأن عدالتهم ثابتة عقلًا - كما أشرنا - ونقلًا، قال ﷻ: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ﴾ (الفتح: ٢٩)، وقال الله ﷻ: ﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ (١٠٠) ﴾ (التوبة)، وقال ﷻ: ﴿ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا (١٨) ﴾ (الفتح)، وقال ﷻ: ﴿ رِجَالٌ

---

١. عدالة الصحابة ؓ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص١٥ بتصرف.

٢. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، ص٢٨.

٣. فتح المغيث: شرح ألفية الحديث، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ/ ١٩٩٣م، (٣/ ١١٥).

٤. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب عبد الله بن مسعود ؓ، (١٠/ ٢٠٨، ٢٠٩)، رقم (٤٠٥٧). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٠٥).

٥. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، ص٢٩ بتصرف.

﴿صَدَقُواْ مَا عَـٰهَدُواْ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾ (الأحزاب: ٢٣).

وقال النبي ﷺ: "لا تسبُّوا أصحابي؛ فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه"[1].

وقال ﷺ: "خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم..."[2].

وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة الصريحة الدلالة على عدالة أصحاب رسول الله ﷺ، وأنهم خير الأجيال وأفضل القرون، وعلى تحريم الطعن فيهم، وأنه لا يحبهم إلا مؤمن، ولا يبغضهم إلا منافق زنديق®.

الخلاصة:

- إن العصمة من مستلزمات النبوة، سواء كانت عصمة من المعاصي والذنوب، أو عصمة من الخطأ في التبليغ عن الله تعالى.
- إن عدالة الصحابة ضرورة دينية؛ لأنهم حملة الرسالة بعد النبي ﷺ، ولا يُجوِّز العقلُ أن يجعل الله تعالى رسالته في أيدي من يتوقع منهم تحريف أو تبديل أو كذب في التبليغ.
- أثبت الله تعالى عدالة الصحابة في كتابه، كما أثبتها النبي ﷺ في سنته، وهيَّأ الله ﷻ لهم من المقومات والمزايا ما يضمن لهم العدالة، وللرسالة الصحة والسلامة.
- لقد خلط المغرضون بين العصمة والعدالة، وجعلوا العصمة شرطًا في قبول الرواية؛ ليهدموا الدين من أساسه؛ إذ تنقطع بذلك أخبار الأنبياء من تشريع ووحي بموتهم، وينتفي المطلوب من إرسالهم، وهذا عبث تنزَّه الله تعالى عنه.

الشبهة الخامسة

ادِّعاء أن الصحابة كان يُكذِّب بعضهم بعضًا(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المشككين أن الصحابة ﷺ كان يُكذِّب بعضهم بعضًا فيما يروونه عن النبي ﷺ؛ ويستدلون على ذلك بما رُوي عن عروة بن الزبير بن العوام قال: قال لي أبي الزبير: أَدْنِنِي من هذا اليماني - يعني أبا هريرة ﷺ -

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذًا خليلا..."، (٧/ ٢٥)، رقم (٣٦٧٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة ﷺ، (٩/ ٣٦٦٦)، رقم (٦٣٧٠).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، (٧/ ٥)، رقم (٣٦٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم... (٩/ ٣٦٥٨)، رقم (٦٣٥١).

® في **"نفي اعتقاد البخاري وجود العصمة في أحد غير الأنبياء"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة العشرين، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"عصمة الأنبياء من الكذب"** طالع: الشبهة الخامسة، من الجزء التاسع (النبوات).

(*) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م. السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م. السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، دار المكتبي، دمشق، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م. السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، جيهان رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.

فإنه يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ، قال: فأدنيته منه، فجعل أبو هريرة يحدث، وجعل الزبير ﷺ يقول: صدق، كذب، صدق، كذب. كما كذَّب أبو بكر الصِّديق المغيرة بن شعبة رضي الله عنهما في حديث ميراث الجدة، وكذَّب عمر أبا موسى الأشعري رضي الله عنهما في حديث الاستئذان ثلاثًا، وطلبا منهما شاهدًا حتى يصدقاهما. وكذلك فقد رد بعض الصحابة أحاديث صحابة آخرين، كما فعل عمر ﷺ في حديث فاطمة بنت قيس عن طلاقها من زوجها؛ إذ قال: "لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت".

ويتساءلون: أليس في تكذيب الصحابة بعضهم بعضًا مدعاة لعدم الوثوق فيما رووه لنا عن النبي ﷺ؟! رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة هؤلاء الصحابة الكرام، وإسقاط ما نقلوه إلينا من سنة النبي ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن لفظ الكذب عند العرب يعني الخطأ والغلط، لا التكذيب والافتراء، وهذا ما قصده الزبير في الرواية التي استدلوا بها، إذ قال عن أبي هريرة: أما أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله ﷺ فلا أشك، ولكن منها ما وضعه على مواضعه، ومنها ما وضعه على غير مواضعه.

٢) إن طلب أبي بكر وعمر من المغيرة وأبي موسى ﷺ من يشهد معهما كان للاستيثاق والتثبت في الحديث، وإعطاء الصحابة جميعًا درسًا في التثبت في قبول الأخبار وروايتها، وليس لتكذيبهما، ويدل على ذلك قول عمر لأبي موسى: "أما إني لم أتهمك لكنه الحديث عن رسول الله ﷺ".

٣) عندما يردُّ بعض الصحابة أحاديث بعض لا يعني تكذيب بعضهم بعضًا، وإنما وقع ذلك بسبب الاختلاف في فهم الأحاديث، أو عدم علم الراوي بنسخ الحديث الذي يرويه، أو لأن بعض الصحابة كانت له ظروف خاصة عامله النبي ﷺ بمقتضاها، فيحكيها للناس على أنها حكم عام، وقول عمر عن فاطمة بنت قيس: "لا ندري أصدقت أم كذبت" لم يرد في أيٍّ من كتب السنة.

التفصيل:

أولا. إن لفظ الكذب عند الزبير يقصد به الخطأ والغلط، لا التكذيب والافتراء:

لم يكن الصحابة يُكذِّب بعضهم بعضًا، بل يُبيِّن بعضهم خطأ بعض، ولفظ (الكذب) هنا إنما يقصد به الزبير بن العوام ﷺ الخطأ والغلط، لا التكذيب والافتراء.

لا شك أن القول بأن الزبير بن العوام ﷺ كذَّب أبا هريرة قول يتنكب طريق الحقيقة والإنصاف، ويسلك طريق اقتضاب النقول بالاقتصار على بعضها دون بعض، وقد اعتمد هؤلاء المغرضون في ادعائهم هذا على جزء من رواية تقول: "فجعل أبو هريرة يحدِّث، وجعل الزبير يقول: "صدق، كذب...". ولا شك أن هذا الاقتضاب جاء على طريقة ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ مقتطِعًا قوله الله ﷻ: ﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ (النساء: ٤٣).

وحريٌّ بنا أن نذكر الرواية بتمامها لنفنِّد هذا الاتهام،

ونبين فساد هذا الاستدلال. قال صاحب "البداية والنهاية": وروى عروة بن الزبير قال: "قال لي أبي: أَدْنِنِي من هذا اليماني - يعني أبا هريرة - فإنه يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ. قال: فأدنيته منه، فجعل أبو هريرة يحدِّث، وجعل الزبير يقول: صدق، كذب... قلت: يا أبتِ؟ ما قولك: صدق، كذب؟ قال: أما أن يكون سمع هذه الأحاديث من رسول الله ﷺ فلا أشك، ولكن منها ما وضعه على مواضعه، ومنها ما وضعه على غير مواضعه"[1].

فهل ترى في هذا النص اتهام الزبير بن العوام لأبي هريرة رضي الله عنهما؟!

إن الزبير لم يعترض على سماع أبي هريرة أو عدم سماعه - كما هو واضح بالنص - بل سلَّم بالسماع ولم يشك فيه، إنما قال عندما سمع أحاديث أبي هريرة الكثيرة: إنه يضع بعضها على غير ما يجب أن يوضع، ولا ضير على أبي هريرة في ذلك، ولا سبيل للطعن في صدقه؛ يقول الزبير: "صدق، كذب..."؛ التي تعني: أصاب، أخطأ، وهذا المعنى لا يصل إليه إلا مَن يفهم الكلام العربي.

فالصحابة ﷺ لم يكذِّب بعضهم بعضًا، بل بيَّن بعضهم خطأ بعض، وكانوا سرعان ما يعودون إلى الحق، ويدورون معه حيث دار، وإذا صدر عنهم لفظ (الكذب) فإنما يقصدون به الخطأ والغلط، لا التكذيب والافتراء، وكثيرًا ما كان يحدث هذا بين الصحابة، ولا يرون فيه حرجًا ولا إهانة، ولا يُجرِّحون من قيل في حقه ذلك، أو ينقصون من عدالته وصدقه.

ومن ذلك ما قالته أسماء بنت عميس لعمر بن الخطاب: كذبت يا عمر، وكان ذلك في عهد رسول الله ﷺ، فهل يُتصور من أسماء أو غيرها أنها تعني التكذيب بمعنى الافتراء؟! إنها تعني الخطأ ولا شك[2]؛ لأن العرب قد استعملت الكذب بمعنى الخطأ، ومن هذا قول الأخطل:

كَذَبَتكَ عَينُكَ أَم رَأَيتَ بِواسِطٍ

غَلَسَ الظَّلامِ مِنَ الرَّبابِ خَيالا

وقول ذي الرمة: وما في سَمْعه كذبُ[3].

وفي حديث عروة قيل له: إن ابن عباس يقول: إن النبي ﷺ لبث بمكة بضع عشرة سنة، فقال: كذب، أي: أخطأ. ومنه قول عمر لِسَمُرَةَ حين قال: المغمى عليه يصلي مع كل صلاةٍ صلاةً حتى يقضيها، فقال: كذبت، ولكنه يصليهن معًا؛ أي: أخطأت[4].

ويبيِّن د. رفعت فوزي سبب إطلاق الكذب على الخطأ بأنه "يشبهه في كونه ضد الصواب، كما أن الكذب ضد الصدق، وإن افترقا من حيث النية والقصد"[5].

ولهذا يقول ابن القيم: الكذب نوعان: كذب عمد،

---

١. البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م، (٤/ ٥٩٣).

٢. أبو هريرة راوية الإسلام، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٣، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م، ص٢٣٣، ٢٣٤ بتصرف.

٣. لسان العرب، ابن منظور، دار المعارف، القاهرة، د. ت، (٥/ ٣٨٤٣).

٤. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، (٤/ ٢٨٢).

٥. توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨١م، ص٣٤.

وكذب خطأ، فكذب العمد معروف، وكذب الخطأ ككذب أبي السنابل بن بعكك في فتواه للمتوفى عنها زوجها إذا وضعت حملها: أنها لا تحل حتى تتم أربعة أشهر وعشرًا، فقال النبي ﷺ: "كذب أبو السنابل"[1]، ومنه قوله ﷺ: "كذب من قالها"[2]، لمن قال: حبط عمل عامر؛ حيث قتل نفسه خطأً. ومنه قول عبادة بن الصامت: "كذب أبو محمد..."[3]؛ حيث قال: الوتر واجب. فهذا كله من كذب الخطأ، ومعناه: أخطأ قائل كذا[4].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "إن الكذب كانوا يطلقونه بإزاء الخطأ، كقول عبادة: كذب أبو محمد، لما قال: الوتر واجب. وقال ابن عباس: كذب نوف[5]. لما قال: صاحب الخضر ليس موسى نبي إسرائيل"[6].

١. إسناده صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، (٦/ ١٣٦)، رقم (٤٢٧٣). وصحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الديات، باب: إذا قتل نفسه خطأ فلا دية له، (١٢/ ٢٢٧)، رقم (٦٨٩١).

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الصلاة، باب: المحافظة على وقت الصلوات، (٢/ ٦٦، ٦٧)، رقم (٤٢١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٢٥).

٤. مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م، (١/ ٣٦٤).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: ما يستحب إذا سئل أي الناس أعلم، (١/ ٢٦٣)، رقم (١٢٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: من فضائل الخضر ، (٨/ ٣٥٠٥)، رقم (٦٠٤٧).

٦. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: عامر الجزار وأنور الباز، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، (٢٢/ ٢٦٦).

وقولهم أيضًا: "زعم فلان" من الصحابة، كانت تعني الإخبار فقط؛ أي: أخبر فلان، كقول جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: "زعم أبو سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ..." وسرد حديثًا، وأبو سعيد من أفاضل الصحابة، وجابر أرفع حالًا من أن يشك في أبي سعيد، لكنها اصطلاحاتهم"[7]، ومنه قول زينب امرأة ابن مسعود رضي الله عنهما للنبي ﷺ: زعم ابن مسعود أنه وولده أحق من تصدقت به عليهم، فقال النبي ﷺ: "صدق ابن مسعود، زوجك وولدك أحق"[8]، وقول الزهري: "أخبرني محمود بن الربيع، وزعم محمود أنه عَقَل رسول الله ﷺ..."[9].

وأنشد ابن الأعرابي:

وإني أدينُ لكُم أنه ... سَيُنجِزُكُم رَبُّكم ما زَعَم

وقد بيَّن ابن قتيبة معنى إنكار الصحابة على أبي هريرة أن هذا الإنكار لم يكن قط بمعنى التكذيب أو التجريح؛ فقد ذكر فيما رواه عن مطرف بن عبد الله أن عمر بن حصين قال: "... فأعلمك أنهم كانوا يغلطون لا أنهم كانوا يتعمدون، فلما أخبرهم أبو هريرة بأنه كان ألزمهم لرسول الله ﷺ لخدمته وشبع بطنه، وكان فقيرًا معدمًا، وأنه لم يكن ليشغله عن رسول

٧. دفاع عن أبي هريرة، د. عبد المنعم صالح العلي، نقلا عن: توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، د. رفعت فوزي، مرجع سابق، ص٣٥.

٨. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الزكاة، باب: الزكاة على الأقارب، (٣/ ٣٨١)، رقم (١٤٦٢).

٩. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الرقاق، باب: العمل الذي يُبتغى به وجه الله، (١١/ ٢٤٦)، رقم (٦٤٢٢).

الله ﷺ غرس الودي[1] ولا الصفق بالأسواق[2]، يُعرِّض أنهم كانوا يتصرّفون في التجارات ويلزمون الضياع[3] في أكثر الأوقات، وهو ملازم له لا يفارقه، فعرف ما لم يعرفوا، وحفظ ما لم يحفظوا - أمسكوا عنه[4].

وهناك شيء آخر غفل عنه هؤلاء أو تغافلوا عنه، هو أن أبا هريرة ؓ هو أحد رواة حديث تحريم الكذب على رسول الله ﷺ؛ فقد روى البخاري عنه عن النبي ﷺ أنه قال: "... ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[5] [6].

فهل يعقل أن يكون الصحابي أبو هريرة ؓ أحد رواة هذا الحديث، ثم يأتي بعد ذلك ويكذب على رسول الله ﷺ؟!

ومن خلال ما سبق يتبين أن كل ألفاظ التكذيب التي نطق بها الصحابة في مثل هذه الرواية تُحمل على هذا المعنى، وهو التخطئة لا التكذيب، وعليه فإن الزبير لم يتهم أبا هريرة بالكذب؛ لأنه يقصد بالكذب الخطأ والغلط، وهذا هو الصحيح في لغة العرب®.

ثانيًا. إن طلب أبي بكر وعمر من المغيرة وأبي موسى من يشهد معهما إنما كان للاستيثاق والتثبت في الحديث وليس للتكذيب:

إن طلب أبي بكر وعمر من المغيرة وأبي موسى من يشهد معهما يُحمل على ما عرف عنهما من التثبت في رواية الأخبار، وحمل الصحابة على ذلك، وليس تكذيبًا لهما أو طعنًا في مصداقيتهما.

فأبو بكر الصديق وكذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنهما أرادا أن يعطيا الصحابة - وبخاصة صغارهم - درسًا في التثبت في قبول الأخبار وروايتها، فإذا كان مثل أبي موسى والمغيرة - وهما مَن هما في جلالة قدرهما بين الصحابة - يُطلب منهما أن يأتيا براوٍ آخر، كان مَنْ دون أبي موسى والمغيرة من الصحابة وغيرهم من التابعين أحق بالتثبت، وأجدر بالتروي في نقل الأخبار وروايتها. هذا هو المحمل الصحيح لما صنعا، ويدل عليه قول عمر ؓ لأبي موسى: "أما إني لم أتهمك، ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ"[7].

فاستدلال هؤلاء الطاعنين على أن الصحابة ؓ كان يكذِّب بعضهم بعضًا بموقف أبي بكر من المغيرة بن شعبة إنما هو استدلال خاطئ، ينم عن قصور في الفهم

---

1. الودي: هو صغار النخل.
2. الصفق بالأسواق: كناية عن التجارة والعمل.
3. الضياع: المزارع والبساتين.
4. تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٩٢، ٩٣.
5. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٢)، رقم (١٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).
6. دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م، ص١٧٣.

® في **"براءة الصحابة من الكذب على رسول الله"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"قصد الصحابة بـ: كذب فلان: أي أخطأ"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من هذا الجزء.

7. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الأدب، باب: كم مرة يسلم الرجل في الاستئذان، (١٤/ ٥٩)، رقم (٥١٧٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٥١٨٤).

والإدراك؛ فقد روى معمر عن الزهري عن قبيصة بن ذؤيب أن أبا بكر ﷺ قال: "هل سمع أحد منكم من رسول الله ﷺ فيها؛ أي: في الجدة ـ شيئًا؟ فقام المغيرة بن شعبة، فقال: شهدت رسول الله ﷺ يقضي لها بالسدس، فقال: هل سمع ذلك معك أحد؟ فقام محمد بن سلمة فقال: شهدت رسول الله ﷺ يقضي لها بالسدس. فأعطاها أبو بكر السدس"[1].

وما كان ذلك من أبي بكر إلا زيادة في الاحتياط والتثبت فقط، خاصة وأن توريث الجدة إثبات حكم لم يرد في القرآن، فكان تشريعًا لا بد فيه من الاحتياط والتوقي، لا سيما أن أكثر أحكام المواريث شُرعت بنصوص القرآن الكريم[2].

وأما موقف عمر بن الخطاب ﷺ من أبي موسى الأشعري ﷺ، فقد ورد في الصحيحين عن أبي سعيد الخدري قال: "كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه مذعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثًا فلم يؤذن لي، فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثًا فلم يؤذن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: "إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع، فقال: والله لتقيمن عليه بينة، أمنكم أحد سمعه من النبي ﷺ، فقال أُبي بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم، فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك"[3].

قال الشافعي رحمه الله: "أما في خبر أبي موسى فإلى الاحتياط؛ لأن أبا موسى ثقة أمين عنده، إن شاء الله، فإن قال قائل: ما دلَّ على ذلك؟ قلنا: قد رواه مالك بن أنس عن ربيعة عن غير واحد من علمائهم، حديث أبي موسى، وأن عمر قال لأبي موسى: أما إني لم أتهمك ولكني خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ"[4].

فعمر ﷺ لم يتهم أبا موسى الأشعري، ولم يرمه بالكذب في هذا الحديث، وإنما كان ذلك منه خوفًا على الحديث النبوي، وتوثيقًا له.

ويوضح الإمام أبو حامد الغزالي العلل التي ربما كانت وراء تثبت الصحابة، فيقول: "أما توقف أبي بكر في حديث المغيرة في توريث الجدة فلعله كان هناك وجه اقتضى التوقف، وربما لم يطلع عليه أحد، أو لينظر أنه حكم مستقر أم منسوخ، أو ليعلم هل عند غيره مثل ما عنده ليكون الحكم أوكد، أو خلافه فيندفع، أو توقَّف في انتظار استظهار بزيادة، كما يستظهر الحاكم بعد شهادة اثنين على عزم الحكم إن لم يصادف الزيادة، لا على عزم الرد، أو أظهر التوقف لئلَّا يكثر الإقدام على الرواية عن تساهل، ويجب حمله على شيء من ذلك"[5].

---

١. صحيح لغيره: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث محمد بن مسلمة الأنصاري، رقم (١٨٠٠٧). وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند أحمد: صحيح لغيره، وهذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين.

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٧٦ بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثًا، (١١/ ٢٨، ٢٩)، رقم (٦٢٤٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الآداب، باب: الاستئذان، (٨/ ٣٢٧٢)، رقم (٥٥٢٢).

٤. الرسالة، الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت، ص٤٣٤، ٤٣٥.

٥. المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، (١/ ٢٨٧، ٢٨٨).

فالصحابة كانوا أبعد ما يكون من تكذيب بعضهم بعضًا، "والنقل الصحيح والتاريخ النزيه عن أهواء ذوي الغايات يثبت ببيان لا غموض فيه أن الصحابة كانوا أبعد الناس عن أن يسب بعضهم بعضًا، أو أن يشك بعضهم في صدق بعض، والأدلة على هذا متوافرة جدًّا، فقد كان الصحابي إذا سمع من صحابي آخر حديثًا صدق به، ولم يخالجه الشك في صدقه، وأسنده إلى الرسول كما لو كان سمعه بنفسه، ويؤكد ذلك قول أنس: "لم يكن يكذب بعضنا بعضًا"[١]، وقول البرَّاء: "ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ، كان يحدثنا أصحابنا عنه"[٢]، مما يدلك على ثقة الصحابة بعضهم ببعض، ثقة لا يشوبها شك ولا ريبة، لما يؤمنون به من تدينهم بالصدق، وأنه عندهم رأس الفضائل، وبه قام الإسلام، وساد أولئك الصفوة المختارة من أهله الأولين"[٣].

وبهذا يتبين أن ما ورد على لسان أحد الصحابة بنفي ما رواه نظيره، أو قوله في مثله: "كذب فلان"، أو نحو ذلك؛ فالمراد أنه أخطأ أو نسي؛ لأن الكذب عند أهل السنة هو الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه عمدًا أو نسيانًا أو خطأً"[٤].

يقول الحافظ ابن حجر: "أهل الحجاز يطلقون الكذب في موضع الخطأ"[٥]. والإثم يختص بالعامد وحاشا الصحابة الأبرار ﷺ أن يتعمد أحدهم ذلك.

وعليه فإن الصحابة لم يردَّ بعضهم أحاديث بعض تكذيبًا وإنكارًا، وإنما كان ذلك من قبيل زيادة الاستيثاق والتثبت في رواية الأخبار، وتعليم الصحابة جميعًا هذا المبدأ؛ حتى يروا أنه إذا فُعِل ذلك مع المغيرة وأبي موسى وهما من كبار الصحابة؛ فأولى أن يُتَّبع هذا المنهج مع غيرهما من الصحابة®.

ثالثًا. ردُّ بعض الصحابة روايات بعضهم الآخر لا يعني أنهم يكذب بعضهم بعضًا:

لم تكن مسألة ردِّ بعض الصحابة لروايات بعضهم الآخر بعد وفاة النبي ﷺ بسبب تكذيب بعضهم بعضًا، وإنما كانت هناك أسباب أدت إلى وقوع هذا الاختلاف بينهم، ومن ثم رد بعضهم روايات بعض، وهذه الأسباب هي:

١. الاختلاف في فهم الأحاديث ومدلولاتها، ومن ذلك ما رواه عمر بن الخطاب ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "إن الميت يُعذَّب ببكاء أهله عليه"[٦]، وفهمه على

---

١. صحيح: أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، (١/ ٣٤٦)، رقم (٦٩٩). وصححه الألباني في ظلال الجنة برقم (٨١٦).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، حديث البرَّاء بن عازب، رقم (١٨٥١٦). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٣. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٤٤ بتصرف.

٤. السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مرجع سابق، ص١٣١ بتصرف.

٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٨/ ٦٤٢).

® في **"تثبت الصحابة في نقل الأحاديث والأخبار"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الثالث، من الشبهة السادسة، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه"، (٣/ ١٨١)، رقم (١٢٨٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٦)، رقم (٢١١٣).

أن الحديث عامٌّ، ينص حقيقة على أن الميت يعذب ببكاء أهله عليه.

وقد أنكرت السيدة عائشة رضي الله عنها ذلك وقالت: "إنما قال النبي ﷺ في يهودية: إنها تعذَّب، وهم يبكون عليها"، يعني تعذب بكفرها في حال بكاء أهلها، لا بسبب البكاء، واحتجت بالآية الكريمة: ﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿٣٨﴾ ﴾ (النجم)[1].

ولم تنسب السيدة عائشة رضي الله عنها إلى عمر بن الخطاب ﷺ، ولا إلى ابنه الذي روى الحديث عن أبيه أنهما كذبا على رسول الله ﷺ، وقد صرَّحت بذلك فقالت: "يغفر الله لأبي عبد الرحمن، أَمَا أنه لم يكذب، ولكنه نسي أو أخطأ"[2][3]. وقالت: "إنكم لتحدثوني عن غير كاذِبَيْن ولا مكذَّبَيْن، ولكن السمع يخطئ"[4]، إذن فالاختلاف في فهم الحديث هو السبب في رد السيدة عائشة لحديث عمر، وليس تكذيبًا له أو لابنه راوي الحديث.

٢. نسخ الحديث فلا يبلغ راويه هذا النسخ، فيظل على روايته والعمل به، ويكون هذا سببًا في معارضة بعض الصحابة، وردِّ روايته.

ومن ذلك ما كان يفتي به أبو هريرة ﷺ، ويحدث به: "من أصبح جنبًا فقد أفطر"، فهذه الرواية قد نسخت، و لم يبلغه أن ذلك نسخ، ولكنه لما علم بذلك من بعض الصحابة، وأن عائشة وأم سلمة رضي الله عنهما أخبرتاه: "أن رسول الله ﷺ كان يدركه الفجر وهو جنب من أهله ثم يغتسل ويصوم، رجع عن فُتياه"[5].

فلم يُكَذِّب أحد من الصحابة أبا هريرة، وإنما التمسوا له العذر في عدم علمه بنسخ الحديث الذي سمعه من النبي ﷺ بحديث آخر.

وفي شرح هذا الحديث يقول ابن حجر: "وذكر ابن خزيمة أن بعض العلماء توهم أن أبا هريرة غلط في هذا الحديث، ثم رد عليه بأنه لم يغلط، بل أحال على رواية صادق - الذي روى عنه أبو هريرة - إلا أن الخبر منسوخ، فحديث عائشة رضي الله عنها ناسخ لحديث الفضل - الذي حدَّث أبا هريرة بهذا الحديث - ولم يبلغ الفضل ولا أبا هريرة النسخ، فاستمر أبو هريرة على الفتيا به، ثم رجع عنه بعد ذلك لما بلغه"[6].

٣. كان لبعض الصحابة ظروف خاصة يعامله بها الرسول ﷺ فيحكيها للناس على أنها حكم عام، فيقع بينهم نقاش علمي محض، لا مدخل فيه للنقد المبني على الريبة في الصدق، ولا أثر فيه للتصديق أو التكذيب، فهذا يروي حديثًا فيراه الآخر منسوخًا أو مخصوصًا أو

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: "يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه"، (٣/ ١٨١)، رقم (١٢٨٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٧)، رقم (٢١١٥).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٩)، رقم (٢١٢٢).

٣. الإجابة لإيراد ما استدركته السيدة عائشة على الصحابة، بدر الدين الزركشي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ٢٠٠١م، ص٦١.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٧)، رقم (٢١١٥).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: الصائم يصبح جنبًا، (٤/ ١٦٩، ١٧٠)، رقم (١٩٢٦).

٦. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٤/ ١٧١: ١٧٦).

مقيدًا، وهذا يحدِّث بحديث فيراه الآخر خاصًّا بمن حكم له الرسول ﷺ لظروف خاصة به، وهذا يذكر خبرًا فيذكره الآخر على وجه آخر ويحكم عليه بأنه وَهِمَ فيه، أو نسي، أو نقص منه، أو ما أشبه ذلك[1].

وعلى ذلك فكل ما ورد في الآثار عن الصحابة الكرام في رد بعضهم على بعض، واستدراك صحابي على آخر، مرده إلى ما ذكرناه، وليس معناه تكذيبًا من فريق لفريق.

أما استدلالهم بموقف عمر بن الخطاب ﷺ من فاطمة بنت قيس، فقد قالوا فيه: إن فاطمة بنت قيس روت أن زوجها طلقها، فبتَّ الطلاق، فلم يجعل رسول الله ﷺ لها نفقة ولا سكنى، وقال لها: "اعتَدِّي في بيت ابن أم مكتوم؛ فإنه رجل أعمى"، فردها أمير المؤمنين قائلًا: لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت، حفظت أو نسيت، وعند البخاري عن عائشة أنها قالت: "ما لفاطمة؟! ألا تتقي الله؟ يعني في قولها: لا سكنى ولا نفقة"[2].

إن قول عمر: "لا ندري أصدقت أم كذبت" لم يرد في كتاب من كتب الحديث قاطبة، وقال د. مصطفى السباعي في هذا: "وقد بحثت في كل مصدر استطعت الوصول إليه من مصادر الحديث في مختلف دور الكتب العامة؛ فلم أعثر على من ذكره بهذا اللفظ، بل الذي فيها: "حفظت أو نسيت"، ولم يرد ذلك اللفظ إلا في بعض الكتب، كشرح مسلم الثبوت، وليس في صحيح مسلم إلا "حفظت أو نسيت""[3]، وقد نبَّه شارح مسلم الثبوت إلى هذا، فقال: "والمحفوظ في صحيح مسلم: حفظت أو نسيت"، كما أنه من المعلوم أن "مسلم الثبوت" ليس من كتب السنة، ولا يرجع إليه في معرفة حديث رسول الله ﷺ[4].

وبذلك فإن ما استدلوا به على تكذيب الصحابة بعضهم بعضًا لا يحتج به؛ لعدم وجوده أصلًا.

وعلى فرض صحة هذه العبارة ـ وهو ما لم يثبت حتى الآن ـ فكان ينبغي حمل كلمة "كذبت" على الخطأ، وحمل كلمة "صدقت" على الصواب، كما بينا في الوجه الأول، وقد قال ابن حجر: أهل الحجاز يُطلقون الكذب على الخطأ، وإنما ردَّ عمر خبر فاطمة؛ لأنه وجده متعارضًا مع ما صحَّ عنده من الكتاب والسنة، ومن المعلوم أن الخبرين إذا تعارضا يُصار إلى الأقوى منهما، ومدلول الكتاب أقوى من مدلول السنة بيقين، فلا جرم أنه كان متعينًا على عمر ترك خبرها، والأخذ بما قام عنده من الأدلة، واعتذر عنها بأنها لعلها نسيت فأخبرت بما أخبرت، وليس في هذا تشكيك ولا طعن.

وبهذا يتضح أنه لم يقع من الصحابة شك ولا نقد قائم على التكذيب من فريق نحو فريق، وكل ما أُثِر عنهم لا يخرج عن كونه نقاشًا علميًّا في فهم الحديث، أو يكون تعليمًا للجيل الناشئ لينشأ على ما كان عليه الصحابة من التحري والتثبت، وكل ذلك يدل على حرصهم على الحق، وإخلاصهم للعلم، واهتمامهم

١. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٤٥ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الطلاق، باب: قصة فاطمة بنت قيس، (٩/ ٣٨٧)، رقم (٥٣٢٣، ٥٣٢٤).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطلاق، باب: المطلقة ثلاثًا لا نفقة لها، (٦/ ٢٣٢١)، رقم (٣٦٤٤).

٤. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢٤٦ بتصرف.

بحديث رسول الله ﷺ، وتأديته إلى الأمة من بعدهم خاليًا من اللبس والوهم، فرضي الله عن هذا الجيل الفريد في تاريخ الإنسانية، وجزاهم عنا أكمل الجزاء[1]®.

الخلاصة:

- إن ألفاظ "التكذيب" التي وردت على ألسنة الصحابة لم يكن معناها الافتراء، وإنما يقصدون بها الخطأ والغلط، وقد عُرِفت عند العرب بهذا المعنى.
- لم يقصد الزبير بن العوام من قوله: "صدق، كذب..." تكذيب أبي هريرة، وإنما كان يقصد أن أبا هريرة أصاب في وضع بعض الأحاديث في مواضعها، وأخطأ في وضع بعضها على غير ما يجب أن توضع.
- إن طلب أبي بكر وعمر من المغيرة وأبي موسى ﷺ من يشهد معهما إنما كان للاستيثاق والتثبت في الحديث، وليس للتكذيب، وأرادا بذلك أن يعطيا درسًا للصحابة جميعًا - خاصة الصغار منهم - حتى لا يرووا حديثًا إلا بعد التثبت منه؛ ويؤكد ذلك ما قاله عمر بن الخطاب ﷺ لأبي موسى الأشعري: "أما إني لم أتهمك ولكن خشيت أن يتقول الناس على رسول الله ﷺ"، فالهدف كان الحفاظ على حديث رسول الله لا التكذيب، وهذا ما قصده أبو بكر عندما طلب من المغيرة شاهدًا معه على حديث ميراث الجدة.
- يقول أنس بن مالك ﷺ عن الصحابة: "لم يكن يكذب بعضنا بعضًا"، وبذلك فإن القول بتكذيب الصحابة بعضهم بعضًا مردود، والأدلة تثبت عكسه، إنما هو النقاش العلمي النزيه، وتحري الحق.
- إن ما ورد على لسان أحد الصحابة مثل: "كذب فلان" أو نحو ذلك، فإن المراد منه أنه أخطأ أو نسي؛ لأن الكذب يعني عند أهل السنة الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه عمدًا أو نسيانًا أو خطأً، وهذا مشهور عندهم.
- لم يكن رد بعض الصحابة أحاديث بعضهم الآخر بسبب التكذيب، وإنما كانت هناك أسباب أدت إلى وقوع الخلاف بينهم؛ مما أدَّى إلى ردِّ بعضهم روايات بعض، وهذه الأسباب هي:
    - الاختلاف في فهم الأحاديث ومدلولاتها، مما يؤدي إلى الاعتقاد بعدم صحتها.
    - نسخ الحديث بحديث آخر دون علم الراوي بذلك، فيكون هذا سببًا في رد الصحابة لهذا الحديث.
    - كان لبعض الصحابة ظروف خاصة يعامله بها النبي ﷺ، فيحكيها هذا الصحابي للناس على أنها حكم عام، فيقع بينهم نقاش علمي حول هذا الحديث الذي يحكي عنه.

فكل ما ورد في الآثار عن الصحابة في رد بعضهم

---

1. المرجع السابق، ص٢٤٦، ٢٤٧ بتصرف.

® في **"براءة الصحابة من الكذب على رسول الله"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"تثبُّت الصحابة في قبول الحديث لا يعني تكذيب بعضهم بعضًا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"سبب قول النبي: "من كذب عليَّ متعمدًا""** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة العاشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"براءة أبي هريرة من الكذب على النبي فيما يخص عليًّا"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"نفي الكذب عن عبد الله بن سلام"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة السادسة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

أحاديث بعض، واستدراك صحابي على آخر مرده إلى ما ذكرناه، وليس معناه تكذيبًا من فريق لآخر.

- أما استدلالهم بقول عمر عن حديث فاطمة بنت قيس: "لا نترك كتاب ربنا وسنة نبينا بقول امرأة لا ندري أصدقت أم كذبت"، فهو استدلال مردود؛ لأن عمر لم يقل ذلك، وإنما قال: "... لا ندري أحفظت أو نسيت"، وعلى فرض صحة هذه العبارة فإن كلمة "كذبت" تُحمل على الخطأ، وكلمة "صدقت" على الصواب.

وبذلك فإن ما قصده عمر رضي الله عنه أن هذه المرأة لم تدرِ أن هذا الحكم الذي حكم به رسول الله ﷺ خاصٌّ بها وليس عامًّا، ولم يقصد أنها كذبت في هذا الخبر.

الشبهة السادسة

الطعن في عدالة غير المجتهدين من الصحابة(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في عدالة غير المجتهدين من الصحابة، ويقصرون العدالة على المجتهدين منهم، ولما كان هؤلاء المجتهدون قلائل، لزم من ذلك قلة العدول من الصحابة؛ ويستدلون على ذلك: بقول الغزالي: "لم يكن في الصحابة من المجتهدين إلا قليل: وهم الخلفاء الأربعة، والعبادلة، وزيد بن ثابت، ومعاذ بن جبل، ومن عُرف منهم بالرجوع إليه من غير نكير، وأراد بهم أهل الفتيا، لا الرواية". ويتساءلون: إذا كان الأمر كذلك، فلماذا تُدَّعَى عدالتهم جميعًا؟!

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابة الكرام رضي الله عنهم لتقصيرهم في الاجتهاد، والاستدلال على صعوبة الاجتهاد، لقلة المجتهدين منهم.

وجوه إبطال الشبهة:

١) الاجتهاد ليس شرطًا في العدالة، وإن كانت العدالة شرطًا في الاجتهاد، فادِّعاء أن مدار العدالة قائم على الاجتهاد في الفتيا قول لا يصح بأي حال من الأحوال؛ ومن ثم فالصحابة كلهم علماء وعدول؛ المجتهد منهم وغير المجتهد.

٢) إن مقولة الغزالي التي استدل بها الطاعنون على قلة المجتهدين من الصحابة ـ لم تصح نسبتها إليه، وعلى فرض صحة نسبتها إليه، فهي معارضة لما رواه مَن هو أرجح منه في هذا المضمار، فكيف نقبل المقولة المنسوبة إلى الغزالي، ونرد ما ثبت من روايات كثيرة دلت على كثرة المجتهدين من الصحابة؟!

٣) إن المجتهدين من الصحابة عدد كبير لا يستطيع أحد حصرهم، والمعروف منهم بالاجتهاد والفُتْيا هم المشهورون فقط، فقد كانوا يتورعون ويكتفون بمن يتصدر للفتيا، ويحيلون عليه وإلا فكلهم مجتهدون، ولقد ذكر ابن حزم من المشهورين بالاجتهاد فقط ما يربو على المائتين.

التفصيل:

أولا. الاجتهاد ليس شرطًا في العدالة:

إن القول بأن مدار عدالة الصحابة قائم على

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق.

الاجتهاد في الفتيا قول لا يستقيم عقلًا ولا نقلًا، فمما لا شك فيه أن الصحابة ﷺ عدول كلهم، والعدالة ثابتة لهم جميعًا بنص الكتاب العزيز، والسنة النبوية الشريفة.

سواء مَن تقدم إسلامه أو من تأخر منهم، ومن هاجر ومن لم يهاجر، فلقد أثنى الله ﷻ عليهم أجمعين في كتابه العزيز في قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾(البقرة: ١٤٣)، وقوله ﷻ: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ﴾(آل عمران: ١١٠)، وقد أثنى النبي ﷺ على الصحابة الكرام، فقال: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه ويمينه شهادته"[١]، فقد شهد الله ﷻ ونبيه الكريم ﷺ بعدالة الصحابة ﷺ وعلى هذا فأي دعوى أو اتهام موجه إليهم فهو ادعاء باطل.

وصدق الحسن حينما ذكر أصحاب رسول الله ﷺ فقال: "إنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلها تكلفًا، قومًا اختارهم الله ﷻ لصحبة نبيه ﷺ؛ فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم، فإنهم - ورب الكعبة - على الهدي المستقيم"[٢].

لقد كان الصحابة ﷺ حريصين على الفهم والاستيعاب الدقيق الكامل لكل ما يتعلمونه من القرآن والحديث، فهذا عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود، وغيرهما ﷺ كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يعلموا ما فيها من العلم والعمل، قالوا: "فتعلمنا العلم والعمل جميعًا"، وقام عبد الله بن عمر بحفظ سورة البقرة في ثماني سنين لاستغراقه في المعرفة والفهم[٣].

"وكانت أم الدرداء تصف زوجها بأن أفضل عمله التفكر والاعتبار"[٤].

وإننا لنعجب من محاولة انتقاص الصحابة وغمطهم حقهم بعد ذلك، بالقول بأنهم لا يكونون عدولًا إلا إذا كانوا مجتهدين، ولا نعلم عن أحد من العلماء قال بهذا الشرط العجيب حقًّا، ألَا فليعلم أصحاب هذه الشبهة أن الصحابة ﷺ قد اختُصُّوا بفضيلة الصحبة التي لا تعدلها فضيلة أخرى عند غيرهم، فهم صفوة مختارة، وثلة مجتباة، وقد اختارهم الله ﷻ لصحبة نبيه، قال ﷺ: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم".

وهذه الخيرية لا شك أنها في كمال العلم، وتمام الفهم عن رسوله ﷺ، وصحة الدين، وصدق العزم في الدعوة إلى الله وإلى شرعه. يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وكل من له لسان صدق من مشهور بعلم أو دين مُعترف بأن خير هذه الأمة هم الصحابة"[٥]، فكيف لا

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ ومن صحب النبي أو رآه من المسلمين فهو من أصحابه، (٧/ ٥)، رقم (٣٦٥١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة والذين يلونهم ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٨)، رقم (٦٣٥١).

٢. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ٩٤٦).

٣. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٣/ ٣٣١).

٤. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ، (٤/ ٢٥٣).

٥. شرح العقيدة الأصفهانية، ابن تيمية، تحقيق: إبراهيم سعيداي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ، ص١٦٥.

يكونون عدولًا(®)؟!

ثانيًا. لا يصح الاستدلال بما نسب إلى الغزالي على قلة المجتهدين من الصحابة:

وأما مقولة الغزالي التي استدل بها الطاعنون، فلا يصح الاستدلال بها من عدة وجوه:

الأول: من أين لهم ثبوت هذه الرواية عن الغزالي؟ وكيف يقبلونها ويردون ما ثبت من روايات صحيحة دلت على كثرة المجتهدين من الصحابة؟!

الثاني: أن الغزالي توفي على رأس المائة الخامسة من الهجرة، ومَن بينه وبين غيره خمسمائة سنة إلا القليل، فمن المعلوم أنه لا يُعرف حاله بطريق الخبرة، وإنما يعرف حاله بطريق النقل الصحيح، إما عن الصحابي أنه أقر أنه ليس بمجتهد، وإما عن عالم مجتهد اختبر الصحابي فلم يجده مجتهدًا، ولا طريق صحيحة إلى المعرفة بعدم اجتهاد الصحابي سوى هاتين، لكن الظاهر أنهما مفقودتان، فبطلت تلك الدعوى.

الثالث: أننا نعارض كلام الغزالي - إن فرضنا صحة نسبته إليه - بما رواه مَن لا يقل عنه علمًا ودراية في ذلك، وهو الحافظ الكبير أبو محمد بن أحمد بن سعيد الأندلسي (ابن حزم)، فإنه ذكر أن الفتيا نُقلت عن مائة واثنين وأربعين رجلًا وعشرين امرأة من الصحابة، وكذلك الشيخ أحمد بن محمد بن الحسن الرصاص، فإنه ذكر في كتاب "الشجرة" في الفقه قريبًا من ذلك من المجتهدين، وعدَّهم بأعيانهم، وهذه الرواية أولى من رواية الغزالي لوجوه:

الأول: أنها مُثْبِتَة، ورواية الغزالي نافية، والمثبت مقدم على المنفي.

الثاني: أن هذا الحافظ من أهل المعرفة بالحديث والدِّراية بكتب الرجال، والعناية التامة بمعرفة أحوال الصحابة، وعلم التاريخ، والغزالي دونه في ذلك[1].

ومما سبق يتضح أن ما احتجوا به من كلام الغزالي لا يستقيم لهم، ولا يستدل به على ما زعموه من قلة المجتهدين من الصحابة.

ومما يزيد الأمر وضوحًا، ويؤكد أن الصحابة ﷺ جميعًا كانوا علماء وعدولًا أن القرآن الكريم نزل بلغة العرب ولسانهم، جاريًا على معهودهم في الكلام، وعادتهم في الخطاب، فكل من كان من لسان العرب متمكنًا، كان للقرآن أشد فهمًا، وأحسن إدراكًا، ولا يعلم أحد أفصح لسانًا، وأسدُّ بيانًا، وأقوم خطابًا من أهل القرون الأولى المفضلة، وأولاهم من هذا الفضل والسبق أصحاب رسول الله ﷺ، فلا يكون في الأمة من بعد القرون الأولى أحد أفصح منهم لسانًا، ومن ثم فلا يقدر أحد أن يفهم القرآن من هذه الجهة - جهة كونه عربيًّا - أفضل ولا أحسن منهم، بل كل من جاء بعدهم

® في **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله"** طالع: الشبهة الثالثة، من هذا الجزء. وفي **"العصمة ليست شرطا في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابة الأعراب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي **"تعديل الله ورسوله للصحابة جميعا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

١. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٣٠٧، ٣٠٨) بتصرف.

فهو دونهم في الفصاحة والبيان، والفهم والإدراك، عقلًا وحسًّا[1].

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: "ولما كان التلقي عنه ﷺ على نوعين: نوع بوساطة، ونوع بغير وساطة، وكان التلقي بلا وساطة حظَّ أصحابه الذين حازوا قصبات السِّباق، واستولوا على الأمد؛ فلا طمع لأحد من الأمة بعدهم في اللحاق، ولكن المبرز مَن اتبع صراطهم المستقيم، واقتفى منهاجهم القويم، والمتخلف من عدل عن طريقهم ذات اليمين وذات الشمال، فذلك المنقطع التائه في بيداء المهالك والضلال، فأي خصلة خير لم يسبقوا إليها؟ وأي خطة رشد لم يستولوا عليها؟ تالله لقد وردوا رأس الماء من عين الحياة عذبًا صافيًا زلالًا، وأيدوا قواعد الإسلام فلم يدَعوا لأحد بعدهم مقالا، فتحوا القلوب بعدلهم بالقرآن والإيمان، والقرى بالجهاد بالسيف والسنان، وألقوا إلى التابعين ما تلقوه من مشكاة النبوة خالصًا صافيًا، وكان سندهم فيه عن نبيهم ﷺ عن جبريل عن رب العالمين سندًا صحيحًا عاليًا"[2].

"قال الليث عن مجاهد: العلماء أصحاب محمد ﷺ، وقال سعيد عن قتادة في قوله تعالى: ﴿ وَيَرَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ هُوَ ٱلْحَقَّ ﴾ (سبأ: ٦)، قال: أصحاب محمد ﷺ"[3].

وما من شك في بطلان وضلال من نفى عدالة الرعيل الأول، عصبة الإيمان الذين صدق موعود الله ﷻ لهم، إذ أكرمهم الله تعالى ووفقهم، وأعز بهم دينه، ونصر بهم كلمته، وما من رجل على وجه الأرض يستطيع مهما قدَّم من التضحيات أن يبلغ مثل مُدِّ أحدهم أو نصيفه، سواء في ذلك المجتهدون منهم وغير المجتهدين.

ثم إننا نتوقف ـ مع العقل ـ أمام هذا الشرط الجديد والعجيب في الوقت نفسه للحكم بعدالة الصحابة أو تجريدهم منها وهو الاجتهاد، لقد خانهم مكرهم حينما اشترطوا هذا الشرط، وكان الواجب عليهم في هذا الصدد أن يقولوا بما قال به العلماء من أن العدالة شرط في الاجتهاد، إذ به يستقيم القول لا العكس.

فهب أن رجلًا أوتي من العلم ما أوتي، وصار من أكثر الناس اجتهادًا، ولكنه يفعل ما يوجب جرحه، فهل نستطيع الحكم له بالعدالة؟ وهب أن رجلًا كان من البساطة بمكان إذ لم يتمكن من تحصيل العلوم التي تؤهله للاجتهاد، وهو في الوقت ذاته لا يفعل ما يجرحه و يدينه أويشينه، فهل نستطيع أن نجرده من العدالة ونُجَرِّحه®؟!

ثالثًا. كثرة عدد المجتهدين من الصحابة:

لما كان الاجتهاد مطلوبًا لمعرفة أحكام الشرع في

---

١. مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م، ص٣٦٤.

٢. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٥، ٦).

٣. المرجع السابق، (١/ ١٤).

® في **"اجتماع شروط الاجتهاد وأدواته لأبي هريرة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"إعمال الصحابة للعقل والفكر في المسائل العقلية"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من هذا الجزء. وفي **"اجتهادات الصحابة كانت لضرورة يضطرون إليها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء.

الحوادث والوقائع التي لا نص ولا إجماع فيها، وضروريًّا لاستمرار خضوع أفعال المكلفين لشرع الله، فقد درَّب رسول الله ﷺ أصحابه على الاجتهاد، وكان تدريبهم إشعارًا بمرتبة الاجتهاد في التشريع الإسلامي، وتهيئة للقادرين عليه؛ لبذل الوسع في استنباط الحكم والنطق به أمام معلمهم ونبيهم رسول الله ﷺ، فما كان صوابًا أقرَّه ورضي به؛ وما كان خطأً صَوَّبه، وبيَّن وجه الحق فيه[1].

وكان من مظنة تدريب النبي ﷺ صحابته الكرام على الاجتهاد وتشجيعهم عليه أن زاد عدد المجتهدين منهم ، فعن عمرو بن العاص "أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[2].

وها هو سعد بن معاذ يحكم في بني قريظة ورسول الله ﷺ حاضر، فحكم سعد فيهم باجتهاده: أن يُقتَل رجالهم وتُسْبَى نساؤهم وذراريهم؛ قياسًا على جزاء المحاربين في قوله : ﴿ إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٣٣) ﴾ (المائدة). وقد أقرَّه رسول الله ﷺ على اجتهاده وأثنى عليه بقوله: "لقد حكمت فيهم بحكم الملك"[3].

وقد روي أن عمرو بن العاص قال: "احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل، فأشفقت إن اغتسلت أن أهلك، فتيممت ثم صليت بأصحابي الصبح فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: يا عمرو، صليت بأصحابك وأنت جنب. فأخبرته بالذي منعني من الاغتسال، وقلت إني سمعت الله يقول: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا (٢٩) ﴾ (النساء)، يقول: فضحك رسول الله ﷺ، ولم يقل شيئًا"[4].

ولقد اجتهد كذلك عمار بن ياسر حين أجنب ولم يجد ماء يغتسل به، فتمرغ في التراب وصلى، ثم ذكر ذلك للنبي ﷺ، فقال: "إنما كان يكفيك هكذا: وضرب النبي ﷺ بكفيه الأرضَ ونفخ فيهما، ثم مسح بهما وجهه وكفيه"[5].

ليس هذا فحسب، بل إن جميع الصحابة قد اجتهدوا في تحليل قوله ﷺ: "لا يصلين أحد العصر إلا

١. الفقه الاجتهادي وأئمته الأعلام، د. عبد الرحمن العدوي، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، ص٢٩.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٣/ ٣٣٠)، رقم (٧٣٥٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأقضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (٦/ ٢٦٧٥)، رقم (٤٤٠٧).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: إذا نزل العدو على حكم رجل، (٦/ ١٩١)، رقم (٣٠٤٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: جواز قتال من نقض العهد... (٧/ ٢٧٦٣)، رقم (٤٥١٥).

٤. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الطهارة، باب: إذا خاف الجنب البرد أيتيمم؟ (١/ ٣٦٤)، رقم (٣٣٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٣٣٤).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التيمم، باب: المتيمم هل ينفخ فيهما، (١/ ٥٢٨)، رقم (٣٣٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحيض، باب: التيمم، (٣/ ٩٢٣)، رقم (٧٩٦).

في بني قريظة"[١]؛ إذ فسَّره بعضهم بأن المراد إنما هو الإسراع في السير لا تأخير الصلاة؛ فصلوا في الطريق، وفهمه بعضهم الآخر أن المراد هو عدم الصلاة إلا في بني قريظة على الحقيقة، فأخَّروا الصلاة إلى أن وصلوا إليها، وأقرَّ النبيُّ ﷺ كلا الفريقين[٢].

وكان من المجتهدين أيضًا سلمان الفارسي، وعبد الله بن سلام، روى ابن عساكر في تاريخ دمشق قال: "كان يزيد بن عميرة السكسكي تلميذًا لمعاذ بن جبل، فلما حضرت معاذًا الوفاة قعد يزيد عند رأسه يبكي، فنظر إليه معاذ، فقال: ما يبكيك؟ فقال له يزيد: أما والله ما أبكي لدنيا كنت أصيبها منك، ولكني أبكي لما فاتني من العلم. فقال له معاذ: إن العلم كما هو لم يذهب، فاطلب العلم بعدي عند أربعة؛ عند عبد الله بن مسعود، وعند عبد الله بن سلام... وعند عمر... وعند سلمان الفارسي"[٣].

وكذلك كان من المجتهدين أبو ذر رضي الله عنه الذي شهد له علي رضي الله عنه، فعن زاذان قال: "سُئِل عليّ رضي الله عنه عن أبي ذر، فقال: وعى علمًا عجز فيه، وكان شحيحًا حريصًا؛ شحيحًا على دينه حريصًا على العلم، وكان يُكثر السؤال فيعْطَى ويُمْنَع، أما إنه قد مُلِئ له في وعائه حتى امتلأ! فلم يدروا ما يريد بقوله: وعى علمًا عجز فيه، أعجز عن كشفه، أم عما عنده من العلم، أم عن طلب ما طلب من العلم إلى النبي ﷺ"[٤].

وقد أفتى أبو هريرة رضي الله عنه، وكان من رءوس العلم في زمانه، في القرآن والسنة والاجتهاد.

ولم يقف حد الاجتهاد عند الرجال من الصحابة رضي الله عنهم، فقد اجتهدت النساء رضوان الله عليهن، ومنهن عائشة رضي الله عنها فقد كانت عالمة بالفقه مجتهدة في كثير من مسائله، وعُدَّت من كبار الصحابة المجتهدين، حتى أصبحت المرجع الشرعي لكبار الصحابة، فيسألونها فيما خفي عنهم، أو يستفتونها في كثير من المسائل الفقهية، فقد جاء عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه قال: "كانت عائشة قد استقلت بالفتوى في خلافة أبي بكر وعمر وعثمان... إلى أن ماتت يرحمها الله"[٥].

وقال عطاء: "كانت عائشة أفقه الناس وأحسن الناس رأيًا في العامة"[٦].

وكانت أم سلمة رضي الله عنها مشهودًا لها بالاجتهاد؛ وكانت ذات عقل راجح ورأي صائب، وإشارتها على النبي ﷺ يوم الحديبية تدل على ذلك.

ومن خلال ما سبق نجد أن الصحابة المجتهدين كانوا كثرة، ولم يكونوا قِلَّة بأي حالٍ من الأحوال، ولا نظن أن المدَّعين كانوا يعرفون كثرتهم هذه، وإلا ما حكموا عليهم بهذا الحكم، وما انتقصوا قدرهم، ولا غمطوا حقهم.

وتأكيدًا على ما سبق يشير ابن حزم الظاهري إلى أن الفتيا نقلت عن مائة واثنين وأربعين رجلًا من

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: صلاة الخوف، باب: صلاة الطالب والمطلوب راكبًا وإيماء، (٢/ ٥٠٦)، رقم (٩٤٦).

٢. انظر: الفقه الاجتهادي وأئمته الأعلام، د. عبد الرحمن العدوي، مرجع سابق، ص٣٠: ٣٢.

٣. تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، د. ت، (٥٨/ ٤٤٦).

٤. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٢/ ٣٠٥).

٥. المرجع السابق، (٢/ ٣٢٣).

٦. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ١٨٥).

الصحابة ﷺ وعن عشرين امرأة منهم، وقد أكد ذلك الشيخ أحمد بن محمد بن الحسن الرَّصاص، فإنه ذكر في كتاب الشجرة في الفقه قريبًا من ذلك من المجتهدين، وعدَّهم بأعيانهم[1].

ولقد أثَّرت اجتهادات الصحابة ﷺ الفقه الإسلامي كثيرًا؛ إذ إن المأثور عن الأئمة الأربعة أنهم كانوا يتبعون أقوال الصحابة ولا يخرجون عنها؛ فأبو حنيفة يقول: "إن لم أجد في كتاب الله أخذت بقول النبي ﷺ، فإن لم أجد أخذت بقول أصحابه، آخذ بقول من شئت وأدع من شئت منهم، ولا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم.

ولقد قال الشافعي في الرسالة برواية الربيع، وهي من كتابه الجديد: "ولقد وجدنا أهل العلم يأخذون بقول واحد منهم؛ (أي الصحابة) مرة ويتركونه أخرى، ويتفرقون في بعض ما أخذوا منهم، قال (أي مناظره): فإلى أي شيء صرت من هذا؟ قلت: اتباع قول واحدهم إذا لم أجد كتابًا ولا سنة ولا إجماعًا ولا شيئًا في معناه يحكم"[2].

وهكذا يثبت لدينا كثرة عدد المجتهدين وأهل الفُتيا من الصحابة على خلاف زعم المغرضين وأباطيلهم، فالصحابة كلهم عدول دون شك في هذا، وهم كذلك علماء مجتهدون.

الخلاصة:

- إن محاولة اتهام الصحابة بعدم العدالة؛ لأن المجتهدين منهم هم العدول دون غيرهم محاولة فاشلة؛ إذ إن الاجتهاد ليس شرطًا في العدالة، كما أن عدالة الصحابة ﷺ ثابتة بالقرآن والسنة سواء المجتهدون منهم أو غير المجتهدين، قال ﷻ: ﴿ مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَـٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ ۖ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُۥ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ ۖ وَمَا بَدَّلُوا۟ تَبْدِيلًا ﴿٢٣﴾ ﴾ (الأحزاب)، وقال ﷺ: "خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم".
- لا نستطيع الجزم بأن المقولة المُسْتدل بها ثابتة عن الغزالي، وإذا فرضنا ـ جدلًا ـ ثبوتها فلم يقصد بها ما ذهب إليه المرجفون، كما أنه ذكر نماذج للتمثيل والتوضيح لا الحصر والاستقصاء.
- لقد نهل الصحابة ﷺ العلم من معلم الأمة محمد ﷺ فكيف نحاول انتقاصهم وغمط حقهم؟! وهم الذين تعلموا العلم والعمل، وكان لهم الاستيعاب الكامل والفهم الدقيق دون غيرهم، ولِمَ لا وهم أصحاب النبي ﷺ الذين اجتباهم الله وخصهم بهذه الفضيلة وتلك النعمة، فقد ثبتت عدالتهم بتعديل المولى ﷻ لهم، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾ ﴾ (النساء)، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾ ﴾ (النساء).
- إن العقل المنصف يحكم ببطلان هذه الشبهة، فمن الممكن أن يصل الإنسان إلى الاجتهاد وهو غير عدل، كأن يكون من علماء اللسان، كما يمكن أن يكون الإنسان عدلًا ولم يُحصِّل من العلوم ما يؤهله للاجتهاد، فهل يجرح لذلك؟! لاشك أن أي منصف لن يقبل عدالة الأول رغم اجتهاده، كما يرفض تجريح الثاني رغم نفي الاجتهاد عنه، ولما ثبت للصحابة أنهم ذروة الأخلاق والعدالة، فلا يشترط معهم الاجتهاد أو عدمه.

---

١. انظر: العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٣٠٨).

٢. أصول الفقه، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص١٩٧ بتصرف.

- إن كثيرًا من الصحابة ﷺ كانوا من أهل الفتيا المجتهدين، إذ دربهم الرسول ﷺ على الاجتهاد، وألقى عليهم السؤال: بماذا يحكمون إذا لم يجدوا حكمًا في الكتاب أو السنة؟ وكان نتيجة لذلك أن زاد عدد المجتهدين منهم ﷺ على عكس ما يتوهمه المدَّعون، وكان من هؤلاء عمرو بن العاص، وسعد بن معاذ، وعمار بن ياسر، والسيدة عائشة، والسيدة أم حبيبة ﷺ، وها هو الجيش الغازي لبني قريظة يجتهد كله في فهم قول النبي ﷺ: "لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة"، ويقرُّهم النبي على اجتهادهم، وغيرهم كثير، وقد أورد ابن حزم أن الفتيا نقلت عن مائة واثنين وأربعين رجلًا من الصحابة، وعن عشرين امرأة منهم. وابن حزم رجل ضليع في الفقه، معروف بعمق الفهم وسعة العلم؛ لذا كان قوله الأرجح على غيره؛ لأنه من أهل الاختصاص.

الشبهة السابعة

إنكار عدالة الأعراب(*)

مضمون الشبهة:

ينكر بعض المشككين الأحاديث التي رواها الأعراب؛ بحجة أنهم ليسوا عدولًا، ويستدلون على نفي عدالتهم بالآتي:

- قول الله ﷻ: ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٩٧﴾ ﴾ (التوبة).
- قوله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ ﴾ (الحجرات)، وقد نزلت في وفد بني تميم.
- أن من وفد عبد القيس من ارتدَّ عن الإسلام بعد وفاة النبي ﷺ.
- خبر الأعرابي الذي بال في مسجد الرسول ﷺ يدل على سقوط عدالته.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة هؤلاء الأعراب، ومن ثم رد مروياتهم.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لا مُسوِّغ لردِّ أحاديث الأعراب طالما أنهم صحابة مسلمون؛ إذ إن الصحابة كلهم عدول، ولو كان الأعراب غير عدول لاستثناهم القرآن ونبه عليهم، وحذَّر منهم كما فعل مع المنافقين، فضلا عن أنه ليست لهم مرويات في كتب السنة؛ فلِمَ الطعن إذن؟!

٢) المقصود بالأعراب في قوله ﷻ: ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴾ الكفار والمنافقون منهم وليس جميعهم، ولذلك فلا تعد هذه الآية مطعنًا في عدالة الأعراب المسلمين؛ بدليل قول الله ﷻ: ﴿ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ ۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ ۚ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾ ﴾ (التوبة).

٣) قول الله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ

(*) العواصم والقواصم في الذبِّ عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق.

﴿ ... ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾﴾ (الحجرات)، نزلت في بني تميم قبل إسلامهم؛ تأديبًا لهم وتنبيهًا لهم ولغيرهم على الآداب الواجبة في حق النبي ﷺ، وقد غفر الله لهم وعفا عنهم.

٤) لقد استقبل النبي ﷺ وفد عبد القيس وأثنى عليهم ودعا لهم، أما ما حدث بعد موت النبي ﷺ، فقد كان نتيجة لصدمتهم ليس إلا، ولقد عادوا سريعًا إلى الإسلام.

٥) إن بول الأعرابي في المسجد لا يقدح في عدالته؛ لأنه تصرف على طبيعته، وهو لا يعلم حرمة ما فعل، ويقوي هذا أن النبي ﷺ نهى عن قطع بولته عليه.

التفصيل:

أولا. الأعراب عدول طالما أسلموا وصحبوا النبي ﷺ:

المسلمون من الأعراب عدول لأنهم صحابة، ولا يحق لأحد كائنًا من كان أن يجرحهم أو يردَّ أحاديثهم، طالما أنهم أسلموا وحسن إسلامهم، كما أن الأعراب ليسوا بدعًا من الصحابة، وما كانت التسمية إلا تمييزًا لهم عن غيرهم؛ لأنهم يسكنون البادية، قال ابن قتيبة: "الأعرابي لزيم البادية"[1].

إنَّ الله لما علَّم آدم الأسماء كلها، كان مما علم من الأسماء: العرب والأعراب والعربية، وقبل فساد اللغة، كان هذا اسم اللسان، واسم القبيلة حتى بعث الله محمدًا ﷺ فأعطى الله تعالى من آثر دينه على أهله وماله اسمًا أشرف من "عرب" ومن "قريش"، فقال: "المهاجرون"، وأعطى من آوى وناصل اسمًا أشرف من الذي كان، وهو "الأنصار"، وعمهم باسم كريم شريف الموضع والمقطع، وهو "الصحابة"، وأعطى من لم يره حظًّا في التشريف باسم عام يدخلون به في الحرمة وهو "الأخوة"، فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أتى المقبرة فقال: "... وددت أنَّا قد رأينا إخواننا، قالوا: أولسنا إخوانك يا رسول الله؟ قال: أنتم أصحابي، وإخواننا الذين لم يأتوا بعدُ..."[2][3].

وعليه فالأعراب من الصحابة لهم ما للصحابة وعليهم ما على الصحابة؛ لذا لما دخل سلمة بن الأكوع على الحجاج قال له الحجاج: "يا بن الأكوع، ارتددت على عقبيك، تعرَّبت؟ قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو"[4].

وعلى ذلك فإننا لا نستطيع ردَّ أحاديث الأعراب طالما أنهم صحابة مسلمون غير منافقين، في حين أنه يتحتم علينا أن نرد حديث المنافق أيًا من كان؛ لذا فإننا لا نقبل مثلًا أحاديث عبد الله بن أبيٍّ بن سلول ـ قاتله الله ـ إن وُجِدَت له أحاديث، مع أنه من أهل المدينة، وما ذاك إلا لأنه منافق، وإذا ثبت النفاق على الأعراب وجب ردُّ أحاديثهم، أما إذا ثبت لهم الإسلام، فلا يحق لأي أحد أن يرد حديثهم، وهذا ما كان بالنسبة إلى وفد عبد القيس؛ فقد ثبت لهم الإسلام، بل إن النبي ﷺ قد أثنى عليهم ـ وسيأتي تفصيل ذلك ـ ثم إنه كم من

---

١. أحكام القرآن، ابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٤/ ٣٩٦).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرَّة والتحجيل في الوضوء، (٢/ ٧٦٢، ٧٦٣)، رقم (٥٧٣).

٣. أحكام القرآن، ابن العربي، مرجع سابق، (٤/ ٣٩٧) بتصرف.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفتن، باب: التعرُّب في الفتنة، (١٣/ ٤٤)، رقم (٧٠٨٧).

الأحاديث رُويت عن الأعراب بجملتهم في كتب السنة عامة، فضلًا عن الصحاح، ومن هم الذين رووا عنهم من أهل السنن؟! فإذا لم يكونوا أهل رواية، ولم يُوقَف لهم على روايات في كتب السنة، فعلامَ الطعن فيهم إذن[®]؟!

ثانيًا. الأعراب المشار إليهم في الآية هم الكفار والمنافقون منهم وليس الأعراب كلهم:

إن قول الله ﷻ: ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا وَأَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا۟ حُدُودَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ ﴾ (التوبة: ٩٧) لا يطعن في مسلمي الأعراب؛ لأنه لا يقصد مسلمهم، وإنما يقصد الكفار والمنافقين منهم الذين كذَّبوا الله ورسوله، لذلك قرن ﷻ الذين كذَّبوا الله ورسوله من الأعراب مع الكفار، والمنافقين الذين تحدث عنهم قبل هذه الآية مباشرة؛ حتى يكون الحديث شاملًا الكفار والمنافقين بجميع أجناسهم.

وهذا ما أجمع عليه عامة المفسرين منذ زمن بعيد، وقبل أن يتشدق بعض قليلي العلم بمثل هذا الطعن في الصحابة الكرام.

قال القرطبي رحمه الله: "لما ذكر ﷻ أحوال المنافقين بالمدينة ذكر من كان خارجًا منها ونائيًا عنها من الأعراب؛ فقال: كفرهم أشد"[1]؛ أي: المنافقون منهم وليس المسلمون.

وقال محمد رشيد رضا: "﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴾ بيان مستأنف لحال سكان البادية من المنافقين؛ لأنه مما يسأل عنه بعدما تقدم في منافقي الحضر من سكان المدينة وغيرها من المنافقين... وقد وُصِفَ الأعراب بأمرين اقتضتهما طبيعة البداوة:

الأول: أن كفارهم ومنافقيهم أشد كفرًا ونفاقًا من أمثالهم من أهل الحضر ــ ولا سيما الذين يقيمون في المدينة المنورة نفسها ـ لأنهم أغلظ طباعًا، وأقسى قلوبًا، وأقل ذوقًا وآدابًا ـ كدأب أمثالهم من بدو سائر الأمم ـ بما يقضون جل أعمارهم في رعي الأنعام وحمايتها من ضواري الوحوش، ومن تعدي أمثالهم عليها وعلى نسائهم وذراريهم، فهم محرومون من وسائل العلوم الكسبية، والآداب الاجتماعية.

الثاني: أنهم أجدر؛ أي: أحق وأخلق من أهل الحضر بألا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله من البينات والهدى في كتابه، وما آتاه من الحكمة التي بَيَّنَ بها تلك الحدود بسنن أقواله وأفعاله، وفهم ألفاظ القرآن اللغوية، لا يكفي في علم حدوده العلمية، وكان أهل المدينة وما حولها من القرى يتلقون عنه ﷺ كل ما ينزل من القرآن وقت نزوله، ويشهدون سنته في العمل به، وكان يرسل العمال إلى البلاد المفتوحة يقيمون فيها ويبلغون القرآن، ويحكمون بين الناس به وبالسنة المبينة له، فيعرف أهلها تلك الحدود التي حدها الله تعالى

® في **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله"** طالع: الشبهة الثالثة، من هذا الجزء. وفي **"العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي **"تعديل الله ورسوله للصحابة جميعا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

١. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٨/ ٢٣١).

ونهاهم أن يعتدوها، ولم يكن هذا كله ميسورًا لأهل البوادي؛ لذلك كان كفارهم ومنافقوهم أشد على الإسلام من كفار ومنافقي المدينة[1].

وقال الشيخ الطاهر ابن عاشور رحمه الله مبينًا أن المقصود من الأعراب هم الكفار والمنافقون منهم: "وازديادهم في الكفر والنفاق هو بالنسبة لكفار ومنافقي المدينة، ومنافقوهم أشد نفاقًا من منافقي المدينة، وهذا الازدياد راجع إلى تمكُّن الوصفين من نفوسهم؛ أي: كفرهم أمكن في النفوس من كفر كفار المدينة، ونفاقهم أمكن من نفوسهم كذلك؛ أي: أمكن في جانب الكفر منه، والبعد عن الإقلاع عنه، وظهور بوادر الشر منهم"[2].

ومما سبق ذكره من آراء المفسرين يتضح أن الأعراب المذكورين في قول الله ﷻ: ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴾، هم الكفار والمنافقون منهم فقط وليس كل الأعراب؛ لهذا فلا تطعن هذه الآية في الأعراب الذين أسلموا وصحبوا النبي ﷺ، ولا تعد دليلًا على إسقاط عدالتهم كما زعم هؤلاء.

ومما يدل على أن الآية خاصة بالمنافقين والكفار من فئة الأعراب فقط ـ الآيات بعد ذلك؛ إذ تُوضِّحُ جميع أقسام هؤلاء الأعراب: المؤمنين منهم، والمنافقين، والكفار، قال الله ﷻ: ﴿ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ مَغْرَمًا وَيَتَرَبَّصُ بِكُمُ ٱلدَّوَآئِرَ ﴾ (التوبة: ٩٨)، وقال ﷻ: ﴿ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ ۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ ۚ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾ ﴾ (التوبة)، وقال الله تعالى: ﴿ وَمِمَّنْ حَوْلَكُم مِّنَ ٱلْأَعْرَابِ مُنَٰفِقُونَ ۖ وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ ۖ مَرَدُوا۟ عَلَى ٱلنِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ ۚ سَنُعَذِّبُهُم مَّرَّتَيْنِ ثُمَّ يُرَدُّونَ إِلَىٰ عَذَابٍ عَظِيمٍ ﴿١٠١﴾ ﴾ (التوبة).

قال ابن عاشور: "كانت الأعراب الذين حول المدينة قد خلصوا للنبي ﷺ وأطاعوه، وهم (جهينة، وأسلم، وأشجع، وغفار، ولحيان، وعصية)، فأعلم الله نبيه ﷺ أن في هؤلاء منافقين لئلا يغترَّ بكل مَن يُظهر له المودة.

وكانت المدينة قد خلص أهلها للنبي ﷺ وأطاعوه، فأعلمه الله أن فيهم بقية مردوا على النفاق لأنه تأصَّل فيهم من وقت دخول الإسلام بينهم"[3].

ثالثًا. قوله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ ﴾ نزلت في بني تميم قبل إسلامهم، وقد عفا الله عنهم وغفر لهم:

نزلت هذه الآية في بني تميم، "ونداؤهم له ﷺ من وراء الحجرات كان قبل إسلامهم، وإنما قال الله ﷻ: ﴿أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾﴾ (الحجرات) لأجل ندائهم، هذا هو السابق إلى الأفهام، كما إذا قلت: إن الذين يكفرون بالله لهم عذاب أليم، فإن العذاب الأليم مستحق بسبب الكفر، وهو تنبيه ظاهر على العلة، وقد ذكره أهل الأصول، قالوا: لو قال ﷺ: من أحدث

١. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١١/ ٨) بتصرف.

٢. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (١١/ ١١).

٣. المرجع السابق، (١١/ ١٩).

فليتوضأ، كان ذلك تنبيهًا على أن الحدث هو الموجب للوضوء، فإذا ثبت ذلك، لم يتوجَّه عليهم بعد الإسلام الذمُّ الذي صدر على فعلهم قبله، وإنما أنزله الله بعد إسلامهم تأديبًا لهم ولغيرهم ألا يعودوا لمثله، كما أنزل بعد توبة آدم عليه السلام: ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ﴾ (طه)، تأديبًا لغيره من الأنبياء ـ عليهم السلام ـ ولحكمة يستأثر الله تعالى بعلمها، وكما قال عز وجل في طائفة من الصحابة يوم أحد: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا﴾ مع قوله عز وجل: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾ (آل عمران: ١٥٢)"[١].

وهذا ما يؤكده الإمام الطبري في تفسيره لقوله عز وجل: ﴿ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ ﴾ (الحجرات) يقول: "أكثرهم جهال بدين الله، واللازم لهم من حقك وتعظيمك. ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴾ (الحجرات)، إذ يقول تعالى ذكره: الله ذو عفو عمن ناداك من وراء الحجاب، إن هو تاب من معصية الله بندائك كذلك، وراجع أمر الله في ذلك، وفي غيره، رحيم به أن يعاقبه على ذنبه ذلك من بعد توبته منه"[٢].

وقوله تعالى: ﴿ لَا يَعْقِلُونَ ﴾ ليس على ظاهره؛ لوجهين:

أحدهما: أنهم مكلفون، وشرط التكليف العقل.

ثانيهما: أنه عز وجل أجلُّ من أن يذم ما لا يعقل، كما لا يصح نزول آية في ذم الأنعام بعدم العقل؛ إذ من لا عقل له فلا ذنب له في عدم العقل. إذا ثبت ذلك، فالمراد ذمهم بالجفاوة، وعدم التمييز للعوائد الحميدة، وآداب أهل الحياء والمروءة، وهذا ليس من الجرح في شيء، فإن لطف الأخلاق والكيس في الأمور ليس من شرط الراوي، ومبنى الرواية على ظن الصدق، وأولئك الأعراب ـ لا سيما ذلك الزمان ـ كانوا من أبعد الناس عن الكذب، والظن لصدقهم قوي، لا سيما في الحديث عن رسول الله ﷺ.

كما أن صدور مثل هذه القوارع على جهة التأديب للجاهلين، والإيقاظ للغافلين من الله تعالى أو من رسوله ﷺ ـ لا تدل على جرح من نزلت فيه، أو بسببه، ما لم يكن فيها ما يدل على فسقه وخروجه من ولاية الله، فقد ينزل شيء من القرآن الكريم، وفيه تأديب لبعض الرسل الكرام، وقد قال الله تعالى لخيار المهاجرين والأنصار: ﴿ لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٦٨﴾ ﴾ (الأنفال)، وأنزل الله أول سورة الممتحنة في شأن حاطب بن أبي بلتعة، وعلى الرغم من ذلك؛ فإنه لم يكن جرحًا في حاطب، فقد عذَره رسول الله ﷺ ونهى عمر عنه، قائلًا له: "... إنك لا تدري لعل الله يكون قد اطَّلع على أهل بدر، فقال لهم: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"[٣].

وقد نزل الوعيد في رفع الأصوات عند رسول الله ﷺ، فأشفق أحد الصحابة من ذلك؛ حيث كان جهوريَّ الصوت، إلا أن ذلك ـ دونما شك ـ لم يكن جرحًا له أو سبًّا فيه، وقد عاتب الله تعالى نبيه محمدًا ﷺ في سورة عبس؛ لأنه عبس في وجه ابن أم مكتوم وتولَّى

---

١. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٢٦٢).

٢. جامع البيان، الطبري، مرجع سابق، (١٢/ ٢٨٦).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الجاسوس، (٦/ ١٦٦، ١٦٧)، رقم (٣٠٠٧).

عنه، كما أنزل الله تعالى في آدم عليه السلام قوله: ﴿ وَعَصَىٰٓ ءَادَمُ رَبَّهُۥ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ ﴾ (طه).

وقال ﷺ لأبي ذرٍّ - وهو من هو عدلًا وورعًا: "إنك امرؤ فيك جاهلية"[1][2].

وعلى ذلك فلا يصح الاستدلال بهذه الآية على تجريح الأعراب ورد أحاديثهم.

رابعًا. حسن إسلام وفد عبد القيس وعدالتهم:

إن وفد عبد القيس قد جاء إلى النبي ﷺ مسلمًا؛ لذا استقبلهم النبي ﷺ وأثنى عليهم ودعا لهم، فما حدث منهم بعد وفاة النبي ﷺ كان بسبب صدمتهم في موته ﷺ، ومما يؤكد ذلك ما جاء في الحديث الذي أخرجه البخاري عن أبي جمرة قال: "قلت لابن عباس رضي الله عنهما: إن لي جرَّة تنتبذ لي نبيذًا فأشربه حلوًا في جر، إن أكثرت منه فجالست القوم فأطلت الجلوس خشيت أن أفتضح، فقال: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ، فقال: مرحبًا بالقوم غير الخزايا ولا النَّدامى، فقالوا: يا رسول الله، إن بيننا وبينك المشركين من مُضَر، وإنا لا نصل إليك إلا في شهُر الحُرُم، حدِّثنا بجمل من الأمر إن عملنا به دخلنا الجنة وندعو به من وراءنا، قال: آمركم بأربع، وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله - هل تدرون ما الإيمان بالله؟ شهادة أن لا إله إلا الله - وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وأن تعطوا من المغانم الخمس، وأنهاكم عن أربع: ما انتُبذ من الدُّبّاء، والنقير، والحَنتَم، والمزفَّت"[3].

فانظر رحمك الله إلى قول النبي ﷺ لوفد عبد القيس مُرحِّبًا بهم: "مرحبًا بالقوم غير الخزايا ولا النَّدامى"، فهل يقبل عقل عاقل أن يثني النبي ﷺ على أناس ويبعدهم عن الخزي والندم، ثم نَصِفُهم بأنهم غير عدول ونرد حديثهم؟!

بل إن منهم من أحب الله ﷻ خصاله؛ إذ قال النبي ﷺ لرجل منهم - وهو الأشج: "إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة"[4]، فهل هذا أيضًا ساقط العدالة لأنه من الأعراب؟!

ثم إن لك أن تدرك مكانتهم في الإسلام من خلال هذا الحديث الذي أخرجه البخاري عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: "أول جمعة جُمعَت - بعدَ جمعة جُمعت في مسجد رسول الله ﷺ - في مسجد عبد القيس بجُواثا، يعني قرية من البحرين"[5].

وفي حديث هود بن عبد الله بن سعد العصري أنه سمع جده مزيدة العصري قال: "بينما النبي ﷺ يحدِّث أصحابه إذ قال لهم: سيطلع عليكم من ههنا ركب هم خير أهل المشرق، فقام عمر فتوجه نحوهم، فلقي ثلاثة عشر راكبًا فرحب وقرب، وقال: من القوم؟ قالوا: قوم من عبد القيس، قال: فما أقدمكم هذه البلاد؟ التجارة؟ قالوا: لا، قال: فتبيعون سيوفكم

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الإيمان، باب: المعاصي من أمر الجاهلية، (١/ ١٠٦)، رقم (٣٠).
2. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٢٦٢، ٢٦٣) بتصرف.
3. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: وفد عبد القيس، (٧/ ٦٨٦)، رقم (٤٣٦٨).
4. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الأمر بالإيمان بالله تعالى ورسوله ﷺ وشرائع الدين والدعاء إليه، (١/ ٣٢٦)، رقم (١١٧).
5. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: وفد عبد القيس، (٧/ ٦٨٧)، رقم (٤٣٧١).

هذه؟ قالوا: لا، قال: فلعلكم إنما قدمتم في طلب هذا الرجل؟ قالوا أجل، فمشى معهم يحدثهم، حتى نظر إلى النبي ﷺ، فقال لهم: هذا صاحبكم الذي تطلبون؛ فرمى القوم بأنفسهم عن رحالهم، فمنهم من سعى سعيًا، ومنهم من هرول، ومنهم من مشى، حتى أتوا رسول الله ﷺ فأخذوا بيده يُقبِّلونها"[1].

بل إن النبي ﷺ انشغل بهذا الوفد عن الركعتين اللتين بعد الظهر، وصلَّاهما بعد العصر مما يؤكد على عظم مكانة هذا الوفد عند النبي ﷺ، فقد ثبت في الحديث أن النبي ﷺ صلى ركعتين بعد العصر، فقالت أم سلمة: "يا رسول الله، ألم أسمعك تنهى عن هاتين الركعتين، فأراك تصليهما؟! قال: يا بنت أبي أمية، سألت عن الركعتين بعد العصر، إنه أتاني أناس من عبد القيس بالإسلام من قومهم، فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر، فهما هاتان"[2].

ولعل سائلًا يسأل: إذا كان هذا هو حال القوم فلماذا ارتدوا عن الإسلام؟! فنجيب قائلين: إن ما حدث مع وفد عبد القيس، بل مع أهل البحرين أجمع أنهم صُدِمُوا بوفاة النبي ﷺ، وهو مُصاب عظيم يسلب العقلاء عقلهم، انظر إلى عمر بن الخطاب ﷺ وهو يرفع سيفه قائلًا: من قال إن محمدًا قد مات ضربت عنقه، وارتد خلق كثير كانوا يعتقدون أن الحبيب ﷺ مخلد، إلى أن جاء أبو بكر ﷺ وقام خطيبًا في الناس رادًّا إليهم عقولهم بقوله: من كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله ﷻ حي لا يموت، ثم تلا عليهم قوله ﷻ: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ ٱنقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا ﴾ (آل عمران: ١٤٤)، وهو ما حدث مع أهل البحرين، وقد كان لمن ثبت على الإسلام في البحرين دور كبير في إخماد هذه الفتنة، وكان للجارود بن المعلي دور متميز ـ كان من الذين وفدوا على النبي ﷺ ـ إذ بعث في القوم فجمعهم، ثم قام فخطبهم، فقال: يا معشر عبد القيس، إني سائلكم عن أمر فأخبروني به إن علمتموه، ولا تجيبوني إن لم تعلموا، قالوا: سل عمَّا بدا لك، قال: تعلمون أنه كان لله أنبياء فيما مضى؟ قالوا: نعم، قال: تعلمونه أو ترونه؟ قالوا: لا، بل نعلمه، قال: فما فعلوا؟ قالوا: ماتوا، قال: فإن محمدًا ﷺ مات كما ماتوا، وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، قالوا: ونحن نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله، وأنك سيدنا وأفضلنا وثبتوا على إسلامهم[3].

وهذا يدل دلالة قاطعة على أنهم ﷺ ما ارتدوا ردة حقيقية، إنما هي من جراء الصدمة، فلما تبينت لهم الحقيقة رجعوا مسرعين، بل سوَّدوا عليهم من أزاح الغمة عنهم.

ومما يدعم هذه الرؤية بقاء بلدة جواثا على الإسلام، وكانت أول قرية أقامت الجمعة ـ كما ذكرنا آنفًا ـ وقد

---

١. حسن: أخرجه أبو يعلى في مسنده، حديث جد هود عن النبي ﷺ، (١٢/ ٢٤٥)، رقم (٦٨٥٠). وحسّن إسناده حسين سليم أسد في تعليقه على مسند أبي يعلى.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: وفد عبد القيس، (٧/ ٦٨٧)، رقم (٤٣٧٠).

٣. التاريخ الإسلامي: مواقف وعبر، د. عبد العزيز عبد الله الحميدي، دار الدعوة، الإسكندرية، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م، (٦/ ١٠٥).

حاصرهم المرتدون وضيَّقوا عليهم، ومُنعوا الأقوات، وجاعوا جوعًا شديدًا حتى فرج الله عنهم، وقد قال رجل منهم يقال له: عبد الله بن حذف، أحد بني بكر بن كلاب، وقد اشتد الجوع:

ألا أبلغ أبا بكر رسولًا
وفتيان المدينة أجمعينا
فهل لكم إلى قوم كرام
قعود في جواثا محصرينا
كأن دماءهم في كل فجٍّ
شعاع الشمس يغشي الناظرينا
توكلنا على الرحمن إنَّا
وجدنا النصر للمتوكِّلينا

فهذا موقف يذكر في الثبات على الحق لهؤلاء المسلمين الذين حصرهم الأعداء في (جواثا) حتى كادوا يهلكون من الجوع[1]، وفي هذا الموقف دليل على حُسْن إسلامهم؛ ومن ثم فليس هناك ما يدعو لرد أحاديث من ثبتت عدالته منهم.

خامسًا. جهل الأعرابي بحرمة ما فعل:

عن أبي هريرة ﷺ قال: قام أعرابي فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال لهم النبي ﷺ: "دعوه، وهريقوا على بوله سَجْلًا من ماء - أو ذَنُوبًا من ماء - فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين"[2].

إن ما ادعوه من أن بول الأعرابي في المسجد يمنع من العدالة؛ لأنه مُحَرَّم - ادعاء غير صحيح؛ لأنه لا يعلم بالتحريم، ويقوي هذا أن النبي ﷺ منع من قَطْع بولته، ولو كان في فعله متعمدًا ارتكاب ما حرمه الله تعالى مجترئًا معاندًا؛ لم يستحق هذا الرفق العظيم.

فإن قيل: إنَّ هذا يقدح في العدالة من أجل دلالته على الخسة وقلة الحياء والمروءة؛ إذ البول في حضرة الناس يدل على ذلك؛ قلنا: إن هذا مما يختلف بحسب العرف، وقد كانت الأعراب في ذلك الزمان وفي غيره لا تستنكر مثل ذلك في باديتها، فكل ما كان يعتاده أهل الصيانة من المباحات في بلد أو زمان لم يقدح في عدالة أحدٍ من أهل ذلك الزمان، ولا من أهل ذلك المكان[3].

وقد ذكر ابن ماجه وغيره في حديث أبي هريرة ﷺ: "قام أعرابي فبال في المسجد...": فقال الأعرابي - بعد أن فقه في الإسلام: فقام إليَّ بأبي أنت وأمي، فلم يؤنِّب ولم يَسُبَّ، فقال: إن هذا المسجد لا يبال فيه، إنما بني لذكر الله وللصلاة..."[4]. وهذا دالٌّ على عدم معرفته حرمة ما فعل في المسجد، ولما فقه جاء واعتذر للرسول ﷺ.

وفي هذا دليل على عدالته ﷺ، ومن ثم عدم جواز القدح فيها.

الخلاصة:

- المسلمون من الأعراب عدول لأنهم صحابة،

---

١. الانشراح ورفع الضيق بسيرة أبي بكر الصديق: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الإيمان، مصر، ٢٠٠٢م، ص٣٠٨، ٣٠٩ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الوضوء، باب: صبّ الماء على البول في المسجد، (١/ ٣٨٦)، رقم (٢٢٠).

٣. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٢٦٠، ٢٦١).

٤. حسن صحيح، أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الطهارة، باب: الأرض يصيبها البول كيف تغسل، (١/ ١٧٦)، رقم (٥٢٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه.

ولا يحق لأحدٍ كائنًا من كان أن يجرحهم أو يرد أحاديثهم، طالما أنهم أسلموا وحسن إسلامهم؛ إذ لهم ما للصحابة؛ فالقرآن والسنة لم يستثنيا الأعراب من عموم العدالة في حق الصحابة.

- قوله ﷻ: ﴿ ٱلْأَعْرَابُ أَشَدُّ كُفْرًا وَنِفَاقًا ﴾ (التوبة: ٩٧) ليس معناه جميع الأعراب، بل المقصود هم الكفار والمنافقون من الأعراب، فذلك لا يطعن في عدالة المسلمين المستقيمين منهم، بدليل قوله ﷻ: ﴿ وَمِنَ ٱلْأَعْرَابِ مَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَيَتَّخِذُ مَا يُنفِقُ قُرُبَٰتٍ عِندَ ٱللَّهِ وَصَلَوَٰتِ ٱلرَّسُولِ ۚ أَلَآ إِنَّهَا قُرْبَةٌ لَّهُمْ ۚ سَيُدْخِلُهُمُ ٱللَّهُ فِى رَحْمَتِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٩﴾ ﴾ (التوبة).

- قوله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَآءِ ٱلْحُجُرَٰتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٤﴾ ﴾ (الحجرات) نزلت في وفد بني تميم قبل إسلامهم، وقد غفر الله لهم وعفا عنهم لجهلهم قبل الإسلام، وإقرارهم وتوبتهم بعد إسلامهم، وتأدبهم بآدابه، وتخلقهم بأخلاقه، لذلك لا تعدُّ هذه الآية مطعنًا فيهم، بل هي تأديب لهم ولغيرهم؛ يبين حق الرسول ﷺ وما ينبغي على المسلم نحوه ﷺ من الآداب والحقوق.

- لقد استقبل النبي ﷺ وفد عبد القيس، وأثنى عليهم ودعا لهم وأبعد عنهم الخزي والنَّدامة، فكيف يثني عليهم النبي ﷺ ويدعو لهم وهم أناس غير عدول؟!

- إن لوفد عبد القيس مكانة عظيمة في الإسلام وعند النبي ﷺ؛ إذ إن أول جمعة جُمعت بعد المدينة كانت في مسجدهم، كما أن النبي ﷺ أخَّر بسببهم الركعتين اللتين بعد صلاة الظهر إلى أن صلَّاهما بعد العصر، وأثنى على أشج عبد القيس بقوله: "إن فيك خصلتين يحبهما الله: الحلم والأناة".

- إن ما حدث مع وفد عبد القيس من ردة بعد وفاة النبي ﷺ، إنما كانت بسبب صدمتهم، إذ إنهم ظنوا كغيرهم أن النبي ﷺ مخلد، وما توقعوا وفاته ﷺ، ولما خطبهم الجارود مبينًا لهم أن النبي ﷺ كغيره من الأنبياء والرسل، كتب عليهم جميعًا الموت؛ عادوا إلى الحق راشدين ثابتين، لم يتزعزعوا عنه، وأبلوا في سبيله بلاءً حسنًا.

- إن ما وقع من الأعرابي من بوله في المسجد لا يقدح في عدالته؛ إذ لم يكن يعلم حرمة ما فعل، كما أنه تصرف بطبيعته، وكان الأعراب بحكم مسكنهم في الصحراء يعتادون على فعل ذلك، ولم يكن المسجد مفروشًا أو محددًا، وما دفعه إلى ذلك إلا شدة حاجته إليه؛ لذا لم يعنفه النبي ﷺ، بل طلب من أصحابه ألا يقطعوا عليه بولته ولا يُروِّعوه.

وفضلًا عن ذلك كله، فإن هؤلاء الأعراب جميعًا لم تكن لهم روايات في كتب السنة المطهرة؛ حيث إنهم لم يكونوا من أهل الرواية حتى يقدح فيهم أعداء السنة النبوية.

الشبهة الثامنة

اتهام الصحابة ﷺ بالنفاق، بشهادة عمر بن الخطاب ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض الطاعنين صحابة النبي ﷺ بالنفاق؛ مستدلين على ذلك بأن عمر بن الخطاب ﷺ أطلق على بعضهم ذلك، كما في حديث الرجل الذي قال للنبي ﷺ: "اعدل فإنك لم تعدل، فقال عمر للنبي ﷺ: دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق"، وكذلك قوله في حاطب بن أبي بلتعة: "دعني أضرب عنق هذا المنافق" عندما بعث حاطبٌ إلى قريش يخبرهم بخروج النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: "إنه شهد بدرًا، وما يدريك لعل الله اطلع على من شهد بدرًا، قال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"؟ رامين إلى الطعن في صحابة النبي ﷺ، وعدم الثقة بهم والتشكيك في عدالتهم.

وجها إبطال الشبهة:

١) أطلق عمر ﷺ لفظ "منافق" على كل من بَدَرَ منه فعل نفاق وإن كان مؤمنًا في الحقيقة؛ ذلك أنه كان يحكم بالظاهر، وهذا من شدة غَيْرته على الدين، وكان النبي ﷺ يقرّه أو يرده حسب الموقف والحالة، وكان ﷺ لا يعلم المنافقين بأعيانهم، بل كان يسأل حذيفة عن نفسه؛ لأن حذيفة هو الوحيد الذي أعلمه النبي ﷺ بأسماء المنافقين.

٢) كثيرًا ما كانت فراسة عمر بن الخطاب ﷺ تصيب، ومن العجب أن ذا الخويصرة - الرجل الذي قال فيه عمر القول الأول - آل أمره إلى النفاق والمنافقين، وهو وإن كان من بين أصحاب النبي ﷺ إلا أن صحبته لم تكن بمعناها الاصطلاحي؛ إذ إن شرط الصحبة بعد اللقاء والإيمان بالنبي ﷺ - الموت على الإسلام، وهذا ما لم يكن في حق هذا الرجل.

التفصيل:

أولا. إطلاق عمر بن الخطاب ﷺ لفظ النفاق على ظاهر الفعل والنبي ﷺ يُبيِّن له:

لقد سأل عمر ﷺ حذيفة بن اليمان يومًا - وكان قد أعلمه النبي ﷺ بأسماء المنافقين - إن كان عمر نفسه من المنافقين أم لا؟ فكيف يعترف بنفاق بعضهم، وهو يسأل عن نفسه؟! فما معنى قول عمر ﷺ في بعض الصحابة: يا رسول الله دعني أقتل هذا المنافق؟! وماذا يقصد بلفظ النفاق؟!

عن جابر ﷺقال: "أتى رجل رسول الله ﷺ بالجعرانة مُنْصَرَفَه من حنين، وفي ثوب بلال ﷺ فضة، ورسول الله ﷺ يقبض منها - يعطي الناس - فقال: يا محمد، اعدل، قال: ويلك، ومن يعدل إذا لم أكن أعدل؟ لقد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل، فقال عمر بن الخطاب ﷺ: دعني يا رسول الله فأقتل هذا المنافق، فقال: معاذ الله أن يتحدث الناس أني أقتل أصحابي، إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون منه كما يمرق السهم من الرمية..."[١].

(*) عدالة الصحابة في ضوء القرآن والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق.

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فرض الخمس، باب: من الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين، (٦/ ٢٧٤)، رقم (٣١٣٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، (٤/ ١٦٩٢)، رقم (٢٤١٠).

إن عمر بن الخطاب ﷺ رأى من هذا الرجل فعل المنافقين وقولهم، فاشتد عليه وعنفه، فعمر لم ينقب عن قلب الرجل إنما وصف قوله وفعله، وكانت هذه شدة معلومة ومعروفة عند عمر بن الخطاب، وهي محمودة؛ إذ إنَّ مرجعها الغيرة على الدين، وإطلاق وصف النفاق لا يعني الاعتراف بنفاق الموصوف.

ومما يؤكد هذا أن عمر أطلق هذا الوصف على أناس كانوا منافقين بالفعل، كما في حالة ذي الخويصرة، دلَّ على ذلك قول النبي ﷺ: "إن هذا وأصحابه يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية".

كما أطلقها على آخرين لم يكونوا كذلك، فصحح له النبي ﷺ، كما حدث في قصة حاطب بن أبي بلتعة، فالرجل الذي قال للنبي ﷺ: اعدل؛ فإنك لم تعدل، ظهر نفاقه وعُلِم، وصدقت فيه فراسة عمر ﷺ، وأما حاطب، فقال النبي ﷺ لعمر: "إنه شهد بدرًا، وما يُدريك لعل الله اطلع على من شهد بدرًا، قال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"[1].

ومما يؤيد ما ذهبنا إليه أن بعض الصحابة قال للبعض الآخر: "إنك منافق"، ولم يكن أحدهما أو كلاهما كذلك، إنما كان من باب التعنيف والمبالغة، لا اعترافًا منهم على نفاق بعضهم، وأولى أن يحمل كلام عمر ﷺ على هذا المحمل.

قال ابن تيمية رحمه الله: "قد تحصل للرجل موادة المشركين لرحم أو حاجة فتكون ذنبًا ينقص به إيمانه ولا يكون به كافرًا، كما حصل من حاطب بن أبي بلتعة لما كاتَب المشركين ببعض أخبار النبي ﷺ، وأنزل الله فيه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّى وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِٱلْمَوَدَّةِ﴾ (الممتحنة: ١).

وكما حصل لسعد بن عبادة لما انتصر لابن أُبيّ في قصة الإفك، فقال لسعد بن معاذ: كذبت، والله لا تقتله ولا تقدر على قتله، قالت عائشة: وكان قبل ذلك رجلًا صالحًا، ولكن احتملته الحمية. ولهذه الشبهة سمَّى عمر حاطبًا منافقًا، فقال: دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق، فقال: إنه شهد بدرًا، فكان عمر متأوِّلًا في تسميته منافقًا للشبهة التي فعلها، وكذلك قول أسيد بن حضير لسعد بن عبادة: كذبت، لعمر الله لنقتلنَّه، إنما أنت منافق تجادل عن المنافقين، هو من هذا الباب، وكذلك قول من قال من الصحابة عن مالك بن الدخشم: منافق وإن كان قال ذلك لما رأى فيه من نوع معاشرة ومودة للمنافقين؛ ولهذا لم يكن المتَّهمون بالنفاق نوعًا واحدًا بل فيهم المنافق المحض، وفيهم مَنْ فيه إيمان ونفاق، وفيهم مَنْ إيمانه غالب وفيه شعبة من النفاق"[2].

ثم إن المنافقين لم يكونوا مجهولين في مجتمع الصحابة الكرام ﷺ، ولم يكونوا هم السواد الأعظم، والجمهور الغالب فيهم، وإنما كانوا فئة معلومة آل أمرهم إلى الخزي والفضيحة حيث عُلم بعضهم بعينه، والبعض الآخر منهم عُلم بأوصافه.

فقد ذكر الله في كتابه العزيز من أوصافهم، وخصوصًا في سورة التوبة، ما جعل منهم طائفة متميزة

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة الفتح وما بعث به حاطب بن أبي بلتعة إلى أهل مكة، (٧/ ٥٩٢)، رقم (٤٢٧٤).

٢. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٧/ ٥٢٣).

منبوذة، لا يخفى أمرها على أحد، كما لا يخفى على أحد حالهم في زماننا.

فأين هذه الفئة المنافقة ممن أثبت الله لهم في كتابه نقيض صفات المنافقين، حيث أخبر عن رضاه عنهم، من فوق سبع سماوات وجعلهم خير أمة أخرجت للناس.

ويدل على ما سبق - من قلة المنافقين في المجتمع الإسلامي، وأنهم فئة معلومة تكفل رب العزة بفضحهم في الدنيا، ولهم في الآخرة عذاب عظيم - ما رواه حذيفة بن اليمان ﷺ صاحب سرِّ رسول الله ﷺ في المنافقين، قال: قال النبي ﷺ: "في أمتي - وفي رواية في أصحابي - اثنا عشر منافقًا لا يدخلون الجنة، ولا يجدون ريحها حتى يلج الجمل في سمِّ الخياط، ثمانية منهم تكفيكهم الدُّبَيلَةُ، سراج من النار يظهر في أكتافهم حتى يَنْجُمَ من صدورهم"[1].

فإذا أضفنا إلى ما سبق أنه لا يجوز أن يفتئت أحد على الله ﷻ، فمن باب أولى ألا يفتئت عمر على الله ﷻ، فالاعتراف بنفاق معين يجب أن يكون ببينة من قرآن أو سنة، وحاشا عمر أن يفتئت على الله تعالى، وأن يطعن فيمن عدَّلهم الله ﷻ، وأن يُجَرِّح من عدَّله رسول الله ﷺ.

ثانيًا. المنافقون ليسوا صحابة:

ليس كل من عاصر النبي ﷺ ولقيه وسمع منه يعد صحابيًّا بالمعنى الشرعي أو الاصطلاحي؛ لأن المنافقين صاحبوه وسمعوا منه، لكنهم أظهروا الإسلام وأبطنوا الكفر والعداوة، ومن كان هذا حاله لا يدخل في المعنى الشرعي لمفهوم الصحابي؛ ويبين ابن حجر هذا الأمر فيقول: "وأصحُّ ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمنًا به، ومات على الإسلام؛ فيدخل فيمن لقيه: من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن روى عنه أو لم يرو، ومن غزا معه أو لم يغز، ومن رآه رؤية ولو لم يجالسه، ومن لم يره لعارضٍ كالعمى، ويخرج بقيد الإيمان من لقيه كافرًا ولو أسلم بعد ذلك إذا لم يجتمع به مرة أخرى.

وقولنا: "به" يخرج من لقيه مؤمنًا بغيره، كمن لقيه من مؤمني أهل الكتاب قبل البعثة. وهل يدخل من لقيه منهم وآمن بأنه سيبعث، أو لا يدخل؟ هذا محل احتمال، ومن هؤلاء بحيرا الراهب ونظراؤه.

ويدخل في قولنا: "مؤمنًا به" كل مكلف من الجن والإنس، فحينئذ يتعين ذكر من حفظ ذكرهُ من الجن الذين آمنوا به بالشرط المذكور.

وخرج بقولنا: "ومات على الإسلام" من لقيه مؤمنًا به ثم ارتد، ومات على ردته والعياذ بالله، وقد وُجد من ذلك عدد يسير، كعبيد الله بن جحش الذي كان زوج أم حبيبة، فإنه أسلم معها، وهاجر إلى الحبشة، فتنصر هو، ومات على نصرانيته.

ويدخل فيه من ارتد وعاد إلى الإسلام قبل أن يموت سواء اجتمع به ﷺ مرة أخرى أم لا، وهذا هو الصحيح المعتمد، ومما يؤكد هذا اتفاق أهل الحديث على عدّ الأشعث بن قيس في الصحابة، وعلى تخريج أحاديثه في الصحاح والمسانيد، وهو ممن ارتد ثم عاد إلى الإسلام في خلافة أبي بكر ﷺ، وهذا التعريف مبني

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صفات المنافقين وأحكامهم، باب: صفات المنافقين، (٩/ ٣٩٠١)، رقم (٦٩٠٣).

على الأصح المختار عند المحققين، كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل، ومن تبعهما[1].

وبهذا يظهر أنه يخرج بقيد الإيمان المنافق الذي أظهر الإسلام وأبطن الكفر، فالمنافق ليس من الصحابة، قال ﷻ عنهم: ﴿وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنكُمْ وَمَا هُم مِّنكُمْ وَلَٰكِنَّهُمْ قَوْمٌ يَفْرَقُونَ ﴿٥٦﴾﴾ (التوبة).

ونخلص مما سبق إلى أن المنافقين الذين كشف الله ورسوله سِترهم، ووقف المسلمون على حقيقة أمرهم، ولم يتوبوا ويرجعوا عن نفاقهم، وماتوا على ذلك ـ هم بمعزل عن شرف الصحبة، وإن سماهم رسول الله ﷺ أصحابه، كما جاء في الحديث: "... لا يتحدث الناس أن محمدًا يقتل أصحابه"[2]؛ لأن إطلاق لفظ الصحابة في الحديث إطلاق لغوي وليس اصطلاحيًّا نظير قول الله تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا ۗ مَا بِصَاحِبِهِم مِّن جِنَّةٍ﴾ (الأعراف: ١٨٤)، وقوله: ﴿مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ ﴿٢﴾﴾ (النجم).

فإضافة صحبة النبي ﷺ إلى المشركين والكافرين إنما هي صحبة الزمان والمكان لا صحبة الإيمان، وكقول يوسف عليه السلام كما أخبر القرآن في قوله ﷻ: ﴿يَا صَاحِبَيِ السِّجْنِ﴾ (يوسف: ٣٩) لمن دخلا معه السجن مع أنهما على غير دينه إلا أنهما يصاحبانه في المكان والزمان.

فالصحبة في الحديث والآيات السابقة وردت بمعناها اللغوي لا بمعناها الاصطلاحي، وقد كان المنافقون في المجتمع الإسلامي معلومين، كما كانوا قلة، ذكرهم الله تعالى بأوصافهم في الكتاب العزيز، وخصوصًا في سورة التوبة[3].

يقول الطاهر ابن عاشور: "كانت الأعراب الذين حول المدينة قد خلصوا للنبي ﷺ وأطاعوه وهم جهينة، وأسلم، وأشجع، وغفار، ولحيان، وعصية، فأعلم الله نبيه ﷺ أن في هؤلاء منافقين لئلا يغتر بكل من يظهر له المودة.

وكانت المدينة قد خلص أهلها للنبي ﷺ وأطاعوه فأعلمه الله أن فيهم بقية مردوا على النفاق؛ لأنه تأصل فيهم من وقت دخول الإسلام بينهم...

ومعنى مرد على الأمر: مَرَن عليه ودَرِبَ به، ومنه الشيطان المارد، أي في الشيطنة، وأشير بقوله ﷻ: ﴿لَا تَعْلَمُهُمْ ۖ نَحْنُ نَعْلَمُهُمْ﴾ (التوبة: ١٠١) إلى أن هذا الفَلّ الباقي من المنافقين قد أراد الله الاستئثار بعلمه ولم يُطلع عليهم رسوله ﷺ كما أطلعه على كثير من المنافقين من قبل، وإنما أعلمه بوجودهم لئلا يغتر بهم المسلمون"[4].

وأخبر عنهم النبي ﷺ وأسرَّ بأسمائهم إلى حذيفة بن اليمان رضي الله عنه، على نحو ما تقدم. والصحبة في هذا الحديث أيضًا بمعناها اللغوي.

ولا عجب من أن تصدق فراسة عمر رضي الله عنه، فقد كان

١. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت، (١/ ٦، ٧) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ ۚ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾، (٨/ ٥٢٠)، رقم (٤٩٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والأدب، باب: نصر الأخ ظالمًا أو مظلومًا، (٩/ ٣٧٠٩، ٣٧١٠)، رقم (٦٤٦٠).

٣. انظر: عدالة الصحابة في ضوء القرآن والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد الشربيني، مرجع سابق، ص٣٠ بتصرف.

٤. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (١١/ ١٩، ٢٠) بتصرف.

هذا الرجل ـ ذو الخويصرة ـ منافقًا حقًّا، وليس هذا بغريب على عمر ﷺ[1]؛ لأن عمر ﷺ كان ذا فراسة صادقة، خاصة أن النبي ﷺ قال في حقه: "قد كان يكون في الأمم قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد، فإن عمر بن الخطاب منهم"[2]، وهذا الرجل هو ذو الخويصرة التميمي، واسمه: حُرقوص بن زهير السعدي رأس الخوارج، قُتِل بالنهروان.

يقول ابن الأثير: "وبقي حُرْقوص إلى أيام علي ﷺ، وشهد معه صفين، ثم صار من الخوارج، بل من أشدهم على علي ﷺ، وكان مع الخوارج لما قاتلهم عليّ ﷺ، فقتل يومئذ سنة سبع وثلاثين"[3].

وبهذا يتأكد صدق فراسة عمر بن الخطاب ﷺ في ذلك الذي آل مصيره إلى النفاق، إذ إن اعتراضه على النبي ﷺ كان نابعًا من اعتقاد فاسد، وجحد لمقام النبوة وحقها إضافة إلى سوء أدبه، لذلك أطلق عليه عمر ﷺ لفظ النفاق؛ لأن فعله فعل المنافقين، ولذلك أيضًا لم ينفِ النبي ﷺ النفاق عن هذا الرجل، ويرد على عمر قوله كما فعل في موقف حاطب بن أبي بلتعه ﷺ؛ لأن حاطب لم يفعل ما فعل عن كفر وارتداد، وإنما أخطأ في العمل دون القصد، وإن كان الفعل فعل ريبة مما جعل عمر يتهمه بالنفاق أيضًا، ولكن لما علم الله ورسوله صدق نيته وإيمانه مع خطئه وإقراره ـ نفى عنه النبي ﷺ النفاق، وأخبر أن الله غفر لأهل بدر؛ لسبقهم ونصرتهم وصدق إيمانهم®.

الخلاصة:

- إن عمر بن الخطاب ﷺ كان وقَّافًا عند حدود الله ﷻ، ولا يعقل أن يقول بنفاق بعض الصحابة؛ لأن النفاق لا يثبت إلا بوحي، وعمر ﷺ لم يكن يُوح إليه، فدل ذلك على استحالة اعتراف عمر ﷺ بنفاقهم؛ لأن في ذلك افتراءً على الله تعالى، وبعيد أن يقع هذا من عمر ﷺ.
- قال النبي ﷺ في حق عمر بن الخطاب ﷺ: "قد كان يكون في الأمم قبلكم محدَّثون، فإن يكن في أمتي منهم أحد، فإن عمر بن الخطاب منهم"، وكان كثيرًا ما ينزل الوحي مؤيدًا لرأيه، وليس بعجيب أن تصدق فراسته في ذي الخويصرة حين اتهمه بالنفاق، فقد آل أمر هذا الرجل إلى النفاق، وانحاز إلى الخوارج وقاتل عليَّ بن أبي طالب ﷺ في النهروان وقُتِل فيها.
- لقد خَلُصت المدينة وأهلها للنبي ﷺ ـ مع مرور الوقت ـ وأطاعوه، إلا أن هناك قلَّة منهم مردوا على النفاق؛ لأنه تأصل فيهم من وقت دخول الإسلام بينهم، فهم وإن صاحبوا النبي ﷺ في المكان والزمان إلا أنهم لم يكونوا أصحابه في العقيدة والإيمان.



1. فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الإيمان، الإسكندرية، ٢٠٠٢م، ص٨٣ بتصرف.
2. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضل عمر بن الخطاب ﷺ، (٨/ ٣٥٢٨)، رقم (٦٠٨٧).
3. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٢/ ٥٠).

® في **"نزول القرآن موافقًا لقول عمر بن الخطاب"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة العشرين، من هذا الجزء.

الشبهة التاسعة

الزعم أن ترشيح عمر رضي الله عنه بعض الصحابة للخلافة تعديل لهم دون غيرهم(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض منكري السنة أن الصحابة ليس كلهم عدولًا؛ مستدلين على ذلك بترشيح عمر بن الخطاب رضي الله عنه لستة فقط من الصحابة ليكون الأمر بينهم - أي الخلافة - ويرون أن عدم ترشيح الآخرين دليل على عدم ثقته فيهم؛ ومن ثم عدم عدالتهم.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابة، ومن ثَمَّ الطعن في السنة النبوية التي نقلها إلينا هؤلاء الصحابة الكرام.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن اختيار عمر بن الخطاب رضي الله عنه لستة من الصحابة لا يعني الطعن في غيرهم؛ لأنه راعى مصلحة الأمة، خوفًا عليها من الفرقة والخلاف، وإلا فهناك من بشَّره الرسول ﷺ بالجنة ولم يختره عمر بن الخطاب رضي الله عنه من هؤلاء الستة، فهل يطعن هذا في عدالتهم؟! كما أن هناك فرقًا بين عدالتهم وتفاضلهم.

٢) إن عدالة الصحابة رضي الله عنهم ثابتة بالقرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وإجماع الأمة سلفًا وخلفًا، وما فعله الخليفة عمر رضي الله عنه لا يحطُّ من قدر أحدهم شيئًا ولا من عدالته، إنما المجروح في عدالته والمطعون في إيمانه من أراد النيل منهم.

(*) الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، مرجع سابق.

التفصيل:

أولا. كان الترشيح من عمر رضي الله عنه مراعاةً لمصلحة المسلمين، ليس تعديلا منه لأحد أو جرحه:

لقد كان عمر رضي الله عنه رجلًا ملهمًا، وعلى جانب كبير من الفقه والسياسة والكياسة أيضًا، حتى قال عنه النبي ﷺ: "لو كان بعدي نبي لكان عمر"[1]، ومما يدل على ذلك موافقته للحق في أغلب أحيانه، لذا وافق كلامه نزول القرآن الكريم في غير موضع. كل هذا يوضح حقيقة صادقة، وهي أن عمر رضي الله عنه لم يكن إنسانًا عاديًّا، يؤكد ذلك منهجه رضي الله عنه في التشريع، ولقد بذل رضي الله عنه أقصى جهده لتوحيد هذه الأمة، وحال دون أن تتفرق وتختلف وتخوض بحار الضياع أو الدمار.

لذا خاف عمر إنْ ترك للناس الأمر دون استخلاف أو تدبير، أن يستشري الخلاف بين التيارات الموجودة، والتي كان يعلم أنها كانت في حالة سكون وركود طوال خلافته، فإذا وجدت فرصة فإنها تنشط وتصحو، وهذا يؤدي إلي الفوضى والفتن، ومن ثم فإنه جمع هؤلاء النفر الذين هم رؤساء الناس والمرشحون للخلافة، فأمرهم أن يتشاوروا لاختيار رجل منهم يجتمعون عليه ويبايعونه، فمتى تم ذلك برضاهم سكنت التيارات التي تناصرهم، وتتابع الناس لبيعة من اختاره رؤساؤهم[2].

١. حسن: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: من مناقب عمر بن الخطاب، (١٠/ ١١٩)، رقم (٣٩٣٣). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٦٨٦).

٢. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص٣٦٥ بتصرف.

ولم يكن في اختيار عمر رضي الله عنه لهؤلاء الستة وترشيحهم للخلافة أي منقصة أو طعن في باقي الصحابة، أو أنه كما يدعي المدعون اختارهم لعدالتهم دون غيرهم، فالصحابة كلهم عدول؛ قال عز وجل في حقهم: ﴿ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُم مَّن قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُم مَّن يَنتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا (٢٣) ﴾ (الأحزاب).

لقد مرت به فترة من الحيرة والقلق حين طُعن وعلم أنه ميت لا محالة، ثم إنه انتهى بعد طول تفكير إلى أن يختار ستة رجال من الذين بشَّرهم الرسول صلى الله عليه وسلم بأنهم من أهل الجنة[1]، كما أنهم الرؤساء والقادة وأهل الرأي والحل والعقد، ومن يلتف حولهم الناس؛ لأنهم أصحاب الكلمة المسموعة والرأي النافذ، وقد روى الإمام البخاري في صحيحه رواية ترشيح عمر رضي الله عنه لبعض الصحابة لتولي الخلافة من بعده، وقد جاء فيها: "... فسمَّى عليًّا وعثمان والزبير وطلحة وسعدًا وعبد الرحمن، وقال: يشهدكم عبد الله بن عمر، وليس له من الأمر شيء - كهيئة التعزية له، فإن أصابت الإمرة سعدًا فهو ذاك، وإلا فليستعن به أيكم ما أُمِّرَ، فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة..." الحديث[2].

وعليه، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ترشيحه لبعض الصحابة إنما كان يريد مصلحة الأمة من خلال وضع الرجل المناسب في المكان المناسب، والقضاء على الفوضى قبل ظهورها.

ثم إننا نتساءل: إذا لم يتصرف عمر بهذا الشكل فكيف كان يتصرف؟ أيترك الأمر بلا تعيين ولا استخلاف؟! ولا يخفى على أحد أن هذا الترك سينشئ الشقاق، لما قد يظن كل فريق بأن واحدًا بعينه هو الأحق بالخلافة، وهذا بلا شك سيترتب عليه حدوث الفوضى والنزاع، وغير ذلك من تشتت الأمة، وهو ما حرص على تفاديه سيدنا عمر رضي الله عنه منذ البداية.

ومن ناحية أخرى لو عين أحدًا بعينه، قد لا يجتمع عليه كل الناس، فالناس لم يجتمعوا على أحد بعد نبيهم كاجتماعهم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

ولذلك نستطيع القول بأن عمر بن الخطاب رضي الله عنه "استطاع في تلك اللحظات الحرجة أن يبتكر طريقة جديدة لم يُسبَق إليها في اختيار الخليفة الجديد، وكانت دليلًا ملموسًا، ومَعْلَمًا واضحًا على فقهه في سياسة الدولة الإسلامية. لقد مضى قبله الرسول صلى الله عليه وسلم، ولم يستخلف بعده أحدًا بنص صريح، ولقد مضى أبو بكر الصديق واستخلف الفاروق بعد مشاورة كبار الصحابة، ولما طلب من الفاروق أن يستخلف وهو على فراش الموت، فكر في الأمر مليًّا، وقرر أن يسلك مسلكًا آخر يتناسب مع المقام؛ فرسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الناس وكلهم مقر بأفضلية أبي بكر وأسبقيته عليهم، فاحتمال الخلاف كان نادرًا، والصديق لما استخلف عمر كان يعلم عن الصحابة أجمعين اقتناعهم بأن عمر أقوى وأقدر وأفضل من يحمل المسئولية بعده، فاستخلفه بعد مشاورة كبار الصحابة، ولم يخالف رأيه أحد منهم، وحصل الإجماع على بيعة عمر، وأما طريقة انتخاب الخليفة الجديد تعتمد على جعل الشورى في عدد محصور، فقد حصر ستة من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم

---

١. المرجع السابق، ص٣٦٥ بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه وفيه مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه، (٧/ ٧٤: ٧٦)، رقم (٣٧٠٠).

بدريون، وكلهم توفي النبي ﷺ وهو عنهم راضٍ، وكلهم يصلحون لتولي الأمر ولو أنهم يتفاوتون، وحدد لهم طريقة الانتخاب ومدته، وعدد الأصوات الكافية لانتخاب الخليفة، وحدد الحكم في المجلس والمرجح إن تعادلت الأصوات، وأمر مجموعة من جنود الله بمراقبة سير الانتخاب في المجلس، وعقاب من يخالف أمر الجماعة، ومنع الفوضى بحيث لا يسمحون لأحد يدخل أو يسمع ما يدور في مجلس أهل الحل والعقد"[1].

ومما يؤكد فساد هذه الشبهة أنه لم يقتصر على هؤلاء الستة فقط، إذ جعل عبد الله بن عمر مشيرًا، كما جعل إمامة الصلاة في هذه الأيام لـ "صهيب الرومي"، وأمر المقداد بن الأسود وأبا طلحة الأنصاري أن يرقبا سير الانتخابات[2].

وكان عمر ﷺ على يقين من أن اختيار خليفة للناس حق لهم جميعًا، ليس لأحد منهم ـ كائنًا من كان ـ أن يستأثر به دونهم، لكنه كان يعلم أيضًا أن هناك تيارات مختلفة وخفية تسود مجموعات منهم، ويتركز كل واحد منهم حول شخصية من كبار الصحابة ـ كما أشرنا ـ ولذلك فإنه حصر الأمر في هؤلاء الستة أولًا، ثم إنه جعل الأمر في النهاية للمسلمين جميعًا، فبعدما اتفق أهل الشورى على جعل عبد الرحمن بن عوف يستشير الناس جميعًا في الأمر حتى قال: "إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان"[3]. فاجتمع الناس على عثمان وبايعوه، وهو أفضل أصحاب رسول الله ﷺ بعد أبي بكر وعمر، لحديث ابن عمر قال: "كنا في زمن النبي ﷺ لا نَعدِل بأبي بكر أحدًا، ثم عمر، ثم عثمان، ثم نترك بقية أصحاب النبي ﷺ لا نفاضل بينهم"[4].

ويتضح من فوائد قصة الشورى التي وضعها عمر ﷺ جواز تولية المفضول مع وجود الفاضل؛ لأن عمر ﷺ جعل الشورى في ستة أنفس مع علمه أن بعضهم كان أفضل من بعض، حيث كان لا يراعي الفضل في الدين فحسب، بل يضم إليه مزيد المعرفة بالسياسة مع اجتناب ما يخالف الشرع، فاستخلف معاوية والمغيرة وعمرو بن العاص، مع وجود من هو أفضل من كل هؤلاء في أمر الدين والعلم، كأبي الدرداء في الشام، وابن مسعود في الكوفة، وبهذا جمع عمر ﷺ بين التعيين كما فعل أبو بكر؛ أي: تعيين المرشح ـ وبين عدم التعيين كما فعل الرسول ﷺ، فعيَّن ستة وطلب منهم التشاور في الأمر[5]، ولقد رضي الناس كافة هذا التدبير، ورأوا فيه مصلحة لجماعة المسلمين، وفي وسعنا أن نقول: إن عمر ﷺ قد أنشأ هيئة سياسية عليا، مهمتها انتخاب رئيس الدولة، أو الخليفة، وهذا التنظيم

---

١. أوليات الفاروق، غالب عبد الكافي القرشي، ص١٢٤، نقلا عن: فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٧٢٢.

٢. أشهر مشاهير الإسلام في الحرب والسياسة، رفيق العظم، دار الرائد العربي، بيروت، ط٦، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م، ص٦٤٨.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأحكام، باب: كيف يبايع الإمام الناس، (١٣/ ٢٠٥)، رقم (٧٢٠٧).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عثمان، (٧/ ٦٦)، رقم (٣٦٩٧).

٥. المدينة النبوية فجر الإسلام والعصر الراشدي، محمد حسن شُرّاب، (٢/ ٩٧)، نقلا عن: عثمان بن عفان ﷺ شخصيته وعصره، د. علي محمد الصلابي، دار الإيمان، الإسكندرية، ٢٠٠٢م، ص٦٦، ٦٧.

الدستوري الجديد الذي أبدعته عبقرية عمر ﷺ لا يتعارض مع المبادئ الأساسية التي أقرَّها الإسلام[1].

وبهذا تحققت صورة أخرى من صور الشورى في عهد الخلفاء الراشدين، وهي الاستخلاف عن طريق مجلس الشورى، ليعينوا أحدهم بعد أخذ المشورة العامة، ثم البيعة العامة[2].

إن ترشيح هؤلاء الستة لا يعني أنهم عدول دون غيرهم من الصحابة، لا والله فإن من الصحابة من بشَّره النبي ﷺ بالجنة ولم يختره عمر ﷺ فيمن اختار، فهل هذا يقدح في عدالته؟!

لأجل هذا يجب أن يكون الفرق واضحًا بين العدالة والتفاضل في المنازل والمراتب في تلك العدالة، فالصحابة كلهم عدول ولكنهم متفاوتون في فضلهم.

وبهذا يتبين لنا أن اختيار عمر ﷺ لهذه المجموعة لا يعني عدالتهم دون غيرهم، بقدر ما يعني مصلحة الأمة، ولم شملها، خوفًا عليها من التفرق الذي يؤدي إلى ضياعها، كما فعل الصديق من قبل فَعَيَّنَهُ خليفة من بعده على المسلمين بعد مشاورتهم، فهل فعل الصديق هذا يطعن في كل الصحابة دون عمر، وفيهم علي وعثمان وطلحة والزبير، أم أن المصلحة العامة للدولة توجب ما فعلوه؟!

ثانيًا. عموم تعديل الله والرسول ﷺ للصحابة جميعًا:

إن الصحابة جميعًا الذين اختارهم الله ﷻ لنبيه ﷺ أناس أجلاء، في أعلى درجات الطهر والنقاء، عقيدتهم سليمة، وخلقهم قويم، يتبعون من القرآن ما نزل، ويمتثلون أمر نبيهم، يحرصون على الطاعة حرصًا تامًّا، ويبتعدون عن الذنب كل ابتعاد؛ لذا قال عنهم النبي ﷺ: "لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه"[3]، وقد نهى النبي ﷺ عن سبهم؛ لأنهم ضحوا بأنفسهم وأموالهم في سبيل الله ﷻ.

ومن ثم أثنى عليهم ربنا ﷻ في غير ما موضع من كتابه، وعدّلهم وزكّاهم، وإذا أردت أن تستدل على عدالتهم ﷺ فعليك بكلام الله ﷻ وكلام نبيه ﷺ.

قال الله ﷻ: ﴿وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٠٠)﴾ (التوبة)، وقال ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ (٧٤)﴾ (الأنفال).

ويقول النبي ﷺ: "... فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ..."[4].

قال محمد فؤاد عبد الباقي: "الخلفاء الراشدين قيل: هم الأربعة ﷺ، وقيل: بل هم ومن سار سيرتهم من

---

١. المرجع السابق، ص٦٧، ٦٨ بتصرف.

٢. دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة، د. عبد الكريم الشجاع، دار الفكر المعاصر، صنعاء، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٢٧٨.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: لو كنت متخذًا خليلا، (٧/ ٢٥)، رقم (٣٦٧٣).

٤. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (١/ ١٥، ١٦)، رقم (٤٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٤٠).

أئمة الإسلام، فإنهم خلفاء الرسول ﷺ في إعلاء الحق، وإحياء الدين، وإرشاد الخلق إلى الصراط المستقيم"[1].

يقول ابن مسعود: "إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد، فاصطفاه لنفسه، وابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد؛ فجعلهم وزراء نبيه، يقاتلون عن دينه. فما رآه المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن، وما رأوه سيئًا فهو عند الله سيئ"[2].

وعليه فإن القول بعدم عدالة الصحابة، لأن عمر رضي الله عنه لم يرشحهم للخلافة ـ قول باطل، وذلك لأن الله عز وجل قد شهد بعدالتهم فزكَّاهم في كتابه، وزكَّاهم النبي ﷺ في سنته، وأما ما فعله الفاروق عمر رضي الله عنه فإنه لا ينفي العدالة عن جملتهم؛ لأنه كان يرى مصلحة الأمة في ذلك، خوفًا عليها من التفرق والاختلاف®.

١. سنن ابن ماجه، ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د. ت، (١/ ١٦) بتصرف.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، (٥/ ٢١١)، رقم (٣٦٠٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

® في **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله"** طالع: الشبهة الثالثة، من هذا الجزء. وفي **"العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابة الأعراب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابة ثابتة بتعديل الله"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

الخلاصة:

- إن ترشيح الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ستة من الصحابة للخلافة لا يعني القدح في عدالة باقي الصحابة؛ لأن فعله كان يهدف إلى توحيد الكلمة مراعاة لمصلحة الأمة، وهو من باب وضع الرجل المناسب في المكان المناسب، ولذا فقد أدى حق الخلافة حيًّا وميتًا رضي الله عنه.

- إن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد جعل لكل إنسان مهمة تتناسب وحاله، فأوصى الستة بأن يتشاوروا ليختاروا من بينهم من يتحمل المسئولية، ليس هذا فحسب، بل هناك من يتولى إمامة القوم في هذه المدة، وهو صهيب الرومي رضي الله عنه، كذلك كان هناك من يتابع سير العملية الانتخابية ويحرسها، وكل هذا أيضًا باختيار سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم إن هناك دورًا لعامة الصحابة الذين يدلون بآرائهم في اختيار الخليفة، وقد أجمع الصحابة في النهاية على اختيار سيدنا عثمان رضي الله عنه. فهل هذا طعن في عدالة من لم يختره عمر رضي الله عنه للخلافة أم أنه من باب لمّ الشمل وتوحيد الأمة الإسلامية على أفضلهم بعد رسول الله ﷺ وخليفته؟! كما أن هناك فرقًا بين العدالة والتفاوت في مراتب تلك العدالة ومنازلها.

- إننا إذا أردنا أن نضع مقياسًا لنقيس به عدالة الصحابة لوجب علينا أن نعرض ذلك المقياس على القرآن والسنة، وإذا حدث ذلك فإننا سنجد أن الله عز وجل قد عدَّل جميع الصحابة في كتابه، وتعديل الله عز وجل فوق كل تعديل، وكذلك الرسول ﷺ قد أشار في أحاديثه إلى فضل ومكانة أصحابه رضي الله عنهم، وهو الصادق المصدوق،

قال ﷻ: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ ﴿٤﴾ عَلَّمَهُۥ شَدِيدُ ٱلْقُوَىٰ ﴿٥﴾ ﴾ (النجم).

الشبهة العاشرة

دعوى أن الصحابة قصَّروا في معرفة السنن(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن الصحابة الكرام ﷺ قد أهملوا حق السنة، فقصروا في معرفتها، ويستدلون على ذلك بأنه يستحيل عقلًا أن يكونوا قد جمعوا كل قول وفعل لرسول الله ﷺ. متسائلين: إذا كان هذا هو حال الصحابة مع السنة، فكيف تقبل روايتهم لها؟! ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابة.

وجها إبطال الشبهة:

١) عناية الصحابة بالسنة لا ينكرها أحد، وإذا كان من المستحيل عقلا أن يجمع صحابي واحد كل قول أو فعل صدر عن النبي ﷺ، فإنه ليس بمستبعد أن يتم ذلك لجماعة الصحابة.

٢) كثيرًا ما كابد الصحابة ﷺ الصعاب والمتاعب؛ لتحصيل ما فات من الحديث أو للتأكد من نص الحديث، فلم يقصروا في معرفة السنة والحفاظ عليها، إنما كانوا يتثبتون ويحتاطون.

(*) السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.

التفصيل:

أولا. عناية الصحابة بالسنة وأسباب تفاوتهم في تحصيلها:

لقد كان الصحابة ﷺ على دراية تامة بعظم المسئولية الملقاة على عاتقهم لحفظ الشريعة وتطبيقها؛ فسارعوا إلى صيانة مصادرها الأولى خشية ضياع القرآن الكريم من صدور القراء ـ الحفاظ ـ إثر حروب الرِّدة، ومن ثم جمعوه في مصحف على عهد الصديق، وخافوا عاقبة الاختلاف في القراءات في الأمصار المختلفة، فنسخوه في مصاحف وُزِّعَت على الأقاليم الإسلامية في عهد عثمان ﷺ، وكانوا في أحكامهم يرجعون إلى الكتاب الكريم ثم إلى السنة، يسألون عن حكم مأثور عن الرسول فيما يَجدُّ لهم من قضايا، فإذا ما ثبت عندهم شيء عن رسول الله ﷺ تمسكوا به وطبقوه.

وقد وجد الصحابة الضرورة مُلِحَّة لحفظ السنة، فحاول الصديق ثم الفاروق حفظها كتابة، وما منعهم من ذلك إلا حرصهم على القرآن أن تختلط به السنة، فما كان منهم إلا أن عكفوا على دراستها والسؤال عنها، والبحث عن الحديث عند حفاظه، ويكفينا مثالًا لهذا ما كان يفعله ابن عباس، فقد روى عكرمة عن ابن عباس أنه قال: "لما قبض رسول الله ﷺ قلت لرجل من الأنصار: هلم فلنسأل أصحاب رسول الله، فإنهم اليوم كثير، قال: واعجبا لك يا ابن عباس، أترى الناس يفتقرون إليك، وفي الناس من أصحاب رسول الله ﷺ مَن فيهم؟ قال: فتركت ذاك وأقبلت أسأل أصحاب رسول الله ﷺ، وإن كان يبلغني الحديث عن الرجل، فآتي بابه وهو قائل، فأتوسد ردائي على بابه، تسفي

الريح علي من التراب، فيخرج فيراني فيقول: يا ابن عم رسول الله ما جاء بك؟ ألا أرسلت إليّ فآتيك؟ فأقول: لا أنا أحق أن آتيك"[1].

وهذا أبو هريرة ﷺ يترك كل ما يمكن أن يشغل عن طلب العلم من السعي في التجارة أو الزراعة أو غيرهما من وجوه المعاش، ويتفرغ لطلب العلم فقط حتى حفظ علمًا كثيرًا من شدة ملازمته للنبي ﷺ؛ يقول ﷺ: "إن الناس يقولون: أكثر أبو هريرة، ولولا آيتان في كتاب الله ما حدثت حديثًا، ثم يتلو: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ وَأَصْلَحُوا۟ وَبَيَّنُوا۟ فَأُو۟لَٰٓئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ ۚ وَأَنَا ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ ﴾ (البقرة)، إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله ﷺ بشبع بطنه، ويحضر ما لا يحضرون، ويحفظ ما لا يحفظون"[2].

وهكذا كانت لدى الصحابة ﷺ رغبة عارمة في سماع الحديث من رسول الله ﷺ وحفظه، وهل أحب إلى المرء من أن يسمع حِكَم مربيه وأحكامه وتشريعاته؟ وهل من شيء أعز على المسلم من أن يحيي آثار منقذه من الضلال ورائده إلى الخير؟

لقد كان الصحابة مندفعين بإخلاص إلى سماع حوادث رسول الله ﷺ وسيرته وحديثه، فهذا أبو بكر الصديق يقف عند عازب والد البراء، فيشتري منه رحلًا، وهو للناقة كالسرج للفرس، ثم يقول له: "مُرِ البراء فليحمل إليّ رحلي، فقال عازب: لا، حتى تحدثنا كيف صنعت أنت ورسول الله ﷺ حين خرجتما من مكة والمشركون يطلبونكم؟ قال: ارتحلنا من مكة..."[3]، وقص عليه خبر الهجرة.

وقد روى بعض الصحابة عن بعض كثيرًا من الروايات سواء في حياة النبي ﷺ أو بعد وفاته، فقد روى الفاروق عمر عن أبي بكر رضي الله عنهما عن رسول الله ﷺ حديث: "ما نُورث ما تركناه صدقة"[4]، وروى ابن عباس عن الفاروق عمر حديث: "... فرجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده"[5]، وروى الفاروق عن عبد الرحمن بن عوف: "أخذ الجزية من مجوس هجر"[6]، وروت عائشة عن الصديق كما روى عنها،

---

١. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: العلم، (١/ ١٨٨)، رقم (٣٦٣). وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: حفظ العلم، (١/ ٢٥٨)، رقم (١١٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي هريرة الدوسي، (٨/ ٣٦٣٠)، رقم (٦٢٨٠).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب المهاجرين وفضلهم، (٧/ ١٠)، رقم (٣٦٥٢).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: حكم الفيء، (٧/ ٢٧٤٠)، رقم (٤٤٩٦).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: الاعتراف بالزنا، (١٢/ ١٤٠)، رقم (٦٨٢٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: رجم الثيب في الزنا، (٦/ ٢٦٣٠)، رقم (٤٣٣٩).

٦. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: السير، باب: أخذ الجزية من المجوسي، (٥/ ١٧٤، ١٧٥)، رقم (١٦٣٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (١٥٨٦).

وروى ابن عمر عن ابن عباس، وابن عباس عن ابن عمر، كما روت عائشة عنه، وروى أبو سعيد عن جابر، وأنس عن جابر، وجابر عن أنس، وروى ابن عباس عن جابر، وجابر عن ابن عباس، وروى أبو سعيد عن ابن عباس كما روى ابن عباس عنه[1]، ومن يراجع كتب السنن وتراجم الرواة يجد كثيرًا من الروايات عن الصحابة بعضهم عن بعض.

وهذا دليل واضح على النشاط العلمي الخصب الذي كان بينهم، فها هم يتبادلون الأحاديث، ويسمعون ويُسمع منهم، ويروون ويُروى عنهم، كل هذا في سبيل معرفة الحق وحفظ السنة المطهرة.

لهذا كان الصحابة يحرصون على حضور مجالسه ويحفظون ما يسمعونه، ويذاكرونه، فعن أنس قال: "كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث، فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه"[2] وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن عطاء قال: "كنا نكون عند جابر بن عبد الله فيحدثنا، فإذا خرجنا من عنده تذاكرنا حديثه"[3].

وهكذا كان يذاكر أصحاب رسول الله حديث رسول الله حتى يثبت في صدورهم ولا ينسوه، واقتدى التابعون بهم من بعدهم.

ولم يكتف الصحابة بدراسة الحديث فيما بينهم، بل حثُّوا على طلبه وحفظه، وحضُّوا التابعين على مجالسة أهل العلم والأخذ عنهم، ولم يتركوا وسيلة لذلك إلا أفادوا منها، من هذا ما رُوي عن عمر ﷺ قال: "تفقهوا قبل أن تُسَوّدوا"[4].

وكان أبو ذر مثلًا رائعًا لنشر الحق وتبليغ سنة رسول الله ﷺ؛ يروى عنه أنه قال: "لو وضعتم الصَّمصامة - السيف الصارم - على هذا - وأشار إلى قفاه - ثم ظننت أني أُنفِذ كلمة سمعتها من النبي ﷺ قبل أن تجيزوا عليّ لأنفذتها"[5]، وما كان أبو ذر بدعًا في الصحابة، إنما كان أحد الألوف الذين ساهموا في حفظ السنة.

وعن أبي قلابة قال: قال ابن مسعود: "عليكم بالعلم قبل أن يقبض، وقبضه ذهاب أهله..."[6].

وكان ينهى عن البدع ويأمر باتباع السنة، فيقول: "الاقتصاد في السنة أفضل من الاجتهاد في البدعة"[7].

وقال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ: "تزاوروا وتذاكروا الحديث، فإنكم إلا تفعلوا يدرس"[8].

ووقف عمرو بن العاص على حلقة من قريش فقال: "ما لكم قد طرحتم هذه الأغيلمة؟ لا تفعلوا، وأوسعوا لهم في المجلس، وأسمعوهم الحديث،

١. السنة قبل التدوين، محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص١٤٦ بتصرف.

٢. أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، باب: كيفية الحفظ عن المحدِّث، مذاكرة الطلبة بالحديث بعد حفظه ليثبت، (١/ ٣٦٣، ٣٦٤)، رقم (٤٦٦).

٣. أخرجه الخطيب البغدادي في الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، باب: كيفية الحفظ عن المحدِّث، مذاكرة الطلبة بالحديث بعد حفظه ليثبت، (١/ ٣٦٥)، رقم (٤٧١).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الاغتباط في العلم والحكمة، (١/ ١٩٩) معلقًا.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: العلم قبل القول والعمل، (١/ ١٩٢) معلقًا.

٦. أخرجه عبد الرازق في مصنفه، باب: العلم، (١١/ ٢٥٢)، رقم (٢٠٤٦٥).

٧. تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (١/ ١٥، ١٦).

٨. شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م، ص١٦٦.

وأفهموهم إياه، فإنهم صغار قوم أوشك أن يكونوا كبار قوم، وقد كنتم صغار قوم فأنتم اليوم كبار قوم"[1].

وكان ابن عباس يحضُّ طلابه على مذاكرة الحديث، فيقول: "تذاكروا هذا الحديث لا ينفلت منكم، فإنه ليس بمنزلة القرآن، القرآن مجموع محفوظ، وإنكم إن لم تذاكروا هذا الحديث تفلت منكم، ولا يقل أحدكم: حدثت أمس لا أحدث اليوم، بل حدِّث أمس، وحدِّث اليوم، وحدِّث غدًا، كما كان يقول: إذا سمعتم منا شيئًا فتذاكروه بينكم"[2].

وكان أبو سعيد الخدري يحب طلاب العلم ويفسح لهم في مجلسه، وكثيرًا ما كان يقول: "تحدثوا، فإن الحديث يذكر بعضه بعضًا"[3].

ومما يروى عن أبي أمامة الباهلي أنه قال لطلابه: "إن هذا المجلس من بلاغ الله إياكم، وإن رسول الله ﷺ قد بلغ ما أرسل به، وأنتم فبلغوا عنا أحسن ما تسمعون"، وفي رواية كان يحدثهم حديثًا كثيرًا عن رسول الله ﷺ، فإذا سكت قال: "اعقلوا، بلغوا عنا كما بلغناكم"[4].

وهكذا كان الصحابة الكرام يتواصون بحفظ الحديث ومذاكرته ويحضُّون طلابهم على ذلك، ويحثونهم على تبليغ ما يسمعون منهم[5].

هذه هي عناية الصحابة الكرام بالسنة النبوية، ومدى حرصهم عليها، إلا أننا لا بد أن نشير إلى شيء مهم، وهو أنه من المحال أن يجمع الصحابي الواحد كل ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وإن كان لاشك في أنَّ الصحابة ﷺ حاولوا جاهدين تحصيل أكبر قدر من أحاديث النبي ﷺ، وقد بلغ أبو هريرة ﷺ في ذلك شأوًا كبيرًا؛ حيث روى عن النبي ﷺ ٥٣٧٤ حديثًا، فالصحابة ﷺ جميعًا قد جمعوا السنة، بيد أنهم تفاوتوا في درجة التحصيل، فهناك من حصَّل أكبر قدر من الأحاديث كالمكثرين منهم، وعلى رأسهم أبو هريرة ﷺ، وهناك المتوسطون في الرواية، وهم عامة الصحابة، وهناك المقلون في الرواية.

ولعل تفاوت الصحابة في تحصيل أحاديث النبي ﷺ يرجع إلى عدة أسباب منها:

١. انشغال الصحابة ﷺ بتجارتهم وأحوالهم الشخصية:

لقد كان للصحابة معايشهم الخاصة من تجارة وأموال، ولا يستطيعون إهمالها بالكلية، وكانوا يجلسون إلى النبي ﷺ يسمعون أحاديثه.

فكان الصحابة يتناوبون النزول على رسول الله ﷺ، ويبلغ الشاهد منهم الغائب.

روى البخاري في صحيحه بسنده عن عمر ﷺ قال: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد ـ وهي من عوالي المدينة ـ وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك..." الحديث[6].

١. المرجع السابق، ص١٢٢.
٢. السابق، ص١٦٧.
٣. السابق، ص١٦٨.
٤. السابق، ص١٦٩.
٥. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص١٤٤، ١٤٥ بتصرف.
٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، (١/ ٢٢٣)، رقم (٨٩).

قال الحافظ ابن حجر في "الفتح": "وفيه ـ أي الحديث ـ أن الطالب لا يغفل عن النظر في أمر معاشه ليستعين على طلب العلم وغيره، مع أخذه بالحزم في السؤال عما يفوته يوم غيبته، لما علم من حال عمر أنه كان يتعانى التجارة إذ ذاك"[1].

ويقول البراء بن عازب ﷺ: "ما كل الحديث سمعناه من رسول الله ﷺ، كان يحدثنا أصحابنا عنه، كانت تشغلنا عنه رعية الإبل"[2]، وهكذا كان أصحاب رسول الله ﷺ يطلبون ما يفوتهم سماعه من رسول الله ﷺ فيسمعونه من أقرانهم، وممن هو أحفظ منهم، وكانوا يشددون على من يسمعونه منه، وفي رواية أيضًا عنه: "ليس كلنا سمع حديث رسول الله ﷺ؛ كانت لنا ضيعة وأشغال، ولكن الناس كانوا لا يكذبون يومئذ، فيحدث الشاهد الغائب"[3].

وعن أنس بن مالك ﷺ قال: "... ليس كل ما نحدثكم به عن رسول الله ﷺ سمعناه منه، ولكن كان يحدث بعضنا بعضًا، ولا يتهم بعضنا بعضًا"[4].

وفي رواية عن قتادة أن أنسًا حدَّث بحديث، فقال له رجل: أسمعت هذا من رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم، أو حدثني من لم يكذب، والله ما كنا نكذب، ولا كنا ندري ما الكذب"[5]. على أن الصحابة كانوا يتذاكرون دائمًا ما يسمعون من رسول الله ﷺ، قال أنس بن مالك: "كنا نكون عند النبي ﷺ فنسمع منه الحديث فإذا قمنا تذاكرناه فيما بيننا حتى نحفظه".

٢. التفاوت في قوة الحفظ:

معلوم أن العرب كانوا أمة أمية، يندر فيهم من يعرف الكتابة؛ ولذلك كان جُلُّ اعتمادهم في تواريخهم وأخبارهم ومعارضاتهم وسائر أحوالهم على الحفظ؛ حتى قويت عندهم هذه الملكة. فإذا كانت حالة العرب في جاهليتهم هكذا، فما بالك بالصحابة ﷺ الذين قيَّضهم الله لحفظ الشرع وصيانته وحمله وتبليغه لمن بعدهم[6]؟! على أن هناك فروقًا بين الصحابة وبين الناس بصفة عامة في درجة الحفظ، فهناك من يحفظ من المرة الأولى، وغيره يحفظ من المرة الثانية، ومنهم من يحفظ من المرة الثالثة.

وكان هناك من الصحابة من لا يتقن الحفظ، ويشتكي ذلك إلى النبي ﷺ فيدله على العلاج؛ فعن أبي هريرة ﷺ قال: "لما فتح الله على رسوله ﷺ مكة، قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين، وإنها لن تحل لأحد كان قبلي، وإنها أُحِلت لي ساعة من نهار،

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢٢٤).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الكوفيين، حديث البراء بن عازب، (١٨٥١٦). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٣. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: العلم، باب: في توقير العالم، (١/ ٢١٦)، رقم (٤٣٨). وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي في التلخيص.

٤. أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة ﷺ، باب: ذكر أنس بن مالك، رقم (٦٤٥٨).

٥. صحيح: أخرجه الهيثمي في مجمع الزوائد، كتاب: الأشربة، باب: تحريم الخمر، (٥/ ٧٥)، رقم (٨٠٧٧). وقال الهيثمي: رجاله ثقات.

٦. الرد على شبهات من ينكر حجية السنة، د. عبد الغني محمد عبد الخالق، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، ص٤١٧، ٤١٨ بتصرف.

وإنها لن تحل لأحد بعدي، فلا يُنَفَّرُ صيدُها، ولا يُختلى شوكُها، ولا تحل ساقطتُها إلا لمنشدٍ، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يُفدَى وإما أن يُقتَل. فقال العباس: إلا الإذْخِر يا رسول الله، فإنا نجعله في قبورنا وبيوتنا. فقال رسول الله ﷺ: إلا الإِذْخِر، فقام أبو شاه ـ رجل من أهل اليمن ـ فقال: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: اكتبوا لأبي شاه"[1].

وعلى الجانب الآخر نجد من الصحابة من كان يمتلك ذاكرة وقَّادة، كالصحابي الجليل أبي هريرة الذي زكاه النبي ﷺ والصحابة ﷺ.

وما كان هذا القدر الكبير من التحصيل يتحقق لأبي هريرة ﷺ إلا لكثرة ملازمته النبي ﷺ.

وجدير بنا أن نذكر مقالة أبي هريرة في هذا الشأن؛ إذ يقول: "إني كنت امرأ مسكينًا ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني، وكان المهاجرون يشغلهم الصفق بالأسواق، وكانت الأنصار يشغلهم القيام على أموالهم، فشهدت من رسول الله ﷺ ذات يوم وقال: من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه فلم ينس شيئا سمعه مني. فبسطت بُردة عليَّ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئًا سمعته منه"[2].

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللقطة، باب: كيف تعرف لقطة أهل مكة؟ (٥/ ١٠٤، ١٠٥)، رقم (٢٤٣٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وتحريم صيدها وخلاها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام، (٥/ ٢١١٠)، رقم (٣٢٤٧).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: الحجة على من قال إن أحكام النبي ﷺ كانت ظاهرة، (١٣/ ٣٣٢، ٣٣٣)، رقم (٧٣٥٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي هريرة ﷺ، (٨/ ٣٦٣٠)، رقم (٦٢٨٠).

٣. بُعْد أماكن إقامة بعض صحابة رسول الله ﷺ عن المدينة:

لعل هذا من أكبر الأسباب في عدم حضور بعض الصحابة مجالس رسول الله ﷺ، فهناك منهم من كان يسكن البادية، فلا يأتي رسول الله ﷺ إلا في العام مرة أو مرتين، فيتزود من النبي ﷺ ما يقيم به دينه ويذهب. فعن مالك بن الحويرث قال: "أتينا إلى النبي ﷺ ونحن شَبَبَة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين يومًا وليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيمًا رفيقًا، فلما ظن أنّا قد اشتهينا أهلنا ـ أو قد اشتقنا ـ سألنا عمن تركنا بعدنا، فأخبرناه، فقال: ارجعوا إلى أهليكم، فأقيموا فيهم وعلموهم، ومروهم، وصَلُّوا كما رأيتموني أصلي، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم، وليؤمكم أكبركم"[3].

هكذا يأمرهم النبي ﷺ أن يقيموا عند أهليهم ليعلموهم ما تعلموه، ولينقلوا إليهم ما شاهدوه من أحوال النبي ﷺ وعبادته وأن تكون صلواتهم كصلاته ﷺ[4]®.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة، (٢/ ١٣١)، رقم (٦٣١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساجد، باب: من أحق بالإمامة، (٣/ ١٢٥٠)، رقم (١٥٠٧).

٤. من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م، ص٧١.

® في **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظا وكتابة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن).

ثانيًا. تثبت الصحابة من السنة لا يعني التفريط فيها:

لقد أدرك الصحابة الكرام مدى أهمية حفظ الشريعة - كتابًا وسنة - وتطبيقها، ثم تبليغها إلى الأمة أداءً للأمانة التي اختيروا لها، كما أداها رسول الله ﷺ إليهم، ولقد كانوا ﷺ خير من حمل هذه الأمانة وخير من أداها بعد نبي الله ﷺ، وكان هذا الاستشعار لعظم المسئولية انطلاقًا مما وعوه عن رسول الله ﷺ في مثل قوله: "بلغوا عني ولو آية وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"[1].

لذلك كله كان الصحابة ﷺ حريصين أشد الحرص على تلقي السنة من رسول الله ﷺ دون أن يفوتهم شيء منها، وفي سبيل ذلك كانوا يسألون عن كل شيء سواء ورد فيه نص أم لم يرد، وكانوا يلتزمون حدود أمره ونهيه، ويقتدون به ﷺ في كل أعماله وعباداته ومعاملاته، إلا ما علموا منه أنه خاص به[2].

وقد بلغ من اقتدائهم به ﷺ أنهم كانوا يفعلون ما يفعل، ويتركون ما يترك دون أن يعلموا لذلك سببًا، أو يسألوه عن علته أو حكمته، فقد أخرج البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله ﷺ يلبس خاتمًا من ذهب فنبذه، فقال: إني لا ألبسه أبدًا، فنبذ الناس خواتيمهم"[3].

وأخرج أبو داود في سننه عن أبي سعيد ﷺ قال: "بينما رسول الله ﷺ يصلي بأصحابه إذ خلع نعليه فوضعهما عن يساره، فلما رأى ذلك القوم ألقوا نعالهم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته قال: ما حملكم على إلقاء نعالكم، قالوا: رأيناك ألقيت نعليك فألقينا نعالنا، فقال رسول الله ﷺ: إن جبريل ﷺ أتاني فأخبرني أن فيهما قذرًا..."[4].

وقد بلغ من حرصهم على تتبع أقواله وأعماله ﷺ، أنهم كانوا يتناوبون ملازمة مجلسه يومًا بعد يوم كما سبق أن أوضحنا في حديث عمر عند البخاري، كما كانت القبائل النائية عن المدينة ترسل إليه ﷺ بعض أفرادها ليتعلموا أحكام الإسلام من رسول الله ﷺ ثم يرجعون إليهم معلمين ومرشدين، بل كان الصحابي يقطع المسافات الشاسعة ليسأل رسول الله ﷺ عن مسألة نازلة أو حكم شرعي ثم يرجع.

أخرج البخاري في صحيحه عن عقبة بن الحارث أن امرأة أخبرته بأنها أرضعته وزوجته، فركب من فوره - وكان بمكة - قاصدًا المدينة حتى بلغ رسول الله ﷺ، فسأله عن حكم الله فيمن تزوج امرأة لا يعلم أنها أخته من الرضاع، ثم أخبرته بذاك من أرضعتهما، فقال النبي ﷺ: "كيف وقد قيل"[5]؟

وكذلك كان من عاداتهم ﷺ أن يسألوا زوجات النبي ﷺ عن أمور دينهم فيما يتعلق بشئون الرجل مع

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذُكر عن بني إسرائيل، (٦/ ٥٧٢)، رقم (٣٤٦١).
2. تدوين السنة النبوية، د. محمد مطر الزهراني، مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤١٢هـ ص٢٤.
3. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللباس، باب: خاتم الفضة، (١٠/ ٣٣١)، رقم (٥٨٦٧).
4. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الصلاة، باب: الصلاة في النعل، (١/ ٢٤٩)، رقم (٦٤٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٦٥٠).
5. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الرحلة في المسألة النازلة، (١/ ٢٢٢) رقم (٨٨).

زوجته لعلمهن بذلك.

كما كانت النساء تذهب إلى زوجات النبي ﷺ يسألنهن عن أمور دينهن، وأحيانا يسألن رسول الله ﷺ ما يَشْأَنَ السؤال عنه من أمورهن، فإذا كان هنالك ما يمنع النبي ﷺ من التصريح للمرأة بالحكم الشرعي أمر إحدى زوجاته أن تفهمها إياه كما في حديث عائشة رضي الله عنها في كيفية التطهر من الحيض[1].

وهكذا كانت عناية خير القرون ﷺ بالسنة المطهرة في حياته ﷺ: اقتداءً تامًّا ووقوفًا عند حدود أمره ونهيه، وتسليمًا كاملًا، والتزامًا دقيقا بهديه، وحرصًا شديدًا على تعلم سنته ﷺ.

أما بعد وفاته ﷺ فإننا نجدهم ﷺ ـ فضلًا عما تقدم ـ يسلكون مجالات أخرى للعناية بسنة المصطفى ﷺ والحفاظ عليها، من ذلك حفظها، والتثبت من ذلك حتى كان أحدهم يرحل في الحديث الواحد مسافة شهر ليتثبت من حفظه[2].

وروى الإمام أحمد رحمه الله من جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: "بلغني حديث عن رجل سمعه من رسول الله ﷺ، فاشتريت بعيرًا، ثم شددت عليه رحلي، فسرت إليه شهرًا حتى قدمت عليه الشام، فإذا عبد الله بن أنيس، فقلت للبواب: قل له جابر على الباب، فقال: ابن عبد الله؟ قلت: نعم، فخرج يطأ ثوبه، فاعتنقني واعتنقته، فقلت: حديثًا بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله ﷺ في القصاص، فخشيت أن تموت أو أموت قبل أن أسمعه، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: يحشر الناس يوم القيامة ـ أو قال: العباد ـ عُراةً غُرلًا بُهمًا، قال: قلنا وما بُهما؟ قال: ليس معهم شيء، ثم يناديهم بصوت يسمعه من قرب: أنا الملك أنا الديان، ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وله عند أحد من أهل الجنة حق حتى أقصه منه، ولا ينبغي لأحد من أهل الجنة أن يدخل الجنة ولأحد من أهل النار عنده حق حتى أقصه منه، حتى اللطمة قال: قلنا: كيف وأنَّا إنما نأتي الله ﷻ عراة غرلًا بهمًا؟! قال: بالحسنات والسيئات"[3].

وأخرج الحميدي في مسنده: "أن أبا أيوب الأنصاري رحل إلى عقبة بن عامر الجهني يسأله عن حديث سمعه من رسول الله ﷺ لم يبق أحد سمعه منه غيره، فلما قدم إلى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري ـ وهو أمير مصر ـ فخرج إليه فعانقه، ثم قال له: ما جاء بك يا أبا أيوب؟ قال: حديث سمعته من رسول الله ﷺ في ستر المؤمن، فقال: نعم، سمعت رسول الله ﷺ يقول: من ستر مؤمنًا في الدنيا على خزية ستره الله عليه يوم القيامة"، ثم انصرف أبو أيوب إلى راحلته فركبها راجعًا إلى المدينة، فما أدركته جائزة مسلمة إلا بعريش مصر"[4].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحيض، باب: دلك المرأة نفسها إذا تطهرت من الحيض، (١/ ٤٩٤)، رقم (٣١٤).

٢. تدوين السنة النبوية، د. محمد مطر الزهراني، مرجع سابق، ص٢٥: ٢٧ بتصرف.

٣. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكيين، حديث عبد الله بن أنيس ﷺ، رقم (١٦٠٨٥). وحسنه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٤. رجاله ثقات: أخرجه الحميدي في مسنده، أحاديث أبي أيوب الأنصاري، (١/ ١٨٩)، رقم (٣٨٤). وقال الألباني في السلسلة الصحيحة عند تعليقه على حديث رقم (٢٣٤١): رجاله ثقات.

فانظر إلى أي مدى تحمل صحابة رسول الله ﷺ المتاعب والصعاب طلبًا لحديث النبي ﷺ حتى ألَّف الخطيب البغدادي كتابًا في ذلك سمّاه الرحلة في طلب العلم، تناول فيه الرحلة من أجل الحديث الواحد فقط؛ فما بالنا لو قصد الرحلة في طلب الحديث عامة؟ لقد كان يحتاج إلى مجلدات ضخمة، فكيف يدَّعي هؤلاء أن الصحابة ﷺ قصروا في معرفة سنن النبي ﷺ وأحاديثه؟!

لقد تحمل الصحابة رضوان الله عليهم كثيرًا من العناء والمشقة في سبيل تحصيل حديث رسول الله ﷺ، وجمع أقواله؛ استجابة لقوله ﷺ: "نَضَّر الله امرءًا سمع منَّا حديثًا فحفظه حتى يبلغه، فرُبَّ مُبلَّغ أحفظ له من سامع"[1]، وفي حديث آخر: "... ألا ليبلغ الشاهد منكم الغائب"[2].

وبالإضافة إلى ذلك فالرسول ﷺ حذَّرهم من ترك سنته، فقال: "لا ألفين أحدكم متكئًا على أريكته، يأتيه الأمر من أمري مما أمرت به، أو نهيت عنه، فيقول: لا أدري، ما وجدناه في كتاب الله اتبعناه"[3].

وقال ﷺ: "من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"[4].

لذلك كله كان الصحابة ﷺ - مع حرصهم على تبليغ الإسلام للأمة - شديدي التحري والتثبت فيما يروونه عن رسول الله، فكانوا لا يحدثون بشيء إلا وهم واثقون من صحته عن رسول الله ﷺ، ولا يقبلون من الأخبار إلا ما عرفوا صحته عن رسول الله ﷺ، ولا يقبلون من الأخبار إلا ما عرفوا ثبوته، والأمثلة على ذلك كثيرة؛ منها ما قاله عبد الرحمن بن أبي ليلى: أدركت مائة وعشرين من الأنصار من أصحاب محمد ﷺ، ما منهم أحد يحدث بحديث إلا ودَّ أن أخاه كفاه إياه، ولا يستفتى عن شيء إلا ودّ أن أخاه كفاه إياه، وفي رواية: يُسأل أحدهم المسألة فيردها هذا إلى هذا حتى ترجع إلى الأول[5].

وعن ابن سيرين قال: كان أنس قليل الحديث عن رسول الله ﷺ، وكان إذا حدَّث عن رسول الله ﷺ، قال: "أو كما قال رسول الله ﷺ"[6].

وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: قلنا لزيد بن أرقم: حدثنا عن رسول الله ﷺ، قال: "كَبِرنا ونسينا، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد"[7].

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، (٦/ ٩٦)، رقم (٤١٥٧). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: قول النبي ﷺ: "رب مبلغ أوعى من سامع"، (١/ ١٩٠)، رقم (٦٧).

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: العلم، باب: ما نُهي عنه أن يقال عند حديث رسول الله ﷺ، (٧/ ٣٥٤)، رقم (٢٨٠٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦٦٣).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات، (١/ ١٦٨).

٥. انظر: جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ١١٢٠).

٦. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، (١/ ١١)، رقم (٢٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٢٤).

٧. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، (١/ ١١)، رقم (٢٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٢٥).

وهكذا تشدد الصحابة في الحديث، وأمسك بعضهم عنه كراهية التحريف أو الزيادة والنقصان في الرواية عن الرسول ﷺ؛ لأن كثرة الرواية في نظر كثير منهم مظنة الوقوع في الخطأ.

تلك كانت طريقة الصحابة ومنهجهم في المحافظة على حديث رسول الله ﷺ، خشية الوقوع في الخطأ، أو تسرب الدس إلى الحديث الشريف من الجهلاء وأصحاب الأهواء، أو أن تحمل بعض الأحاديث على غير وجه الحق والصواب، فعلوا ذلك كله احتياطًا للدين ورعاية لمصلحة المسلمين، لا زهدًا في الحديث النبوي ولا تعطيلًا له. فلا يجوز لإنسان أن يفهم من منهاج الصحابة أنهم هجروا السنة أو زهدوا فيها، معاذ الله لا يقول هذا إلا جاهل أو صاحب هوى، لا علم له بشيء من السنة، ولم تخالط قلبَه روح الصحابة، ولا أنار سبيلَه قبسٌ من هداهم، فقد ثبت عن الصحابة الكرام جميعًا تمسكهم بالحديث الشريف وإجلالهم إياه وأخذهم به، وقد تواتر خبر اجتهاد الصحابة إذا وقعت لهم حادثة شرعية من حلال أو حرام، وفزعهم إلى كتاب الله تعالى، فإن وجدوا فيه ما يريدون تمسكوا به، وأجروا (حكم الحادثة) على مقتضاه، وإن لم يجدوا ما يطلبون فزعوا إلى السنة فإن رُوي لهم خبر أخذوا به، ونزلوا على حكمه، وإن لم يجدوا فزعوا إلى الاجتهاد بالرأي.

وهكذا كان الصحابة ﷺ يتحوطون لحديث رسول الله ﷺ ويتثبتون منه، وهذا التثبت وذاك الاحتياط في الرواية لا يعني أبدًا أنه تقصير أو تفريط في السنة النبوية إنما هو مزية وفضل يحسب لأصحاب رسول الله ﷺ ضمن مناقبهم في حفظ هذا الدين، لا كما يدَّعي المفترون عليهم من أنه تقصير منهم في معرفة السنة®.

الخلاصة:

- بدهيٌّ ألا يجمع صحابي واحد كل ما صدر عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير؛ لما يتطلبه ذلك من ملازمة كاملة للنبي ﷺ في كل وقت وحين وفي كل حركاته وسكناته، وذلك في الواقع من الصعوبة بمكان.
- إن الصحابة لم يكونوا جميعًا على مبلغ واحد من العلم بأحوال رسول الله ﷺ؛ فقد كان منهم التاجر والصانع، والحضري والبدوي، والقريب مكانه والبعيد؛ لذلك تفاوتت مراتبهم في العلم، ومكانتهم في الحفظ.
- استعمل الصحابة أساليب متنوعة في تحصيل الحديث في حياة النبي ﷺ، مثل التناوب في حضور مجالسه، والمكث عنده ﷺ عددًا من الأيام، ثم الذهاب إلى الموطن حيث المال والأهل، وملازمته ﷺ في أغلب أحواله.
- لم يألُ الصحابة ﷺ جهدًا في إدراك ما فاتهم من الحديث، وقد ركبوا الصعب والذلول في سبيل ذلك، من مذاكرة الحديث ومدارسته والرحلة في طلبه وغير ذلك.

® في **"تثبت الصحابة في نقل الأحاديث والأخبار"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، والشبهة الثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها)، والوجه الثالث، من الشبهة السادسة، من الجزء الثالث (أبو هريرة)، والوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من هذا الجزء.

- لقد حث النبي ﷺ صحابته على التمسك بسنته والعمل بها، بل إنه حذَّرهم من تركها، وهذا ما دفعهم إلى تحمل المشاق في جمع السنة، وحفظها، والعمل بها، ونشرها، فكانوا أهلًا لتحمل الأمانة، وكانوا على قدر المسئولية في حفظها وتبليغها.

الشبهة الحادية عشرة

توهم أن الصحابة لم يكن لديهم معرفة بأصول الدين(*)

مضمون الشبهة:

يتوهم بعض المغالطين أن الصحابة لم يكن لديهم علم أو معرفة بموضوعات علم الكلام، لا لأنه حرام أو مبتدع، لكن لأنهم كانوا مشغولين بالغزو والجهاد عن تناول أمهات أصول الدين، والتعرف عليها واحتوائها. ويرمون من وراء ذلك إلى وصْم الصحابة بالجهل الشديد حتى إنهم لا يدركون الأصول؛ بغية الطعن في عدالتهم وفيما جاء عنهم من مرويات.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أسهم القرآن والسنة بشكل واضح في وضع أسس الاستدلال العقلي والمناظرة المشروعة حول مسائل العقيدة بهدف البحث عن الحقيقة، وبنظرة في سورة من سور القرآن الكريم كسورة الأنعام من جهة، وفيما كان الصحابة يوردونه على النبي ﷺ من أسئلة وشبهات ليجيب عنها من جهة أخرى - ما يبرهن على صحة ما ذهبنا إليه.

٢) لم يكن الصحابة الكرام بمنأى عن نهج القرآن والسنة فيما يتعلَّق بالاستدلال العقلي والعلم بأصول الدين وقضايا علم الكلام، وهم الذين وقفوا حياتهم على تلقيهما وفهمهما واستيعابهما استيعابًا جيدًا، بل وحملوا أمانة إبلاغهما بتمامهما.

٣) إن الصحابة الكرام ﷺ وإن كانوا قد قطعوا بالاستدلال والقياس شوطًا إلا أنهم وقفوا بالعقل عند حدوده، ولم يتجاوزوا به فيما لا شأن له به، وقصة ابن عباس مع الخوارج، وجعفر مع النَّجاشي خير شاهد على ذلك.

التفصيل:

أولا. بالنظر في القرآن والسنة وهما مصدر التشريع نجدهما قد وضعا أسس الاستدلال العقلي والمناظرة المشروعة:

لقد انبثق علم الكلام من مصادر إسلامية حقيقية، وهو بهذا نتاج خالص للمسلمين، وقد بقي في جوهره العام إسلاميًّا بحتًا حتى القرن الخامس الهجري[1].

ولقد كان للقرآن الكريم أثر على الدراسات الإسلامية عامة، وعلى علم الكلام خصوصًا، وذلك لما يأتي:

١. بيَّن القرآن الكريم مسائل العقائد الإسلامية في الألوهيات والنبوات والسمعيات، مع الاستدلال

(*) مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله، مرجع سابق.

١. ضحى الإسلام، أحمد أمين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط٦، ١٩٦١م، ص٣. وانظر: نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، د. علي سامي النشار، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٦٥م، ص١: ٣٠.

عليها بالبراهين التي تقنع العقل السليم.

٢. ناقش القرآن العقائد الخاطئة لدى الدهرية والوثنية واليهودية والمسيحية وغيرها لبيان العقيدة الصحيحة.

٣. دعا القرآن العقول أن تنظر وتفكِّر دَعْمًا للإيمان وطَمْأنة للقلب.

٤. كان وجود المتشابه في القرآن من أهم الأسباب الرئيسة لنشأة علم الكلام؛ فقد أعطى فرصة لبيان الرأي فيه ومناقشة ما يرد عليه من وجوه المعاني، هذا بعكس المُحْكم الذي لا يجوز إبداء الرأي فيه[١].

وقد أورد القرطبي في مقدمته لتفسير سورة الأنعام ما نصُّه: "قال العلماء: هذه السورة أصْل في محاجَّة المشركين وغيرهم من المبتدعين، ومَن كذَّب بالبعث والنشور، وعليها بنى المتكلمون أصول الدين؛ لأن فيها آيات بيِّنات تردُّ على القدرية"[٢].

وكانت السنة النبوية العامل الثاني من عوامل نشأة علم الكلام؛ فقد كان المسلمون وغير المسلمين يوردون أسئلة على النبي ﷺ، وكان يجيب على تلك الأسئلة مع التوجيه الرشيد.

يقول ابن القيم: "كان الصحابة يوردون على رسول الله ﷺ ما يشكل عليهم من الأسئلة والشبهات، فيجيبهم عنها بما يثلج صدورهم، وقد وردت عليه ﷺ الأسئلة من أعدائه للتعنت والمغالبة، ومن أصحابه للفهم والبيان وزيادة الإيمان، وهو يجيب كلًّا عن سؤاله إلا ما لا جواب عنه، كسؤال عن وقت الساعة. ثم

١. مواقف كلامية، د. عبد اللطيف محمد العبد، دار الهاني للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٤٣.

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٦/ ٣٨٣).

قال: وفيه إثبات القياس في أدلة التوحيد والمعاد، والقرآن مملوء منه"[٣].

وكان النبي ﷺ يستخدم حجج القرآن الكريم، وأحيانًا يضيف إليها حججًا أخرى، كما في قصة المباهلة الواردة في سورة آل عمران[٤].

قال ابن قيم الجوزية: "والمقصود أن رسول الله ﷺ لم يزل في جدال الكفار على اختلاف مللهم ونحلهم إلى أن تُوُفِّي، وكذلك أصحابه من بعده، وقد أمره الله ﷻ بجدالهم بالتي هي أحسن في السور المكية والمدنية، وأمره أن يدعوهم بعد ظهور الحجة إلى المباهلة، وبهذا قام الدين"[٥].

والخلاصة أن السنة النبوية قد أسهمت في وضع أُسُس الاستدلال العقلي والمناظرة المشروعة حول مسائل العقيدة، بهدف البحث عن الحقيقة مع الاسترشاد بنور الوحي دائمًا[٦].

ومن ثم نعلم أن النبي ﷺ قد أوضح لصحابته ولسائليه ما يشكل عليهم، وما تساءلوا عنه بالأدلة والبراهين العقلية والاستدلالات المنطقية المسترشدة بنور الوحي.

قال ابن تيمية: "إن أصول الدين الحق الذي أنزل

٣. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٣/ ٦٨٠، ٦٨١).

٤. انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٤/ ١٠٤، ١٠٥).

٥. زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، (٣/ ٦٤٢).

٦. المدخل إلى دراسة علم الكلام، د. حسن شافعي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م، ص٥٨: ٦٠.

الله به كتابه وأرسل به رسوله، وهي الأدلة العقلية والبراهين اليقينية التي بها يعلمون المطالب الإلهية، وبها يعلمون إثبات ربوبية الله ووحدانيته وصفاته، وصدق رسوله، والمعاد، وغير ذلك مما يُحتاج إلى معرفته بالأدلة العقلية، بل وما يمكن بيانه بالأدلة العقلية وإن كان لا يحتاج إليها، فإن كثيرًا من الأمور تُعْرَف بالخبر الصادق، ومع هذا فالرسول بيَّن الأدلة العقلية الدالة عليها، فجمع بين الطريقين: السمعي والعقلي.

ودلالة الكتاب والسنة على أصول الدين ليست بمجرد الخبر، كما تظنه طائفة من المغالطين من أهل الكلام والحديث والفقهاء والصوفية وغيرهم، بل إن الكتاب والسنة دلَّا الخلق وهدياهم إلى الآيات والبراهين والأدلة المبيِّنة لأصول الدين"[1].

وفي مرحلة مبكرة حين كان الإيمان غضًّا طريًّا والقلوب والعقول مشتغلة بتثبيت أركان الدين وبناء حضارته الجديدة، طُرحت أسئلة ومشاكل واجهت العقل السليم واقتضتها ظروف الجماعة المسلمة وتجاربها الصحيحة والخاطئة، كما اتخذت بعض الفئات فيها مواقف متطرفة إذا قيست بما جاء في الكتاب والسنة، وقد تصدى لهؤلاء علماء الصحابة والتابعين بالبيان والإرشاد، وسلكوا معهم طريق الحوار والإقناع.

وقد حرَّكت هذه الأحداث العقول نحو البحث والتدقيق في مسائل مهمة، مثل عصاة المؤمنين وبصفة خاصة أصحاب الكبائر: هل هم باقون على إيمانهم أم هم كفار، فيخلدون في النار؟!

ومثل ذلك مسألة حرية الإنسان في أعماله: هل الإنسان مجبر بحسب ما قُدِّر وسُجِّل له في اللوح المحفوظ؟! أم هو حرٌّ مطلقًا؟ إلى غير ذلك من مسائل وقضايا[2].

قال ابن تيمية: "وما جاء به الكتاب والسنة يدل بالإخبار تارة، ويدل بالتنبيه تارة، والإرشاد والبيان للأدلة العقلية تارة، وخلاصة ما عند أرباب النظر العقلي في الإلهيات من الأدلة اليقينية والمعارف الإلهية قد جاء به الكتاب والسنة، مع زيادات وتكميلات لم يهتد إليها إلا من هداه الله بخطابه، فكان فيما جاء به الرسول من الأدلة العقلية والمعارف اليقينية فوق ما في عقول العقلاء من الأولين والآخرين"[3].

ثانيًا. اقتفى الصحابة نهج القرآن في الاستدلال والنظر وتأسوا بالنبي ﷺ إلى الحد الذي جعلهم أعلم الناس بأصول الدين:

إن جميع الشواهد والقرائن لتدلنا على أن صحابة رسول الله ﷺ هم أعلم الناس بأمهات أصول الدين، ويكفيهم فضيلة الصحبة التي اختصوا بها، والتي لا تَعْدلها فضيلة أخرى عند غيرهم من الناس، فهم صفوة مختارة، وثلة مجتباة.

وليس من شكٍّ في أن هذه الخيرية يدخل فيها كمال العلم، وتمام الفهم عن الله ورسوله، وصحة الدين، وصدق العزم في الدعوة إلى الله وإلى شرعه وما إلى ذلك.

يقول شيخ الإسلام: "وكل من له لسان صدق من

---

١. معارج الوصول على أن الدين قد بيَّنه الرسول ﷺ، ابن تيمية، مكتبة المسلم، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٩.

٢. مواقف كلامية، د. عبد اللطيف محمد العبد، مرجع سابق، ص٥٥ بتصرف.

٣. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٢/ ٤٧).

مشهور حلم أو دين معترف بأن خير هذه الأمة هم الصحابة"[1].

قال عبد الله بن مسعود ﷺ: "من كان منكم متأسيا فليتأس بأصحاب محمد ﷺ؛ فإنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا، وأعمقها علمًا، وأقلَّها تكلفًا، وأقومها هديًا، وأحسنها حالًا، قومًا اختارهم الله تعالى لصحبة نبيه ﷺ، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم"[2].

لقد توافر للصحابة من الفهم والمعرفة لأصول الدين ما لم يتوافر لغيرهم، وكان ذلك منهم امتثالًا للآيات القرآنية التي حثتهم على التدبر في غير ما موضع من القرآن ، ومنها قول الله ﷻ: ﴿ كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ إِلَيْكَ مُبَٰرَكٌ لِّيَدَّبَّرُوٓاْ ءَايَٰتِهِۦ وَلِيَتَذَكَّرَ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٢٩﴾ ﴾ (ص). ولقد ثبت عن أصحاب ابن مسعود وابن عباس وغيرهما ﷺ، أنهم نقلوا من التفسير ما لا يحصيه إلا الله. وقال ابن مسعود ﷺ: "لو أعلم أحدًا أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لأتيته"[3].

وجاء التابعون فتعلموا التفسير من الصحابة، قال مجاهد: "عرضت المصحف على ابن عباس من أوله إلى آخره، أقف عند كل آية وأسأله عنها، لهذا قال سفيان الثوري: إذا جاءك التفسير عن مجاهد فحسبك به"[4].

لقد كان الصحابة حريصين على الفهم والاستيعاب الدقيق الكامل لكل ما يتعلمونه من القرآن والحديث؛ فإن عثمان بن عفان وعبد الله بن مسعود وغيرهما كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم يتجاوزوها حتى يتعلموا ما فيها من العلم والعمل، فقالوا: "فتعلمنا العلم والعمل جميعًا"، وقام عبد الله بن عمر بحفظ سورة البقرة في ثماني سنين لاستغراقه في المعرفة والفهم[5]. وكانت أم الدرداء تصف زوجها بأن أفضل عمله التفكر[6].

ونحن لو مضينا في دراسة الأنشطة العلمية لصحابة رسول الله ﷺ لخرجنا بصورة كاملة عن حقيقة عقائدهم؛ إذ توصلوا إليها في كافة أوجه أصول الدين من عقيدة التوحيد، إلى الصفات الإلهية، إلى مسألة القضاء والقدر الإلهي، إلى الإنسان وحقيقته وغايته وأخلاقه إلى المجتمع ومكوناته والحياة الإنسانية بكافة جوانبها، حتى قال الإمام أحمد: "لقد حدثت أجناس الأعمال في عصر الصحابة".

وقال أيضًا: "إنه ما من مسألة إلا وقد تكلَّم فيها الصحابة أو في نظيرها، فإنه لـمَّا فُتحت البلاد وانتشر الإسلام حدثت جميع أجناس الأعمال، فتكلموا فيها بالكتاب والسنة، وإنما تكلم بعضهم بالرأي في مسائل قليلة"[7].

وقال ابن قيم الجوزية: "إن الصحابي إذا قال قولًا، أوحكم بحكم، أو أفتى بفتيا، فله مدارك ينفرد بها عنا، ومدارك نشاركه فيها، فأما ما يختص به، فيجوز أن يكون قد سمع القول من النبي ﷺ شفاهًا، أو من

---

١. شرح العقيدة الأصفهانية، ابن تيمية، مرجع سابق، ص١٢٨.
٢. جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، مرجع سابق، (٢/ ٩٤٧)، رقم (١٨١٠).
٣. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٤٢/ ٤٠٠). وانظر: مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٥/ ١٥٩).
٤. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٣/ ٣٣٢).
٥. المرجع السابق، (١٣/ ٣٣١).
٦. السابق، (٤/ ١٠٣).
٧. السابق، (١٩/ ٢٠٠).

صحابي آخر عن النبي ﷺ، فإن ما انفردوا به من العلم عنه أكثر من أن يحاط به... وأما المدارك التي شاركناهم فيها من دلالات الألفاظ والأقيسة؛ فلا ريب أنهم كانوا أقرب إلى أن يوفقوا فيها لما لم نوفق له نحن، لما حباهم الله به من توقُّد الأذهان، وفصاحة اللسان، وسعة العلم"[1].

وقال شارح العقيدة الطحاوية: "وكيف يتكلم في أصول الدين مَن لا يتلقاه من الكتاب والسنة، وإنما يتلقاه من قول فلان؟! وإذا زعم أنه يأخذه من كتاب الله، ولا يتلقى تفسير كتاب الله من أحاديث الرسول، ولا ينظر فيها، ولا فيما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان، المنقول إلينا عن الثقات النقلة، الذين تخيَّرهم النقاد، فإنهم لم ينقلوا نظم القرآن وحده، بل نقلوا نظمه ومعناه، ولا كانوا يتعلمون القرآن كما يتعلم الصبيان، بل يتعلمونه بمعانيه، ومن لا يسلك سبيلهم، فإنما يتكلم برأيه، ومن يتكلم برأيه، وما يظنه دين الله، ولم يتلق ذلك من الكتاب والسنة، فهو مأثوم وإن أصاب"[2]. فكيف يقال بعد ذلك: إن الصحابة شغلهم الجهاد عن تناول أمهات أصول الدين"؟!

وعليه فإن الزعم بأن الجهاد شغل الصحابة ﷺ عن معرفة أمهات أصول الدين حجة داحضة؛ لأننا لا يمكن أن نفسر الانتصارات المذهلة للصحابة إلا في ضوء استجابتهم لعقيدة الإسلام، وفهمها حق الفهم، وتطبيقها عمليًّا؛ فاجتذبوا غيرهم من الشعوب ذات الحضارات التليدة. إن هذا الفهم الممتزج بالإيمان هو الدافع الحقيقي لجهاد الصحابة مع رسول الله ﷺ ومع الخلفاء من بعده[3].

وإذا عبَّرنا بلغة فلسفة التاريخ لفهم تاريخ المسلمين عثرنا على الرباط الوثيق بين تنفيذ قواعد الشرع، وفهم الإسلام من واقع مصدريه وبين النصر والظهور للمسلمين، وبلوغ حضارتهم إلى الذروة، ففي العصور الأولى عندما كان الصحابة والتابعون يسيرون على طريق الشرع بفهم ووعي، انتصروا في الغزوات، وقهروا الأعداء، وحققوا مجتمعًا إنسانيًّا مثاليًّا لم تر البشرية مثله، ولكن لما أصاب الوهن المجتمعات الإسلامية ظهر الضعف في أوصالها على إِثْر ضعف العقيدة في النفوس وظهور البدع.

ثم بعد ذلك كله: هل يُتصوَّر أن أهل العصور التالية أكثر فهمًا للدين وأصوله من الصحابة؟!! أو أنهم أفقه وأورع منهم؟!! سبحانك هذا بهتان عظيم[4].

ثالثًا. لقد عرف الصحابة أن للعقل حدودًا يقف عندها فأفادوا منه ولم يتجاوزوا تلك الحدود حسبما نُهوا:

لقد استخدم الصحابة ﷺ العقل وأعملوا الفكر، واستدلوا بالاستدلالات العقلية والمنطقية في المسائل الشرعية والأصولية، يقول الإمام أحمد: "إنه ما من مسألة إلا وقد تكلم فيها الصحابة أو في نظيرها، فإنه لما فتحت البلاد وانتشر الإسلام حدثت جميع أجناس الأعمال فتكلموا فيها بالكتاب والسنة"[5].

---

١. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (٤/ ١٤٧).

٢. شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وكالة الطباعة والترجمة في الرئاسة العامة والإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية، د. ت، (١/ ١٥٥).

٣. المرجع السابق، ص٣٩٣ بتصرف.

٤. السابق، ص٣٩٤ بتصرف.

٥. معارج الوصول على أن الدين قد بيَّنه الرسول ﷺ، ابن تيمية، مرجع سابق، ص٤٠.

وينبغي أن يُعلم أن الصحابة أوضحوا وأظهروا مسائل الدين وأصوله وبينوها للناس، ومنها إظهار الدلائل العقلية، قال أبو بكر الرازي في تفسيره لقوله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَٱلْهُدَىٰ مِنۢ بَعْدِ مَا بَيَّنَّٰهُ لِلنَّاسِ فِى ٱلْكِتَٰبِ ۙ أُولَٰٓئِكَ يَلْعَنُهُمُ ٱللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ ٱللَّٰعِنُونَ ﴿١٥٩﴾ ﴾ (البقرة).

قال: أما قوله: ﴿مَآ أَنزَلْنَا مِنَ ٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾ فالمراد كل ما أنزله على الأنبياء كتابًا وحيًا دون أدلة العقول، وقوله تعالى: ﴿وَٱلْهُدَىٰ ﴾ يدخل فيه الدلائل العقلية والنقلية، فثبت أنه تعالى توعَّد على كتمان الدلائل السمعية والعقلية، وجمع بين الأمرين في الوعيد، فهذه تدل على أن من أمكنه بيان أصول الدين بالدلائل العقلية لمن كان محتاجًا إليها ثم تركها أو كتم شيئًا من أحكام الشرع مع شدَّة الحاجة إليها ـ فقد لحقه الوعيد العظيم[1].

ومن ثم فإن ابن عباس أبى إلا أن يذهب إلى الخوارج ليكلمهم حين خرجوا على علي بن أبي طالب ﷺ مع أن عليًا قال: "إني أخاف عليك، فقال: كلا، وذهب إليهم وردَّ عليهم ما احتجوا به، قال ابن عباس: فخرجت آتيهم، ولبست أحسن ما يكون من حُلَلِ اليمن، فأتيتهم وهم مجتمعون في دارٍ، وهم قائلون فسلمت عليهم، فقالوا: مرحبًا بك يا ابن العباس، فما هذه الحُلَّة؟ قال: قلت: ما تعيبون عليَّ، لقد رأيت على رسول الله ﷺ أحسن ما يكون من الحُلل، ونزلت: ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ ﴾ (الأعراف: ٣٢)، قالوا: فما جاء بك؟ قلت: أتيتكم من عند صحابة رسول الله ﷺ من المهاجرين والأنصار لأبلغكم ما يقولون، وتخبروني بما تقولون، فعليهم نزل القرآن، وهم أعلم بالوحي منكم، وفيهم أنزل، وليس فيكم منهم أحد، فقال بعضهم: لا تخاصموا قريشًا فإن الله يقول: ﴿ بَلْ هُمْ قَوْمٌ خَصِمُونَ ﴿٥٨﴾ ﴾ (الزخرف: ٥٨)، قال بعضهم: لنكلمنَّه ولننظرن ما يقول. قلت: أخبروني ماذا نقمتم على ابن عم رسول الله ﷺ وصهره والمهاجرين والأنصار؟ قالوا: ثلاثًا، قلت: ما هن؟ قالوا: أما إحداهن فإنه حَكَّمَ الرجال في أمر الله، قال الله تعالى: ﴿إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ (يوسف: ٤٠)، وما للرجال وما للحكم؟ فقلت: هذه واحدة. قالوا: أما الأخرى فإنه قاتل ولم يَسْبِ ولم يغنم، فلئن كان الذين قاتل كفارًا لقد حل سبيهم وغنيمتهم، وإن كانوا مؤمنين ما حل قتالهم، قلت: هذه ثنتان، فما الثالثة؟ قالوا: إنه محا اسمه من أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين. قلت: أعندكم سوى هذا؟ قالوا: حسبنا هذا. فقلت لهم: أرأيتم إن قرأت عليكم من كتاب الله، ومن سنة نبيه ﷺ ما يُرد به قولكم أترضون؟ قالوا: نعم، فقلت لهم: أما قولكم: حكَّم الرجال في أمر الله، فأنا أقرأ عليكم ما قد رُد حكمه إلى الرجال في ثَمَنِ ربع درهم في أرنب ونحوها من الصيد، قال ﷻ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ (المائدة: ٩٥)، فنشدتكم بالله تعالى، أحكم الرجال في أرنب ونحوها من الصيد أفضل أم حكمهم في دمائهم وإصلاح ذات بينهم، وأنتم تعلمون أن الله تعالى لو شاء لحكم ولم يصيِّر ذلك

١. مفاتيح الغيب، الرازي، عند تفسيره الآية (١٥٩) من سورة البقرة.

إلى الرجال؟

قالوا: بل هو أفضل. قال ابن عباس: وفي المرأة وزوجها قال الله ﷻ: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا (٣٥) ﴾ (النساء)، فجعل الله حكم الرجال سُنَّة ماضية، أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

قال: وأما قولكم: قاتل فلم يسب ولم يغنم، أفتسبُون أمَّكم عائشة، وتستحلون منها ما تستحلون من غيرها وهي أمُّكم؟ فإن قلتم: إنا نستحل منها ما نستحل من غيرها فقد كفرتم، ولئن قلتم: ليست بأمنا فقد كفرتم؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ النَّبِيُّ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَأَزْوَاجُهُ أُمَّهَاتُهُمْ ﴾ (الأحزاب: ٦)، فأنتم تدورون بين ضلالتين، فأتوا منها بمخرج، قلت: فخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

قال: أما قولكم: محا اسمه من أمير المؤمنين، فأنا آتيكم بمن ترضون؟ وأراكم قد سمعتم أن النبي ﷺ يوم الحديبية صالح المشركين فقال لعلي ﷺ: اكتب: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله ﷺ، فقال المشركون: لا والله، ما نعلم أنك رسول الله، لو نعلم أنك رسول الله لأطعناك، فاكتب: محمد بن عبد الله، فقال رسول الله ﷺ: امح يا علي رسول الله، اللهم إنك تعلم أني رسول الله، امح يا علي، واكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله، فوالله لرسول الله ﷺ خير من علي، وقد محا نفسه ـ يقصد اسمه ﷺ ـ ولم يكن محوه ذلك يمحوه من النبوة. قلت: فخرجت من هذه؟ قالوا: نعم، فرجع منهم ألفان، وخرج سائرهم وقاتلوا على ضلالتهم، فقتلهم المهاجرون والأنصار"[1].

وكان الصحابة ﷺ إذا سئل أحدهم عن مسألة من مسائل الاعتقاد أجاب بنصوص الكتاب والسنة، كما فعل جعفر بن أبي طالب ﷺ مع النجاشي حينما سأله عن حقيقة عيسى ابن مريم ﷺ فأجاب جعفر بما ورد من آيات كريمة في سورة مريم فعقل النجاشي ذلك عنه، وكان سببًا في إسلامه[2].

فالعقل ـ إذن ـ دليل من أدلة المعرفة عامة والدينية منها خاصة، والوحي جاء بالأدلة العقلية الصافية من كل كدر، وفي المسائل العقدية وردت النصوص الشرعية وعضَّدَتها الدلائل العقلية، وما على العقل إلا فهمها وعقلها[3].

ومن هنا فإن جمهور المتكلمين قالوا: إن الجدال في الدين طاعة عظيمة، واحتجوا بقوله ﷻ: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ (النحل: ١٢٥). ويقول حكاية عن الكفار أنهم قالوا لنبي الله نوح ﷺ: ﴿ قَالُوا يَا نُوحُ قَدْ جَادَلْتَنَا فَأَكْثَرْتَ جِدَالَنَا فَأْتِنَا بِمَا تَعِدُنَا إِنْ كُنْتَ مِنَ الصَّادِقِينَ (٣٢) ﴾ (هود). ومعلوم أنه ما كان الجدال إلا لتقرير أصول الدين، إذا ثبت هذا، فنقول: لا بد من

---

١. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: قتال أهل البغي، (٢/ ١٦٤)، رقم (٢٦٥٦). وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ووافقه الذهبي.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند آل البيت، مسند جعفر بن أبي طالب، (٣/ ١٨٠: ١٨٥)، برقم (١٧٤٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله، مرجع سابق، ص١٨٠.

التوفيق بين هذه النصوص[1]، فنحمل الجدل المذموم على الجدل في تقرير الباطل وطلب المال والجاه، والجدل الممدوح على الجدل في تقرير الحق ودعوة الخلق إلى سبيل الله والذب عن دين الله[2].

ومن هذا المُنطَلَق فقد جوَّز الصحابة والسلف الصالح إعمال العقل والفكر فيما يؤدي إلى إظهار الدين والعمل بمقتضى النقل، والرد على المخالفين للكتاب والسنة، ولم يجوِّزوا أن يكون النقل مطية للعقل[3].

فقد يعجز العقل عن إدراك حقائق الشرع لكنه لا يحيلها؛ لأن عدم العلم ليس علمًا بالعدم، بل إن كل ما أخبر به الشارع وأمر به، فهو إما أن يكون معقول المعنى والكيف، أو يكون معقول المعنى دون الكيف، وهذا الأخير (معقول المعنى دون الكيف) مما اختص الله بعلمه وتأويله.

وإذا كنا نقر بمجال العقل فيما يتصل بالعلوم الضرورية والمكتسبة؛ فإن دوره في العلوم الغيبية منعدم، لأنه إنما تعرف حقيقتها من جهة خبر الشارع، فمن أحال غير المعتاد من العلوم على المعتاد منها لمعرفتها وكشف حقيقتها، فقد يقع في التكذيب والتشكيك، وهذا هو الذي وقع من طوائف المبتدعة، الذين أنكروا المعجزات وأخبار الصفات وأحوال المعاد والحساب[4].

فالإدراك المطلوب إنما يتعلق من تلك الحقائق بإثبات وجودها، أو وجود ما أثبت لها، وما يترتب عليه من آثار وصفات دون تقحُّم إلى ما وراء ذلك بتعقل الكيفيات التي عليها هذه الأشياء الغيبية؛ لأن العقل قاصر عن التكييف الصحيح لهذه الأشياء؛ بحكم أنها خارجة عن نطاق الزمان والمكان والمادة، المحدود بها عقل الإنسان، والذي لا يستطيع تجاوزها مهما حلَّق به الخيال؛ لأنه سيركب تصوُّرًا لماهية هذه الأشياء من الأجزاء التي يأخذها من عالم المادة، ولهذا نهى الشرع والسلف عن ذلك، كما قال سبحانه: ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَيْءٌ ﴾ (الشورى: ١١)، وقال: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِ ۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٥﴾ ﴾ (الإسراء)، وكما جاء عنه ﷺ في الحديث: "تفكروا في آلاء الله - يعني: عظمته - ولا تفكروا في الله"[5].

وهكذا أفاد الصحابة بالعقل ووظفوه لصالح الدين بالقدر الذي أمروا به، وضربوا في ذلك أروع النماذج حين لم يُفْرطوا ولم يُفَرِّطوا على نحو ما وقع غيرهم بعد ذلك في أي من هاتين المَهْلَكتين - الإفراط والتفريط.

ونحن إذ نشيد بعدم تجاوزهم حدود العقل إنما نمدح إفادتهم منه بالأصالة، ولا يعني هذا أنهم طرحوه جانبًا، والشواهد على ذلك تغني عن كثير كلام في هذا الشأن، وفيما أسلفنا ما يبرهن على صحة ما قلنا.

---

١. أي: النصوص التي تمدح الجدال كهذه الآيات ثم النصوص التي تذم الجدال مثل قوله تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُجَـٰدِلُونَ فِىٓ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ أَنَّىٰ يُصْرَفُونَ ﴿٦٩﴾ ﴾ (غافر).

٢. مفاتيح الغيب، الرازي، عند تفسيره الآية (١٩٧) من سورة البقرة.

٣. مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله، مرجع سابق، ص١٧٨.

٤. المرجع السابق، ص٢٣٧.

٥. حسن: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، كتاب: من شعب الإيمان، باب: في الإيمان بالله ﷻ، فصل: في الإشارة إلى أطراف الأدلة في معرفة الله ﷻ في حديث العالم، (١/ ١٢٦)، رقم (١٢٠). وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٧٨٨).

وبناء على ما سبق مما تقدَّم يتضح أن الصحابة كانوا يمارسون موضوعات علم الكلام، وكانوا على معرفة بالقضايا الكلامية من خلال المناقشات في المسائل الاعتقادية، وإلَّا لما عبدوا الله على حق ويقين راسخ، ولكن مصطلح علم الكلام لم يكن قد ظهر بعد، وهذه طبيعة كل علم، ودأب كل مجال من المجالات المعرفية.

وكان استدلالهم بالعقل والمنطق في ضوء القرآن والسنة، مع عدم الخوض فيما لا يدركه العقل من الغيبيات وما شابهها؛ إذ إن للعقل حدودًا لا يتخطَّاها®.

الخلاصة:

- إذا كان الرسول ﷺ لم يورث دينارًا ولا درهمًا، وإنما ورَّث العلم، فإن أعظم الناس حظًّا من هذا الميراث المبارك هم الصحابة ، فإنهم صحبوا النبي ﷺ وعايشوه وجاهدوا معه وسمعوا منه، وتلقوا العلم على يديه، وكان الوحي ينزل بين أظهرهم فوقفوا على أسباب نزوله.

- لقد كان الصحابة حريصين كل الحرص على الفهم والاستيعاب الدقيق الكامل لكل ما يتعلمونه من القرآن والحديث؛ لذا نجدهم قد ألموا بجميع العلوم الشرعية، والشواهد التي يُسْتَدَلُّ بها في هذا الموضع أكثر من أن تحصى؛ فمنهم من فسر القرآن الكريم، ومنهم من تفقَّه، ومنهم من اختص بالإفتاء والاجتهاد، والأمثلة كثيرة.

- إن الناظر إلى أنشطة الصحابة العلمية يخرج بصورة كاملة عن حقيقة عقائدهم؛ إذ توصلوا إليها في كافة أوجه أصول الدين من عقيدة التوحيد إلى الصفات الإلهية، إلى مسألة القضاء والقدر الإلهي، إلى الإنسان وحقيقته وغايته وأخلاقه، إلى المجتمع ومكوناته، والحياة الإنسانية بكافة جوانبها - فكيف يقال بعد ذلك: إن الصحابة شغلهم الجهاد عن تناول أمهات أصول الدين؟!

- لقد كان للقرآن الكريم دور كبير في نشأة علم الكلام بما بيَّنه من المسائل الاعتقادية، وبما ناقشه من العقائد الباطلة مع بيان ذلك بالاستدلالات العقلية والمنطقية، وكذلك دعوته العقول إلى التفكر والنظر والنأي عن التقليد الأعمى.

- كان للسنة النبوية أيضًا أثر كبير في نشأة علم الكلام؛ حيث كان الصحابة يوردون الأسئلة على رسول الله ﷺ، فيجيبهم بما يثلج صدورهم، وكذلك كانت إجابات رسول الله ﷺ على غير المسلمين، أو من أتى يريد الإسلام كوفد بني نجران مثلًا.

- لما كانت دلالة الكتاب والسنة على أصول الدين ليست بالخبر فقط، وإنما بالآيات والبراهين والأدلة العقلية، كان استخدام الصحابة للعقل واتباع هذا المنهج، وتوضيح أصول الدين، والتصدي للمواقف المتطرفة كل ذلك بالبيان والإرشاد بطريقة الحوار والإقناع العقلي.

- عرف الصحابة موضوعات علم الكلام وإن لم

® في **"المنزلة الكبيرة للعقل في الإسلام"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة والثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"اجتماع شروط الاجتهاد وأدواته لأبي هريرة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي **"كثرة عدد المجتهدين من الصحابة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي **"اجتهادات الصحابة كانت لضرورة يضطرون إليها"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من هذا الجزء.

يكن هذا الاسم قد ظهر، وهذا ما دفع المدَّعين إلى تجهيل الصحابة بهذه الموضوعات، في حين أنهم كانت لهم مباحث ومناقشات في المسائل الاعتقادية تعتمد على الأدلة العقلية والمنطقية في ضوء القرآن والسنة وحدود العقل دون تخطِّي هذه الحدود.

- الجدل المذموم في الإسلام ما كان لتقرير الباطل، أما الممدوح فهو ما كان لتقرير الحق ودعوة الخلق إلى سبيل الله، ولذا جوَّز الصحابة إعمال العقل والفكر فيما يؤدي إلى إظهار الدين والعمل بمقتضى النقل والرد على المخالفين، ولم يجوزوا أن يكون النقل مطية للعقل.
- لا ريب أن للعقل خطوطًا وحدودًا لا يتخطاها، ولذا ضلَّ من تخطَّاها أو حاول؛ ذلك أن أمور الغيبيات وما شابهها لا يدركها العقل؛ لأنه قاصر عن تكييفها، بحكم أنها خارجة عن نطاق الزمان والمكان والمادة المحدود بها عقل الإنسان.
- عدم ظهور مصطلح علم الكلام عند الصحابة لا يدل على عدم معرفتهم بموضوعاته، ومن ربط بين عدم ظهور المصطلح عندهم وعدم معرفتهم بهذه الموضوعات على علاقة المقدمة بالنتيجة كان مخطئًا مُخالفًا لطبيعة الأشياء، وشأن العلوم في بدايتها.

الشبهة الثانية عشرة

الزعم أن الصحابة ﷺ قاموا بوضع تشريعات بعد وفاة النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن الصحابة ﷺ استغلوا وفاة النبي ﷺ، فقاموا بوضع تشريعات من عند أنفسهم، ظانين أنهم بذلك يقتدون بالنبي ﷺ في تشريعاته، وظنهم هذا مغلوط؛ لأن النبي ﷺ معصوم في كل ما صدر عنه، وهم غير معصومين، وجاء غير المحققين من العلماء فأضفوا على تلك الأقوال قدسية، وجعلوها من المسلمات، وأكسبوها حجيَّةً تحت مسمَّى "أقوال الصحابة"، بل إنهم جعلوها مصدرًا من مصادر التشريع الإسلامي، وهي في الحقيقة مجرد اجتهادات لأشخاص غير معصومين أحدثوها بعد النبي ﷺ، وغالبًا ما خالفت هذه الاجتهادات الصواب.

رامين من وراء ذلك إلى إسقاط عدالة صحابة رسول الله ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن الصحابة ﷺ لم يُحدِثوا في الدين بعد النبي ﷺ، وإنما كانوا شديدي التمسك بالقرآن والسنة، يتضح ذلك من حرصهم على اقتفاء آثار النبي ﷺ، دليل ذلك ما أثر عنهم من ذم الرأي، وتقديس النص والعمل بمقتضاه.

٢) كانت اجتهادات الصحابة ضرورة في مسائل طارئة لا نص فيها، وتحتَّم عليهم الحكم فيها، فاجتهدوا

(*) منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، د: عزيَّة علي طه، دار البحوث العلمية للنشر، القاهرة، ١٩٨٧م.

في ضوء القواعد العامة للكتاب والسنة، ولم يدَّع أحدهم العصمة لرأيه، وإنما أكَّدوا على أنها مجرد اجتهادات، ما وافق الكتاب والسنة منها فصواب، وإلا فهي مجرد آراء.

التفصيل:

أولا. الصحابة لم يُحدِثوا بعد النبي ﷺ، ولم يأتوا بتشريعات مخترعة، امتثالا لقوله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد":

لقد كان صحابة رسول الله ﷺ شديدي الحرص على اتباع النبي ﷺ في كل ما قال أو بلَّغ من كتاب أو سنة، ولم يثبت أن أحدهم أحدث شيئًا مما ليس في الدين لعلمهم بمغبة هذا وحرمته، فقد قال رسول الله ﷺ: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس فيه فهو رد"[1]، فلم يُحدِث، ولم يتوقع أن يُحدِث أحد الصحابة شيئًا بعد النبي ﷺ، لأمرين:

الأول: ما عُرِف عنهم من شدة اقتفاء آثار النبوة في كل شيء، حتى إن عبد الله بن عمر كان ينزل منازله ﷺ، ويصلي في كل مكان كان النبي ﷺ يصلي فيه، وحتى إن النبي ﷺ نزل تحت شجرة؛ فكان ابن عمر يتعهدها بالماء لئلا تيبس[2]. فهل يتوقع من هذا وأقرانه أن يحدثوا في الدين ما ليس منه؟!

الثاني: علم جل الصحابة بقواعد الدين وأصوله التي رسخها النبي ﷺ قبل وفاته قرآنًا وسنة، فمن يُحدث فيه شيئًا فلن يصدقه أو يتبعه أحدهم، وكان أبو بكر ﷺ إذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى، فإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله ﷺ، فإن وجد فيها ما يقضي به قضى به، فإن أعياه ذلك، سأل الناس هل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى فيه بقضاء، فربما قام إليه القوم فيقولون: قضى فيه بكذا أو بكذا، فيأخذ بقضاء رسول الله ﷺ، ويقول عندئذٍ: الحمد لله الذي جعل فينا من يحفظ عن نبينا، وإن أعياه ذلك دعا رءوس المسلمين وعلماءهم فاستشارهم، فإذا اجتمع رأيهم على أمر قضى به[3].

ورُوي عن أبي بكر أنه قال: أيُّ أرض تُقِلُّني، وأي سماء تظلني إن قلت في آية من كتاب الله برأيي، أو بما لا أعلم.

وعن ابن سيرين قال: لم يكن أحد أهيب بما لا يعلم من أبي بكر ﷺ، ولم يكن أحد بعد أبي بكر أهيب بما لا يعلم من عمر ﷺ، وإن أبا بكر نزلت به قضية فلم يجد في كتاب الله منها أصلًا، ولا في السنة أثرًا فاجتهد برأيه، ثم قال: هذا رأيي، فإن يكن صوابًا فمن الله، وإن يكن خطأً فمني وأستغفر الله[4].

وقال الشعبي: عن عمرو بن حريث قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ: إياكم وأصحاب الرأي، فإنهم أعداء السنن، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا بالرأي، فضلوا وأضلوا[5].

وقال علي ﷺ: لو كان الدين بالرأي لكان أسفل

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلح، باب: إذا اصطلحوا على صلح جور فالصلح مردود، (٥/ ٣٥٥)، رقم (٢٦٩٧).

٢. أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، دار الفكر، بيروت، د. ت، (٣/ ٢٣٧).

٣. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية، مرجع سابق، (١/ ٦٢).

٤. المرجع السابق، (١/ ٥٤).

٥. السابق، (١/ ٥٥).

الخف أولى بالمسح من أعلاه.

وقال ابن عباس ﷺ: من أحدث رأيًا ليس في كتاب الله ولم تمض به سنة من رسول الله ﷺ لم يدر على ما هو منه إذا لقي الله ﷻ[1]. وقال: إنما هو كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ، فمن قال بعد ذلك برأيه فلا أدري أفي حسناته يجد ذلك أم في سيئاته[2]®.

ثانيًا. كانت اجتهادات الصحابة ضرورة اضطروا إليها، للبت في مسائل وقضايا طارئة لا يوجد نص صريح فيها، كما أنهم لم يدَّعوا العصمة لتلك الاجتهادات:

إن أول ما واجه المسلمين - عقب وفاة رسول الله، من الأحداث التي لم يكن لها نظير في عهده - مسألة المرتدين الذين منعوا الزكاة مع إقرارهم بالإسلام، وإقامتهم الصلاة، وقد رأى أبو بكر ﷺ أن يقاتلهم حتى يُؤدوا ما كانوا يُؤدونه إلى رسول الله ﷺ.

فقال عمر: كيف نقاتل، وقد قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوا لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله؟ فقال أبو بكر: والله، لأقاتلن من فرَّق بين ما جمع رسول الله ﷺ، ألم يقل: إلا بحقها، وحسابهم على الله؟ فمن حقها إيتاء الزكاة، كما أن من حقها إقامة الصلاة، ووافقه الحاضرون على ذلك. فلم يلتفت أبوبكر ﷺ إلى مشورةٍ إذ كان عنده حكم رسول الله ﷺ "من بدَّل دينه فاقتلوه"[3].

كذلك كان عنده - من قبل - كثير من آيات القرآن التي قرنت بين الصلاة والزكاة، وجعلتهما شرط الفلاح أو النجاة أو نيل رحمته ﷻ، قال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٥٦﴾﴾ (النور).

وهكذا استند أبو بكر ﷺ في اجتهاده إلى كتاب الله ﷻ وسنة رسوله ﷺ، ووضح ذلك لعمر ﷺ الذي عارضه في بداية الأمر، فقال بعدما عرف صواب اجتهاد أبي بكر: "فوالله ما هو إلا أن رأيت الله ﷻ قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق"[4] كما في رواية مسلم.

اجتهاد عمر ﷺ في عدم تطبيق حد السرقة أيام المجاعة:

لقد أثر عن عمر ﷺ أنه لم يطبق حد السرقة على من سرق مضطرًّا أيام المجاعة، قال ابن القيم: قال السعدي - بسنده عن ابن حاطب: "إن غلمة لحاطب بن أبي بلتعة سرقوا ناقةً لرجل من مزينة، فأتى بهم عمر، فأقرُّوا، فأرسل إلى عبد الرحمن بن حاطب، فجاء، فقال له: إن غلمان حاطب سرقوا ناقة رجل من مزينة، وأقرُّوا على أنفسهم، فقال عمر: يا كثير بن الصلت اذهب فاقطع أيديهم، فلمَّا ولَّى بهم ردهم عمر، ثم قال:

1. السابق، (١/ ٥٨).
2. السابق، (١/ ٥٩).

® في **"طاعة الصحابة وتصديقهم المطلق للنبي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"نفي رد الصحابة لأمر النبي بكتابة كتاب يعصمهم من الضلال بعده"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

3. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: قول الله تعالى: ﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ﴾، (١٣/ ٣٥١)، معلقًا.
4. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، محمد رسول الله... (١/ ٣٤٧)، رقم (١٢٤).

أما والله لولا أني أعلم أنكم تستعملونهم وتجيعونهم حتى إن أحدهم لو أكل ما حرم الله عليه حَلَّ له لقطعت أيديهم، وايم الله إذ لم أفعل لأغرمنك غرامة توجعك، ثم قال: يا مزني، بكم أريدت منك ناقتك؟ قال: بأربعمائة، قال عمر: اذهب فأعطه ثمانمائة"[1].

وقد استند عمر في اجتهاده إلى نص القرآن الكريم الذي لم يعاقب المضطر إذا أكل ما يحافظ على حياته مما يحرم عليه حتى الميتة، فقد قال تعالى بعد أن حرم الميتة والدم ولحم الخنزير وغيرها من المحرمات: ﴿فَمَنِ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٣﴾﴾ (المائدة). فقاس عمر حال السارق المضطر للإطعام، على آكل الميتة اضطرارًا[2].

زيادة عثمان الأذان الثاني في الجماعة:

لما كثر الناس في مدينة رسول الله ﷺ تأخر بعضهم عن صلاة الجمعة لبُعد السوق وامتداده بعيدًا عن المسجد، فسنَّ عثمان رضي الله عنه الأذان الثاني، وهو الأول من حيث الترتيب الزمني، أي أنه يسبق الأذان الأصلي للصلاة الذي يكون بين يدي الخطيب؛ وذلك ليجتمع الناس للصلاة، وليكون الوقت كافيًا لذلك.

وهذا ما أخرجه البخاري في صحيحه عن السائب بن يزيد قال: "كان النداء يوم الجمعة أوَّله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد النبي ﷺ وأبي بكر وعمر رضي الله عنهما؛ فلما كان عثمان رضي الله عنه - وكثر الناس - زاد النداء الثالث[3] على الزّوراء"[4].

ولم ينكر أحد الصحابة آنذاك ما فعله عثمان رضي الله عنه، وكذلك التابعون والأمة كلها إلى يومنا هذا.

اجتهاد علي رضي الله عنه في عدم تطبيق حد الزنا على المضطرة:

إذا اضطرت امرأة للزنا لإنقاذ حياتها من الموت فلم يندفع إلا به، يسقط عنها الحد عند علي رضي الله عنه، فقد جاء في رواية عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه "أن امرأة استسقت راعيًا، فأبى أن يسقيها إلا أن تمكنه من نفسها، ففعلت، فرُفع ذلك إلى عمر، فقال لعليٍّ: ما ترى فيها؟ قال: إنها مضطرة، فأعطاها عمر شيئا وتركها"[5].

وعلي رضي الله عنه في اجتهاده هذا مستند إلى كتاب الله، مستدلٌّ بآياته، وعلى هذا المنهج كانت كل اجتهادات الصحابة مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية، راجعة إليهما بشكلٍ ما، ولذلك نجدهم يرجعون عن آرائهم إذا تبين معارضتها للكتاب أوالسنة، فها هو عمر رضي الله عنه يرجع عن رجم من ولدت بعد ستة أشهر - ظنًّا منه أنها أقل من مدة الحمل - ورجع عن رجمها بعدما وضَّح له الإمام علي رضي الله عنه إمكانية وجود حمل مكتمل بعد ستة أشهر، فقد قال الله تعالى: ﴿وَحَمْلُهُ وَفِصَالُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا﴾ (الأحقاف: ١٥)، وقال: ﴿وَالْوَالِدَاتُ

---

١. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (٣/ ١١).

٢. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، مرجع سابق، ص٢١٥.

٣. يعني بالنداء الثالث: الأذان الذي سنَّه عثمان، فالأذان الأول والإقامة نداءان والثالث هو المذكور.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: الأذان يوم الجمعة، (٢/ ٤٥٧)، رقم (٩١٢).

٥. المغني، ابن قدامة، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، (١٢/ ٣٤٧، ٣٤٨).

﴿يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ﴾ (البقرة: ٢٣٣)، فالحمل ستة أشهر، والفصال أربعة وعشرون شهرًا[١].

ونستنتج من هذا شيئين:

الأول: شدة عمر في تنفيذ حدود الله، وعدوله عن رأيه دون مكابرة بعدما تبين له أنه جانب الصواب.

الثاني: فقه وسعة علم علي رضي الله عنه، ودرايته الكبيرة بكتاب الله تعالى.

ولم يثبت أن أحدًا من الصحابة ألزم المسلمين باجتهاده، أوادَّعى أنه الصواب وما دونه خطأ، وإنما كانت اجتهاداتهم مجرد آراء قد تصيب وقد تجانب الصواب، فعن مسروق، قال: كتب كاتب لعمر بن الخطاب: "هذا ما رأى الله ورأى عمر، فقال: بئس ما قلت، قل: هذا ما رأى عمر، فإن يكن صوابًا فمن الله، وإن يكن خطأً فمن عمر"[٢].

وعن الشعبي قال: أتى زيدَ بن ثابت قوم، فسألوه عن أشياء، فأخبرهم بها، فكتبوها، ثم قالوا: لو أخبرناه، فأتوه فأخبروه، فقال: أغدرًا، لعل كل شيء حدثتكم به خطأ. إنما أجتهد لكم برأيي[٣].

وعن عبيد الله بن الزبير، قال: أنا والله مع عثمان بن عفان بالجحفة، إذ قال عثمان ـ وذُكر له التمتع بالعمرة إلى الحج ـ: أتموا الحج وأخلصوه في أشهر الحج، فلو أخرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان أفضل، فإن الله قد أوسع في الخير، فقال له علي: عمدت إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورخصة رخص الله للعباد بها في كتابه تضيق عليهم فيها وتنهى عنها، وكانت لذي الحاجة ولنائي الدار، ثم أَهَلَّ علي بعمرة وحج معًا، فأقبل عثمان بن عفان رضي الله عنه على الناس، فقال: أنهيت عنها؟ إني لم أنهَ عنها، إنما كان رأيًا أشرت به، فمن شاء أخذه، ومن شاء تركه.

فهذا عثمان يخبر عن رأيه أنه ليس بلازم للأمة الأخذ به، بل من شاء أخذ به، ومن شاء تركه، بخلاف سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه لا يسع أحدًا تركها لقول أحد كائنًا من كان[٤]. وعلى هذا النهج كان كل الصحابة دون مخالف.

يقول د. علي جريشة: وسنة الصحابة يمكن أن تكون مصدرًا للأحكام الدستورية: ولقد كان نظام الخلافة وليد اجتهاد الصحابة في ضرورة البيعة. وهي مظهر رضا المسلمين، كانت عليها سنة الصحابة، فلم يل أحدهم دون بيعة، ولم يكن الاستخلاف بالنسبة لمن استخلفوا إلا ترشيحًا. وهكذا يتبين لنا أن سنة الخلفاء كانت مصدرًا لكثير من الأحكام الدستورية[٥].

ومما سبق يتضح أن الصحابة قد قاموا بسن سنن جديدة لم يدَّعوا لها العصمة، استنبطوها من الكتاب أو السنة، ولم ينحرفوا عنها قدر أنملة، ومن ثَمَّ لا نقول: إنهم جاءوا بشريعة جديدة، بل جاءوا بسنن؛ لأنه لا

---

١. انظر: فصل الخطاب في سيرة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٤٠٦، ٤٠٧.

٢. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٥٤).

٣. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٢/ ٢٢٥).

٤. أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ٥٨).

٥. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، دار اليقين، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م، (٢/ ٩٩: ١٠٢) بتصرف.

شريعة بعد شريعة النبي ﷺ، وهي شريعة ثابتة لا تتغير ولا تتبدل، فهل ما فعله الصحابة يسقط عدالتهم أم يُؤكدها؟!

ولقد ثبت أن قول الصحابي حجة عند الجمهور - كما تقدم - إذ إنهم لا يتكلمون عن هوى أو رأي بلا سند، بل كل كلامهم مبنيٌّ على النصوص من كتاب وسنة، فهم أدرى الناس بالوحي وأعلم بالقرائن والأحوال التي نزلت فيها تلك النصوص، وعلى هذا فإنهم لا يشرِّعون من تلقاء أنفسهم، بل لا يتعدون الكتاب والسنة أو السير على ضوئهما®.

الخلاصة:

- إن الصحابة ﷺ لم يستغلوا وفاة الرسول ﷺ ولم يُشرِّعوا من قبل أنفسهم، وإنما اجتهدوا بما لهم من فقه في أمور الدين على ضوء النصوص في الأمور التي طرأت عليهم، ولم يألفوها في عهد النبي ﷺ، وكان لا بد من الحكم فيها، فحكموا فيها بما ورثوه عن النبي ﷺ وبما علَّمه لهم.
- إن هذه الأمور الطارئة جعلت العهد المدني يشهد نموًّا فقهيًّا كبيرًا يقوم في أساسه على المبادئ التشريعية الموجودة في الكتاب والسنة في حدود ما تطلبته الوقائع التي واجهها المسلمون في المدينة، وقد نجح المسلمون في التوفيق بين النصوص ومتطلبات الواقع.
- لقد جاء في القرآن والسنة الشريفة آيات وأحاديث كلها تدل على حجية قول الصحابة، وتأمر وتحث على اتباعهم والاقتداء بهديهم.
- إن الاحتجاج بقول الصحابي من الأصول الفقهية عند الأئمة الأربعة، بل اعتبروا سنة الصحابة كسنة الرسول ﷺ يُعمل بها، ولا يُعدل عنها إلى الاجتهاد والرأي إلا في ظروف خاصة، أو عند عدم وجود الحكم في سنتهم، إذ إنها مستنبطة من القرآن والسنة ولا تخرج عنهما.
- إن القرآن الكريم والسنة هما مصدرا التشريع الأساسيين، وكل ما ذكره العلماء من مصادر عائد إليهما مستمد منهما بشكل من الأشكال.
- وبهذا كله يتضح أن الصحابة لم يأتوا بتشريعات جديدة تصطدم مع نصوص الشرع قرآنًا وسنة، وإنما كانوا يتبعونها اتباعًا لا نظير له، فإن لم يجدوا في المسألة نصًّا صريحًا اجتهدوا وقاسوا في ضوء القواعد العامة التي حددتها النصوص.

الشبهة الثالثة عشرة

اتهام الصحابة بكتمان حديث "غدير خُم"(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المشككين الصحابةَ الكرام ﷺ بكتمان

® في "اجتماع شروط الاجتهاد وأدواته لأبي هريرة" طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثامنة، من الجزء الثالث (أبو هريرة). وفي "**كثرة عدد المجتهدين من الصحابة**" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي "**إعمال الصحابة للعقل والفكر في المسائل العقلية**" طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من هذا الجزء.

(*) السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ط٤، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.

حديث "غدير خم"؛ حيث يروون أن النبي ﷺ أثناء عودته من حجة الوداع، وهو في طريقه إلى المدينة وصل إلى أرض تسمى "خم" وكان معه مائة وعشرون ألفًا من الصحابة. فنزل جبريل عليه السلام على رسول الله ﷺ بالآية الكريمة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥ﴾ (المائدة: ٦٧).

وأبلغ جبريلُ النبيَّ ﷺ أن الله تعالى يأمره أن يقيم عليَّ بن أبي طالب إمامًا على الناس وخليفة من بعده ووصيًّا له. فوقف النبي ﷺ وأعلن على الملأ أن عليًّا هو الوصي والإمام من بعده، وحصر الأئمة في اثني عشر إمامًا، كل منهم ينص ويعلن عن الإمام الذي يليه. قائلين بأن الصحابة كتموا هذا الأمر، وجعلوا الخلافة شورى بين المسلمين. ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في الصحابة بمخالفتهم أمر الرسول ﷺ وإجماعهم على ذلك، ومن ثم الطعن فيما ورد عنهم، وفيما نقلوه إلى أجيال المسلمين من قرآن وحديث.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن قصة وصاية النبي ﷺ لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه بالإمامة قصة مختلقة؛ لأنها لو كانت صحيحة لما تخلَّف أحد من الصحابة عن الجهر بها، بل ما توانى علي رضي الله عنه عن المطالبة بحقه في ذلك؛ بناءً على وصية رسول الله ﷺ له.

٢) إن الناظر في جميع الروايات الواردة في قصة الغدير هذه سوف يجد أنها تتعلق بفضل الإمام علي وآل البيت، ولا تتعلق بأية وصاية أو خلافة لأحد. وأما ما زِيد على الروايات الصحيحة الثابتة كأمر الوصاية لعلي بالخلافة، فهي من الموضوع المختلق على رسول الله ﷺ، وهو زور وبهتان، ومحض افتراء وضلال.

٣) لقد ورد من النقل الصحيح عن عدد من الصحابة، وعن علي رضي الله عنه نفسه ما يبطل دعوى وصية النبي ﷺ بالخلافة من بعده لعلي بن أبي طالب.

التفصيل:

أولا. إن قصة وصايةِ النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه بالإمامة قصة مختلقة، لا أساس لها من الصحة:

من الصحيح المجمَع عليه أن النبي ﷺ لم ينص على إمامة واحد بعينه، ولو نص على إمامة عليٍّ لبايعه الناس كلهم، فما كان للصحابة أن يُعرضوا عن أمر النبي ﷺ، وهم الذين برهنوا خلال المدة التي قضاها ﷺ بينهم على صدق إيمانهم وصحة إسلامهم بما قدموه من أرواح ودماء وأموال في سبيل نصرة دين الله، ومن المحال أن يتفقوا كلهم على إنكار مثل هذا النص مع توافر الدواعي إلى معرفته ونقله[1]؛ وعليه فإن من يقول ويعتقد بصحة حديث غدير خم والذي قيل: إنه اشتمل على وصية النبي ﷺ بالخلافة لعلي رضي الله عنه، وإسناد الخلافة إلى الأئمة الاثني عشر بعده - يطعن في الخلفاء الراشدين وكبار الصحابة، بل يرميهم بالخيانة والكفر، وهو لا يجهل أن هؤلاء قد اتخذهم النبي ﷺ رسلًا له ووزراء وقوادًا.

ومن المعلوم أن القرآن كان يتنزل على النبي ﷺ، وكان يكشف المنافقين، ويوجه اجتهاد النبي ﷺ، سواء تعلق بأشخاص من المنافقين، أو بأعمال لله فيها حكم

---

١. موقف الشيعة الاثني عشرية من صحابة الرسول ﷺ، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، دار أضواء السلف، السعودية، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م، (١/ ٢٧٠).

آخر، فمثلًا عن الأشخاص: حذر القرآن النبيَّ ممن أقاموا مسجدًا من المنافقين، فقال ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ﴾ (التوبة: ١٠٧)، وعن الأعمال التي وجهها القرآن، قال الله ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ﴾ (الأنفال: ٦٧)، فلو كان كبار الصحابة من المنافقين الذين خانوا النبي ﷺ، ما نسي الخالق العليم أن ينبه النبي ﷺ إلى ذلك، ليعزلهم ويحذِّر منهم، ولنزل القرآن بذلك أيضًا[١].

وعليه، فإن من يدَّعي تواتر هذا الحديث، ويتهم صحابة رسول الله ﷺ بكتمانه وخيانة الأمانة ـ فإنما يُكذِّب القرآن الكريم الذي وثَّق هؤلاء وزكَّاهم، كما أنه يتهم آل البيت بخيانة هذه الأمانة لعدم إظهارهم هذا الحديث، على الرغم من أننا نعلم أن عدالتهم وتقواهم توجب أن يبلغوه ولا يخشوا أحدًا، كما أن تجمُّع القوة بيد آل البيت خلال خلافة علي ﷺ، ثم مبايعة المسلمين للحسن والحسين يسقط كل أسباب كتمان مثل هذا الحديث إن وجد.

فلو كانت وصية النبي ﷺ الواردة في هذا الحديث قد نزل بها جبريل ﷺ، وفيها قال الله ﷻ: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ (٦٧)﴾ (المائدة). لو كان ذلك صحيحًا ما تخلف أئمة آل البيت عن الجهر بها، بل ما تخلف أحد من الصحابة الكرام عن التمسك بها، فدل ذلك على عدم ثبوتها، كما أن هذه الآية قد نزلت في شأن اليهود والنصارى، ويؤكد ذلك ما قبلها وما بعدها من الآيات القرآنية[٢].

ثم إننا نجزم بأن مسألة الإمامة لو كان فيها نص من القرآن أو الحديث لتواتر واستفاض، ولم يقع فيها ما وقع من الخلاف، أو لتصدَّى علي للقيام بأمر المسلمين يوم وفاة النبي ﷺ، فخطبهم وذكَّرهم بالنص، وبيَّن لهم ما يحسن بيانه في ذلك الوقت، وكان هذا هو الواجب عليه لو كان يعتقد أنه الإمام بعد رسول الله ﷺ بأمر من الله ورسوله. ولكنه لم يقل ذلك، ولا احتج بالآية لا هو ولا أحد من آل بيته وأنصاره الذين يفضلونه على غيره، لا يوم السقيفة بعد وفاة النبي ﷺ، ولا يوم الشورى بعد عمر، ولا قبل ذلك ولا بعده في زمنه، وهو الذي كان لا تأخذه في الله لومة لائم، ولم يعرف التقية في قول ولا عمل.

والوصية بالخلافة لا مناسبة لها في سياق محاجة أهل الكتاب، فهي مما لا ترضاه بلاغة القرآن، بل لو أراد النبي ﷺ النص على خليفته من بعده وتبليغ ذلك للناس لقاله في خطبته في حجة الوداع، وهي التي استشهد الناس فيها على تبليغه فشهدوا، وأشهد الله على ذلك[٣].

ومن ثم فإن الصحابة ما كتموا حديث غدير خُم، لوجود الرواية الصحيحة الثابتة عن رسول الله ﷺ فيه، ولو كانوا يكرهون عليًّا ويريدون غصب الخلافة منه

---

١. السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، مرجع سابق، ص١٢٦.

٢. المرجع السابق، ص١٢٨ بتصرف.

٣. تفسير المنار، محمد رشيد رضا، مرجع سابق، (٦/ ٤٦٦) بتصرف.

ـ حاشا لله أن يفعلوا ذلك ـ ما نقلوا هذا الحديث أصلًا الذي فيه فضله، والإشادة بمناقبه، وأما الوصية لعليّ، ولغيره من بعده ـ فهو اختلاق لم يسمعه الصحابة من النبي أصلًا حتى يكتموه، ولو كان ما تجرءوا على كتمانه، وهم الذين بلَّغوا عنه كل شيء حتى نقلوا أخصَّ خصوصياته؛ فهل يُعقل ألَّا ينقلوا لمن بعدهم أمرًا يتعلق بالخلافة ومصير الأمة®؟!

ثانيًا. حقيقة حديث غدير خم، وما جاء عنه صحيحًا، وتبيين ما جاء في الرواية من الوضع:

غدير خُم هو موقع بين مكة والمدينة بالجحفة، ويقع شرق رابغ بما يقرب من ستة وعشرين ميلًا، ويسمونه اليوم الغربة، ويُذكر أنه في هذا الموقع خطب النبي ﷺ في الناس، وذكر فضل علي ﷺ، وقد اتخذ المدَّعون هذه الرواية سبيلًا إلى إثبات أحقية عليٍّ بالخلافة، بعد أن أضافوا ووضعوا وزادوا في هذه الرواية، واختلقوا فيها وكذبوا على رسول الله ﷺ.

والصحيح ما أخرجه الإمام مسلم من حديث زيد بن أرقم ﷺ أنه قال: "قام رسول الله ﷺ فينا خطيبًا بماء يُدْعَى خمًّا بين مكة والمدينة، فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكّر، ثم قال: أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين، أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به، فحثَّ على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي. قال له حصين: ومَنْ أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: بلى، ولكن أهل بيته من حُرِمَ الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي وآل عقيل وآل جعفر وآل عباس، قال: كل هؤلاء حُرِم الصدقة؟ قال: نعم"(١).

وجاء عند غير مسلم كالترمذي وأحمد والنسائي في الخصائص والحاكم وغيرهم بأسانيد صحيحة عن النبي ﷺ: "من كنت مولاه فعليٌّ مولاه"(٢).

وأما الزيادات الأخرى فمنها الصحيح كقوله ﷺ: "... اللهم وال من والاه، اللهم عادِ من عاداه"(٣)، ومنها الضعيف الواهي كقوله ﷺ: "رحم الله عليًّا، اللهم أدِر الحق معه حيث دار"(٤) فهي ليست ثابتة عن النبي ﷺ.

وخطبة النبي ﷺ في غدير خُم لها سبب وجيه، فعن ابن بريدة عن أبيه رضي الله عنهما قال: "بعث النبي ﷺ عليًّا إلى خالد ليقبض الخمس، وكنت أبغض عليًّا، وقد اغتسل فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا إلى النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: يا بريدة أتبغض عليًّا؟

® في **"وضع الشيعة الأحاديث في فضائل علي بن أبي طالب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب، (٨/ ٣٥٤١)، رقم (٦١٠٨).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب، (١٠/ ١٤٧)، رقم (٣٩٦١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٩٣٠).

٣. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: فضل علي بن أبي طالب ﷺ، (١/ ٤٣)، رقم (١١٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (١١٦).

٤. ضعيف جدًّا: رواه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب، (١٠/ ١٤٩)، رقم (٣٩٦٢). وضعَّفه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٧١٤).

فقلت: نعم. فقال: لا تبغضه، فإن لـه في الخمـس أكثـر من ذلك"[1].

فلما كانت حجة الوداع رجع عليٌّ من اليمن ليـدرك الحج مع النبي ﷺ، وساق معه الهدي، وقد تعجّل عـليٌّ ليلقى الرسول ﷺ بمكة، واستخلف رجلًا من أصحابه على الجند، فكسا ذلك الرجل الجند حلـلًا مـن البـزّ[2] الذي كان مع علي، فلما دنا الجيش من مكـة خـرج عـلي ليلقـاهم، فـإذا علـيهم الحلـل، فقـال لنائبـه: ويلـك، ما هذا؟ قال: كـسوت القـوم ليتجملـوا بـه إذا قـدموا في النـاس، قـال: ويلـك، انـزع قبـل أن تنتهـي بـه إلى الرسول ﷺ، فانتزع الحلل وردها إلى البز، فأظهر الجيش شكواه لما صنع بهم علي، فلما اشتكى النـاس عليًّـا قـام رسول الله ﷺ في الناس خطيبًا.

قال ابن كثير: إن عليًّا ﷺ لما كثر فيـه القيـل والقـال مـن ذلـك الجـيش بـسبب منعـه إيـاهم اسـتعمال إبـل الصدقة، واسترجاعه منهم الحلل التي أطلقها لهم نائبه؛ لذلك ـ والله أعلم ـ قام رسول الله ﷺ في الناس خطيبًا، لما رجع ﷺ من حجته وتفرغ من مناسكه، وفي طريقـه إلى المدينة من غدير خُم، فـبرأ سـاحة عـلي ورفـع مـن قدره، ونبَّه على فضله، ليزيل ما وقر في قلوب كثير مـن الناس[3].

إن النبي ﷺ أخَّر الكلام إلى أن رجع إلى المدينـة، ولم يتكلم وهو في مكة في حجـة الـوداع أو في يـوم عرفـة، وإنما أجّل الأمر إلى أن رجع، فهـذا يـدل عـلى أن هـذا الأمر خاص بأهل المدينة، فهم الذين كانوا مـع عـلي في الغزو[4].

إن الناظر في جميع الروايات التي جاءت في حـديث غدير خم يجد أنها كغيرها قد خلت من الأصـل الـذي يساق من أجله حديث الغدير، وهو تعيين عـليٍّ وصـيًّا بعد النبي ﷺ، وإسناد الخلافة إلى الأئمة الاثني عشر من نسل فاطمة.

فهي لا تدل على ولاية السلطة التي هي الإمامـة أو الخلافة، ولم يستعمل هذا اللفظ في القرآن بهذا المعنـى، بل المراد بالولاية فيها ولاية النصرة والمودة التـي قـال الله فيها في كل من المؤمنين والكـافرين: ﴿بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٍ﴾ (المائدة: ٥١)، بعـضهم أوليـاء بعـض"، ومعنـى الحديث: "من كنـت نـاصرًا ومواليًـا لـه فعـلي نـاصره ومواليه، أو من والاني ونصرني، فليوال عليًّا وينصره"، وحاصـل معنـاه أنـه يقفـو أثـر النبـي ﷺ فينـصر مـن ينصر النبي ﷺ، وعلى من ينصر النبي أن ينصره، وهـذه مزيـة عظيمـة، وقـد نـصر عـلي ﷺ أبـا بكـر وعمـر وعـثمان ووالاهـم، فالحـديث لـيس حجـة عـلى مـن والاهم مثله، بل حجـة لـه عـلى مـن يبغـضهم ويتـبرأ منهم[5].

فليس في الحديث دلالة على الإمامـة؛ لأن النبـي ﷺ لو أراد الخلافة لما أتى بكلمة تحتمل معـاني كثيرة مثـل

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليـد إلى الـيمن قبـل حجـة الوداع، (٧/ ٦٦٤)، رقم (٤٣٥٠).

٢. البَزّ: الثياب، أو متاع البيت من الثياب.

٣. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجـع سـابق، (٣/ ١٧٠، ١٧١) بتصرف.

٤. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بـن أبي طالـب ﷺ، د. علي محمد الصلابي، دار الإيمان، مصر، ٢٠٠٣م، ص٧٦٣.

٥. تفسير المنار، محمد رشـيد رضـا، مرجـع سـابق، (٦/ ٤٦٥، ٤٦٦) بتصرف.

كلمة "المولى"[1]، والنبي ﷺ أفصح العرب، فلو أراد ذلك لقال: عليٌّ خليفتي من بعدي، أو: عليٌّ الإمام من بعدي، أو: إذا أنا متُّ فاستمعوا وأطيعوا لعلي بن أبي طالب، ولكن لم يأت النبي ﷺ بهذه الكلمة الفاصلة التي تنهي الخلاف إن وجد، وإنما قال: "مَنْ كنت مولاه فعلي مولاه".

كما أن الموالاة وصف ثابت لعلي في حياة الرسول ﷺ وبعد وفاته، وبعد وفاة علي، فعلي رضي الله عنه كان مولى المؤمنين في حياة الرسول ﷺ، وبعد وفاته، وهو مولى المؤمنين بعد وفاته رضي الله عنه، كما قال تعالى: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ (٥٥)﴾ (المائدة). وعلي رضي الله عنه من رءوس الذين آمنوا. فالحديث يدل على أن عليًّا ولي من الأولياء، تجب له الموالاة، وهي المحبة والنصرة والتأييد[2].

وعمومًا فإن هذه الخطبة التي خطبها النبي ﷺ في غدير خُم أراد بها تبرئة ساحة علي رضي الله عنه، ورفع مكانته، والتنبيه على فضله؛ ليزيل ما كان وقر في نفوس الناس من أصحابه الذين كانوا معه في اليمن وأخذوا عليه بعض الأمور، والرسول ﷺ لم يرد أن يفعل ذلك أثناء موسم الحج؛ لأن الحادثة رغم انتشارها بقيت محدودة في أهل المدينة[3].

يتضح بجلاء إذن أنه لا أصل للوصية المزعومة، وأن ما اعتمد عليه المدَّعون هو من وضع عبد الله بن سبأ، وهو أول من أحدث الوصية، ثم وُضعت بعد ذلك أسانيد وركبت متون نسبوها زورًا وبهتانًا إلى النبي ﷺ، وهدفهم من ذلك الطعن في الصحابة رضي الله عنهم بمخالفتهم أمر الرسول ﷺ وإجماعهم على ذلك، ومن ثَمَّ الطعن فيما نقلوه إلى أجيال المسلمين من قرآن وحديث[4].

قال ابن تيمية رحمه الله: وأما النص على ولاية عليٍّ رضي الله عنه فليس في شيء من كتب الحديث المعتمدة، وأجمع أهل الحديث على بطلانه، حتى قال محمد بن حزم: ما وجدنا قط رواية عند أحد في هذا النص المدَّعى إلا رواية إلى مجهول يكنى أبا الحمراء لا نعرف من هو في الخلق[5].

وقال في موضع آخر: فعُلِم أن ما تدعيه الرافضة من النص هو مما لم يسمعه أحد من أهل العلم بأقوال رسول الله ﷺ قديمًا ولا حديثًا، ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضرورة كذب هذا النقل، كما يعلمون كذب غيره من المنقولات[6].

اتضح مما سبق أن الثابت الذي ورد في حديث غدير خُم عن النبي ﷺ لا يدل على تعيين علي وتنصيبه خليفة للمسلمين؛ لأن غاية ما دل عليه قول الرسول ﷺ يومها

---

١. قال ابن الأثير: المولى يقع على الرب، والمالك، والمنعم، والناصر، والمحب والحليف، والعبد، والمعتق، وابن العم، والصهر. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، مرجع سابق، (٥/ ٢٢٨).

٢. حقبة من التاريخ، عثمان بن محمد الخميس، مكتبة الإمام البخاري، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٣٤٧: ٣٤٩.

٣. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٧٦٤.

٤. خلافة علي بن أبي طالب، عبد الحميد علي ناصر فقيهي، رسالة علمية قدمت للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لم تطبع بعد، ص٦٥، نقلا عن: فكر الخوارج والشيعة في ميزان أهل السنة والجماعة، د. علي محمد الصلابي، دار الإيمان، مصر، ص١٢٨، ١٢٩.

٥. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٨/ ١٩٦).

٦. المرجع السابق، (٧/ ٣٠).

التنبيه على فضل علي ﷺ، وأنه من أولياء الله تجب له الموالاة، وهي المحبة والنصرة والتأييد كما تجب لغيره من الصحابة الأبرار، وأما ما ادعاه المغرضون من النص عليه فهذا كذب وافتراء ومحض زور وبهتان®.

ثالثًا. ورود النقل الصحيح عن عدد من الصحابة بما يُبطل دعوى الوصية لعلي ﷺ بالخلافة:

إن من أخطر الأمور التي ابتدعها بعض فرق الشيعة (الوصية)، وهي تتلخص في أن رسول الله ﷺ أوصى بالخلافة لعلي بن أبي طالب ﷺ، وأن من سبقه من الخلفاء مغتصبون لحقه، كما جاء في كتابهم "الكافي": من مات ولم يعرف إمامه مات ميتة جاهلية"، وكان علي هو وصيه بزعمهم[1]، ولكن بالاستقراء التاريخي لتاريخ الخلفاء الراشدين لا نجد للوصية ذكرًا في خلافة أبي بكر ولا في خلافة عمر رضي الله عنهما وإنما نجد بداية ظهورها في السنوات الأخيرة من خلافة عثمان ﷺ عند بزوغ قرن الفتنة، وقد استنكر الصحابة هذا القول عندما وصل إلى أسماعهم، وبينوا كذبه، ومنهم علي بن أبي طالب ﷺ نفسه الذي يدَّعون له الوصية، وكذلك أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهذه الوصية التي تدعيها الرافضة أثبت علماؤهم أنها من وضع عبد الله بن سبأ، كما ذكر ذلك النوبختي والكشي، ويكفي في الرد على من قال بالوصية ما ورد بالنقل الصحيح عن عدد من الصحابة ﷺ ومنهم علي ﷺ نفسه، والأدلة كثيرة منها:

١. ذُكر عند عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ أوصى إلى علي، فقالت: "من قاله؟ لقد رأيت النبي ﷺ وإني لمسْنِدته إلى صدري، فدعا بالطست، فانخنث، فمات، فما شعرت، فكيف أوصى إلى عليٍّ"[2]؟!

وتصريح عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لم يوصِ لعلي من أعظم الأدلة على عدم الوصية، فإن النبي ﷺ توفي في حِجرها، ولو كانت هناك وصية لكانت هي أدرَى الناس بها[3].

٢. وعن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "إن علي بن أبي طالب خرج من عند رسول الله ﷺ في وجعه الذي توفي فيه، فقال الناس: يا أبا الحسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح بحمد الله بارئًا، فأخذ بيده العباس بن عبد المطلب، فقال له: أنت والله بعد ثلاث عبد العصا، وإني والله لأرى رسول الله ﷺ سوف يتوفَّى في وجعه هذا، وإني لأعرف وجوه بني عبد المطلب عند الموت، اذهب بنا إلى رسول الله، فلنسأله فيمن هذا الأمر، إن كان فينا علمنا ذلك، وإن كان في غيرنا علمنا فأوصى بنا، فقال علي: إنا والله لئن سألناها رسول الله فمنعناها، لا يعطيناها الناس من بعده، وإني والله لا أسألها رسول الله ﷺ"[4].

وفي قوله ﷺ شهادة للصحابة ﷺ على مدى

® في **"موقف الطبري من حديث "غدير خم"** طالع: الوجه الخامس، من الشبهة الرابعة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

١. فكر الخوارج والشيعة في ميزان أهل السنة والجماعة، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص١٢٦.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته، (٧/ ٧٥٥)، رقم (٤٤٥٩).

٣. بذل المجهود في إثبات مشابهة الرافضة لليهود، عبد الله الجميلي، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، (١/ ١٩٠).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: مرض النبي ﷺ، (٧/ ٧٤٩)، رقم (٤٤٤٧).

التزامهم بتنفيذ أمر رسول الله ﷺ، فلو كانت هناك وصية لما تخلف أحد عنه، ولما عبّرت الأنصار عن رأيها في اجتماع السقيفة بحرية وشجاعة وصدق، ولبايعوا من عُهِدَ إليه بالوصية، أو على الأقل سيذكر بعضهم تلك الوصية المزعومة، ولو كان هناك نص قبل ذلك لقال علي ﷺ للعباس: كيف نسأله عن هذا الأمر فيمن يكون، وهو قد أوصى لي بالخلافة، وقد توفي رسول الله ﷺ في اليوم نفسه، فلما لم يوجد شيء من ذلك تبين أن ما يُدَّعى من النص دعوى لا أساس لها من الصحة، وكل ما أوردوه في ذلك من النص على خلافة عليٍّ مردود لمخالفته هذا النص الصريح عن علي؛ لأن كل أدلتهم السمعية إما أنها لا تدل على المدَّعى، وإما نصوص موضوعة تدل عليه[1].

٣. "سئل علي ﷺ: أَخَصّكم رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال: ما خصنا رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس كافة، إلا ما كان في قراب سيفي هذا، قال: فأخرج صحيفة مكتوبًا فيها: لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده، ولعن الله من آوى محدثًا"[2].

قال ابن كثير رحمه الله: "وهذا الحديث الثابت في الصحيحين وغيرهما عن علي ﷺ يردّ على فرقة الرافضة في زعمهم أن رسول الله أوصى إليه بالخلافة، ولو كان الأمر كما زعموا لما ردَّ ذلك أحد من الصحابة، فإنهم كانوا أطوع لله ورسوله في حياته وبعد وفاته، فهم أجل من أن يفتئتوا عليه فيقدموا غير من قدّمه، ويؤخِّروا من قدمه بنصه، حاشا وكلا، ومن ظن بالصحابة ذلك فقد نسبهم بأجمعهم إلى الفجور والتواطؤ على معاندة الرسول ﷺ، ومضادتهم لحكمه ونصه، ومن وصل من الناس إلى هذا المقام، فقد خلع ربقة الإسلام، وكفر بإجماع الأئمة الأعلام"[3].

قال النووي رحمه الله: "فيه إبطال لما تزعمه الرافضة الشيعة والإمامية بالوصية لعلي، وغير ذلك من اختراعاتهم"[4].

٤. وعن عمرو بن سفيان قال: لما ظهر علي يوم الجمل (غلب وانتصر) قال: أيها الناس، إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا من هذه الإمارة شيئًا حتى رأينا من الرأي أن نستخلف أبا بكر، فأقام واستقام حتى مضى لسبيله[5].

وهذا اعتراف صريح بأن النبي ﷺ لم يعهد إليهم بشيء من الخلافة ولم يوصِ لأحد منهم، لا لعلي أو لغيره.

٥. روى البزّار بإسناده إلى شقيق بن سلمة قال: "قيل لعلي بن أبي طالب: أَلَا تستخلف علينا؟ فقال: ما استخلف رسول الله ﷺ فأستخلف، ولكن إن يرد الله بالناس خيرًا فسيجمعهم بعدي على خيرهم، كما جمعهم

١. الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصبهاني، تحقيق وتعليق: د. علي محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ، ص٢٣٨.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأضاحي، باب: تحريم الذبح لغير الله تعالى ولعن فاعله، (٧/ ٣٠٦١)، رقم (٥٠٣٤).

٣. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٥/ ٢٢١).

٤. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٧/ ٣٠٦٢).

٥. السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد سعيد القحطاني، دار ابن القيم، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ، (٢/ ٥٦٩)، رقم (١٣٣٣).

بعد نبيهم على خيرهم"[1]، فهذا دليل واضح على أن دعوى النص عليه ﷺ إنما هي من اختلاق الرافضة، الذين ملئت قلوبهم بالبغض والحقد لأصحاب رسول الله ﷺ بما فيهم علي وأهل بيته[2].

بهذه النصوص القطعية يتضح بجلاء أنه لا أصل لهذه الوصية المزعومة، وإنما هي من صنع عبد الله بن سبأ، وجاء بعد ذلك من الغلاة من أحيا هذه النظرية، ثم عمموها على آخرين من سلالة علي والحسين[3].

وثمة أمر جدير بالذكر هنا، هو أن النبي لو كان قد أوصى لعلي بالخلافة، ثم صارت إلى غيره كأبي بكر وعمر وعثمان ﷺ، فهذا يعد تكذيبًا لله ﷻ، وقدحًا في رسول الله ﷺ، وهو تكذيب لله؛ لأن ما يقوله الرسول إن هو إلا وحي يوحى، ومن ثم فكلام الله ليس بصدق وليس بحق، حاشا وكلا؛ لذا فلا مكان لهذه الشبهة في عقول العقلاء ولا قلوب الأتقياء.

الخلاصة:

- إن من يقول بصحة حديث غدير خُم الذي قيل: إنه اشتمل على وصية النبي ﷺ بالخلافة للإمام علي، وإسناد الخلافة إلى الأئمة الاثني عشر، ومن يعتقد ذلك ـ يطعن في الخلفاء الراشدين وكبار الصحابة، بل ويرميهم بالخيانة والكفر، وهو لا يجهل أن هؤلاء قد اتخذهم النبي ﷺ رسلًا له ووزراء وقوادًا.
- من المعلوم أن القرآن كان يتنزل على النبي ﷺ، وكان يكشف المنافقين، فلو كان كبار الصحابة من المنافقين، الذين خانوا النبي ﷺ، لَمَا نسي الخالق العليم أن ينبه النبي ﷺ إلى ذلك، ليعزلهم ويُحذِّر منهم، ولنزل القرآن بذلك أيضًا.
- لو أن مسألة الإمامة قد ورد فيها نص من القرآن أو الحديث لتواتر واستفاض، ولم يقع فيها ما وقع من الخلاف، أو لتصدى عليٌّ ﷺ للقيام بأمر المسلمين يوم وفاة النبي ﷺ فخطبهم وذكّرهم بالنص، ولكنه لم يقل بذلك، ولم يحتج بأيّ نص.
- هذا فضلًا عن أن جميع الروايات الواردة في قصة غدير خُم تتعلق بفضل الإمام علي وآل البيت، ولا تتعلق بأية وصاية أو خلافة لأحد، وأما الوصية لعلي فهي زيادات مختلقة، وتحريف في حديث رسول الله غير وارد في أي من كتب السنة.
- لو كان النبي قد أوصى بالخلافة لعلي ثم صارت لغيره، فهذا يقدح في النبي وما جاء عنه، بل ويقدح في الذات الإلهية؛ إذ لم يصر ما قدره؛ لأن ما يقوله رسوله ﷺ هو وحي من الله تعالى.
- ثمة نصوص كثيرة صحيحة عن عدد كثير من الصحابة منهم علي نفسه تنفي هذه الدعوى وتثبت ما هو ضدها، وفيها روايات يعترف فيها علي نفسه بأن النبي لم يعهد لهم بشيء من الإمامة أو الخلافة.
- مسألة الوصية إن هي إلا من اختلاق عبد الله بن سبأ، وقد تلقفها الروافض وعمَّموها على سلالة علي والحسين رضي الله عنهما.



---

١. أخرجه البزَّار في مسنده، مسند علي بن أبي طالب، (٢/ ١٨٦)، رقم (٥٦٥).

٢. انظر: فكر الخوارج والشيعة، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص١٢٨.

٣. المرجع السابق، ص١٢٨، ١٢٩.

الشبهة الرابعة عشرة

الزعم أن كبار الصحابة أخفوا مرويات آل البيت(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المشككين أن كبار الصحابة أخفوا مرويات آل البيت وهم: (علي وفاطمة والحسن والحسين)، مستدلين على ذلك بأن جملة أحاديثهم لا تتعدَّى مائة حديث عند أهل السنة، بينما يحفظ لهم أشياعهم أكثر من ثلاثمائة ألف حديث.

رامين من وراء ذلك إلى التشكيك في أمانة كبار الصحابة وصدقهم في روايتهم عن النبي ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن مفهوم "آل البيت" يشمل زوجات النبي ﷺ، وليس مقصورًا على علي وفاطمة والحسن والحسين ﷺ، فآل بيت الرجل: أصوله وفروعه، فلماذا إطلاق آل البيت على هؤلاء دون غيرهم؟

٢) لقد عرف الصحابة لآل البيت قدرهم، فأكرموهم، وعرف آل البيت لكبار الصحابة قدرهم أيضًا، وما كان لكبار الصحابة أن يقدروهم ويحبوهم ثم يخفوا أحاديثهم.

٣) إن دواوين السنة قد حفظت لنا روايات كثيرة من مرويات آل البيت؛ ففي مسند أحمد أكثر من ثمانمائة رواية لعلي بن أبي طالب فضلا عن غيره، كما حفظت مرويات لكبار الصحابة أنفسهم عن آل البيت، فكيف يدّعي هؤلاء أن كبار الصحابة أخفوا مروياتهم؟!

(*) وركبت السفينة، مروان خليفات، مركز الغدير للدراسات، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م. موقع أفق. www.offok.com.

التفصيل:

أولا. مفهوم آل البيت أوسع مما فهمه المدعون:

من المعلوم بداهة أن آل بيت الرجل يشمل أصوله وفروعه، وبذلك تدخل زوجات النبي ﷺ ضمن آل البيت، وقد ذكر الله تعالى آل البيت في قوله ﷻ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ (الأحزاب)، فشمل جميع نساء النبي ﷺ، ولم يخصص عليًّا وفاطمة والحسن والحسين ﷺ كما فعل المفترون، وسياق الآيات يدل على هذا المعنى، فقد قال ﷻ: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِّنَ النِّسَاءِ ۚ إِنِ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٣٢﴾ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ۖ وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴿٣٤﴾﴾ (الأحزاب). والذي يراعي سياق الآيات الكريمة يوقن أنها نزلت في نساء النبي خاصة.

وقد ذكر الله سبحانه وتعالى ﴿عَنكُمُ﴾ بدلًا من "عنكن"؛ لأن النساء دخل معهن النبي ﷺ، وهو رأس أهل بيته، كما قال الله ﷻ عن زوجة سيدنا إبراهيم ﷺ: ﴿قَالُوا أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ ۖ رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ۚ إِنَّهُ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿٧٣﴾﴾ (هود) مع أنها إبراهيم وزوجته، وقال ﷻ أيضًا عن نبي الله موسى ﷺ: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ مُوسَى الْأَجَلَ وَسَارَ بِأَهْلِهِ

﴿ءَانَسَ مِن جَانِبِ ٱلطُّورِ نَارًا قَالَ لِأَهْلِهِ ٱمْكُثُوٓاْ إِنِّيٓ ءَانَسْتُ نَارًا لَّعَلِّيٓ ءَاتِيكُم مِّنْهَا بِخَبَرٍ أَوْ جَذْوَةٍ مِّنَ ٱلنَّارِ لَعَلَّكُمْ تَصْطَلُونَ ﴿٢٩﴾﴾ (القصص)، وكانت معه زوجته، وقول امرأة العزيز لزوجها: ﴿قَالَتْ مَا جَزَآءُ مَنْ أَرَادَ بِأَهْلِكَ سُوٓءًا إِلَّآ أَن يُسْجَنَ أَوْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٥﴾﴾ (يوسف) تعني نفسها.

إذن فمعنى أهل بيت النبي ﷺ يتعدى عليًّا والحسن والحسين وفاطمة إلى غيرهم ليشمل أزواج النبي جميعًا، كما في حديث زيد بن أرقم حينما سأله حصين: "ومَنْ أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حُرِمَ الصدقة، قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس. قال: كل هؤلاء حُرِمَ الصدقة؟ قال: نعم"[1].

وهكذا فإن أهل بيت النبي ﷺ يشمل نساءه بدليل الآية، وآل عباس بن عبد المطلب، وآل عقيل بن أبي طالب، وآل جعفر بن أبي طالب، وآل علي بن أبي طالب بدليل حديث زيد بن أرقم.

فكل هؤلاء هم أهل بيت النبي ﷺ وجميع بني هاشم.

كما أنه ليس في حديث: "... هؤلاء أهل بيتي"[2] والمعروف بحديث الكساء - ما يقتضي قصر هذا الوصف على أهل الكساء، وليس فيه صيغة قصر، وهو كقوله ﷺ: ﴿قَالَ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ ﴿٦٨﴾﴾ (الحجر)، فليس معناه: ليس لي ضيف غيرهم، ويدلنا على ذلك ما رواه المفسرون عن عكرمة أن قوله ﷺ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ (الأحزاب) نزلت في أزواج النبي ﷺ[3].

فإذا كان مفهوم آل البيت بهذه السعة باشتماله على زوجات النبي ﷺ وبني هاشم، فإن دواوين السنة قد حوت لنا وجمعت آلاف المرويات عنهم بما يدفع شبهة القول بقلة مروياتهم، إذ ثبت عكس ذلك وهو كثرتها والتي تُقدَّر بالآلاف.

وعلى فرض إخراج بني هاشم وأمهات المؤمنين من زمرة آل البيت، والاقتصار على مفهوم أن آل البيت هم علي بن أبي طالب وفاطمة والحسن والحسين فقط، فإن مروياتهم أيضًا غير قليلة، فمرويات علي رضي الله عنه في مسند أحمد مثلًا تزيد عن ثمانمائة حديث فضلًا عن غيره من المسانيد وباقي دواوين السنة.

ثانيًا. توقير الصحابة لآل البيت وحب آل البيت للصحابة:

إن موقف الصحابة من أهل بيت النبي ﷺ ليدل دلالة قاطعة على أن هؤلاء الصحابة ما كانوا يُكِنُّون لآل بيت النبي ﷺ إلا كل حبٍّ وتقدير وإجلال، بل كانوا أحبَّ الناس إلى قلوبهم عملًا بوصية النبي ﷺ، ففي الحديث الذي رواه زيد بن أرقم عن النبي ﷺ قال: "... أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي،

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: من فضائل علي بن أبي طالب، (٨/ ٣٥٤١)، رقم (٦١٠٨).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب عن رسول الله ﷺ، باب: مناقب أهل بيت النبي ﷺ، (١٠/ ١٩٦)، رقم (٤٠٣٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٢٠٥).

٣. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (٢٢/ ١٦).

أذكركم الله في أهل بيتي..." الحديث[1].

قال القرطبي: "وهذه الوصية، وهذا التأكيد يقتضي وجوب احترام أهله، وإبرارهم وتوقيرهم ومحبتهم، وجوب الفروض المؤكدة التي لا عذر لأحد في التخلف عنها"[2].

ولقد فهم الصحابة وصية النبي ﷺ بأهل بيته حق الفهم، فهذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه أفضل الأمة إيمانًا بعد رسول الله ﷺ يحبهم ويكرمهم، ويدعو إلى إكرامهم ومحبتهم، فقد روى البخاري بإسناده إلى أبي بكر رضي الله عنه أنه قال: "ارقبوا محمدًا ﷺ في أهل بيته"[3].

فهذا خطاب من الصديق رضي الله عنه ووصيته للناس في حفظ حقوق آل البيت، فالمراقبة للشيء هي المحافظة عليه، ومعنى قول الصديق: "احفظوه فيهم"؛ أي: فلا تؤذوهم ولا تسيئوا إليهم، ومعنى: "ارقبوا": راعوه واحترموه وأكرموه، وقد أكد رضي الله عنه تلك الحقوق بما قاله لعلي رضي الله عنه: "... والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحبُّ إليّ أن أصِلَ من قرابتي"[4].

ومحبة أهل البيت من أصول أهل السنة والجماعة، يقول ابن تيمية: وإن من أصول أهل السنة والجماعة أنهم يحبون أهل بيت النبي ﷺ ويتولونهم، ويحفظون فيهم وصية رسول الله ﷺ[5].

وقد جعل القاضي عياض من علامات محبته ﷺ "محبته لمن أحب النبي ﷺ، ومن هو بسببه من آل بيته وصحابته من المهاجرين والأنصار رضي الله عنهم، وعداوة من عاداهم، وبغض من أبغضهم وسبَّهم، فمن أحب شيئًا أحب من يحب"[6].

وقال ابن كثير رحمه الله: "ولا ننكر الوصاة لأهل البيت والأمر بالإحسان إليهم، واحترامهم وإكرامهم، فإنهم من ذرية طاهرة من أشرف بيت وجد على وجه الأرض فخرًا، وحسبًا ونسبًا، ولا سيما إذا كانوا متبعين للسنة النبوية الصحيحة الواضحة الجلية، كما كان عليه سلفهم كالعباس وبنيه، وعليّ وأهل بيته وذريته رضي الله عنهم"[7].

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه شديد الإكرام لآل رسول الله ﷺ وإيثارهم على أبنائه وأسرته، ومن ذلك ما رواه الحسين بن علي رضي الله عنهما قال: وكان قال لي عمر ذات يوم: أي بني لو جعلت تأتينا وتغشانا؟ فجئت يومًا وهو خالٍ بمعاوية، وابن عمر بالباب ولم يؤذن له، فرجعت فلقيني بعد، فقال: لم أرك أتيتنا؟ قلت: جئت وأنت خال بمعاوية، فرأيت ابن عمر رجع، فرجعت، فقال: أنت أحق بالإذن من عبد الله بن عمر، إنما أنبت في رءوسنا ما ترى: الله ثم أنتم، ووضع

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، (٨/ ٣٥٤١)، رقم (٦١٠٨).

٢. فيض القدير، المناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م، (٣/ ٢٠).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ... (٧/ ٩٧)، رقم (٣٧١٣).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ، (٧/ ٩٧)، رقم (٣٧١٢).

٥. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (٣/ ١٥٤) بتصرف.

٦. الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٢/ ٢٦).

٧. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/ ١١٣).

يده على رأسه[1].

"لقد كان عمر ﷺ يكنُّ لأهل البيت محبة خاصة لا يكنها لغيرهم؛ لقرابتهم من رسول الله ﷺ، ولما أوصى به رسول الله ﷺ من إكرام أهل البيت ورعاية حقوقهم، فمن هذا الباعث خطب عمر أم كلثوم ابنة علي وفاطمة ﷺ وتودد إليه في ذلك قائلًا: فوالله ما على الأرض رجل يرصد من حسن صحبتها ما أرصد، فقال علي: قد فعلت، فأقبل عمر إلى المهاجرين، وهو مسرور قائلًا: رفئوني[2]... ثم ذكر أن سبب زواجه منها ما سمعه من النبي ﷺ: "كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا ما كان من سببي ونسبي"، فأحببت أن يكون بيني وبين رسول الله ﷺ سبب"[3]، ولقد أقر بهذا الزواج كافة أهل التاريخ والأنساب وجميع محدثي الشيعة"[4].

وهذا علي بن أبي طالب ﷺ يقيم الحدود، ويستشار في شئون دولة عثمان ﷺ، فعن حضين بن المنذر أبو ساسان، قال: "شهدتُ عثمان بن عفان، وأُتي بالوليد قد صلَّى الصبح ركعتين، ثم قال: أَزِيدُكُم؟ فشهد عليه رجلان؛ أحدهما حمران[5] أنه شرب الخمر، وشهد آخر أنه رآه يتقيَّأ، فقال عثمان: إنه لم يتقيأ حتى شربها، فقال: يا علي قم فاجلده، فقال علي: قم يا حسن فاجلده، فقال الحسن: ولِّ حارَّها مَن تولَّى قارَّها ـ فكأنه وجد عليه ـ فقال: يا عبد الله بن جعفر، قم فاجلده. فجلده، وعلي يَعدُّ حتى بلغ أربعين، فقال أمسك، ثم قال: جلد النبي ﷺ أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وعمر ثمانين؛ وكلّ سُنَّة، وهذا أحب إليَّ"[6]. ويؤخذ من هذا الحديث أن عليًّا ﷺ كان قريبًا من عثمان ومعينًا له على طاعة الله.

وبهذا يتبين لنا تقدير الصحابة ﷺ لأهل بيت النبي ﷺ وحبهم لهم؛ لأنهم وصية رسول الله ﷺ، وما كان الصحابة ﷺ ليخذلوا النبي ﷺ في وصيته وأهله، ونحن نعلم مدى حرص الصحابة ﷺ على تنفيذ أوامره ووصاياه ﷺ، فهل يعقل أن يخفوا مروياتهم عن النبي ﷺ بعد هذا الحب الشديد؟!

موقف أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ من كبار الصحابة:

لم يصح عن أمير المؤمنين علي ﷺ إلا محبة أبي بكر وعمر وعثمان ﷺ في حياتهم وبعد مماتهم؛ فكان يقدرهم ويعظم مكانتهم، صادقًا في محبتهم، مخلصًا في الطاعة لهم، يجاهد من يجاهدون، ويحب ما يحبون، ويكره ما يكرهون، يستشيرونه في النوازل فيشير مشورة ناصح مشفق محب، فكثير من سيرتهم بمشورته جرت، وهم يبادلونه نفس الشعور، ويقال: إنه لا يجتمع حب أبي بكر وعمر وعثمان وعلي ﷺ إلا في قلوب أتقياء هذه الأمة، وقال سفيان الثوري: لا يجتمع حب عثمان وعلي رضي الله عنهما إلا في قلوب نبلاء الرجال[7]، وقال

---

١. تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (١٤/ ١٧٥، ١٧٦) بتصرف.

٢. رفئوني: من رفأه: إذا قال له: بالرفاء والبنين.

٣. صحيح: أخرجه البيهقي في سننه الكبرى، كتاب: النكاح، باب: الأنساب كلها منقطعة يوم القيامة إلا نسبه، (٧/ ٦٣)، رقم (١٣٧٧٦). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٠٣٦).

٤. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص١٧٧، ١٧٨.

٥. حمران: هو مولى عثمان بن عفان ﷺ.

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: حد الخمر، (٦/ ٢٦٥٣)، رقم (٤٣٧٧).

٧. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصبهاني، مرجع سابق، (٧/ ٣٢).

أنس بن مالك ﷺ: "قالوا: إن حب عثمان وعلي لا يجتمعان في قلب مؤمن، كذبوا، فقد جمع الله ﷻ حبهما بحمد الله في قلوبنا"[1].

وهذه بعض الأدلة على حب علي ﷺ للصحابة الأخيار ﷺ:

فعن علي ﷺ قال: "كنت عند النبي ﷺ، فأقبل أبو بكر وعمر، فقال: يا علي، هذان سيدا كهول أهل الجنة، وشبابها بعد النبيين والمرسلين"[2].

وعن سويد بن غفلة قال: مررت بنفر من الشيعة يتناولون أبا بكر وعمر، فدخلت على عليٍّ فقلت: يا أمير المؤمنين، مررت بنفر من أصحابك آنفًا يتناولون أبا بكر وعمر بغير الذي هما له من هذه الأمة أهل، فلولا أنك تضمر على مثل ما أعلنوا عليه ما تجرءوا على ذلك. فقال علي: ما أضمر لهما إلا الذي أتمنى المضي عليه، لعن الله من أضمر لهما إلا الحسن الجميل. ثم نهض دامع العين يبكي، قابضًا على يدي حتى دخل المسجد، فصعد المنبر وجلس عليه متمكنًا قابضًا على لحيته ينظر فيها وهي بيضاء، حتى اجتمع له الناس، ثم قام فخطب خطبة موجزة بليغة، ثم قال: "ما بال قوم يذكرون سيدي قريش وأبوي المسلمين؟ أنا مما قالوا بريء، وعلى ما قالوا معاقب، ألا والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، لا يحبهما إلا مؤمن تقي، ولا يبغضهما إلا فاجر ردي، صحبا رسول الله على الصدق والوفاء، يأمران وينهيان، وما يجاوزان فيما يصنعان رأي رسول الله، ولا كان رسول الله يرى بمثل رأيهما، ولا يحب كحبهما أحدًا، قضى رسول الله ﷺ وهو عنهما راضٍ، ومضيا والمؤمنون عنهما راضون، أمر رسول الله أبا بكر لصلاة المؤمنين فصلى بهم تسعة أيام في حياة رسول الله ﷺ، فلما قبض الله تعالى نبيه ﷺ واختار له ما عنده، ولّاه المؤمنون أمرهم، وقضوا إليه الزكاة؛ لأنهما مقرونتان، ثم أعطوه البيعة طائعين غير كارهين، أنا أول من سن ذلك من بني عبد المطلب، وهو لذلك كاره يود أن أحدنا كفاه ذلك، وكان والله خير من بقي، أرحمه رحمة، وأرأفه رأفة، وأثبته ورعًا، وأقدمه سنًّا وإسلامًا. فسار فينا سيرة رسول الله ﷺ، حتى مضى على ذلك، ثم ولي عمر الأمر من بعده، فمنهم من رضي، ومنهم من كره، فلم يفارق الدنيا حتى رضي به من كان كرهه، فأقام الأمر على منهاج النبي وكان للمظلومين عونًا راحمًا وناصرًا، لا يخاف في الله لومة لائم، ضرب الله بالحق على لسانه، وجعل الصدق من شأنه، حتى كنا نظن أن ملكًا ينطق على لسانه، أعز الله بإسلامه الإسلام، وجعل هجرته للدين قوامًا، ألقى الله تعالى له في قلوب المنافقين الرهبة، وفي قلوب المؤمنين المحبة.. إلى أن قال: فمن لكم بمثلهما رحمة الله عليهما، ورزقنا المضي على سبيلهما، فإنه لا يبلغ مبلغهما إلا باتباع آثارهما والحب لهما، ألا فمن أحبني فليحبهما، ومن لم يحبهما فقد أبغضني، وأنا منه بريء، ولو كنت تقدمت إليكم في أمرهما لعاقبت على هذا أشد العقوبة، ولكن لا ينبغي أن أعاقب قبل التقدم، ألا فمن أتيت به يقول هذا بعد اليوم، فإن عليه ما على المفتري، ألا وخير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر وعمر، ولو شئت سميت الثالث، وأستغفر الله لي

---

١. الشريعة، الآجري، تحقيق: الوليد بن محمد بن نبيه سيف النصر، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط٢، ١٤٣٢هـ/ ٢٠٠٣م، (٣/ ٢٢).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند علي بن أبي طالب، (٢/ ٣٧، ٣٨)، رقم (٦٠٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

ولكم"[1].

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: "رأيت غلامًا ما أدري غلام هو أم جارية، ما رأيت أحسن منه جالسًا إلى جنب علي بن أبي طالب، فقلت له: عافاك الله، من هذا الفتى إلى جانبك؟ قال: هذا عثمان بن علي، سميته بعثمان بن عفان، وقد سميت بعمر، وبالعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، وسميت بخير البرية محمد صلى الله عليه وسلم، وأما حسن وحسين ومحسن، فإنما سماهم رسول الله، وعتق عنهم، وحلق رءوسهم، وتصدق بزنتها ذهبًا، وأمر بهم فسموا"[2].

وإلى جانب هذا فقد عرف بالتواتر الذي لا يخفى على العامة والخاصة أن أبا بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم كانوا من أعظم الناس اختصاصًا بالنبي، وصحبة له وقربة إليه، وقد صاهرهم كلهم وكان يحبهم ويثني عليهم[3]، فكيف لا يحبهم علي رضي الله عنه ولا يعترف بفضلهم®؟!

ثالثًا. مرويات آل البيت ليست قليلة، ودواوين السنة حوت مرويات لكبار الصحابة عنهم، فكيف يزعمون أن كبار الصحابة أخفوا مروياتهم؟!

إن الواقع يشهد أن مرويات آل البيت ليست قليلة إلا إذا قارناها بمرويات المكثرين من الصحابة؛ كأبي هريرة والعبادلة وعائشة رضي الله عنهم، وذلك على فرض إخراج عائشة وعبد الله بن عباس من جملة آل البيت رضي الله عنهم.

لكن هناك دواعي واقعية وعقلية تجعل مرويات آل البيت - غير عائشة رضي الله عنها أقل من مرويات هؤلاء المكثرين، ومن هذه الدواعي ما يلي:

١. حفظ الحديث وروايته تتطلب ظروفًا خاصة توافرت للمكثرين، ولم تتوافر لبعض آل البيت (كعلي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم)، منها التفرغ، والكتابة والملازمة للنبي صلى الله عليه وسلم، وهؤلاء لم يشهدوا كل الوقائع مع النبي صلى الله عليه وسلم، فعلي مثلًا لم يشهد أحداث الهجرة، ولا غزوة تبوك؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم استخلفه على المدينة، وكان قد بعثه النبي صلى الله عليه وسلم إلى اليمن فمكث فيها مدة، وبعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم انشغل مع أبي بكر في قتال المرتدين، وغير ذلك إلى أن ولي الخلافة، فانشغل بإخماد الفتنة وتثبيت دعائم الخلافة عن رواية ما عساه أن يكون قد حفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم.

٢. طبيعة فاطمة رضي الله عنها: فهي امرأة، وكانت تحت علي رضي الله عنه؛ أي: لم تكن ملازمة للنبي في حِلِّه وترحاله حتى تروي عنه كل ما قال أو أكثره، فمن المقبول عقلًا أن تقل مروياتها عن مرويات هؤلاء الصحابة، هذا فضلًا عن أنها توفيت بعد أبيها بوقت قصير، فلم يتح لها الوقت لتُبَلِّغ الناس ما سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم.

٣. حداثة سن الحسن والحسين رضي الله عنهما إذ ولد الحسن في السنة الثالثة من الهجرة، وولد الحسين في السنة الرابعة منها، وبذلك فقد توفي النبي صلى الله عليه وسلم وسن أكبرهما لا يتعدى ثماني سنين، فمن الطبيعي أن تقل مروياتهم لعدم توافر الوقت الكافي لسماعه كثيرًا.

---

١. النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب، ضياء الدين المقدسي، تحقيق: د. محمد أحمد عاشور، دار الذهبية، القاهرة، د. ت، ص٧.

٢. الرياض النضرة في مناقب العشرة، المحب الطبري، ص٢١٨.

٣. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص١٩٩: ٢٠١ بتصرف.

® وفي **"مكانة آل البيت عند أبي هريرة وحبه لهم"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السادسة، والوجه الثالث، من الشبهة الحادية عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

٤. كان عليٌّ ﷺ من فقهاء الصحابة، وكان يفتي الناس بما علمه وفقهه عن رسول الله ﷺ، ولم تكن الحاجة ماسّة لأنْ يروي عن رسول الله ﷺ حديثًا ليستدل به على فتواه، إلا إذا طلب منه الحديث.

٥. تحرُّج عليّ والصحابة من رواية الحديث عن رسول الله ﷺ؛ إما خوفًا من الكذب عليه، أو خوفًا من انصراف الناس عن القرآن، ويؤيد ذلك ما روي عن عليٍّ ﷺ قال: "كنت إذا سمعت من رسول الله ﷺ علمًا نفعني الله به، وكان إذا حدثني عنه غيري استحلفته، فإذا حلف لي صدقته..."[١].

هذا عن سبب قلة مرويات هؤلاء الصحابة قياسًا بغيرهم من الصحابة المكثرين، لكن ما يثبت عدم إخفاء كبار الصحابة لمرويات آل البيت أننا إذا نظرنا في مسند الإمام أحمد وحده نجده قد خصص مسندًا للإمام علي ضم أكثر من ثمانمائة حديث، ومسندًا للسيدة فاطمة ضم تسعة أحاديث، ومسندًا للحسين ضم ثمانية أحاديث هذا عن مسند أحمد فقط، وبالنظر إلى كتب السنة الأخرى نجد كثيرًا من مروياتهم.

وقد حفظت لنا دواوين السنة مرويات لكبار الصحابة عن آل البيت، ولو كان ثمة تعمد إخفاء لمروياتهم لأخفيت هذه المرويات مع ما أخفي، ولنأخذ على ذلك بعض الأمثلة التي تبين اهتمام كبار الصحابة بمرويات آل البيت:

١. أخرج مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: "خرج النبي ﷺ غداة وعليه مِرْطٌ مُرَحَّل، من شعر أسود، فجاء الحسن بن علي فأدخله، ثم جاء الحسين فدخل معه، ثم جاءت فاطمة فأدخلها، ثم جاء علي فأدخله، ثم قال: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا ﴿٣٣﴾ ﴾ (الأحزاب)"[٢].

وروى الطبري في تاريخه أن عائشة رضي الله عنها قالت: "إنه والله ما كان بيني وبين علي إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها، وإنه عندي - على معتبتي - من الأخيار، وقال علي: يا أيها الناس، صدقت والله وبرت، ما كان بيني وبينها إلا ذلك، وإنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة"[٣].

٢. أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما عن أبي هريرة ﷺ قال: قال النبي ﷺ للحسن: "اللهم إني أحبه فأحِبَّه، وأَحِبَّ من يحبه، وقال أبو هريرة: فما كان أحد أحب إلي من الحسن بن علي بعدما قال رسول الله ﷺ ما قال"[٤].

٣. وأخرج الإمام الترمذي في سننه عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة"[٥].

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند أبي بكر الصديق ﷺ، (١/ ١٥٣، ١٥٤)، رقم (٢). وصحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أهل بيت النبي ﷺ، (٨/ ٣٥٥٦)، رقم (٦١٤٤).

٣. تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (٥/ ٥٨١).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللباس، باب: السخاب للصبيان، (١٠/ ٣٤٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل الحسن والحسين، (٨/ ٣٥٥٥)، رقم (٦١٣٩).

٥. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب الحسن والحسين، (١٠/ ١٨٥، ١٨٦)، رقم (٤٠٢٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٧٦٨).

٤. قال الذهبي في "السير": وروى هذا الحديث عمر بن الخطاب، وابن عمر، وعائشة وابن مسعود، وأنس، وجابر، وأبو سعيد الخدري ﷺ[١].

٥. أخرج البخاري في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت: "أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشيُ النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ: مرحبًا يا ابنتي، ثم أجلسها عن يمينه ـ أو عن شماله ـ ثم أسرَّ إليها حديثًا فبكت، فقلت لها: لم تبكين؟! ثم إنه أسرَّ إليها حديثًا فضحكت، فقلت: ما رأيت كاليوم فرحًا أقرب من حزن، فسألتها عما قال، فقالت: ما كنت لأفشي سِرَّ رسول الله ﷺ، حتى قبض النبي ﷺ سألتها، فقالت: أسرَّ إليَّ: إن جبريل كان يعارضني القرآن في كل سنة مرة، وإنه عارضني به العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وإنك أول أهل بيتي لحاقًا بي، فبكيت لذلك، فقال: أما ترضين أن تكوني سيدة نساء هذه الأمة، أو نساء المؤمنين، فضحكت لذلك"[٢].

٦. وأورد الذهبي في السير عن العيزار بن حريث، قال: بينا عمرو بن العاص في ظل الكعبة، إذ رأى الحسين، فقال: هذا أحب أهل الأرض إلى أهل السماء اليوم[٣].

فلو تعمد كبار الصحابة إخفاء مرويات آل البيت لما رووا في فضلهم شيئًا، وهذه كتب السنة والتاريخ والسير حافلة بمروياتهم في الثناء على آل البيت.

كذلك فقد روى كبار الصحابة كعمر وابن عمر وأبي هريرة وأبي سعيد الخدري وأنس ـ وغيرهم كثير ـ عن آل البيت، فكيف يُخفون مروياتهم وهم الذين بلَّغوها للناس؟!

وبهذا يتبين للمنصف ما كان عليه صحابة النبي ﷺ من حب وتقدير لآل بيته ﷺ، وما كان لهم أن يبغضوهم أو ينتقصوهم أو يخفوا مروياتهم؛ فإن هؤلاء الصحابة اختارهم الله لصحبة نبيه، ولحمل رسالته وتبليغ دعوته إلى الناس جميعًا، فكانوا كما وصفهم الله ﷻ: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ (الفتح: ٢٩)®.

الخلاصة:

- إن آل بيت الرجل هم أصوله وفروعه، ويدخل فيه من باب أولى زوجاته، وهو المفهوم من سياق الآيات في سورة الأحزاب؛ فإن سياق الآية يدل على أن الآية نزلت بخصوص زوجات النبي ﷺ.

وهو أيضًا ما تقتضيه اللغة، وشاهده أيضًا قول الله ﷻ عن زوجة إبراهيم ؈: ﴿قَالُوٓاْ أَتَعْجَبِينَ مِنْ أَمْرِ ٱللَّهِ ۖ رَحْمَتُ ٱللَّهِ وَبَرَكَٰتُهُۥ عَلَيْكُمْ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ ۚ إِنَّهُۥ حَمِيدٌ مَّجِيدٌ ﴿٧٣﴾﴾ (هود)، وإطلاق آل البيت على علي وفاطمة والحسن والحسين دون غيرهم يدل على قلة العلم بآل بيت النبي ﷺ.

- كان موقف الصحابة ﷺ واضحًا جليًّا من آل بيت النبي ﷺ فلم يكنُّوا لهم إلا كل الحب والولاء، تنفيذًا لسنة نبيهم، وهذا ما ظهر واضحًا جليًّا من

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢٨٢) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، (٦/ ٧٢٦)، رقم (٣٦٢٣، ٣٦٢٤).

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢٨٥).

® في **"انشغال أهل البيت بالسياسة كان سببا في قلة مروياتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

محاولة التقرب منهم بالمصاهرة، ومشاورتهم في كل الأمور المهمة، وهذا ما دفع الصديق إلى قوله: "والذي نفسي بيده لقرابة محمد ﷺ أحب إلي أن أصل من قرابتي"، وكذلك زواج عمر رضي الله عنه من أم كلثوم بنت عليٍّ لقول النبي ﷺ: "كل سبب ونسب منقطع يوم القيامة إلا ما كان من سببي ونسبي"، وكذلك كان عثمان رضي الله عنه، الذي تزوج اثنتين من بنات النبي ﷺ، يستشير عليًّا في كافة أموره.

- أما موقف أهل البيت من الصحابة، فهو موقف من يعرف قدرهم ومكانتهم في الإسلام، لذلك وجدنا الإمام عليًّا رضي الله عنه نفسه يتوعد من يسب الصحابة بالجلد والقتل والتحريق، ووجدنا آل بيته يقرون بذلك ويعترفون.

- لقد حوت دواوين السنة عددًا غير قليل من مرويات آل البيت ـ علي وفاطمة والحسن والحسين رضي الله عنهم، فباستقراء مرويات علي وحده في مسند أحمد وجدنا أنها تزيد عن ثمانمائة حديث، فضلًا عن غيره من آل البيت، وفضلًا عن وجود أحاديث له غير مسند أحمد من دواوين السنة، لكنها لا تصل إلى ثلاثمائة ألف كما يدَّعي بعض المغالين.

- إن منشأ القول بقلة مرويات آل البيت جاء من المقارنة بين مروياتهم ومرويات المكثرين من الصحابة ـ الذين تهيأ لهم من الظروف ما لم يتهيأ لغيرهم مثل عليٍّ والحسن والحسين وفاطمة رضي الله عنهم؛ فمن المعلوم أن حفظ الحديث وروايته كان يتطلب ظروفًا خاصة؛ لم تتوافر فيهم؛ منها التفرغ، ومعرفة الكتابة، والحرص على سماع الحديث، والملازمة للنبي ﷺ وغير ذلك.

هذا فضلًا عن حداثة أسنان الحسن والحسين، والتي حالت دون كثرة مروياتهم عن النبي ﷺ، وأمَّا فاطمة؛ فلأن ملازمتها لزوجها أبعدتها عن إدراك كثير من أحاديث أبيها ﷺ، كما أنها لحقت بالنبي ﷺ بعد وفاته بستة أشهر.

- وأما علي فإن مروياته ليست قليلة كما أسلفنا، وإن قلت بمقارنتها بمرويات المكثرين؛ فإن ذلك مبرر بأسباب عقلية وواقعية، لا مناص للمنصف من الإذعان لها؛ منها عدم تفرغه وانشغاله، وعدم حضوره لكثير من المواقع الكبرى؛ كالهجرة، وغزوة تبوك وغيرها.

الشبهة الخامسة عشرة

دعوى فساد مرويات السيدة عائشة رضي الله عنها(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المغرضين فساد ما روته السيدة عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ من أحاديث، ويستدلون على ذلك بأنها قد روت ألفين ونيفًا من الأحاديث، ولم يتحقق هذا لغيرها من زوجات النبي ﷺ، وفي هذا ما يدعو للشك فيما روته. كما يزعمون أنها رضي الله عنها خالفت رواية الصحابة عن النبي ﷺ: "إنما الماء من الماء"، وانفردت برواية: "إذا جاوز الختان الختان وجب الغسل" مما يؤكد فساد مروياتها.

(*) الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة، د. عبد القادر محمد عطا صوفي، دار أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م. السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، جيهان رفعت فوزي، مرجع سابق.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في نَقَلَة السنة، تمهيدًا للطعن في السنة نفسها.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها أقرب زوجات النبي ﷺ وأحبهن إليه، وكانت تتمتع بكثير من الإمكانات العلمية والقدرات التي ميَّزتها عن غيرها من أمهات المؤمنين، مما أهلها للراوية عن النبي ﷺ بكثرة.

٢) لقد صدقت السيدة عائشة ولم تخالف أحدًا؛ إذ إن رواية "الماء من الماء" رواية منسوخة بما ذكرته السيدة عائشة عن رسول الله ﷺ "إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل"، وفي رواية مسلم "ومسَّ الختان الختان فقد وجب الغسل"، وتبيَّن أن الحق في قولها؛ ولذا أجمع عليه العلماء، وهذا من استدراكات السيدة عائشة رضي الله عنها على بعض الصحابة.

التفصيل:

أولا. المكانة العلمية والأدبية للسيدة عائشة، وأسباب كثرة روايتها عن النبي ﷺ:

لقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تتمتع بكثير من القدرات والإمكانات التي لم تحظ بها غيرها من أمهات المؤمنين، فقد كانت رضي الله عنها أذكى أمهات المؤمنين وأحفظهن، بل كانت أعلم من كثير من الرجال، فقد كان كبار علماء الصحابة يسألونها عن بعض الأحكام التي تشكل عليهم فتفتيهم بما سمعته أو رأته من النبي ﷺ.

ومما روي في ذلك عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال: "ما أشكل علينا أصحاب رسول الله ﷺ حديث قط، فسألنا عائشة إلا وجدنا عندها منه علمًا"[1]. وقال عروة بن الزبير: ما رأيت امرأة أعلم بطب ولا فقه، ولا شعر من عائشة[2].

ومما يدل على مكانتها من رسول الله ﷺ مع فطنتها ما رواه الشيخان، من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: "قال لي رسول الله ﷺ: إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت علي غضبى، قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك؟ فقال: أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين: لا، ورب محمد، وإذا كنت غضبى قلتِ: لا، ورب إبراهيم، قالت: قلت: أجل والله يا رسول الله، ما أهجر إلا اسمك"[3].

ففي هذا الحديث جزم الرسول ﷺ برضا عائشة وغضبها بمجرد ذكرها اسمه الشريف وسكوتها، واستدل على كمال فطنتها وقوة ذكائها بتخصيصها إبراهيم عليه السلام دون غيره؛ لأنه ﷺ أولى الناس به كما في التنزيل، فلما لم يكن لها بد من هجر اسمه الشريف، أبدلته بمن هو منه بسبيل، وقولها رضي الله عنها: "والله يا رسول الله ما أهجر إلا اسمك" هذا الحصر في غاية اللطف في الجواب؛ لأنها أخبرت أنها إذا كانت في غاية

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: من فضل عائشة رضي الله عنها، (١٠/ ٢٥٨)، رقم (٤١٣٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٨٣).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ١٨٣) بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: غيرة النساء ووجدهن، (٩/ ٢٣٧) رقم (٥٢٢٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها، (٨/ ٣٥٦٦)، رقم (٦١٦٨).

الغضب الذي يسلب العاقل اختياره، لا يغيرها عن كمال المحبة المستغرقة ظاهرها وباطنها، الممتزجة بروحها، وإنما عبرت عن الترك بالهجران لتدل به على أنها تتألم من هذا الترك الذي لا اختيار لها فيه[1].

وفي هذا دليل واضح على قرب السيدة عائشة رضي الله عنها من النبي ﷺ وقربه منها، كما يدل على رجاحة عقلها وذكائها، وسلامة منهجها، فكيف لا نثق بعد ذلك فيما روته عنه ﷺ؟!

وسأل عمرو بن العاص رضي الله عنه النبي ﷺ ذات مرة: "أي الناس أحب إليك ؟ قال: عائشة، فقلت: من الرجال: قال: أبوها..."[2][3].

وهكذا فقد كانت رضي الله عنها من أشد المقربين إلى النبي ﷺ، ومن أحب زوجاته إليه، وقد أخذت منه ونقلت عنه ﷺ أحاديث كثيرة، وما ذلك إلا لشدة قربها منه ﷺ وملازمتها له.

فقد كان من المنح الإلهية لعائشة رضي الله عنها أن وهبها الله تعالى ذكاءً وذاكرة قوية وحفظًا سريعًا، فقد نشأت في بيت أبي بكر، وعاشت في بيت النبوة، ونهلت من المعين النبوي الصافي، وقد عُرفت بالتطلع الواسع إلى العلم والمعرفة، فكانت كثيرة السؤال والاستفسار، شديدة التمحيص والتنقيب، وقد شهد لها بذلك الأكابر، فعن ابن أبي مليكة: "أن عائشة كانت لا تسمع شيئًا لا تعرفه إلا راجعت فيه حتى تعرفه..." الحديث[4].

فلقد كانت رضي الله عنها وهي صبية تسمع الآية من القرآن فتحفظها وتضبط مكان نزولها ووقت النزول، وقد جمعت إلى حفظ القرآن معرفة معانيه وتفسيره، فأصبحت من كبار المفسرين للقرآن الكريم، وساعدها على ذلك معرفتها باللغة العربية وأشعارها وآدابها، فعن الشعبي: أن عائشة قالت: رويت للبيد نحوًا من ألف بيت، وكان الشعبي يذكرها، فيتعجب من فقهها وعلمها، ثم يقول: ما ظنكم بأدب النبوة[5].

وقد كانت رضي الله عنها من كبار المحدثين وحفاظ السنة، وقد امتازت عن غيرها من الصحابة أنها سمعت تلك الأحاديث مشافهة من النبي ﷺ؛ لذلك انفردت برواية أحاديث لم يروها عنه غيرها لمكانتها عنده.

ولذلك يرجع الفضل إليها في نقل قسم كبير من السنة النبوية ونشرها بين الناس، ولاسيما في الأمور التي تتعلق بتصرفات النبي ﷺ في بيته ومع أهله، والتي لو لم تنقلها؛ لضاع قسم كبير منها.

وقد كان حفظها لحديث رسول الله ﷺ وإتقانها له مرجعًا للصحابة فيما اختلفوا فيه من الأحاديث؛ للتحقيق من سماعها له من فم النبي ﷺ، فيجدون عندها الجواب الشافي الذي يحسم الخلاف ويرد

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٩/ ٢٣٧، ٢٣٨) بتصرف.

٢. صحيح البخاري، (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل أبي بكر بعد النبي ﷺ، (٧/ ٢٢)، رقم (٣٦٦٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه، (٨/ ٣٥١٨)، رقم (٦٠٦٠).

٣. الحديث النبوي والتأريخ، د. أحمد جمال العمري، دار المعارف، القاهرة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، ص٤٢٤: ٤٢٦.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: من سمع شيئًا فراجع حتى يعرفه، (١/ ٢٣٧)، رقم (١٠٣).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ١٩٧).

الشك[1]، فهذا أبو هريرة يحدث بحديث سمعه ابن عمر فينكره عليه، فيذهب به إلى عائشة.

وقد كان من عادة أبي هريرة الجلوس إلى حجرة عائشة يُسْمِعها ما يحدث به الناس، ثم يقول: "اسمعي يا ربة الحجرة، اسمعي يا ربة الحجرة"[2]. وكان من شك في روايةٍ أتى عائشة سائلًا، ومن كان بعيدًا كتب إليها يسألها[3].

لقد شاء الله تعالى أن تقف السيدة عائشة ومعها بعض الصحابة حراسًا أمناء على سنة رسول الله ﷺ يكشفون أخطاء الرواية، ويُقَوِّمون مسارها على طريقها الصحيح، وقد سار توثيق السيدة عائشة للسنة من ناحية ضبط رواتها، أو ما يسمى بالتوثيق الخارجي للحديث جنبًا إلى جنب مع التوثيق الداخلي للحديث بالتأمل في متنه، وكونه ملائمًا لأن يصدر عن رسول الله ﷺ، ومن هنا فقد استدركت السيدة عائشة على بعض الصحابة بعض الأحاديث، وهذا يدل على سعة علمها بالسنة وكثرة روايتها.

ولا ريب أن السيدة عائشة بهذا الصنيع قد أرست أسسًا سار عليها العلماء فيما بعد، لينفوا عن سنة رسول الله ﷺ ما هو دخيل أو غير صحيح، لأن رواته لم يضبطوه، وقام على أساس ذلك علم علل الحديث، وعلم الجرح والتعديل. ورغم اجتهادها هذا؛ فإنها لم تنسب الكذب إلى أحد من أصحاب النبي ﷺ ولكنها كانت تقول: "إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذَّبين، ولكن السمع يخطئ"[4][5].

وهكذا فإن عائشة رضي الله عنها قد تمتعت بكل الإمكانات والقدرات التي جعلتها تروي عددًا غير قليل من أحاديث النبي ﷺ وتتميز في ذلك عن باقي أمهات المؤمنين، ليس هذا فحسب، بل إنها رضي الله عنها كانت تستدرك على الصحابة بعض ما يقعون فيه من أخطاء أو نسيان.

وإليك بعض ما استدركته السيدة عائشة على بعض الصحابة:

١. روى عمر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: "إن الميت يعذب ببكاء أهله عليه، وعندما ذُكر الحديث للسيدة عائشة رضي الله عنها أنكرت ذلك، وقالت: والله ما قال رسول الله ﷺ قط: إن الميت يعذب ببكاء أحد، ولكنه قال: إن الكافر يزيده الله ببكاء أهله عذابًا، وإن الله لهو أضحك وأبكى، ولا تزر وازرة وزر أخرى، قال القاسم بن محمد: لما بلغ عائشة قول عمر وابن عمر، قالت: إنكم لتحدثوني عن غير كاذبين ولا مكذَّبين، ولكن السمع يخطئ"[6]، وفي رواية: يرحم الله عمر: لا والله ما حدث رسول الله ﷺ: "إن الله يعذب المؤمن

---

١. الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، بدر الدين الزركشي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٩٨٥م، ص٢٣.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الزهد والرقائق، باب: التثبت في الحديث وحكم كتابة العلم، (٩/ ٤٠٨٩)، رقم (٧٣٧٤).

٣. دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى، آمال قرداش بنت الحسين، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م، ص٤٩: ٥٢ بتصرف.

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٧)، رقم (٢١١٥).

٥. السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، جيهان رفعت فوزي، مرجع سابق، ص٨٣، ٨٤ بتصرف.

٦. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله، (٤/ ١٥٢٧)، رقم (٢١١٥).

ببكاء أحد، ولكن قال: إن الله يزيد الكافر عذابًا ببكاء أهله عليه"[1].

٢. قال ابن عباس: "أتعجبون أن تكون الخلة لإبراهيم، والكلام لموسى، والرؤية لمحمد ﷺ"[2]، قالت عائشة: "من زعم أن محمدًا رأى ربه فقد أعظم، ولكن قد رأى جبريل في صورته وخلقه سادًّا ما بين الأفق"[3].

٣. سُئل ابن عمر: "كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال: أربعًا، إحداهن في رجب، فقالت عائشة: يرحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط"[4].

٤. بلغ عائشة أن ابن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن، فقالت: "يا عجبًا لابن عمرو هذا!، يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رءوسهن، أفلا يأمرهن أن يحلقن رءوسهن، لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات"[5].

٥. روى البخاري عن أبي هريرة قال: "من أدركه الفجر جنبًا فلا يصم، فسئلت عائشة وأم سلمة عن ذلك فقالتا: كان النبي ﷺ يصبح جنبًا من غير حُلُم، ثم يصوم"[6] ®.

ثانيًا. نسخ رواية "الماء من الماء" برواية إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل:

كانت السيدة عائشة رضي الله عنها ألزم الناس لرسول الله ﷺ، لذلك حفظت عنه كثيرًا من الأحاديث التي لم توجد إلا عندها، ليس هذا فحسب، بل إنها استدركت بفطنتها وقوة ذاكرتها على بعض الصحابة بعض الأحاديث، وهذا يدل على سعة علمها بالسنة.

فالسيدة عائشة رضي الله عنها عارضت ما كان يرويه بعض الصحابة، فقد كانت تروي آخر ما كان يفعله النبي ﷺ ولم يبلغ الصحابة.

أما القول بأن عائشة رضي الله عنها قد خالفت كبار الصحابة فهو قول باطل، كما دلت على ذلك الأدلة والبراهين، وباستعراض استدراكات السيدة عائشة رضي الله عنها ورواياتها يتبين لنا ذلك، فعن عبيد بن رفاعة عن أبيه قال: إني لجالس عند عمر بن الخطاب ﷺ، إذ جاء رجل فقال: يا أمير المؤمنين، هذا زيد بن ثابت يفتي الناس في الغسل من الجنابة برأيه.

١ـ صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: قول النبي ﷺ: "الميت يعذب ببعض بكاء أهله عليه"، (٣/ ١٨٠)، رقم (١٢٨٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجنائز، باب: الميت يعذب ببكاء أهله عليه، (٤/ ١٥٢٨)، رقم (٢١١٧).

٢. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: الإيمان، (١/ ١٢٣)، رقم (٢١٦). وقال الحاكم: صحيح على شرط البخاري، ووافقه الذهبي. وصححه الألباني في ظلال الجنة برقم (٤٤٢).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين، (٦/ ٣٦١)، رقم (٣٢٣٤).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العمرة، باب: كم اعتمر النبي ﷺ، (٣/ ٧٠١)، رقم (١٧٧٦).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحيضة، باب: حكم ضفائر المغتسلة، (٢/ ٨٧٨)، رقم (٧٣١).

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: الصائم يصبح جنبًا، (٤/ ١٦٩، ١٧٠) رقم (١٩٢٥، ١٩٢٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصيام، باب: صحة صوم من طلع عليه الفجر وهو جنب، (٤/ ١٧٥٤)، رقم (٢٥٤٨).

® في **"استدراكات السيدة عائشة على كبار الصحابة من قبيل التثبت لا الطعن"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة السادسة، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

فقال عمر ﷺ: أعجل عليَّ به، فجاء زيد.

فقال عمر ﷺ: قد بلغني من أمرك أنك تفتي الناس بالغسل من الجنابة برأيك في مسجد النبي ﷺ، فقال له زيد: أما والله يا أمير المؤمنين، ما أفتيت برأيي، ولكني سمعت من أعمامي شيئًا فقلت به. فقال: من أي أعمامك؟ فقال: من أبي بن كعب، وأبي أيوب، ورفاعة بن رافع.

فالتفت إليَّ عمر فقال: ما يقول هذا الفتى؟ قال: قلت: إنا كنا لنفعله على عهد رسول الله ﷺ ثم لا نغتسل. قال: أفسألتم النبي ﷺ عن ذلك؟ فقلت: لا. قال: عليَّ بالناس، فاتفق الناس أن الماء لا يكون إلا من الماء، إلا ما كان من علي ومعاذ بن جبل، فقالا: إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل. فقال: يا أمير المؤمنين لا أجد أحدًا أعلم بهذا من أمر رسول الله ﷺ من أزواجه، فأرسل إلى حفصة رضي الله عنها فقالت: لا علم لي.

فأرسل إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: "إذا جاوز الختان الختان، فقد وجب الغسل"[1]؛ فتحطم[2] عمر، وقال: لئن أُخبرت بأحد يفعله، ثم لا يغتسل لأنهكته عقوبة (أي لما لنت في عقوبته)[3].

وفي رواية: تذاكر أصحاب رسول الله ﷺ عند عمر بن الخطاب الغسل من الجنابة، فقال بعضهم: "إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل"، وقال بعضهم: "إنما الماء من الماء". فقال عمر ﷺ: قد اختلفتم علي، وأنتم أهل بدر، فكيف بالناس بعدكم؟ فقال عليُّ بن أبي طالب ﷺ: يا أمير المؤمنين، إن أردت أن تعلم ذلك، فأرسل إلى أزواج النبي ﷺ فسلهن عن ذلك.

فأرسل إلى عائشة رضي الله عنها فقالت: "إذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل"؛ فقال عمر ﷺ عند ذلك: لا أسمع أحدًا يقول "الماء من الماء"[4].

زاد الإمام الطحاوي مؤكدًا أن رأي السيدة عائشة رضي الله عنها هو الأصوب، فقال: فهذا عمر، قد حمل الناس على هذا، بحضرة أصحاب رسول الله ﷺ، فلم ينكر ذلك عليه منكر[5].

وجدير بالذكر أن "الماء من الماء" أي لا يجب الغسل إلا بالإنزال في الجماع، كان في أول الإسلام ثم نسخ هذا، ولم يكن يعلم بعض الصحابة بالنسخ، فكان يفتي به حتى علم الجميع بالنسخ، وأصبح وجوب الغسل دون الإنزال إجماعًا[6].

ومما يؤكد ذلك أيضًا ما ذكره النووي رحمه الله إذ يقول: "اعلم أن الأمة مجتمعة الآن على وجوب الغسل بالجماع، وإن لم يكن معه إنزال، وعلى وجوبه بالإنزال، وكان جماعة من الصحابة على أنه لا يجب إلا بالإنزال، ثم رجع بعضهم وانعقد الإجماع بعد الآخرين. وأما حديث "الماء من الماء" فالجمهور من الصحابة ومن

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الطهارة، باب: إذا التقى الختانان وجب الغسل، (١/ ٣٠٦)، رقم (١٠٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (١٠٩).

٢. فتحطم: أي: تلظى وتوقد غيظًا، من الحطمة: النار.

٣. شرح معاني الآثار، الطحاوي، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، مطبعة الأنوار المحمدية، مصر، د. ت، (١/ ٥٩).

٤. المرجع السابق، (١/ ٥٩).

٥. السابق، (١/ ٥٩).

٦. السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، جيهان رفعت فوزي، مرجع سابق، ص١٥٩.

بعدهم قالوا: إنه منسوخ"[1].

هذا وقد عقد الإمام الترمذي صاحب السنن بابًا كاملًا عن نسخ قوله ﷺ: "إنما الماء من الماء"، فقد روى عن أبي بن كعب قال: "إنما كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام، ثم نُهي عنها"[2].

وقال: حديث حسن صحيح، ثم قال: وإنما الماء من الماء في أول الإسلام، ثم نُسخ بعد ذلك، وهكذا روى غير واحد من أصحاب النبي ﷺ منهم: أبي بن كعب، ورافع بن خديج، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم، على أنه إذا جامع الرجل امرأته في الفرج، وجب عليهما الغسل، وإن لم يُنزلا؛ ثم يؤكد ذلك بما رواه عن ابن عباس يوضح هذا اللبس، أنه قال: "إنما الماء من الماء في الاحتلام".

ثم يعلق صاحب تحفة الأحوذي على ذلك بقوله: "لا شك أن حديث أُبي بن كعب المذكور صريح في النسخ، على أن حديث الغسل وإن لم ينزل أرجح من حديث الماء من الماء لأنه بالمنطوق، وترك الغسل من حديث الماء من الماء بالمفهوم أو بالمنطوق أيضًا لكن ذلك أصرح منه.

أما قوله في الحديث الآخر: "إنما الماء من الماء في الاحتلام" يعني أن حديث الماء بالماء محمول على صورة مخصوصة، وهي ما يقع في المنام من رؤية الجماع، وهو تأويل يجمع بين الحديثين من غير تعارض، قال الشيخ عبد الحق الدهلوي: يمكن أن يقال: إن قول ابن عباس هذا ليس تأويلًا للحديث، وإخراجًا له بهذا التأويل من كونه منسوخًا، بل غرضه بيان حكم المسألة بعد العلم بكونه منسوخًا، وحاصله أن عمومه منسوخ، فبقي الحكم في الاحتلام"[3].

وفي هذا دلالة صريحة على صحة مروياتها رضي الله عنها بل ثبت أنها الأصح؛ إذ عرفت رضي الله عنها ما نسخ من الأحاديث، وما هو معمول به، ولم يعرف ذلك غيرها من الصحابة، بل احتكموا إليها حال الاختلاف بينهم، وعملوا بقولها وأخذوا بروايتها، وهذا عمر ﷺ يتوعد من يخالفها، فهل هذا حجة عليها أم لها؟! وهل بعد ذلك نحكم بفساد روايتها أم صحتها؟!

وصدق الشاعر إذ يقول:

وليس يصح في الأذهان شيء

إذا احتاج النهار إلى دليل

الخلاصة:

- كانت السيدة عائشة رضي الله عنها أحب زوجات النبي ﷺ إليه، مما يسَّر لها الأخذ عنه ثم الرواية والنقل؛ لذا فإنها روت عددًا غير قليل من أحاديث النبي ﷺ.
- كانت السيدة عائشة رضي الله عنها تتمتع بالكثير من القدرات والإمكانات العقلية من الذكاء والحفظ والعلم، وكانت من كبار المفسرين للقرآن

---

١. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٤/ ٣٦) بتصرف.

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الطهارة، باب: أن الماء من الماء، (١/ ٣٠٨)، رقم (١١٠). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (١١٠).

٣. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (١/ ٣٠٩، ٣١٠).

الكريم، ساعدها على ذلك إلمامها باللغة العربية وأشعارها وآدابها، مما دفع الشعبي إلى التعجب من فقهها وغزير علمها.

- كانت عائشة رضي الله عنها هي المرجع والحكم للصحابة ﷺ في بعض ما استشكل عليهم من الأمور؛ إذ امتازت عنهم بأنها سمعت الأحاديث مشافهة منه ﷺ، فانفردت برواية أحاديث لم يروها عنه غيرها لمكانتها عنده.

- لم تخالف السيدة عائشة رضي الله عنها أحدًا من الصحابة بل ردتهم جميعًا إلى قول النبي ﷺ، لاسيما من لم يكن يعلم منهم أن رواية "الماء من الماء" قد نسخت. ولقد دل على ذلك جمع الروايات التي أسلفناها بالذكر، وحمل عمر بن الخطاب الجميع على الأخذ بقول السيدة عائشة رضي الله عنها ولم يخالفه في ذلك أحد من الصحابة.

- ثم إن الأمة مجتمعة الآن على وجوب الغسل بالجماع، وإن لم يكن معه إنزال، بعدما تبين أن حديث "الماء من الماء" حديث منسوخ، وبه قال جمهور الصحابة. وهذا من قبيل استدراكات السيدة عائشة رضي الله عنها على بعض الصحابة؛ حيث كانت المرجع النهائي للصحابة في الحكم على الحديث عند الاختلاف.

الشبهة السادسة عشرة

الزعم أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت تعارض النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض منكري السنة أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت مثالا للمعارضة القوية للرسول ﷺ وغيره من أصحابه في كل مراحل حياتها.

ويستدلون على ذلك بقول السيدة عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ: "ما أرى ربك إلا يسارع في هواك" في زواج الرسول ﷺ من زينب بنت جحش رضي الله عنها وبقولها للنبي ﷺ في ولده إبراهيم: "ما أرى بينك وبينه شبهًا".

ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة السيدة عائشة رضي الله عنها.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن قول أم المؤمنين عائشة: "ما أرى ربك إلا يسارع في هواك" لم تكن مناسبته زواج النبي ﷺ من زينب، بل غبطة منها للنبي ﷺ بسبب نزول آية الهبة، ومعناه: ما أرى ربك إلا يوسع عليك ويخفف عنك، ولهذا خيّرك، وأمّا أفعال السيدة عائشة وأقوالها رضي الله عنها مع الرسول ﷺ، والتي ظاهرها الاعتراض أو المعارضة، إنما هي في حقيقتها نابعة من الغيرة التي جبلت عليها المرأة.

٢) رواية: "ما أرى بينك وبينه شبهًا" لا تصح نسبتها إلى السيدة عائشة؛ إذ إن مدار الرواية على

(*) شبكة ابن مريم الإسلامية. www.ebnmaryam.com.

سليمان بن أرقم وهو متروك الحديث.

التفصيل:

أولا. غَيْرة السيدة عائشة رضي الله عنها ليست معارضة للنبي ﷺ وإنما هي من الخصال التي جبلت عليها المرأة:

ليس من شك في أن النبي ﷺ كان يحب عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنهما أكثر من باقي نسائه، وهي كذلك كانت تحبه حبًّا عظيمًا يند عن الوصف، ومن فرط حبِّها للنبي ﷺ كانت تتصرف تصرفات ليس لها دافع إلا الغيرة، لكنها الغيرة الحسنة، وليست تلك الغيرة التي تعمي بصائر كثير من النساء فتقودهن إلى ارتكاب الكبائر في حق أزواجهن.

على أن غيرة السيدة عائشة رضي الله عنها على النبي ﷺ كانت غيرة مثالية إن صح القول؛ لهذا كان النبي ﷺ يلتمس لها العذر، فيقول: "غارت أمكم"[1].

وفي صحيح الحديث عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها: "أن رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلًا، قالت: فغرت عليه، فجاء فرأى ما أصنع، فقال: ما لك يا عائشة أَغِرْتِ؟ فقلت: ومالي لا يغار مثلي على مثلك..." الحديث[2]؟

إن الغيرة لم تكن لتتغلغل إلى أعماقها رضي الله عنها بل كانت تقف عند الحدود التي تقضي بها قواعد الدين والعدل، وإن الأمر لم يكن ليدخل في باب الخصومات الحزبية، كما يحلو للبعض أن يصفها.

لقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها أنثى سليمة الفطرة ينزع بها ميراثُها العاطفي إلى حواء فتستجيب له دون أن تتكلف نفاقًا أو مداراة، وما غيرتها الشديدة، بعد هذا كله، إلا مظهر حب عميق لرجلها الفريد، ودليل تعلق بالرسول ﷺ، ورغبة لا تقاوم في الاستئثار به، ونظلمها، ونظلم نبينا الكريم، إذا تكلفنا نفي هذه الغيرة عنها؛ فلقد غارت من السيدة خديجة رضي الله عنها وقد ماتت، ولم ترها عائشة قط[3].

روى البخاري في صحيحه عن هشام بن عروة بن الزبير عن أبيه قال: "كانت خولة بنت حكيم من اللائي وهبن أنفسهن للنبي ﷺ، فقالت عائشة: أما تستحي المرأة أن تهب نفسها للرجل؟ فلما نزلت: ﴿ تُرْجِي مَن تَشَآءُ مِنْهُنَّ ﴾ (الأحزاب: ٥١) قلت: يا رسول الله، ما أرى ربك إلا يسارع في هواك"[4]، قال ابن حجر: أي: ما أرى الله إلا موجدًا لما تريد بلا تأخير، منزلًا لما تحب وتختار.

ثم يقول ابن حجر: "في رواية محمد بن بشر "إني لأرى ربك يسارع لك في هواك"؛ أي: في رضاك، قال القرطبي: هذا قول أبرزه الدَّلال والغيرة، وهو من نوع قولها: ما أحمدكما ولا أحمد إلا الله، وإلا فإضافة الهوى إلى النبي ﷺ لا تحمل على ظاهره؛ لأنه لاينطق عن الهوى، ولا يفعل بالهوى، ولو قالت إلى مرضاتك لكان

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: الغيرة، (٩/ ٢٣٠)، رقم (٥٢٢٥).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قرينًا، (٩/ ٣٩٣٣)، رقم (٦٩٧٧).

٣. تراجم سيدات بيت النبوة، د. عائشة عبد الرحمن، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٢٤٠، ٢٤١ بتصرف.

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: هل للمرأة أن تهب نفسها لأحد، (٩/ ٦٨)، رقم (٥١١٣).

أليق، ولكن الغيرة يغتفر لأجلها إطلاق مثل ذلك"[1].

إذن قول السيدة عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ: "ما أرى ربك إلا يسارع في هواك" لم يكن مناسبته زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش كما يدعي هؤلاء، وإنما كان سببه نزول آية التخيير وهي قوله تعالى: ﴿تُرْجِي مَن تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَن تَشَاءُ﴾ (الأحزاب: ٥١). وآية الهبة، وهي قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالِكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ ۗ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ ۗ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا (٥٠)﴾ (الأحزاب).

عندها قالت السيدة عائشة رضي الله عنها لسيدنا رسول الله ﷺ: يا رسول الله، ما أرى ربك إلا يسارع في هواك؟ بيد أن المرء ليعجب من فهم هؤلاء لقول السيدة عائشة رضي الله عنها، لقد فهموه على أنه اعتراض أو معارضة من جانب السيدة عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ، وفي الحقيقة ما هو إلا غبطة من السيدة عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ على ما رخص الله له "ما أرى ربك إلا يسارع في هواك"، قال النووي: "ومعناه: يخفف عنك ويوسع عليك في الأمور ولهذا خيرك"[2]، فالسيدة عائشة رضي الله عنها لم تعترض أو تعارض؛ لأنها تعلم أن النبي ﷺ يُوحى إليه، ولكنها الغيرة التي جُبلت عليها المرأة.

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٩/ ٦٩).

٢. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٥/ ٢٢).

ثانيًا. رواية "ما أرى بينك وبينه شبهًا" لم تثبت عن السيدة عائشة رضي الله عنها:

أخرج الحاكم في مستدركه عن عروة عن عائشة قالت: "أُهديت مارية إلى رسول الله ﷺ ومعها ابن عم لها، قالت: فوقع عليها وقعة فاستمرت حاملًا، قالت: فعزلها عند ابن عمها، قالت: فقال أهل الإفك والزور: من حاجته إلى الولد ادعى ولد غيره، وكانت أمه قليلة اللبن فابتاعت له ضائنة لبون، فكان يغذى بلبنها، فحسن عليه لحمه، قالت عائشة رضي الله عنها: فدُخِل به على النبي ﷺ ذات يوم فقال: كيف ترين؟ فقلت: مَن غُذِّي بلحم الضأن يحسن لحمه، قال: ولا الشبه، قالت: فحملني ما يحمل النساء من الغيرة أن قلت: ما أرى شبهًا، قالت: وبلغ رسول الله ﷺ ما يقول الناس فقال لعلي: خذ هذا السيف فانطلق فأضرب عنق ابن عم مارية حيث وجدته، قالت: فانطلق فإذا هو في حائط على نخلة يخترف رطبًا، قال: فلما نظر إلى علي رضي الله عنه ومعه السيف استقبلته رعدة، قال: فسقطت الخرقة، فإذا هو لم يخلق الله عز وجل له ما للرجال شيء ممسوح"[3].

وهذه الرواية أوردها الحاكم ولم يعلِّق عليها، فقد قال الشيخ الألباني: "سكت عنه الحاكم والذهبي، ولعله لظهور ضعفه؛ فإن سليمان بن الأرقم متَّفق بين الأئمة على ضعفه، بل هو ضعيف جدًّا، فقد قال البخاري: تركوه. وقال أبو داود وأبو أحمد الحاكم والدارقطني: متروك الحديث. وقال أبو داود: قلت

٣. ضعيف جدًّا: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب: ذكر سراري رسول الله ﷺ، (٤/ ٤١)، رقم (٦٨٢١). وقال عنه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٤٩٦٤): ضعيف جدًّا.

لأحمد: روى عن الزهري عن أنس في التلبية؟ قال: لا نبالي روى أم لم يروِ. وقال ابن عدي في آخر ترجمته - وقد ساق له نيِّفًا وعشرين حديثًا: وعامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد"[١]. إذن مدار الرواية على "أبي معاذ سليمان بن أرقم الأنصاري"، وهذا الراوي متروك، ذكره ابن حبان في كتابه المجروحين، وقال في ترجمته: "سليمان بن أرقم مولى قريظة، سكن اليمامة، كنيته أبو معاذ، يروي عن الزهري والحسن، مولده بالبصرة، كان ممن يقلب الأخبار، ويروي عن الثقات الموضوعات.

وقال محمد بن عبد الله الأنصاري: كنا ونحن شباب نُنْهى عن مجالسته، وذكر منه أمرًا عظيمًا. وقال يحيى بن معين لما سئل عنه: ليس بشيء، وقال أحمد بن حنبل: أبو معاذ الذي روى عن سفيان عن الحسن اسمه سليمان بن أرقم، ليس بشيء"[٢].

"وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه: لا يَسوَى حديثه شيئًا، ولا يروى عنه الحديث. وقال عباس الدُّوري، عن يحيى بن معين: ليس بشيء، ليس يسوى فلسًا... وقال عمرو بن علي: ليس بثقة، روى أحاديث منكرة... وقال البخاري: تركوه... وقال أبو حاتم والترمذي والنسائي وعبد الرحمن بن يوسف بن خراش، وغير واحد: متروك الحديث"[٣].

فإذا كان مدار هذا الحديث على سليمان بن أرقم وهو كما علمنا؛ فلا يمكن أن نتهم السيدة عائشة رضي الله عنها أنها قالت للنبي ﷺ: "ما أرى بينك وبينه شبهًا"، فما كانت رضي الله عنها لتتهم النبي ﷺ في عرضه وهي زوجه.

هي الصديقة بنت الصديق، ولها من الفضل الكثير؛ إذ لم ينزل بها أمر إلا جعل الله لها منه مخرجًا وللمسلمين بركة. قال رسول الله ﷺ: "فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام"[٤].

وقد نزلت براءتها من السماء في ست عشرة آية متوالية، وأن جبريل عليه السلام نزل بصورتها من السماء في خرقة من حرير إلى النبي ﷺ، فقال له: "هذه زوجتك، فكشف ﷺ عن وجهها وهو يقول: إن يك هذا من عند الله يمضه"[٥].

ولم يكن الوحي ينزل على رسول الله ﷺ وهو في لحاف امرأة من نسائه غيرها، وكان كبار الصحابة يستفتونها إذا أشكل عليهم الأمر من أمور الدين فيجدون علمه عندها. وهي أكثر النساء حديثًا عن رسول الله ﷺ، واتفق على تكفير من طعن فيها؛ لأن القرآن أثبت براءتها وعدالتها[٦]. وبعد هذا كله فليس من المقبول عقلًا أن تعارض السيدة عائشة النبي ﷺ في

---

١. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، (١٠/ ٧٠١).

٢. كتاب المجروحين، ابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط٢، ١٤٠٢هـ، (١/ ٣٢٤).

٣. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م، (١١/ ٣٥٢: ٣٥٤).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: فضل عائشة رضي الله عنها، (٧/ ١٣٣)، رقم (٣٧٧٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها، (٨/ ٣٥٦٩)، رقم (٦١٨٢).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التعبير، باب: ثياب الحرير في المنام، (١٢/ ٤١٧)، رقم (٧٠١١، ٧٠١٢).

٦. السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، د. جيهان رفعت فوزي، مرجع سابق، ص٣٤، ٣٥ بتصرف.

كبير أو صغير، وهي التي كانت تغضب فيترضاها النبي ﷺ، ولم يثبت هذا لغيرها.

الخلاصة:

- إن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت شديدة الحب للنبي ﷺ، وكانت تغار عليه من أي شيء بيد أن غيرتها كانت غيرة معتدلة.
- قول السيدة عائشة رضي الله عنها: "ما أرى ربك إلا يسارع في هواك" ليس فيه اعتراض على النبي ﷺ أو معارضة له، بل هو قول ينم عن غبطة السيدة عائشة رضي الله عنها للنبي ﷺ على ما أعطاه الله ورخص له.
- كما أن هذا القول لم تقله السيدة عائشة رضي الله عنها في زواج النبي ﷺ من زينب بنت جحش كما ادعى هؤلاء، وإنما كان بعد نزول آيتي التخيير والهبة وكان دافعها الغيرة.
- لم تقل السيدة عائشة رضي الله عنها في إبراهيم ولد النبي ﷺ: "ما أرى بينك وبينه شبهًا"، بل هو قول مكذوب عليها، وعدالتها تربأ بها عن هذا، إذ إن هذه الرواية مدارها على سليمان بن أرقم وهو متروك الحديث.

الشبهة السابعة عشرة

اتهام عائشة وحفصة رضي الله عنهما بالتآمر على قتل النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن عائشة وحفصة رضي الله عنهما تآمرتا مع أبويهما على قتل النبي ﷺ، وذلك بعدما أفشت إحداهما سر النبي ﷺ الذي بشَّر فيه بتولية أبي بكر وعمر رضي الله عنهما الخلافة من بعده، وهو المقصود في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَٰجِهِۦ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِۦ وَأَظْهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُۥ وَأَعْرَضَ عَنۢ بَعْضٍ﴾ (التحريم: ٣)، زاعمين أن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما تعجلا الخلافة، فتآمرا مع ابنتيهما على سمّ النبي ﷺ؛ لذلك أنزل الله قوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَعْتَذِرُوا۟ ٱلْيَوْمَ إِنَّمَا تُجْزَوْنَ مَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٧﴾﴾ (التحريم) توبيخًا لهم على فعلتهم هذه. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة أبي بكر وعمر وعائشة وحفصة ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن الحديث الذي أسر به النبي ﷺ لبعض أزواجه هو تحريم النبي ﷺ مارية على نفسه تطييبًا لنفس حفصة، أو عزمه على عدم شرب العسل عند زينب بنت جحش فيما يعرف بقصة المغافير، ولا يصح أنه التبشير بخلافة أبي بكر وعمر من بعده، وإلا لاحتجَّ به أبو بكر وعمر يوم السقيفة، وهذا ما لم يحدث.

٢) إن قولهم بتآمر أبي بكر وعمر مع ابنتيهما على

(*) الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مرجع سابق.

سمِّ النبي ﷺ افتراءٌ واهٍ، فقد كان النبي ﷺ أحبَّ إليهم من أهلهم وأموالهم وأنفسهم، وكانوا يفدونه بأرواحهم قبل أموالهم وأهليهم، وفي سبيل دينه قتلوا الآباء والأبناء، وفارقوا الأهل والأزواج والعشائر.

التفصيل:

أولا. الحديث الذي أسرَّ به النبي ﷺ إلى إحدى نسائه هو تحريم مارية القبطية على نفسه، أو تحريم شربه العسل عند زينب، وليس ما زعموا:

صحيح أن المرأتين اللتين تظاهرتا على النبي ﷺ هما عائشة وحفصة رضي الله عنهما وهذا أمر لا يخفيه أهل السنة، ولا يحاولون طمسه، بل هو مدوَّن في أصح كتب السنة، في صحيح الإمام البخاري، وفيه شهادة من أمير المؤمنين عمر الفاروق على ابنته وعائشة بأنهما اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ.

فقد روى البخاري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "أردت أن أسأل عمر ﷺ، فقلت: يا أمير المؤمنين! من المرأتان اللتان تظاهرتا على رسول الله ﷺ؟ فما أتممت كلامي حتى قال: عائشة، وحفصة"[1].

ولكن ما هو نوع هذا التظاهر؟ وما هو الحديث المسر به؟ أهو ما زعمه الرافضة، أم غير ذلك؟ وما مدى صحة مزاعمهم في زوجتي النبي ﷺ؟

إن الحديث الذي أسرَّه رسول الله ﷺ إلى بعض أزواجه هو تحريمه لجاريته مارية القبطية على نفسه، وقد أسرَّ هذا الحديث إلى حفصة بنت عمر رضي الله عنهما وطلب منها ألا تذكره لأحد، فأخبرت بذلك عائشة رضي الله عنهما فأطلع الله نبيه ﷺ على أن حفصة قد نبأت بذلك صاحبتها.

هذا هو سبب نزول تلك الآيات الكريمة: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ۝١ قَدۡ فَرَضَ ٱللَّهُ لَكُمۡ تَحِلَّةَ أَيۡمَٰنِكُمۡۚ وَٱللَّهُ مَوۡلَىٰكُمۡۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡحَكِيمُ ۝٢ وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا فَلَمَّا نَبَّأَتۡ بِهِۦ وَأَظۡهَرَهُ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ عَرَّفَ بَعۡضَهُۥ وَأَعۡرَضَ عَنۢ بَعۡضٖۖ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِۦ قَالَتۡ مَنۡ أَنۢبَأَكَ هَٰذَاۖ قَالَ نَبَّأَنِيَ ٱلۡعَلِيمُ ٱلۡخَبِيرُ ۝٣ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدۡ صَغَتۡ قُلُوبُكُمَاۖ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيۡهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ هُوَ مَوۡلَىٰهُ وَجِبۡرِيلُ وَصَٰلِحُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ بَعۡدَ ذَٰلِكَ ظَهِيرٌ ۝٤﴾ (التحريم)، وقد بنى عليها المغرضون مزاعمهم، وافتروا من الإفك والبهتان ما افتروا، وسبب النزول هذا هو الصحيح والمشهور عند المفسرين، وقد ذكره ابن حجر عند تفسيره لهذه الآيات، وذكر معه سببًا آخر وهو قصة المغافير[2].

وقصة المغافير أسندها البخاري في صحيحه إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله ﷺ يشرب عسلًا عند زينب ابنة جحش، ويمكث عندها، فواطأت أنا وحفصة عن أيَّتُنا دخل عليها فلتقل له: أكلت مغافير؟ إني أجد منك ريح مغافير. قال: لا، ولكني كنت أشرب عسلًا عند زينب ابنة جحش، فلن أعود له، وقد حَلَفتُ، لا تخبري بذلك أحدًا"[3].

وقد ذكر الحافظ ابن حجر هذين السببين، وعقب عليهما بسوق روايات تعضد الأول منهما، ثم قال:

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿وَإِذۡ أَسَرَّ ٱلنَّبِيُّ إِلَىٰ بَعۡضِ أَزۡوَٰجِهِۦ حَدِيثٗا﴾، (٨/ ٥٢٦)، رقم (٤٩٤١).

٢. المغفار: صمغ حلو يسيل من شجر العرفط يؤكل.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: تفسير قوله ﷺ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكَۖ تَبۡتَغِي مَرۡضَاتَ أَزۡوَٰجِكَۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾، (٨/ ٥٢٤)، رقم (٤٩١٢).

"فيحتمل أن تكون الآية نزلت في السببين معًا"[1].

والسبب الثاني: وإن كان أصح؛ لرواية البخاري له في صحيحه، إلا أن الأول أشهر عند جمهور المفسرين، ورجحه الحافظ ابن حجر وغيره.

أما زعمهم أن الحديث المُسَرّ هو قوله ﷺ لحفصة: إن أباك وأبا بكر يليان الخلافة بعدي، أو قوله لعائشة: إن الله أطلعني أن عليًّا هو الوصي، وطلب مني أن أخبر الناس بذلك، ثم تآمر الأربعة على وضع السم له ﷺ فزعم باطل، وكلتا الروايتين باطلتان لم يقل بهما واحد من المفسرين، ولا من غيرهم.

والرواية الأولى: أبطلها الشيعة أنفسهم؛ فالبياضي مثلًا - أحد كبار مفكري الشيعة - ينفي أن يكون الحديث المُسر به هو التبشير بخلافة أبي بكر وعمر، بقوله: "قالوا (يقصد أهل السنة): أجمع المفسرون أنه أسر إلى حفصة: إن أباك وأبا بكر يليان الأمر من بعدي، قلنا (يقصد نفسه وأبناء طائفته الشيعية): هذا غير صحيح وإلا لاحتج به أبو بكر يوم السقيفة"[2].

وإن كنا لا نسلم له ادعاءه بأن هذا قول لأهل السنة، إلا أننا نستخلص من كلامه تكذيبه للرواية الأولى.

والثانية: تخالف المشهورعندهم والمنسوب إلى أئمتهم، وفيها تناقضات كثيرة، من حيث الزمان والمكان مما يقوي القول ببطلانها.

أما دعواهم أن حفصة رضي الله عنها قد كفرت؛ لأنها سألت رسول الله ﷺ: من أنبأك هذا؟ فغير مسلَّم لهم؛ لأن قولها ليس فيه طعن في نبوته ﷺ أو شك في أن الله أطلعه على ذلك، فهي قد أخبرت عائشة رضي الله عنها بالحديث الذي أسره النبي ﷺ، فسألته: من أنبأك هذا؛ لتعرف هل عائشة هي التي أنبأته؟! ولا يخفى هذا على ذي لُبٍّ.

وكذلك دعواهم أن قول الله ﷻ: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ يدل على كفر عائشة وحفصة؛ لأن قراءتهم (فقد زاغت قلوبكما)، والزيغ: الكفر - دعوى باطلة أيضًا، لأن الزيغ هو الميل، وعائشة وحفصة رضي الله عنهما قد مال قلباهما إلى محبة اجتناب رسول الله ﷺ جاريته، وتحريمها على نفسه، أو مال قلباهما إلى تحريم الرسول ﷺ لما كان مباحًا له، كالعسل مثلًا[3].

والله تعالى قد دعاهما إلى التوبة بقوله: ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾، "فلا يظن بهما أنهما لم يتوبا، مع ما ثبت من علو درجتهما، وأنهما زوجتا نبيِّنا ﷺ في الجنة"[4].

ومما يدل على كذب ما ادعوه ما رواه البخاري عن عائشة رضي الله عنها قالت: "كان رسول الله ﷺ يقول في مرضه الذي مات فيه: يا عائشة، ما أزال أجد ألم الطعام الذي أكلت بخيبر، فهذا أوان وجدت انقطاع أَبْهَري[5] من ذلك السُّمِّ"[6].

وروى ابن سعد عن شيخه الواقدي بأسانيد متعددة

---

1. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٨/ ٥٢٥) بتصرف.
2. الصراط المستقيم، البياضي، (٣/ ٣: ٥، ١٠٠)، نقلا عن: الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مرجع سابق، ص٥٥.
3. المرجع السابق، ص٦٢: ٦٧ بتصرف.
4. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٤/ ١٤٢).
5. الأبهر: عِرْقٌ بالظهر متصل بالقلب، إذا انقطع مات صاحبه.
6. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته، (٧/ ٧٣٧)، رقم (٤٤٢٨).

في قصة الشاة المسمومة التي سمّت له بخيبر، فقال في آخر ذلك: "وعاش بعد ذلك ثلاث سنين حتى كان وجعه الذي قُبض فيه، وجعل يقول: مازلت أجد ألم الأكلة التي أكلتها بخيبر، عدادًا حتى كان هذا أوان انقطاع أبهري"[1].

أبعد هذا دليل على كذب دعواهم، وأنها دعوى عارية من الصحة، ولا تصح في حق أحد من أصحاب النبي ﷺ، فضلًا عن أبي بكر وعمر وابنتيهما ﷺ؟!

أما قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَعۡتَذِرُواْ ٱلۡيَوۡمَۖ إِنَّمَا تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٧﴾ ﴾ (التحريم) فهذا وعيد للكفار يوم القيامة جزاء ما قدموا من أعمال سيئة، يقول ابن كثير: "أي يقال للكفرة يوم القيامة: لا تعتذروا؛ فإنه لا يقبل منكم، ولا تجزون إلا ما كنتم تعملون، وإنما تجزون اليوم بأعمالكم"[2]، ومعنى هذا أن الآية لا تدخل في مضمون قصة التحريم الواردة في السورة وإنما تتحدث عن موقف الكفار المعاندين يوم القيامة.

فمن ادّعى أن عائشة وحفصة وأبويهما ﷺ تآمروا على رسول الله ﷺ وأرادوا قتله فهو في غيبة عن الحق الذي أتت به النصوص الصحيحة.

ثانيًا. حب أبي بكر وعمر وابنتيهما للنبي ﷺ واقتداؤهم له ومكانتهم ﷺ عنده:

إن اتهام أبي بكر وعمر وعائشة وحفصة ﷺ بالتآمر على النبي ﷺ ومحاولة قتله مسمومًا - افتراء ينم عن حقد دفين للصحابة، ويكشف عما تكنه قلوب مدعيه من حقد أسود لهذا الدين؛ لأنه لا يبقى للإسلام شيء بعد ذلك، وهذا الافتراء أحقر من أن يجاب عنه، ولكننا نوضح للقارئ الكريم تفاهة هؤلاء حين يناقضون العقل والواقع، والتاريخ من خلال سير هؤلاء العظماء.

فها هو أبو بكر ﷺ صدق النبي ﷺ بعدما كذبه قومه، معارضًا بذلك صناديد الكفر، مساندًا النبي ﷺ، فقد كان ﷺ جريئًا لا يهاب أحدًا في الحق ولا تأخذه لومة لائم؛ ولذلك كان حريصًا على إظهار إسلامه أمام الكفار، وتحمل الأذى العظيم حتى إن قومه كانوا لا يشكون في موته، فلقد أشرب قلبه حب الله ورسوله أكثر من نفسه، ولكونه ملاصقًا للنبي ﷺ فقد تعرض للأذى الكثير؛ فكثيرًا ما انبرى الصِّدِّيق مدافعًا عنه ﷺ، مفديًا إياه بنفسه، فيصيبه من أذى القوم وسفههم ما يصيبه.

فعن عروة بن الزبير قال: "سألت ابن عمرو بن العاص: أخبرني بأشد شيء صنعه المشركون بالنبي ﷺ، قال: بيْنَا النبي ﷺ يصلي في حجر الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فوضع ثوبه في عنقه، فخنقه خنقًا شديدًا، فأقبل أبو بكر حتى أخذ بمنكبيه ودفعه عن النبي ﷺ، قال: أتقتلون رجلًا أن يقول ربي الله"[3].

وليس أدل على شدة تضحية أبي بكر بنفسه من أجل النبي ﷺ من موقفه يوم الهجرة، فعن محمد بن سيرين قال: "ذكر رجال على عهد عمر فكأنهم فضلوا عمر على أبي بكر رضي الله عنهما فلما بلغ ذلك عمر ﷺ قال:

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ٧٣٧).

٢. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/ ٣٩٢).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مناقب الأنصار، باب: ما لقي النبي ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة، (٧/ ٢٠٣)، رقم (٣٨٥٦).

والله لليلة من أبي بكر خير من آل عمر، وليوم من أبي بكر خير من آل عمر، لقد خرج رسول الله ﷺ لينطلق إلى الغار ومعه أبو بكر ﷺ، فجعل يمشي ساعة بين يديه وساعة خلفه، حتى فطن له رسول الله ﷺ، فقال: يا أبا بكر، ما لك تمشي ساعة بين يدي وساعة خلفي؟ فقال: يا رسول الله ﷺ، أذكر الطلب، فأمشي خلفك، ثم أذكر الرصد، فأمشي بين يديك، فقال: يا أبا بكر لو كان شيء أحببت أن يكون بك دوني؟ قال: نعم، والذي بعثك بالحق، ما كانت لتكون من مُلِمَّةٍ إلا أن تكون بي دونك، فلما انتهينا إلى الغار قال أبو بكر ﷺ: مكانك يا رسول الله حتى أستبرئ لك الغار، فدخل واستبرأه حتى إذا كان في أعلاه ذكر أنه لم يستبرئ الحجرة، فقال: مكانك يا رسول الله حتى أستبرئ الحجرة، فدخل واستبرأ، ثم قال: انزل يا رسول الله، فنزل، فقال عمر: والذي نفسي بيده لتلك الليلة خير من آل عمر"[1].

هذا هو أبو بكر وتضحيته بنفسه في سبيل فداء النبي ﷺ وحرصًا على حياته، فهو الذي وضع قدمه في ثقب الغار حتى لُدغ وكاد يموت بذلك، كل هذا خوفًا على النبي ﷺ. فهل يعقل أن من بذل ماله، واستعد لبذل نفسه فداءً للنبي ﷺ أن يتآمر عليه ؟!

أما الفاروق عمر ﷺ فقد لازم النبي ﷺ في جميع الغزوات والمواقف، كان النبي ﷺ أحب إليه من نفسه وماله وولده، فقد روى الإمام البخاري بسنده عن عبد الله بن هشام ﷺ قال: "كنا مع النبي ﷺ وهو آخذ بيد عمر بن الخطاب ﷺ، فقال له عمر: يا رسول الله، لأنت أحب إلي من كل شيء إلا من نفسي، فقال النبي ﷺ: لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك، فقال له عمر: فإنه الآن، والله لأنت أحب إليّ من نفسي، فقال النبي ﷺ: الآن يا عمر"[2].

ومما يؤكد حب عمر ﷺ للنبي ﷺ موقفه يوم غزوة أحد بعد أن انهزم المسلمون وفروا من حول رسول الله ﷺ، وانكشفوا عنه، ولم يبق معه إلا قلة قليلة تدافع عنه وتفديه بنفسها، ومن هؤلاء عمر بن الخطاب ﷺ، فقد أخرج البخاري عن البراء ﷺ قال: "لقينا المشركين يومئذ، وأجلس النبي ﷺ جيشًا من الرماة، وأمَّر عليهم عبد الله، وقال: لا تبرحوا، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تُعِينونا، فلما لقيناهم هربوا، حتى رأيت النساء يشتددن في الجبل، رفعن عن سوقهن قد بدت خلاخلهن، فأخذوا يقولون: الغنيمة الغنيمة، فقال عبد الله: عهد إلي النبي ﷺ ألا تبرحوا فأبوا، فلما أبوا صُرفت وجوههم، فأصيب سبعون قتيلًا، وأشرف أبو سفيان، فقال: أفي القوم محمد؟ فقال: لا تجيبوه، فقال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ قال: لا تجيبوه، فقال: أفي القوم ابن الخطاب؟ فقال: إن هؤلاء قتلوا، فلو كانوا أحياء لأجابوا، فلم يملك عمر نفسه، فقال: كذبت يا عدو الله، أبقى الله عليك ما يخزيك، فقال أبو سفيان: اعلُ هُبَل، فقال النبي ﷺ: أجيبوه، قالوا: ما نقول؟ قال: قولوا: الله أعلى وأجلُّ، قال أبو سفيان: لنا العُزَّى ولا عزى لكم، قال

---

١. صحيح مرسل: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: الهجرة، باب: ما لك تمشي ساعة بين يدي وساعة من خلفي، (٣/ ٧)، رقم (٤٢٦٨). وقال الذهبي: صحيح مرسل.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأيمان والنذور، باب: كيف كانت يمين النبي ﷺ، (١١/ ٥٣٢)، رقم (٦٦٣٦).

النبي ﷺ: أجيبوه، قالوا: ما نقول؟ قال: قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم، قال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، والحرب سِجال، وتجدون مُثْلةً لم آمر بها ولم تسؤني"[1].

ثم يعلق ابن حجر على الحديث قائلًا: "وفي هذا الحديث من الفوائد، منزلة أبي بكر وعمر من النبي ﷺ وخصوصيتهما له، بحيث كان أعداؤه لا يعرفون بذلك غيرهم، إذ لم يسأل أبو سفيان عن غيرهما، وأنه ينبغي للمرء أن يتذكر نعمة الله ويعترف بالتقصير عن أداء شكرها"[2].

ويظهر حب عمر رضي الله عنه الشديد للنبي ﷺ في موقفه من وفاته، وما حلّ به عندما علم بموته من أنه أنكر ذلك، وتوعَّد من يقول ذلك بضرب عنقه، وزعمه أنه ذهب إلى ربه وسيرجع كموسى بن عمران، وذلك كله من هول الفاجعة، فقد أخرج ابن ماجه في سننه عن عائشة رضي الله عنها قالت: "لما قبض رسول الله ﷺ وأبو بكر عند امرأته ـ ابنة خارجة ـ بالعوالي. فجعلوا يقولون: لم يمت النبي ﷺ إنما هو بعض ما كان يأخذه عند الوحي، فجاء أبو بكر، فكشف عن وجهه وقبَّل بين عينيه وقال: أنت أكرم على الله أن يميتك مرتين، قد والله مات رسول الله ﷺ، وعمر في ناحية المسجد يقول والله ما مات رسول الله ﷺ ولا يموت حتى يقطع أيدي أناس من المنافقين كثير وأرجلهم، فقام أبو بكر فصعد المنبر، فقال: من كان يعبد الله فإن الله حي لم يمت، ومن كان يعبد محمدًا فإن محمدًا قد مات: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ ۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوْ قُتِلَ انقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ ۚ وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا ۗ وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (١٤٤)﴾ (آل عمران)، قال عمر: فلكأني لم أقرأها إلا يومئذ"[3].

ولم يرد أن عمر فرح وسر لموته ﷺ فلو كان ما ادعوه صحيحًا، فَلِم حزن عمر عليه لدرجة فقدان الوعي وغياب العقل؟!

أما عائشة رضي الله عنها فهي حِبُّ النبي ﷺ وأحب الناس إليه، فقد سأل عمرو بن العاص رضي الله عنه النبي ﷺ فقال: "أي الناس أحب إليك؟ قال: عائشة، قال: من الرجال؟ قال: أبوها"[4]. فقد كانت أقرب نسائه إلى قلبه؛ ولذلك رغب النبي ﷺ أن يمرض مرض موته في بيتها، فحينما شعر بالمرض كان يقول وهو يطوف على نسائه متسائلًا: "أين أنا غدًا... أين أنا غدًا؟ يريد يوم عائشة، فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء، فكان في بيت عائشة حتى مات عندها..."[5].

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة أحد، (٧/ ٤٠٥)، رقم (٤٠٤٣).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ٤٠٨).

٣. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الجنائز، باب: وفاة النبي ﷺ، (١/ ٥٢٠)، رقم (١٦٢٧). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (١٦٢٧)، وقال: صحيح دون جملة "الوحي".

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قول النبي ﷺ: "لو كنت متخذًا خليلا"، (٧/ ٢٢)، رقم (٣٦٦٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق، (٨/ ٣٥١٨)، رقم (٦٠٦٠).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت بعضهن فأذن له، (٩/ ٢٢٧)، رقم (٥٢١٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة، (٨/ ٣٥٦٧)، رقم (٦١٧٥).

فانتقل حبيب الله إلى بيت الحبيبة، فسهرت تمرضه، وبودها لو تفديه بنفسها، فكيف يصح قولهم بأنها تآمرت على سمِّه ﷺ؟!

قالت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تصف لحظة الفراق الرهيبة: "توفي النبي ﷺ في بيتي، وفي يومي، وبين سحري ونحري، وكانت إحدانا تُعوِّذه بدعاء إذا مرض، فذهبت أعوِّذُه فرفع رأسه إلى السماء، وقال: في الرفيق الأعلى، ومر عبد الرحمن بن أبي بكر وفي يده جريدة رطبة، فنظر إليه النبي ﷺ، فظننت أن له بها حاجة، فأخذتها فمضغت رأسها ونفضتها فدفعتها إليه، فاستن بها كأحسن ما كان مستنًّا، ثم ناولنيها، فسقطت يده ـ أو سقطت من يده ـ فجمع الله بين ريقي وريقه في آخر يوم من الدنيا وأول يوم من الآخرة"[1].

فكيف يعقل أن من تفعل ذلك تتآمر على سمه ﷺ، ولو صح هذا، ألم تكن الفرصة سانحة آنذاك ـ في مرضه ـ لتنال منه ما تريد هي وصاحبتها وأبواهما؟! إن الافتراء واضح في زعمهم هذا، وكيف يصح قولهم هذا وقد صح أن عائشة زوجة النبي ﷺ في الجنة؟ وهل تتآمر على قتله، ويرضاها الله له زوجة في الجنة، فعن عائشة رضي الله عنها: "أن جبريل جاء بصورتها في خِرْقة حرير خضراء إلى النبي ﷺ فقال: إن هذه زوجتك في الدنيا والآخرة"[2].

ولم تكن حفصة رضي الله عنها أقل حبًّا للنبي ﷺ وخوفًا عليه، بل كانت تغار عليه أشد الغيرة، مما حدا بها أن تتفق مع عائشة رضي الله عنها لتُكوِّنا جبهة نسائية في بيت النبوة، لتكونا أشد قربًا من النبي ﷺ؛ ولذلك أفشت السر الذي أسرَّ إليها به لعائشة، وما كان كل ذلك إلا لشدة حبها للنبي ﷺ.

وقد ثبت أن النبي ﷺ طلقها، فجاء جبريل بأمر من الله تعالى بمراجعتها: "راجع حفصة، فإنها صوامة قوامة، وإنها زوجتك في الجنة"[3]، فراجعها بأمر من السماء، فهل يعقل أن تكون قد تآمرت عليه أو اتفقت على قتله؟ فلو صح ما زعموه لأخبر الله نبيه ﷺ بما وقع منهم، وهذا لم يحدث، بل لو صحَّ هذا ما أتى الأمر من السماء بمراجعتها؟

وبعد فهذا قليل من كثير من فضائل هؤلاء الأربعة وحبهم وتضحياتهم في سبيل الحفاظ على حياته ﷺ، فكيف لمن كان هذا حالهم أن يتآمروا على قتل النبي ﷺ، سبحانك هذا بهتان عظيم.

الخلاصة:

- المقصود بالحديث المسر به في قوله ﷻ: ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾ (التحريم: ٣) أنه ﷺ حرم جاريته مارية تطييبًا لنفس حفصة عندما وطئ النبي ﷺ مارية في بيتها، أو أنه ﷺ حرم شرب العسل عند زينب بنت جحش فيما يعرف بحادثة المغافير.
- هذا هو الحديث المسر الذي ذُكر في القرآن

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ووفاته، (٧/ ٧٥١) رقم (٤٤٥١).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: من فضل عائشة رضي الله عنها، (١٠/ ٢٥٧)، رقم (٤١٣١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٨٠).

٣. حسن: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة، باب: ذكر أم المؤمنين حفصة بنت عمر رضي الله عنهما، (٤/ ١٧)، رقم (٦٧٥٤). وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٤٣٥١).

الكريم كما قال العلماء، أما القول بتآمر أبي بكر وعمر مع عائشة وحفصة رضي الله عنهما على قتل النبي ﷺ بالسُّمِّ، فإنما هو محض افتراء، وأكاذيب لا صحة لها ولا دليل عليها.

- إن أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا من الزاهدين في الخلافة ولم يطلباها بعد وفاة النبي ﷺ، فكيف يطلبانها في حياته؟! ولو صح قولهم بأن الحديث المُسّر هو خلافة أبي بكر وعمر للنبي ﷺ بعد وفاته لاحتج به أبو بكر يوم السقيفة.
- لقد كان الدافع وراء تظاهر عائشة وحفصة رضي الله عنهما هو شدة حبهما للنبي ﷺ والغيرة عليه، وهذه طبيعة النساء، ولكن المغرضين جعلوا الكره وحب السلطان وراء هذا التظاهر، وهذا سخفٌ وحمقٌ ينافي ما صح في هذا الموضوع.
- أما الآية التي استدل بها المغرضون على أن الله ﷻ أنزلها توبيخًا لهؤلاء الأربعة على ما فعلوا، فهذا زعم ليس له دليل؛ حيث إن الآية تتحدث عن موقف الكفار يوم القيامة، عندما يعاقبهم الله ﷻ على ما قدموا ولا يقبل منهم عذرهم.
- إن شدة حب أبي بكر وعمر وعائشة وحفصة رضوان الله عليهم جميعًا وتضحياتهم للنبي ﷺ ثابتة بالقرآن الكريم والسنة والوقائع الكثيرة، وقد كانوا على أتم الاستعداد للتضحية بأنفسهم في سبيل ألا يُصاب النبي ﷺ بأدنى أذى. فكيف يضحون بأنفسهم في سبيل الحفاظ على حياته، ثم بعد ذلك يتآمرون على قتله ﷺ! إن هذا ما لا يعقله عاقل!

الشبهة الثامنة عشرة

ادِّعاء أن قلة مرويات الخلفاء الراشدين دليل على إهمالهم السنة(*)

مضمون الشبهة:

يدعي بعض المشككين أن الخلفاء الراشدين أهملوا السنة النبوية، ويستدلون على ذلك بقلة مروياتهم رغم طول ملازمتهم للنبي ﷺ، زاعمين أنهم رضي الله عنهم انصرفوا عن حفظ الحديث، بل إنهم كانوا لا يروون ما حفظوه كغيرهم من الصحابة الآخرين.

وجها إبطال الشبهة:

١) الخلفاء الراشدون لم يألوا جهدًا في الحفاظ على السنة والاهتمام بها، وإذا سلمنا بقلة مروياتهم فإن السبب في ذلك هو تهيُّب رواية السنة حتى لا يجترئ عليها من ليس أهلًا لروايتها، فيزيد فيها ما ليس منها.

٢) إن مرويات الخلفاء الراشدين ليست قليلة، فقد امتلأت دواوين السنة بمروياتهم، وقد بلغت في مسند أحمد على سبيل المثال أكثر من ألف وثلاثمائة رواية، فضلًا عما رُوي عنهم في المسانيد وكتب السنة الأخرى.

التفصيل:

أولا. دور الخلفاء الراشدين في الحفاظ على السنة والاهتمام بها:

إن رواية الخلفاء الراشدين عن النبي ﷺ ليست

(*) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م. دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار الاعتصام، القاهرة، د. ت.

قليلة إلا إذا قورنت فقط بروايات غيرهم من الصحابة المكثرين كالعبادلة وأبي هريرة، وإلا فهي كثيرة جاءت على وجه الفتوى في الأعم الأغلب.

يؤكد هذا التقي الغزي صاحب "الطبقات السنية في تراجم الحنفية" في دفاعه عن أبي حنيفة، إذ يقول: "وهذا لا يدل على أن ما كان يرويه عن غيره عن النبي ﷺ كان قليلًا؛ لأن صاحب المقالة والمذهب إذا انتهى إليه الخبر أخذ حكمه المشتمل عليه فدونه وأثبته عنده، وجعله أصلًا ليقيس عليه نظائره، فمرة يفتي بحكمه، ولا يروي الخبر، فيخرجه على وجه الفتوى، فيقف لفظ الخبر، وينقطع عنده، وكذا فعل أكثر فقهاء الصحابة، كالخلفاء الأربعة، وعبد الله بن مسعود، وزيد، وغيرهما من فقهاء الصحابة ﷺ.

ويدلك على هذا أن الخلفاء الأربعة صحبوه ﷺ من مبعثه إلى وفاته، وكانوا لا يكادون يفارقونه في سفر ولا حضر، وحذيفة بن اليمان، وابن مسعود، وعمار بن ياسر. وأبو هريرة أكثر رواية منهم؛ حيث صحب النبي ﷺ وسمع أكثر مما سمع هؤلاء، أو شاهد أكثر مما شاهد هؤلاء، وقد روى الناس عنه أكثر مما رووا عنهم.

وإنما كان ذلك كذلك؛ لأن الخلفاء الراشدين ﷺ كانوا فقهاء الصحابة، وكانوا أصحاب مقالات ومذاهب، وكذلك عبد الله بن مسعود، وكانوا يفتون بكل علم صدر عن قول رسول الله ﷺ أو عن فعله، فيخرجونه على وجه الفتوى ولا يروونه، وربما رواه البعض منهم عند احتياجه إلى الاحتجاج به على غيره ممن خالفه من نظرائه"[1].

هذا هو السبب في قلة رواية الخلفاء الراشدين عن النبي ﷺ إذا قورنت بروايات المكثرين من الصحابة، يضاف إلى ذلك أسباب أخرى كانشغالهم بأمور الخلافة وغيرها من مسائل الفتوحات والجهاد... إلخ.

إذن فالخلفاء الراشدون لم يهملوا السنة فحاشاهم؛ بل كانوا يتحرون في الرواية عن رسول الله ﷺ، وهذا أول الخلفاء الراشدين ﷺ يقول: "أي أرض تقلني، وأي سماء تظلني إذا قلت في القرآن ما لا أعلم"[2].

وينفي هذا الزعم - أيضًا - ما كان يفعله عمر بن الخطاب ﷺ من تناوب النزول إلى رسول الله ﷺ هو وجار له من الأنصار لمعرفة ما نزل من الوحي، فقد روى البخاري عن عمر بن الخطاب ﷺ، قال: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية بن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ، ينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من الوحي وغيره، وإذا نزل فعل مثل ذلك..."[3].

ففي هذا دليل على اهتمامهم بأخبار الوحي (قرآنًا وسنة) أولًا بأول.

فلم تكن مروياتهم قليلة إلا إذا قورنت بمرويات المكثرين فقط، ولهم في ذلك العذر أيضًا؛ فقد كانت رواية الحديث النبوي تتطلب أشياء كثيرة، منها: التفرغ، فقلت مروياتهم لهذا السبب، والخلفاء الراشدون - كما نعلم - كانت تقوم على كواهلهم الكثير من المهام والمسئوليات الجسام.

---

١. الطبقات السنية في تراجم الحنفية، التقي الغزي، دار هجر، القاهرة، د. ت، ص٣٧.

٢. جامع البيان عن تاويل آي القرآن، الطبري، مرجع سابق، (١/ ٧٨).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، (١/ ٢٢٣)، رقم (٨٩).

ولقد عرف الصحابة والخلفاء الراشدون منزلة السنة فتمسكوا بها، وتتبعوا آثار الرسول ﷺ، وأبوا أن يخالفوها متى ثبتت عندهم، واحتاطوا في رواية الحديث عنه ﷺ خشية الوقوع في الخطأ، وخوفًا من أن يتسرب إلى السنة المطهرة الكذب أو التحريف، وهي المصدر التشريعي الأول بعد القرآن الكريم، ولهذا اتبعوا كل سبيل يحفظ على الحديث نوره، فآثروا الاعتدال في الرواية عن رسول الله ﷺ، بل إن بعضهم فضَّل الإقلال منها.

يقول في ذلك ابن قتيبة: "كان عمر شديد الإنكار على من أكثر من الرواية، أو أتى بخبر في الحكم لا شاهد له عليه، وكان يأمرهم بأن يقلوا الرواية، يريد بذلك ألا يتسع الناس فيها، ويدخلها الشوب، أو يقع التدليس والكذب من المنافق والفاجر والأعرابي، وكان كثير من جلة الصحابة وأهل الخاصة برسول الله ﷺ كأبي بكر والزبير وأبي عبيدة والعباس بن عبد المطلب يُقِلُّون الرواية عنه، بل كان بعضهم لا يكاد يروي شيئًا كسعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة"[1].

والتزم الصحابة منهاج أبي بكر وعمر رضي الله عنهما فأتقنوا أداء الحديث، وضبطوا حروفه ومعناه، وكانوا يخشون كثيرًا أن يقعوا في الخطأ؛ لذلك نرى بعضهم - مع كثرة تحملهم عن الرسول ﷺ - لا يكثر من الرواية في ذلك العهد، حتى إن منهم من كان لا يحدث حديثًا في السنة، ونرى من تأخذه الرعدة، ويقشعر جلده، ويتغير لونه ورعًا واحترامًا لحديث النبي ﷺ.

ومن هذا، ما رواه عمرو بن ميمون قال: "ما أخطأني ابن مسعود عشيَّة خميسٍ إلا أتيته فيه، قال: فما سمعته يقول بشيء قط: قال رسول الله ﷺ، فلما كان ذات عشية قال: قال رسول الله ﷺ، قال: فنكس، قال: فنظرت إليه، فهو قائمٌ محللة أزرار قميصه، قد اغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، قال: أو دون ذلك، أو فوق ذلك، أو قريبًا من ذلك، أو شبيهًا بذلك"[2].

وعن أنس بن مالك أنه قال: إنه ليمنعني أن أحدثكم حديثًا كثيرًا، أن رسول الله ﷺ قال: "من تعمَّد عليَّ كذبًا، فليتبوأ مقعده من النار"[3].

وهكذا تشدد الصحابة في الحديث، وأمسك بعضهم عنه كراهية التحريف، أو الزيادة والنقصان في الرواية عن رسول الله ﷺ؛ لأن كثرة الرواية كانت في نظر كثير منهم مظنة الوقوع في الخطأ، والكذب على رسول الله ﷺ، وقد نهى رسول الله ﷺ عن الكذب؛ فمن ذلك قوله ﷺ: "من حدَّث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين"[4]. وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "كفى بالمرء كذبًا أن يُحدِّث بكل

---

١. تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، مرجع سابق، ص٩١، ٩٢.

٢. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، (١/ ١٠، ١١)، رقم (٢٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٢٣).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: أثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٣)، رقم (١٠٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٦٩).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: وجوب الرواية عن الثقات وترك الكذَّابين، (١/ ٦٨).

ما سمع"[1].

وقد كان تشدد الصحابة هذا من أجل المحافظة على القرآن الكريم، بجانب المحافظة على السنة، فقد خشوا أن يشتغل الناس بالرواية عن القرآن الكريم، وهو دستور الإسلام، فأرادوا أن يحفظ المسلمون القرآن جيدًا، ثم يعتنوا بالحديث الشريف الذي لم يكن قد دون كله في عهد الرسول ﷺ كالقرآن، فنهجوا لهم التثبت العلمي والإقلال من الرواية مخافة الوقوع في الخطأ، وقد عرفوا إتقان بعض الصحابة وحفظهم الجيد فسمحوا لهم بالتحديث.

فتلكم طريقة الصحابة ومنهجهم في المحافظة على حديث رسول الله ﷺ خشية الوقوع في الخطأ، أو تسرب الدَّسِّ إلى الحديث الشريف من الجهلاء وأصحاب الأهواء، أو أن تُحْمل بعض الأحاديث على غير وجه الحق والصواب، فيكون الحكم بخلاف ما أخذ به.

وهم قد فعلوا ذلك كله احتياطًا للدين ورعاية لمصلحة المسلمين، لا زهدًا في الحديث النبوي ولا تعطيلًا له. فلا يجوز لإنسان أن يفهم من منهاج الصحابة ـ ومن تشدد عمر خاصة ـ هَجْرَ الصحابة للسنة أو زهدهم فيها، معاذ الله أن يقول هذا إلا جاهل أو صاحب هوى، فقد ثبت عن الصحابة جميعًا تمسكهم بالحديث الشريف وإجلالهم إياه، وأخذهم به، وقد تواتر خبر اجتهاد الصحابة إذا وقعت لهم حادثة شرعية من حلال أو حرام، وفزعهم إلى كتاب الله تعالى، فإن وجدوا فيه ما يريدون تمسكوا به، وأجروا (حكم الحادثة) على مقتضاه، وإن لم يجدوا ما يطلبون فزعوا إلى السنة، فإن رُوي لهم خبر أخذوا به، ونزلوا على حكمه، وإن لم يجدوا الخبر فزعوا إلى الاجتهاد بالرأي[2] المبني على أصول شرعية وردت بها النصوص.

وطريقة أبي بكر وعمر في الحكم مشهورة: كان أبو بكر الصديق إذا ورد عليه حكم نظر في كتاب الله تعالى، فإن وجد فيه ما يقضي به قضى به، وإن لم يجد في كتاب الله نظر في سنة رسول الله ﷺ فإن وجد فيها ما يقضي به قضى به، فإن أعياه ذلك سأل الناس: هل علمتم أن رسول الله ﷺ قضى فيه بقضاء؟ فربما قام إليه القوم فيقولون: قضى فيه بكذا وكذا، فإن لم يجد سنة سنها النبي ﷺ جمع رؤساء الناس فاستشارهم[3]، وكان عمر ﷺ يفعل ذلك، وكذلك عثمان وعلي رضي الله عنهما.

هكذا كان منهج الصحابة جميعًا في كل ما يرد عنهم، وليس لأحد بعد هذا أن يتخذ بعض ما ورد عن الصحابة ذريعة لهواه[4]®.

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: النهي عن الحديث بكل ما سمع، (١/ ١٧٠).

٢. الملل والنحل، الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (١/ ١٩٧).

٣. أعلام الموقعين، ابن القيم، مرجع سابق، (١/ ١٩٧).

٤. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٩٢: ٩٩.

® في **"عناية الصحابة والتابعين والعلماء بالسنة حفظا وكتابة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الثالث، من الشبهة الثانية، والوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الثالثة والعشرين، والوجه الثاني، من الشبهة التاسعة والعشرين، والشبهة الثلاثين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الأول، من الشبهة العاشرة، من هذا الجزء، والوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"حقيقة نهي الخلفاء عن رواية الحديث"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

ثانيًا. كثرة مرويات الخلفاء الراشدين في كتب السنة النبوية:

بعد أن ذكرنا حرص الخلفاء الراشدين والصحابة جميعًا على تحري الدقة في رواية السنة النبوية، وعدم رواية الحديث إلا إذا تيقنوا من قول النبي ﷺ له، وأنه ليس كذبًا عليه، فإن الخلفاء الراشدين الذين اتُّهموا بإهمالهم السنة وعدم روايتها قد ثبت لهم أحاديث كثيرة في كتب السنة تأكدوا من صحتها وصدورها عن النبي ﷺ، وهذه الأحاديث موجودة في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة، وهذا بيان مفصل لكل خليفة منهم:

١. **أبو بكر الصديق:**

لقد روى أبو بكر الصديق رضي الله عنه ما يزيد عن ثمانين حديثًا عن النبي ﷺ، وهذا هو المأخوذ من عدد الأحاديث التي رواها في مسند الإمام أحمد رحمه الله وروى عنه كثير من الصحابة رضي الله عنهم كأنس بن مالك، وحذيفة بن اليمان، وعبد الله بن عباس، وعبد الله بن الزبير، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم كثير[١]، والراجح أن أبا بكر رضي الله عنه كان يحفظ من الأحاديث أضعاف هذا العدد، ولكنها لم ترو عنه؛ لأنه رأى غيره يرويها، ولأنه لم يكن له تلاميذ يأخذون عنه العلم كغيره؛ لانشغاله بأمور الخلافة والحكم، فاكتفى برواية غيره لها، وقد يرويها بعض الصحابة عنه مرسلة، إذ إنه كان من أعلم الصحابة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "اتفق علماء أهل السنة على أن أعلم الناس بعد رسول الله ﷺ أبو بكر ثم عمر، وقد ذكر غير واحد الإجماع على أن أبا بكر أعلم الصحابة كلهم، ودلائل ذلك مبسوطة في موضعها، فإنه لم يكن أحد يقضي ويخطب ويفتي بحضرة النبي ﷺ إلا أبو بكر رضي الله عنه، ولم يشتبه على الناس شيء من أمر دينهم إلا فصَّله أبو بكر، فإنهم شكُّوا في موت النبي ﷺ فبيَّنه أبو بكر، ثم شكوا في مدفنه فبيَّنه أبو بكر، ثم شكّوا في قتال مانعي الزكاة فبيَّنه أبو بكر، وبيَّن لهم النص في قوله تعالى: ﴿ لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ ﴾ (الفتح: ٢٧)، وبيَّن لهم أن عبدًا خيَّره الله بين الدنيا والآخرة ونحو ذلك"[٢].

ولاشك أن هذا العلم عن حفظ وإتقان لنصوص الكتاب والسنة. وقال عنه الحافظ الذهبي: روى عنه خلق من الصحابة وقدماء التابعين، من آخرهم: أنس بن مالك، وطارق بن شهاب، وقيس بن أبي حازم، ومُرَّة الطيب[٣].

وعلى الرغم من أنه رضي الله عنه كان مهتمًّا بأمور الخلافة، فإنه كان من أحرص الناس وأحفظهم لسنة النبي ﷺ، فعن عائشة رضي الله عنها أن فاطمة والعباس رضي الله عنهما أتيا أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ، وهما حينئذ يطلبان أرضه من فدك، وسهمه من خيبر، فقال لهما أبو بكر: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لا نُورَث، ما تركنا صدقة، إنما يأكل آل محمد ﷺ في هذا المال، والله لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليَّ أن

---

١. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (١٥/ ٢٨٣) بتصرف.

٢. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٧/ ٣٦٧).

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، ص٧.

أصل من قرابتي"[1].

ومما يدل على مدى حفظه ﷺ للسنة وعنايته بها، والتزامه بما سمع من النبي ﷺ، ما رواه قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر ﷺ أنه كان يخطب فقال: يا أيها الناس، إنكم تقرءون هذه الآية، وتضعونها على غير ما وضعها الله ﷻ: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ ﴾ (المائدة: ١٠٥)، سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إن الناس إذا رأوا المنكر بينهم فلم ينكروه، يوشك أن يعمهم الله بعقابه"[2].

إن هذه الأحاديث التي يرويها أبو بكر ﷺ قد لا يحفظها أحد غيره من الصحابة؛ لذلك فإنه يُذكِّر بها من جاء يستفتيه أو يطلب منه شيئًا في حكم من أحكام الشريعة. فهل بعد هذا يأتي من يشكك في حفظ أبي بكر ﷺ للسنة والعمل بها، ويدعي أنه أهملها؟!

٢. عمر بن الخطاب ﷺ:

لقد كان عمر بن الخطاب ﷺ من رواة الحديث عن رسول الله ﷺ، وقد أخرج له الإمام أحمد ما يزيد عن ثلاثمائة حديث في مسنده، وقد روى عنه كثير من الصحابة وكبار التابعين أمثال: الإمام علي، وابن مسعود، وابن عباس، وأبي هريرة، وعدة من الصحابة، وعلقمة بن وقاص، وقيس بن أبي حازم، وطارق بن شهاب، ومولاه أسلم، وزر بن حبيش، وخلق سواهم[3]، وقد ذكر صاحب كتاب "تهذيب الكمال في أسماء الرجال" أكثر من مائة وعشرين رووا عنه ﷺ من الصحابة والتابعين[4].

ومما يدل على حفظ عمر ﷺ وعنايته بالسنة، واتباعه لها ما رواه مالك بن أوس قال: "سمعت عمر يقول لعبد الرحمن بن عوف وطلحة والزبير وسعد: نشدتكم بالله الذي تقوم السماء والأرض به، أعلمتم أن رسول الله ﷺ قال: إنا لا نورث ما تركناه صدقة؟ قالوا: اللهم نعم"[5].

ومما يؤكد قوة ذاكرته وشدة حفظه لما سمعه من رسول الله ﷺ، ما رواه عمران السلمي قال: "سألت ابن عباس عن النبيذ، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر والدباء، فلقيت ابن عمر فسألته، فأخبرني - فيما أظن عن عمر - أن النبي ﷺ نهى عن نبيذ الجر والدباء..."[6].

وعلى الرغم من قوة ذاكرة عمر ﷺ، فإنه كان يتثبت في قبول الأخبار والمرويات عن النبي ﷺ أشد التثبت، ومن ذلك ما رواه أبو سعيد الخدري قال: "كنت في مجلس من مجالس الأنصار، إذ جاء أبو موسى كأنه

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: حديث بني النضير، (٧/ ٣٩٠)، رقم (٤٠٣٥، ٤٠٣٦). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: "لا نورث، ماتركناه فهو صدقة"، (٧/ ٢٧٤٦: ٢٧٤٩)، رقم (٤٤٩٨: ٤٥٠٤).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند أبي بكر الصديق ﷺ، (١/ ١٧٦)، رقم (٥٣). وصححه أحمد شاكر في تعليقه عل المسند.

٣. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، ص٧١.

٤. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢١/ ٣١٦: ٣٢٦).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عمر بن الخطاب ﷺ، (١/ ٢٢٨)، رقم (١٧٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٦. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عمر بن الخطاب ﷺ، (١/ ٢٦٨)، رقم (٢٦٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

مذعور، فقال: استأذنت على عمر ثلاثًا فلم يُؤْذَن لي فرجعت، فقال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثًا فلم يُؤْذَن لي فرجعت، وقال رسول الله ﷺ: إذا استأذن أحدكم ثلاثًا فلم يؤذن له فليرجع. فقال: والله لتُقِيمنَّ عليه بينة، أَمِنكم أحد سمعه من النبي ﷺ؟ فقال أُبيُّ بن كعب: والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم، فقمت معه فأخبرت عمر أن النبي ﷺ قال ذلك"[1].

وهكذا كان عمر حريصًا على حفظ السنة وعلى العمل بها، فكيف يدَّعون أنه ﷺ أهملها وأهمل حفظها؟!

٣. **عثمان بن عفان ﷺ:**

لقد كان عثمان من رواة الحديث عن الرسول ﷺ، وممن روى عنه، بنوه: أبان وسعيد وعمرو، ومولاه حُمران، وأنس، وأبو أمامة بن سهل، والأحنف بن قيس، وسعيد بن المسيب، وأبو وائل، وطارق بن شهاب، وعلقمة، وأبو عبد الرحمن السُّلمي، ومالك بن أوس بن الحدثان، وخلق سواهم[2]. وقد ذكر صاحب "تهذيب الكمال" أكثر من خمسين صحابيًّا وتابعيًّا رووا عنه[3].

وقد أخرج له الإمام أحمد في مسنده ما يزيد عن مائة وستين حديثًا.

ومما يؤكد قوة حفظه لما سمع منالنبي ﷺ ما رواه حُمران ﷺ - مولى عثمان ﷺ - قال: "رأيت عثمان ﷺ توضَّأ؛ فأفرغ على يديه ثلاثًا، ثم تمضمض واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاثًا، ثم غسل يده اليمنى إلى المرفق ثلاثًا، ثم غسل يده اليسرى إلى المرفق ثلاثًا، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجله اليمنى ثلاثًا، ثم اليسرى ثلاثًا، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قال ﷺ: من توضأ نحو وضوئي هذا، ثم يُصلي ركعتين لا يحدِّث نفسه فيهما بشيء إلا غفر له ما تقدَّم من ذنبه"[4].

ومن ذلك ما رواه علقمة قال: "كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان، فقال له عثمان: ما بقي للنساء منك؟ قال: فلما ذكرت النساء، قال ابن مسعود: ادنُ يا علقمة، قال: وأنا رجل شاب، فقال عثمان: خرج رسول الله ﷺ على فتية من المهاجرين فقال: من كان ذا طَوْلٍ فليتزوج، فإنه أغض للطَّرْف وأحصنُ للفرج، ومَنْ لا فإن الصوم له وجاء"[5].

وهكذا فقد روى عثمان ﷺ الحديث، ولم ينكر عليه أحد ما قال، وهذا دليل على شدة حفظه لحديث رسول الله ﷺ.

٤. **علي بن أبي طالب ﷺ:**

كان سيدنا علي ﷺ أحد رواة الحديث عن النبي ﷺ، ومما يدلنا على ذلك أن الإمام أحمد أخرج له في مسنده ما

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: التسليم والاستئذان ثلاثًا، (١١/ ٢٨، ٢٩)، رقم (٦٢٤٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الآداب، باب: الاستئذان، (٨/ ٣٢٧٢)، رقم (٥٥٢٢).

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، ص١٤٩.

٣. تهذيب الكمال، المِزِّي، مرجع سابق، (١٩/ ٤٤٥: ٤٦١).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: سواك الرطب واليابس للصائم، (٤/ ١٨٧)، رقم (١٩٣٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: صفة الوضوء وكماله، (٢/ ٧٢٧)، رقم (٥٢٧).

٥. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عثمان بن عفان ﷺ، (١/ ٣٣٥، ٣٣٦)، رقم (٤١١). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

يزيد على ثمانمائة حديث، وقد روى عنه خلق كثير من الصحابة والتابعين، كأبي بكر، وعمر، والحسن، والحسين، ومحمد، وعمر، وابن عمه ابن عباس، وابن الزبير، وطائفة من الصحابة، وقيس بن أبي حازم، وعلقمة بن قيس، وعبيدة السلماني، ومسروق، وأبو رجاء العطاردي، وخلق كثير[1]. وقد ذكر الحافظ المزِّي أكثر من مائة وخمسين صحابيًّا وتابعيًّا قد رووا عن علي ﷺ[2].

ومما يدل على قوة حفظه وتمسكه بالسنة ما رواه شريح بن هانئ قال: "سألت عائشة عن المسح، فقالت: ائت عليًّا فهو أعلم بذلك مني، قال: فأتيت عليًّا فسألته عن المسح على الخفين، قال: فقال: كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نمسح على الخفين يومًا وليلة، وللمسافر ثلاثًا"[3].

وهل بعد شهادة السيدة عائشة رضي الله عنها لعلي ﷺ بالحفظ والعلم شهادة، وفي هذا الخبر لجام لمن يزعم العداوة بين عليٍّ وعائشة رضي الله عنهما؟!

ومما يؤكد قوة حفظه ﷺ ما رواه نعيم بن دجاجة قال: "دخل أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري على علي بن أبي طالب، فقال له علي: أنت الذي تقول: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف؟ إنما قال رسول الله ﷺ: "لا يأتي على الناس مائة سنةٍ وعلى الأرض عين تطرف ممن هو حي اليوم، والله إن رجاء هذه الأمة بعد المائة"[4].

ومن الحق أن سيدنا عليًّا ﷺ كان معذورًا في قلة مروياته إذا قورن بغيره من الصحابة المكثرين لأسباب منها:

1. انشغاله بالقضاء والحروب التي جعلته لا يتفرغ للفتيا، وعقد حلقات الدروس التي كانت سببًا في انتشار علم بعض الصحابة، كعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن عباس ﷺ.
2. ظهور أهل الأهواء والبدع من الذين أفرطوا فيه، والذين فرَّطوا به، كان سببًا في كثرة الكذب عليه؛ لذلك بذل العلماء جهدهم في معرفة صحة الطرق الموصلة إليه.
3. كثرة الفتن في زمانه، وانشغال بعض الناس بها ـ حال دون ثقته ﷺ بمن يضع فيه علمه[5].

وتجدر الإشارة إلى أنه فضلًا عما ورد في مسند الإمام أحمد رحمه الله مما رواه الخلفاء الراشدون، وهو يزيد على ألف وثلاثمائة حديث؛ فقد أفرد لهم بعض العلماء مسانيد خاصة، كمسند أبي بكر، لأحمد بن علي المروزي، وكذلك مسند عمر بن الخطاب ﷺ، لابن النجاد، وآخر ليعقوب بن شيبة، وثالث للحافظ ابن كثير، فلولا أهمية مروياتهم وكثرتها ما أُفرِدت لهم مسانيد خاصة.

هذا بالإضافة إلى ما ورد لهم في الصحيحين

1. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، ص٢٢٥.
2. تهذيب الكمال، الحافظ المِزِّي، مرجع سابق، (٢٠/ ٤٧٢: ٤٩٠).
3. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: التوقيت في المسح على الخفين، (٢/ ٨٠٩)، رقم (٦٢٧).
4. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند علي بن أبي طالب ﷺ، (٢/ ٩٤)، رقم (٧١٤). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.
5. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٨١ بتصرف.

وغيرهما، واخترنا مسند أحمد باعتباره مثالًا على ذلك؛ لأنه جمع أحاديث كل راوٍ في مسند مستقل فسهل علينا إحصاء أحاديثهم.

وبعد كل هذا فأين هذه القلة التي زعمها المشككون®؟!

الخلاصة:

- إن الخلفاء الراشدين ﷺ قد قلت روايتهم نسبيًّا عن النبي ﷺ، إذا قارناها بروايات غيرهم من المكثرين من الصحابة؛ لانشغالهم بأمور الخلافة، ونشر الإسلام عقب وفاة النبي ﷺ.
- إن رواية الحديث عن النبي ﷺ كانت مما يتطلبه التفرغ وغيره مما لم توفره الظروف للخلفاء الراشدين؛ ولذلك لم تكثر مروياتهم عن النبي ﷺ، كغيرهم من المكثرين أمثال أبي هريرة وغيره، لكن كتب السنن والمسانيد أثبتت لهم روايات كثيرة لا بأس بها.
- لقد عرف الصحابة جميعًا وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون منزلة السنة، وتتبعوا آثار النبي ﷺ، وأبوا أن يخالفوها متى ثبتت عندهم، واتبعوا كل سبيل يحفظ على الحديث نوره.
- لقد احتاط الصحابة الكرام والخلفاء في رواية الحديث عنه ﷺ خشية الوقوع في الخطأ، وخوفًا من أن يتسرب إلى السنة الكذب أو التحريف؛ ولذلك آثروا الاعتدال في الرواية عنه ﷺ، وبعضهم فضَّل الإقلال منها.
- لقد خشي الصحابة أيضًا وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون من أن ينشغل الناس برواية الحديث عن القرآن الكريم الذي هو دستور الإسلام، فأرادوا أن يُحفظ القرآن الكريم أولًا، ثم يعتنوا بالحديث النبوي الشريف.
- ومما يدل على قوة حفظ الخلفاء الراشدين أن الإمام أحمد رحمه الله قد أخرج لهم في المسند ما يزيد على ألف وثلاثمائة حديث، هذا بخلاف ما ورد في الصحيحين وفي كتب السنن الأخرى، بالإضافة إلى بعض المسانيد التي اختصت بأبي بكر وعمر رضي الله عنهما وغيرهما من الخلفاء الراشدين.

الشبهة التاسعة عشرة

دعوى اغتصاب أبي بكر ميراث فاطمة رضي الله عنهما، وهجرها له حتى ماتت(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المتقولين أن أمير المؤمنين أبا بكر ﷺ غصب ميراث فاطمة رضي الله عنها ويستدلون على ذلك بحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها الذي تقول فيه: "إن فاطمة رضي الله عنها سألت أبا بكر بعد وفاة أبيها أن يَقْسِمَ ميراثها، ولكنه رفض وأخبرها بما قال النبي ﷺ في ميراث الأنبياء إذا ماتوا، فما كلَّمته حتى ماتت"، متوهمين أن في قول السيدة عائشة عن فاطمة أنها "لم تُكلِّمه حتى ماتت" دليل على أنها خاصمته مخالفة بذلك قول النبي ﷺ: "لا يحلُّ لمسلم أن يهجر

® في "أسباب كثرة مرويات أبي هريرة مقارنة بالخلفاء الراشدين" طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

(*) ضلالات منكري السنة، د. طه الدسوقي حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

أخاه فوق ثلاث...".

رامين من وراء ذلك إلى اتهام أبي بكر بأكل أموال الناس بالباطل، واتهام فاطمة بمخالفة نهي النبي ﷺ طاعنين بذلك في عدالتهما.

وجها إبطال الشبهة:

1) إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لم يعط السيدة فاطمة مما ترك النبي ﷺ شيئًا لقوله ﷺ: "نحن معاشر الأنبياء لا نورث، ما تركناه صدقة"، وطلب السيدة فاطمة ذلك كان لعدم علمها بهذا الحديث.

2) إن قول الراوي: "فما كلمته حتى ماتت" يقصد أنها لم تكلمه في قضية ميراثها؛ وليس كما يزعمون (أنها غضبت منه وهجرته) فقد كانت على علاقة طيبة به بعد ذلك بدليل زيارته لها واسترضائها فرضيت.

التفصيل:

أولا. امتثال الصديق لأمر الرسول ﷺ في عدم توريث ماله:

لقد منع الصديق ميراث السيدة فاطمة تطبيقًا لحديث رسول الله ﷺ: "لا نُورَثُ، ما تركناه فهو صدقة"[1]، وتفصيل ذلك أنه عندما توفي النبي ﷺ كان له مال في الفيء وريعٌ يأتيه من خيبر وفَدَك، فأما خيبر فقد روى أبو داود بسنده عن سهل بن أبي حَثْمة قال: "قسَّم رسول الله ﷺ خيبر نصفين: نصفًا لنوائبه وحاجته، ونصفًا بين المسلمين: قسَّمها بينهم على ثمانية عشر سهمًا"[2]، "وأما فَدك، وهي: بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل، وكان من شأنها ما ذكر أصحاب المغازي قاطبة أن أهل فدك كانوا من يهود، فلما فتحت خيبر أرسل أهل فدك يطلبون من النبي ﷺ الأمان على أن يتركوا البلد ويرحلوا، وروى أبو داود من طريق ابن إسحاق عن الزهري وغيره قالوا: بقيت بقية من خيبر تحصنوا، فسألوا النبي ﷺ أن يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل، فسمع بذلك أهل فدك فنزلوا على مثل ذلك، وكانت لرسول الله ﷺ خاصة"[3].

وعلى هذا فقد أتت فاطمة والعباس أبا بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ، وهما حينئذ يطلبان أرضه من فدك وسهمه من خيبر، فقال لهما أبو بكر: "إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا نورث، ما تركناه صدقة..."[4].

هذ ما فعله أبو بكر الصديق رضي الله عنه مع فاطمة امتثالًا لقوله ﷺ؛ لذلك قال الصِّدِّيق: "لست تاركًا شيئًا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به، وقال: والله لا أدع أمرًا رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيه إلا صنعته"[5].

---

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب قرابة رسول الله ﷺ، (7/ 97)، رقم (3712، 3711). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: "لا نورث ما تركناه صدقة"، (7/ 2746)، رقم (4498: 4501).

2. حسن صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الخراج والفيء والإمارة، باب: ما جاء في حكم أرض خيبر، (8/ 169)، رقم (3008). وقال الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (3010): حسن صحيح.

3. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (6/ 234).

4. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند أبي بكر الصديق رضي الله عنه، (1/ 178)، رقم (58). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

5. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفرائض، باب: قول النبي ﷺ: "لا نورث، ما تركناه صدقة"، (12/ 7)، رقم (6725، 6727).

فكان أبو بكر ﷺ في صنيعه هذا متبعًا لا مبتدعًا، وهذا ما أجمع عليه أهل السنة قاطبة، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "ولم يتنازع السلف في أنه ﷺ لا يورث؛ لظهور ذلك عنه واستفاضته في أصحابه"[1].

والصديق اعتذر إلى فاطمة بعذر يجب قبوله، وهو ما رواه عن أبيها ﷺ: "لا نورث، ما تركنا فهو صدقة، وكان خافيًا عليها قبل أن يُعْلِمها، كما كان خافيًا على أمهات المؤمنين لما أردن أن يبعثن إلى أبي بكر ﷺ يسألنه الميراث، فأخبرتهن به عائشة فوافقنها عليه"[2].

ولا يظن بفاطمة رضي الله عنها أنها اتهمت أبا بكر الصديق ﷺ فيما أخبرها به فحاشاها من ذلك، بل لقد روى بعض الشيعة أنها رضيت بفعله، وأقرته على صنيعه، فقد ذكر الدنبلي: "أن أبا بكر الصديق ﷺ قال لها: كان رسول الله ﷺ يأخذ من فدك قوته، ويقسم الباقي، ويحمل منه في سبيل الله، ولك عليَّ أن أصنع بها كما كان يصنع، فرضيت بذلك، وأخذت العهد عليه به"، وبنحو قوله قال ابن ميثم البحراني، والإربلي[3].

ومما يؤيد ما فعله أبو بكر الصديق ﷺ أنه في يوم من الأيام آلت الخلافة إلى علي ﷺ فلم يعدل بها عما فعله أبو بكر وعمر رضي الله عنهما.

فلماذا لم يقسم عَليّ بن أبي طالب ﷺ تركة رسول الله ﷺ بين ورثته عند تولّيه الخلافة؟ ولماذا ترك أرض فدك فلم يأخذها، مع أنها حق ثابت لفاطمة رضي الله عنها كما يزعمون؟

الجواب: أن ذلك لِشيء يسير: هو أنه ﷺ كان يرضى بما فعله أبو بكر، كما كانت ترضى السيدة فاطمة رضي الله عنها بما فعله.

ومن ثم فإن ما قاله المغرضون قول باطل وافتراء لا يعقله عاقل؛ لأن أبا بكر ما فعل ذلك إلا تنفيذًا لأمر رسول الله ﷺ بأن الأنبياء لا يورثون ما تركوه صدقة، وقد قبلته السيدة فاطمة بكل رضًا وتسليم، وعندما سألت أبا بكر ميراثها كان لعدم علمها بهذا الأمر النبوي®.

ثانيًا. علاقة السيدة فاطمة بأبي بكر رضي الله عنهما بعد هذه الحادثة:

لقد تركت السيدة فاطمة رضي الله عنها منازعة الصديق ﷺ لما احتجَّ عليها بالحديث، وهذا أدل على أنها أقرَّته على ما فعل؛ قال القاضي عياض: "وفي ترك فاطمة منازعة أبي بكر بعد احتجاجه عليها بالحديث - التسليم للإجماع على قضية، وأنها لما بلغها الحديث وبيَّن لها التأويل تركت رأيها، ثم لم يكن منها ولا من ذريتها بعد ذلك طلب ميراث ولم يثبت ذلك، ثم ولي عليٌّ الخلافة فلم يعدل بها عما فعله أبو بكر وعمر"[4].

وقال ابن قتيبة: "وأما منازعة فاطمة أبا بكر رضي الله عنهما في ميراث النبي ﷺ فليس بمنكر؛ لأنها لم تعلم ما قاله رسول الله ﷺ، وظنت أنها ترثه كما يرث الأولاد

---

1. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٤/ ٩٥).
2. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: قول النبي ﷺ: "لا نورث ما تركناه صدقة"، (٧/ ٢٧٤٦)، رقم (٤٤٩٨، ٤٤٩٩).
3. موقف الشيعة الاثني عشرية من صحابة رسول الله ﷺ، د. عبد القادر عطا صوفي، مرجع سابق، (١/ ٤٣٥، ٤٣٦).

® في **"صحة حديث عدم توريث الأنبياء وتواتره"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة، من الجزء التاسع (النبوات).

4. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٧/ ٢٧٤٦).

آباءهم، فلما أخبرها أبو بكر بقوله ﷺ كفَّت"[1].

وقد ظن الطاعنون أن الراوي عندما ذكر: "فما كلمته حتى ماتت"، أنها قد خاصمته وهجرته، والصحيح أن فاطمة ما عادت تكلمه في شأن هذا الميراث حتى ماتت، ويؤيد ذلك أنها كانت على علاقة طيبة جدًّا بعائشة رضي الله عنها وأن عائشة رضي الله عنها كانت تسألها وتلح في السؤال عليها لتعرف ما تريد من جانبها[2].

فما استدل به في الرواية على أن فاطمة رضي الله عنها غضبت وهجرت الصديق حتى ماتت ـ استدلال بعيد جدًّا لعدة أدلة منها:

١. ما رواه البيهقي من طريق الشعبي قال: "لـمَّا مرضت فاطمة رضي الله عنها أتاها أبو بكر ﷺ، فاستأذن عليها، فقال علي ﷺ: يا فاطمة، هذا أبو بكر يستأذن عليك، فقالت: أتُحبُّ أن آذن له؟ قال: نعم، فأذنت له، فدخل عليها يترضَّاها، وقال: والله، ما تركت الدار والمال والأهل والعشيرة إلا لابتغاء مرضاة الله ومرضاة رسوله ومرضاتكم أهل البيت، ثم ترضَّاها حتى رضيت"[3].

وبهذا يزول الإشكال الوارد في تمادي فاطمة رضي الله عنها لهجر أبي بكر الصديق ﷺ، كيف وهو القائل: "والله لقرابة رسول الله ﷺ، أحب إليَّ أن أصل من قرابتي"[4]، وما فعل ﷺ ذلك إلا امتثالًا واتباعًا لأمر رسول الله ﷺ.

٢. إن فاطمة انشغلت عن كل شيء بحزنها لفقدها أكرم الخلق، وهي مصيبة تزري بكل المصائب، كما أنها انشغلت بمرضها الذي ألزمها الفراش عن أي مشاركة في أي شأن من الشئون، فضلًا عن لقاء خليفة المسلمين المشغول كل لحظة من لحظاته بشئون الأمة، وحروب الردة وغيرها، كما أنها كانت تعلم بقرب لحوقها بأبيها، فقد أخبرها رسول الله ﷺ بأنها أول من يلحق به من أهله[5]، ومن كان في مثل علمها لا يخطر بباله أمور الدنيا، وما أحسن قول المهلب الذي نقله العيني: ولم يرو أحد، أنهما التقيا وامتنعا عن التسليم، وإنما لازمت بيتها، فعبر الراوي عن ذلك بالهجران[6].

وأما ما زعمه الشيعة من كون فاطمة غضبت على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ودعت عليهما، وأوصت ألا يعلما بموتها، ولا يحضرا دفنها ولا يصليا عليها، وأن عمر هَمَّ بنبش قبرها كي يصلي عليها ـ فكله مما لا يقول به عاقل، وغاية القول فيه أنه بهتان مبين[7].

---

١. تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، مرجع سابق، ص٣٠٤.

٢. ضلالات منكري السنة، د. طه الدسوقي حبيشي، مرجع سابق، ص٤٥٠.

٣. أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب: قسم الفيء والغنيمة، باب: بيان مصرف أربعة أخماس الفيء بعد رسول الله ﷺ... (٦/ ٣٠١)، رقم (١٣١١٣).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: حديث بني النضير، (٧/ ٣٩٠)، رقم (٤٠٣٦).

٥. انظر: صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، (٦/ ٧٢٦)، رقم (٣٦٢٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل فاطمة بنت النبي ﷺ، (٨/ ٣٥٨٦)، رقم (٦١٩٥).

٦. أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ، د. إبراهيم علي شعوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٦، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م، ص١٠٨.

٧. موقف الشيعة الاثني عشرية من صحابة رسول الله ﷺ، د. عبد القادر محمد عطا صوفي، مرجع سابق، (١/ ٤٣٥).

وإنما الذي ورد أن فاطمة رضي الله عنها لم تكلم أبا بكر في هذا الأمر مرة أخرى بعد سماعها الحديث، وإنما كانت تكلمه في أشياء أخرى غيره، ولم تخاصمه كما يزعمون.

هذا ومن الثابت تاريخيًّا أن أبا بكر دام أيام خلافته يعطي أهل البيت حقهم في فيء رسول الله ﷺ في المدينة، ومن أموال فدك وخمس خيبر، إلا أنه لم ينفذ فيها أحكام الميراث، عملًا بما سمعه من رسول الله ﷺ، وقد روى عن محمد بن علي بن الحسين المشهور بمحمد الباقر، وعن زيد بن علي أنهما قالا: إنه لم يكن من أبي بكر - فيما يختص بآبائهم - شيء من الجور أو الشطط، أو ما يشكونه من الحيف أو الظلم[1].

ولما توفيت فاطمة رضي الله عنها بعد رسول الله ﷺ بستة أشهر - على الأَشهَر - وكان ﷺ عهد إليها أنها أول أهله لحوقًا به، وقال لها: "أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة"[2].

وذلك ليلة الثلاثاء لثلاث خلون من رمضان سنة إحدى عشرة. وعن مالك عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده علي بن الحسين، قال: ماتت فاطمة بين المغرب والعشاء، فحضرها أبو بكر وعمر وعثمان والزبير وعبد الرحمن بن عوف، فلما وُضِعت ليُصلي عليها، قال عليٌّ: تقدم يا أبا بكر، قال: وأنت شاهد يا أبا الحسن، قال: نعم، فوالله لا يصلي عليها غيرك؛ فصلى عليها أبو بكر ودفنت ليلًا[3]، وجاء في رواية: صلى أبو بكر الصديق على فاطمة بنت رسول الله ﷺ فكبّر عليها أربعًا[4].

هذا وقد كانت صلة سيدنا أبي بكر الصديق خليفة رسول الله ﷺ بأهل البيت صلة ودِّية تقديرية تليق به وبهم، وقد كانت هذه المودة والثقة متبادلتين بين أبي بكر وعلي، فقد سمَّى عليّ أحد أولاده بأبي بكر، وقد احتضن عليٌّ ابن أبي بكر محمدًا بعد وفاة أبي بكر الصديق، وكفله بالرعاية، ورشحه للولاية في خلافته حتى حسب عليه، وانطلقت الألسنة بانتقاده من أجله[5].

وبذلك يتبين أن فاطمة رضي الله عنها عندما علمت بقوله ﷺ في ميراث الأنبياء لم تأخذ موقفًا من أبي بكر الصديق رضي الله عنه، ولم تطالبه به حتى ماتت، وإنما كانت تُكلِّم أبا بكر في أشياء أخرى غيره، ولم تُخاصمه كما يزعمون، دلت على ذلك الأحداث الكثيرة التي جرت بينهما قبل وفاتها[®].

الخلاصة:

- من الثابت تاريخيًّا أن أبا بكر دام أيام خلافته يعطي أهل البيت حقهم في فيء رسول الله ﷺ في المدينة، ومن أموال فدك وخمس خيبر، إلا أنه لم ينفذ فيها أحكام

1. المرتضى، أبو الحسن الندوي، ص٩٠، ٩١، نقلا عن: الانشراح ورفع الضيق بسيرة أبي بكر الصديق، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٢١١.
2. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة، (٦/ ٧٢٦)، رقم (٣٦٢٤).
3. سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، عبد الله العصامي، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م، (١/ ٢٢٦).
4. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (١٠/ ٢٩).
5. المرتضى، أبو الحسن الندوي، ص٩٨، نقلا عن: الانشراح ورفع الضيق بسيرة أبي بكر الصديق، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٢١٢.

® في **"تراجع فاطمة عن المطالبة بميراث أبيها"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة، من الجزء التاسع (النبوات).

الميراث، عملًا بما سمعه من رسول الله ﷺ: "لا نورث، ما تركناه فهو صدقة".

- لـمَّا علمت السيدة فاطمة رضي الله عنها بنهي النبي ﷺ عن ميراثه قبلت ذلك ولم تعارضه، وإنما كان طلبها بذلك لعدم علمها بهذا الحديث.
- المقصود من قول الراوي: "فما كلمته حتى ماتت" أنها لم تكلمه في ميراثها مرة أخرى بعد سماعها هذا الحديث، وليس مخاصمته وهجرانه مطلقًا.
- يدل على كلامها له بعد هذه الحادثة أنه دخل عليها واسترضاها فرضيت عنه، وأنها توفيت بعد موت النبي ﷺ بستة أشهر على الراجح، وقد انشغلت في هذه المدة بالعبادة والحزن على أبيها؛ مما جعل بعضهم يتوهَّم أنها لم تكلمه غضبًا منه.
- إن صلاة أبي بكر ﷺ عليها، وتسمية عليّ ﷺ أحد أبنائه أبا بكر لدليل على حبِّ عليّ أبا بكر رضي الله عنهما فكيف يدعي المدعون أن فاطمة رضوان الله عليها غضبت من منع أبي بكر ميراثها، ولم تكلمه حتى ماتت، وهي أحرص الناس على طاعة النبي ﷺ؟!

الشبهة العشرون

الطعن في عدالة عمر ﷺ بدعوى منعه التحديث عن رسول الله ﷺ (*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في عدالة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ؛ لأنه نهى عن التحديث عن النبي ﷺ، وكان ينقم على المبلغين سنته من الصحابة، ويضعهم في السجن، ويستدلون على ذلك بأن ابن حزم روى في الإحكام أن عمر حبس ابن مسعود وأبا الدرداء ﷺ من أجل الحديث عن النبي ﷺ وهذه العداوة الواضحة من عمر ﷺ لسنة النبي ﷺ كافية لسلبه العدالة. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة ثاني أفضل الصحابة عمر ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الرواية التي استدل بها الطاعنون على حبس عمر ﷺ لبعض الصحابة ليس لها أي درجة من الصحة؛ فهي منقطعة كما قال ابن حزم والبيهقي، وتتعارض مع ما هو ثابت من علو مكانة هؤلاء المذكورين بين الصحابة عامة، وعند عمر ﷺ خاصة.

٢) إن شدَّة حرص عمر ﷺ على السماع من النبي ﷺ، وسؤاله الدائم عما فاته من السنة؛ ليحكم بها فيما ليس فيه دليل من القرآن - يدحض بشدة هذا

(*) السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، دار السعادة، القاهرة، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق.

الزعم، وقد كثرت الأخبار الصحيحة التي تثبت منهجه في حرصه على السنة وحفظه لها.

٣) إن عمر بن الخطاب هو أفضل الصحابة بعد أبي بكر الصديق رضي الله عنهما والأخبار الصحيحة في فضله وعلو مكانته كثيرة، والصحابة كلهم عدول بشهادة القرآن والسنة؛ لذلك فهو أولاهم بصفة العدالة.

التفصيل:

أولا. الرواية التي استدلوا بها رواية منقطعة لا تصلح للاحتجاج:

إن ما استدل به هؤلاء هو تجنٍّ على الحقيقة وعلى ابن حزم أيضًا، فقد أوهموا القارئ أن ابن حزم رواه، وليس من روايته قطعًا، والحقيقة أن ابن حزم ذكره في كتابه، وشتان بين الذكر والرواية، وأوهموا القارئ أيضًا أنه ارتضاه، وابن حزم بريء منه، وإنما زيَّفه وبيَّن بطلانه.

وإليك ما ذكره ابن حزم في الإحكام حتى تتبين الحقيقة، يقول: "وروي عن عمر ﷺ أنه حبس ابن مسعود من أجل الحديث عن النبي ﷺ، كما روينا بالسند المذكور إلى بندار، حدثنا غندر، حدثنا شعبة عن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، عن أبيه قال: قال عمر لابن مسعود ولأبي الدرداء وأبي ذر ﷺ: ما هذا الحديث على رسول الله ﷺ؟ قال: وأحسبه أنه لم يدعهم أن يخرجوا من المدينة حتى مات". وبعد ذكره هذا الخبر علق عليه بقوله: "هذا مرسل ومشكوك فيه من شعبة فلا يصح"[1].

ويعلق د. السباعي على هذا الخبر قائلًا: "وطعن ابن حزم في هذه الرواية بالانقطاع؛ لأن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف - راويه عن عمر ﷺ - لم يسمع منه، وقد وافقه البيهقي على هذا، ولكن يعقوب بن شيبة والطبري وغيرهما أثبتوا سماعه من عمر، والظاهر أنه لم يسمع منه فإنه مات سنة ٩٩ أو ٩٥ وعمره (٧٥ سنة) فيكون قد وُلِد سنة ٢٠ من الهجرة في أواخر خلافة عمر ﷺ، فلا يتصور سماعه منه في مثل تلك السن، وعلى ذلك فلا تكون الرواية حجة ولا يؤخذ بها"[2]، ثم قال ابن حزم: "إن الخبر في نفسه ظاهر الكذب والتوليد؛ لأنه لا يخلو عمر من أن يكون اتَّهم الصحابة، وفي هذا ما فيه، أو يكون نهى عن نفس الحديث، وعن تبليغ سنن رسول الله ﷺ إلى المسلمين، وألزمهم كتمانها وجحدها وألا يذكروها لأحد فهذا خروج عن الإسلام، وقد أعاذ الله أمير المؤمنين من كل ذلك، بدليل أن عمر ﷺ قد حدث بأحاديث كثيرة عن النبي ﷺ. فإن كان الحديث عنه ﷺ مكروهًا فقد أخذ عمر ﷺ من ذلك بنصيب وافر، وهذا قول لا يقوله مسلم أصلًا، ولئن كان سائر الصحابة متهمين بالكذب على النبي ﷺ، فما عمر إلا واحد منهم، ولئن كان حبسهم وغيرهم متهمين لقد ظلمهم، فليختر المحتج لمذهبه الفاسد بمثل هذه الروايات الملعونة أي الطريقتين الخبيثتين شاء"[3].

فظهر بذلك أن ابن حزم لم يرو هذا الخبر، وإنما ذكره

---

١. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ٢٦٦).

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٧٢.

٣. الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، مرجع سابق، (١/ ٢٦٦).

ليبين بطلانه وفساده، فقد ذكره بصيغة "رُوي" الدالة على التضعيف، ولو كان من روايته لقال: وروينا"[1].

وقد كان ابن مسعود ﷺ يتبع مذهب عمر ﷺ وطريقته، وكان يقول: "لو سلك الناس واديًا وشعبًا، وسلك عمر واديًا وشعبًا لسلكت وادي عمر وشعبه، ولو قنت عمر قنت عبد الله"[2]، وقد أرسله عمر إلى الكوفة ليُعلِّم أهلها، وقال لهم: لقد آثرتكم بعبد الله على نفسي[3] فكيف يعقل أن يخالف عمر في التقليل من الرواية؟ وكيف يعقل من عمر أن يحبسه؟

وكان مقامه خلال خلافة عمر ﷺ في العراق، وإنما أرسله إليها ليُعلِّم أهلها الدين والأحكام، ومن الأحكام ما يؤخذ من القرآن، وأكثرها أخذ من السنة، فكيف يحبسه عمر لتحديثه وهو إنما أرسله لهذا الغرض؟ أما أبو ذر وأبو الدرداء رضي الله عنهما فلا يُعلم عنهما كثير حديث، نعم كان أبو الدرداء مُعلِّم المسلمين بالشام، كما كان ابن مسعود ﷺ في العراق، والغرابة في حبس عمر لابن مسعود رضي الله عنهما تأتي أيضًا في أبي الدرداء ﷺ، فكيف يحبسه وهو معلمهم ومفقههم في دينهم؟ وهل كان عمر ﷺ يريد منه ومن ابن مسعود ﷺ أن يكتما بعض الحديث فيكتما بعض أحكام الدين عن المسلمين؟

وأما أبو ذر ﷺ فمهما نُقِل عنه من حديث فهو لم يبلغ جزءًا مما بلَّغه أبو هريرة، فلماذا يحبسه ولا يحبس أبا هريرة؟ ولئن قيل: إن أبا هريرة لم يكن يكثر الحديث في عهد عمر ﷺ خوفًا منه، قلنا: لماذا لم يخف منه أبو ذر كما خافه أبو هريرة؟

والحاصل: أن الذين عُرفوا بكثرة الحديث من الصحابة كابن عباس وأبي هريرة وعائشة وجابر بن عبد الله، وابن مسعود معهم، لم يرو عن عمر أنه تعرض لهم بشيء، بل روي أنه قال لأبي هريرة حين بدأ يُكثر من الحديث: أكنت معنا حين كان النبي ﷺ في مكان كذا؟ قال: نعم، سمعت النبي ﷺ يقول: "من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[4] فقال له عمر ﷺ: أما إذا ذكرت ذلك فاذهب فحدث[5].

فكيف يعقل أن يترك أبا هريرة ﷺ وهو أكثر الصحابة حديثًا على الإطلاق، ثم يحبس مثل ابن مسعود ﷺ وهو أقل من أبي هريرة ﷺ حديثًا، أو مثل أبي الدرداء وأبي ذر، وهما لم يعرفا بين الصحابة بكثرة الحديث مطلقًا[6].

وبعد بيان ضعف الرواية التي لا تصلح للاحتجاج، وبيان موقف عمر ﷺ من المكثرين من الحديث، تبين لنا أن القول بحبس عمر ﷺ لهؤلاء الصحابة الكبار أمر لا يقبله عقل سليم لعدم وجود حجة عليه.

١. دفاع عن السنة، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٨٦.
٢. المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: سعيد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م، (٢/ ٢٠٩).
٣. أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة، باب: ذكر مناقب عمار بن ياسر، (٣/ ٤٣٨)، رقم (٥٦٦٣).
٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: إثم من كذب على النبي ﷺ، (١/ ٢٤٤)، رقم (١١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، المقدمة، باب: تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ، (١/ ١٩٦).
٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٦٠٣).
٦. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٧١.

ويقول د. محمد بلتاجي عن هذا الخبر: "ولست أرى فيه - لو صحَّ - ما ينتقص من مكانة هؤلاء الصحابة، ولا يتعارض مع الطريقة العمرية في معالجة بعض الأمور؛ لأن عمر ﷺ لم يتهمهم بالكذب حين حبسهم، كما تساءل ابن حزم، وإنما أراد أن يتحدث الناس بأن عمرﷺ قد حبس بعض أعلام الصحابة حين أكثروا الحديث عن الرسول ﷺ، فكيف يفعل بعامتهم وعامة المسلمين إذن حين يكثرون من التحديث؟ أو لم يعزل عمر خالدًا رضي الله عنهما حتى لا يفتن به الناس، ويتحدثوا بأن النصر إنما يتم على يديه؟ أو لم يحرق باب قصر سعد بن أبي وقاص - بطل القادسية - حين استتر فيه عن الناس؟ أو لم يعزله ويقاسمه ماله - كما عزل أبا هريرة وقاسمه بعد أن ولَّاه؟ أو لم يقاسم عمرو بن العاص وغيره من أعلام الصحابة والمسلمين؟

لقد كانت غاية عمر ﷺ من رواية السنة جليلة، فلا بأس عليه بعد ذلك أن يتخذ الوسائل التي هي محققة لهذه الغاية، على أن وسائل عمر ﷺ كانت - هي أيضًا - شريفة وجليلة وعادلة كمقاصده؛ لأنه كان يبتغي بها جميعًا وجه الحق والعدل والمصلحة"[1].

وعلى ذلك فلا حجة على الطعن في عدالة عمر ﷺ حتى على فرض صحة الرواية التي استدلوا بها®.

١. منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، مرجع سابق، ص٩٨.

® في **"بطلان رواية حبس عمر لبعض الصحابة لكثرة التحديث"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"موقف عمر من روايات أبي هريرة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من الجزء الثالث (أبو هريرة).

ثانيًا. شدة اهتمام عمر ﷺ بالسماع من النبي ﷺ:

إن القول بأن عمر ﷺ كان عدوًّا لرواة السنة قول ينم عن جهل صارخ بسيرته ﷺ، وبالحقائق الثابتة من محبته للنبي ﷺ وسنته ومدى اهتمامه بها، يقول عمر ﷺ: "كنت أنا وجار لي من الأنصار في بني أمية ابن زيد - وهي من عوالي المدينة - وكنا نتناوب النزول على رسول الله ﷺ ينزل يومًا وأنزل يومًا، فإذا نزلت جئته بخبر ذلك اليوم من وحي وغيره وإذا نزل فعل مثل ذلك..."[2].

فهل كان عمر ﷺ يكلف نفسه ويذهب إلى النبي ليسمع منه القرآن والسنة، ويتفق مع جاره على التناوب في ذلك، ليكون عدوًّا لما سمعه أو بلغه من صاحبه؟ أيُّ منطق يحكم بهذا؟!

ويدحض هذا الزعم - أيضًا - شدة حرص عمر ﷺ على معرفة ما فاته من سنة النبي ﷺ ليحكم بها فيما ليس فيه قرآن، فعن أبي هريرة ﷺ قال: "أُتي عمر بامرأة تَشِمُ، فقام فقال: أنشدكم بالله من سمع من النبي ﷺ في الوشم؟ فقال أبو هريرة: فقمت فقلت: يا أمير المؤمنين، أنا سمعت، قال: ما سمعت؟ قال: سمعت النبي ﷺ يقول: لا تَشمْنَ ولا تستَوشِمنَ"[3]، وعن المغيرة بن شعبة ﷺ عن عمر ﷺ أنه "استشارهم في إملاص المرأة[4]، فقال المغيرة: قضى النبي ﷺ

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: التناوب في العلم، (١/ ٢٢٣)، رقم (٨٩).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: اللباس، باب: المستوشمة، (١٠/ ٣٩٣)، رقم (٥٩٤٦).

٤. أملصت المرأة: أسقطت ولدها. والملاص: هو الجنين إذا نزل قبل أوانه.

بالغرة[1] عبدٍ أو أمةٍ، قال: ائت من يشهد معك، فشهد محمد بن مسلمة أنه شهد النبي ﷺ قضى به"[2].

فالسنة عند عمر رضي الله عنه المصدر الثاني للتشريع بعد القرآن، ولا يجرؤ أن يتعدى ما أتت به من أحكام، فكيف تكون بهذه المنزلة عنده، ويدَّعون أنه من أعدائها؟! ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ ۝٣٦﴾ (القلم)؟! وطَلَبُ عمر رضي الله عنه من يشهد مع المغيرة لا يُعَدُّ تكذيبًا له، وإنما يُعَدُّ زيادة حرص في الأخذ ودقة في التوثيق والتثبت، وتأصيلًا لمنهج انتهجه عمر رضي الله عنه، وهو التقليل من التحديث عن النبي ﷺ لا منع التحديث؛ لأنه لم يثبت ولا يعقل ثبوته، ولعمر رضي الله عنه فيما انتهجه من تقليل التحديث عن النبي ﷺ أهداف دينية عظيمة منها:

١. الحفاظ على القرآن نقيًّا ـ خاصة عند حديثي العهد بالإسلام ـ مخافة أن يختلط عندهم بالسنة، فيُحرِّفون كأهل الكتاب، فعن قرظة بن كعب قال: "بعثنا عمر بن الخطاب إلى الكوفة وشيعنا، فمشى معنا إلى موضع يقال له: صرار[3]، فقال: أتدرون لم مشيت معكم؟ قال: قلنا: لِحَقِّ صحبة رسول الله ﷺ ولحقِّ الأنصار، قال: لكني مشيت معكم لحديث أردت أن أحدثكم به، فأردت أن تحفظوه لـمَمْشَاي معكم، إنكم تقدمون على قوم للقرآن في صدورهم هزيز كهزيز المرجل. فإذا رأوكم مدوا إليكم أعناقهم، وقالوا: أصحاب محمدٍ، فأقلُّوا الرواية عن رسول الله ﷺ ثم أنا شريككم"[4].

وذلك ليضمن للقرآن الحفظ والعمل والاتباع، ولا يظن من ذلك أن المسلمين كانوا لا يفرقون بين القرآن والسنة، كلا إنهم كانوا يدركون أسلوب القرآن ويعرفون أسلوب السنة، ولم يرتكبوا فيها جناية كما ارتكب اليهود والنصارى من التحريف والتبديل، ولكنه الحذر والاحتراس الذي يستبصره الأمين دائمًا.

٢. الحفاظ على الحديث ومنع الوضع على رسول الله ﷺ، وذلك لا يتم إلا إذا تشددوا في قبول الرواية لكيلا يجد الوضاعون فرصة سانحة سهلة يضعون لها ما يشاءون من أقوال ـ لو أن اليسر في قبول الرواية كان معروفًا آنذاك، ولكن عمر كان حصيفًا ملهمًا صاحب منهج متكامل.

وبعد فهذه بعض الأسباب التي جعلت عمر رضي الله عنه يميل إلى التقليل من التحديث عن النبي ﷺ، وليس فيها ما يطعن في عدالته بل كان هدفه الحفاظ على السنة نقيَّة سليمة كما صدرت عن رسول الله ﷺ ®.

ثالثًا. فضل عمر بن الخطاب رضي الله عنه وعدالته:

إن عدالة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ثابتة باعتباره صحابيًّا

---

١. الغُرَّة: العبد أو الأمة، فكأنه عبر في الحديث عن الجسم كله، كقوله رقبة، وأصل الغرة بياض في جبهة الفرس. وغرة كل شيء أوله وأكرمه.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الديات، باب: جنين المرأة، (١٠/ ٢٥٧)، رقم (٦٩٠٥، ٦٩٠٦).

٣. صرار: موضع على طريق العراق.

٤. صحيح: أخرجه ابن ماجه في سننه، المقدمة، باب: التوقي في الحديث عن رسول الله ﷺ، (١/ ١٢)، رقم (٢٨). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٢٦).

® في **"أسباب نهي الصحابة عن الإكثار في الحديث"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها). وفي **"امتناع الصحابة عن التحديث بما لا تفهمه العامة"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الرابعة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيه). وفي **"حقيقة تحرُّج الصحابة في التحديث عن النبي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الخامسة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيه).

عدّله الله في كتابه والنبي ﷺ في سنته، فضلًا عن أنه ثاني هذه الأمة في الفضل بعد الصديق، ولن نورد الآيات والأحاديث التي جاءت بعدالة الصحابة عامة، أو ما خصّت مجموعة منهم كتبشير بعضهم بالجنة[1]، بل سنقف على ما ورد في فضل عمر رضي الله عنه - خاصة - ليضم إلى ما هو داخل فيه من فضائل الصحابة عامة، فمكانته في الإسلام وفضله أشهر من أن يجهله جاهل لا أن يفتري عليه مفترٍ، وسيكون كلامنا في فضله من خلال كتاب الله وسنة رسوله ﷺ لأن الله أعلم به منّا، وكذلك كان رسوله ﷺ.

وسيكون تناولنا لبعض فضائل عمر رضي الله عنه من خلال محورين رئيسين هما:

- **موافقاته للقرآن.**
- **ما جاء في صحيح السنة من فضله وعلو مكانته رضي الله عنه.**

١. موافقاته للقرآن:

كان عمر رضي الله عنه من أكثر الصحابة شجاعة وجرأة، فكثيرًا ما كان يسأل الرسول ﷺ عن التصرفات التي لم يدرك حكمها، كما كان رضي الله عنه يبدي رأيه واجتهاده بكل وضوح وصدق؛ لعمق فهمه ودقة استيعابه لمقاصد القرآن الكريم وقوة إيمانه، فقد رُزق إلهامًا مما جعل القرآن الكريم ينزل موافقًا لرأيه رضي الله عنه في بعض المواقف[2] منها:

- ما رواه البخاري من أنس قال: قال عمر: "وافقت ربي في ثلاثٍ؛ فقلت: يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: ﴿وَٱتَّخِذُواْ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾ (البقرة: ١٢٥)، وآية الحجاب، قلت: يا رسول الله، لو أمرت نساءك أن يحتجبن فإنه يكلمهن البر والفاجر، فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي ﷺ في الغيرة عليه، فقلت لهن: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجًا خيرًا منكن، فنزلت هذه الآية"[3].

ويعلق ابن حجر على "وافقت ربي" قائلًا: "والمعنى وافقني ربي فأنزل القرآن على وفق ما رأيت، لكن لرعاية الأدب أسند الموافقة إلى نفسه، أو أشار به إلى حدوث رأيه وقدم الحكم، وليس في تخصيصه العدد بالثلاث ما ينفي الزيادة عليها؛ لأنه حصلت له الموافقة في أشياء غير هذه... وروى الترمذي من حديث ابن عمر أنه قال: "ما نزل بالناس أمر قط، فقالوا فيه وقال فيه عمر، أو قال ابن الخطاب - شك خارجة - إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر"[4]، وهذا دال على

١. عن عبد الرحمن قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة". صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، حديث عبد الرحمن بن عوف، (٣/ ١٣٦)، رقم (١٦٧٥). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٤١.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في القبلة، ومن لا يرى الإعادة على من سها فصلى إلى غير القبلة، (١/ ٦٠١)، رقم (٤٠٢).

٤. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، (١٠/ ١١٦)، رقم (٣٩٢٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٦٨٢).

كثرة موافقته"[1].

- ومن ذلك موافقته في ترك الصلاة على المنافقين: روى البخاري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس رضي الله عنهما عن عمر بن الخطاب ﷺ أنه قال: "لما مات عبد الله بن أُبي بن سلول دُعِي له رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فلما قام رسول الله ﷺ وَثَبْتُ إليه فقلت: يا رسول الله، أتصلي على ابن أُبَيّ وقد قال يوم كذا كذا وكذا؟ قال: أُعَدِّدُ عليه قوله، فتبسم رسول الله ﷺ، وقال: أخر عني يا عمر. فلما أكثرت عليه قال: إني خُيِّرت فاخترت، ولو أعلم أني إن زدت على السبعين يغفر له لزدت عليها، قال: فصلى عليه رسول الله ﷺ ثم انصرف، فلم يمكث إلا يسيرًا حتى نزلت الآيتان من براءة ﴿ وَلَا تُصَلِّ عَلَىٰٓ أَحَدٍ مِّنْهُم مَّاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَىٰ قَبْرِهِۦٓ ۖ إِنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ فَٰسِقُونَ (٨٤) وَلَا تُعْجِبْكَ أَمْوَٰلُهُمْ وَأَوْلَٰدُهُمْ ۚ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُعَذِّبَهُم بِهَا فِى ٱلدُّنْيَا وَتَزْهَقَ أَنفُسُهُمْ وَهُمْ كَٰفِرُونَ (٨٥) ﴾ (التوبة)، قال: فعجبت بعد من جرأتي على رسول الله ﷺ، والله ورسوله أعلم"[2].

- موافقته في أسرى بدر: كان رأي عمر ﷺ أن يُقتَل أسرى بدر ليعلم أنه ليس في قلوب المسلمين هوادة للمشركين، ولم يهو رسول الله ﷺ ما قال، فأخذ منهم الفداء، يقول عمر: فلما كان من الغد غدوت إلى النبي ﷺ، فإذا هو قاعد وأبو بكر وهما يبكيان، فقلت: يا رسول الله، ما يبكيك أنت وصاحبك؟! فإن وجدت بكاءً بكيت، وإن لم أجد تباكيت لبكائكما، قال النبي ﷺ: للذي عرض عليَّ أصحابك من الفداء، لقد عُرِض عليَّ عذابكم أدنى من هذه الشجرة - لشجرة قريبة منه - فأنزل الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَكُونَ لَهُۥٓ أَسْرَىٰ حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٦٧) لَّوْلَا كِتَٰبٌ مِّنَ ٱللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَآ أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ (٦٨) ﴾ (الأنفال).

فلما كان من العام المقبل قتل منهم سبعون، وفر أصحاب رسول الله ﷺ وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، وسال الدم على وجهه، وأنزل الله تعالى: ﴿ أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ (١٦٥) ﴾ (آل عمران)[3].

وهكذا كان عمر ﷺ إضافة إلى عدالته الداخلة في عدالة جميع الصحابة بنص الكتاب والسنة - ملهمًا يوافق رأيه القرآن في مواقف عدة كما كان ملمًّا بأسباب النزول، مجتهدًا حق الاجتهاد، فهل من كان هذا حاله يحبس كبار صحابة النبي ﷺ ويمنعهم الرواية عنه ﷺ؟!

٢. الأحاديث الصحيحة في فضل عمر بن الخطاب ﷺ خاصة:

- عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "لقد

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٦٠٢).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿ ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ ﴾، (٨/ ١٨٤، ١٨٥)، رقم (٤٦٧١).

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عمر بن الخطاب، (١/ ٢٥٠، ٢٥١)، رقم (٢٢١). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

كان فيمن قبلكم من الأمم ناس محدثون، فإن يكُ في أمتي أحد فإنه عمر"[1]، وقوله ﷺ محدثون؛ أي: ملهمون.

- وعن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لو كان من بعدي نبي لكان عمر بن الخطاب"[2].
- عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: "أرأف أمتي بأمتي أبو بكر، وأشدهم في دين الله عمر..."[3]، وفي رواية: "أرحم أمتي بأمتي أبو بكر وأشدهم في أمر الله عمر..."[4].
- عن طارق بن شهاب قال: "كنا نتحدث أن عمر بن الخطاب ينطق على لسانه ملك"[5].
- قال ابن عمر رضي الله عنهما: "ما نزل في الناس أمر قط فقالوا فيه وقال فيه عمر، إلا نزل فيه القرآن على نحو ما قال عمر"[6].
- عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: "إن الله تعالى جعل الحق على لسان عمر وقلبه"[7].
- فمن يسلب الذي جعل الله الحق على لسانه العدالة، وهو أفضل خلق الله بعد الأنبياء والرسل وأبي بكر الصديق ﷺ. إن الذي يفعل هذه الفعلة من محاولة المساس بعدالة عمر ﷺ يحكم على نفسه بعدم العقل، ويسوغ للعقلاء التقليل من شأنه واحتقار رأيه، كالذي ينكر وجود الشمس في رابعة النهار، فإما أنه أعمى لا يرى، أو أنه به جنونٌ بيِّنٌ. ولله در القائل:

وليس يصح في الأذهان شيء

إذا احتاج النهار إلى دليل

هذا غيض من فيض من فضائل عمر بن الخطاب التي تثبت عدالته، وتبين مكانته في الإسلام إلى درجة أنه أخبر أن الحق دائمًا على لسانه، فكيف يمنع الناس من التحديث عن النبي ﷺ وينقم على المحدثين تحديثهم هذا®؟!

الخلاصة:

- لقد حكم ابن حزم وتابعه البيهقي بانقطاع الخبر

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عمر بن الخطاب، (٧/ ٥٠)، رقم (٣٦٨٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر بن الخطاب، (٨/ ٣٥٢٨)، رقم (٦٠٨٧).

٢. حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند الشاميين، حديث عقبة بن عامر الجهني، رقم (١٧٤٤١). وحسَّنه الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٣. صحيح: أخرجه أبو يعلى في مسنده، (١٠/ ١٤١)، رقم (٥٧٦٣). وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع برقم (٨٧٠).

٤. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب معاذ بن جبل، (١٤٠/ ٩٨)، رقم (٣٩٠٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٧٩٠).

٥. أخرجه أحمد في فضائل الصحابة، فضائل أمير المؤمنين عمربن الخطاب ﷺ، (١/ ٢٦٣)، رقم (٣٤١).

٦. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: في مناقب عمر بن الخطاب ﷺ، (١٠/ ١١٦)، رقم (٣٩٢٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٠٩٨).

٧. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: في مناقب عمر بن الخطاب ﷺ، (١٠/ ١١٦)، رقم (٣٩٢٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٦٨٢).

® في **"صدق فراسة عمر بن الخطاب"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثامنة، من هذا الجزء.

القائل بحبس عمر رضي الله عنه لبعض الصحابة مثل أبي ذر وابن مسعود وأبي الدرداء رضي الله عنهم، ولم يرو ابن حزم ذلك الخبر، وإنما ذكره في كتابه، وشتان بين الذكر والرواية في علم الحديث، فابن حزم ذكره ولم يرتضه، وإنما زيَّفه وبين بطلانه، ومن ثم فلا يصلح للاحتجاج.

- إن مكانة هؤلاء المذكورين عظيمة بين الصحابة عامة، وعند عمر رضي الله عنه خاصة، فهو القائل لأهل العراق: "لقد آثرتكم بعبد الله ـ أي: ابن مسعود ـ على نفسي"، مما يقوي القول بعدم صحة الرواية التي استدل بها الطاعنون.

- العقل لا يقبل هذه الرواية؛ فلو أنها صحيحة لكان أوْلى بعمر رضي الله عنه أن يحبس المكثرين كأبي هريرة وعائشة وجابر وابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم وهو ما لم يحدث.

- لقد كان ابن مسعود رضي الله عنه يتبع مذهب عمر رضي الله عنه وطريقته دائمًا، وكان يقول: "لو سلك الناس واديًا وشعبًا، وسلك عمر واديًا وشعبًا لسلكت وادي عمر وشعبه".

- على فرض صحة تلك الرواية فإن عمر رضي الله عنه لم يتهمهم بالكذب حين حبسهم، وإنما أراد أن يتحدث الناس بأن عمر حبس أعلام الصحابة حين أكثروا الحديث، فكيف يفعل بعامتهم؟!

- لقد تعددت مظاهر اهتمام عمر رضي الله عنه بالسنة المطهرة، كتناوبه وجاره السماع من النبي صلى الله عليه وسلم، وسؤاله عما فاته منها ليحكم بها فيما ليس فيه قرآن، وهذا يدحض زعمهم بأنه كان عدوًّا للسنة ناقمًا على مبلغيها.

- إن منهج عمر في التقليل من التحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم هو في أساسه حفاظ على السنة، ومنع الوضع على النبي صلى الله عليه وسلم، وحفاظ على القرآن نقيًّا، خاصة عند حديثي العهد بالإسلام.

- إن عدالة عمر رضي الله عنه ثابتة بالقرآن والسنة كغيره من الصحابة، ومن يمحو ما أثبته الله ورسوله؟!

- إن لعمر رضي الله عنه زيادة فضل عن الصحابة، ولا يعلوه بعد الأنبياء والمرسلين إلا أبو بكر رضي الله عنه، وقد جاءت الأخبار الصحيحة تثبت له فضله وعلو منزلته.

الشبهة الحادية والعشرون

الزعم أن مَن حُدَّ من الصحابة لا تقبل روايته(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض المغرضين أن من أقيم عليه حدٌّ من الصحابة لا تقبل روايته للحديث؛ لأن ارتكاب الحد يسقط العدالة، وساقط العدالة لا تقبل أحاديثه. مستدلين على ذلك بما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تجوز شهادة خائن، ولا خائنة، ولا مجلود في حَدٍّ..." الحديث، كما أن من فعل ذنبًا يوجب الحد فقد انتقص إيمانه لحديث النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن..." الحديث، ثم مثَّلوا لذلك بعدد من الصحابة الذين أقيمت عليهم الحدود كأبي بكرة، وأبي محجن الثقفي، وحسان بن ثابت.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة هؤلاء الصحابة.

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الحديث الذي استدل به الطاعنون حديث ضعيف لا يقوم حجة لهم.

٢) لقد أجمع المحدثون والأصوليون على أن الذي أقيم عليه الحد من الصحابة عدل كامل العدالة تقبل روايته؛ إذ إن هناك فرقًا بين الرواية والشهادة، ولهم في ذلك تفصيل وبيان.

٣) إن قولهم بأن الإيمان ينقص بالمعاصي أمر علمه الصحابة، وذكره النبي ﷺ، وبيَّن أنه لا يغضُّ من قدرهم، ولا يردُّ شهادتهم؛ لأنه واقع لهم جميعًا.

٤) إن عدد الصحابة الذين أقيمت عليهم الحدود عدد ضئيل جدًّا مقارنة بأعداد الصحابة الآخرين، كما أن هؤلاء الصحابة المحدودين لم تكن لهم روايات حديثية كثيرة، وما ورد عن بعضهم من أحاديث تلقَّاها المحدثون بالثقة والقبول.

التفصيل:

أولا. حديث "رد شهادة المحدود" ضعيف لا تقوم به حجة:

إن الحديث الذي استدلوا به حديث ضعيف؛ مروي في سنن الترمذي وغيره من الكتب، وقد رواه الترمذي كالتالي: حدثنا قتيبة، أخبرنا مروان بن معاوية الفزاري، عن يزيد بن زياد الدمشقي، عن الزهري، عن عروة عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: "لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا مجلود حدًّا ولا مجلودة..."[1].

لقد اتفق مُحَدِّثو الأمة سلفًا وخلفًا على ضعف هذا الحديث الذي اتخذه الطاعنون دليلًا للقول بإسقاط عدالة الصحابة، وعدم الثقة في مروياتهم، وما علم هؤلاء المغرضون أن لهذا الدين رجالًا يذُبُّون عنه، ويدافعون عن سنة النبي ﷺ بتهذيبها وإيضاح صحيحها من ضعيفها، فالحديث المذكور قد ضعفه غير واحد من أهل العلم؛ قال الترمذي عقب روايته لهذا الحديث: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن زياد الدمشقي، ويزيد يُضعَّفُ في الحديث، ولا يُعرف هذا الحديث من حديث الزهري إلا من حديثه، وفي الباب عن عبد الله بن عمرو قال: ولا نعرف معنى هذا الحديث ولا يصح عندنا من قِبَل إسناده[2].

وقد ضَعَّفه الشيخ الألباني رحمه الله في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٢٩٨)، وفي إرواء الغليل[3] برقم (٢٦٧٥)، وفي صحيح وضعيف الجامع الصغير[4] برقم (١٤٣٥١)، أما عن العلة الرئيسة التي أدت إلى ضعف هذا الحديث وردّه من قبل المحدثين فهي: انفراد يزيد بن أبي زياد عن الزهري وعدم معرفة المحدثين لهذا الطريق، ثم ضَعْف يزيد بن أبي زياد نفسه وتجريحه من قِبل أئمة الحديث.

قال الذهبي في "ميزان الاعتدال": يزيد بن أبي زياد، ويقال: يزيد بن زياد الشامي عن الزهري وسليمان بن حبيب المحاربي، وعنه وكيع، وأبو نعيم، وأبو اليمان، وعِدَّة.

---

١. ضعيف: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الشهادات، (٦/ ٤٧٧، ٤٧٨)، رقم (٢٤٠٠). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٢٩٨).

٢. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، مرجع سابق، (٦/ ٤٧٩).

٣. إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٨/ ٢٩٢).

٤. صحيح وضعيف الجامع الصغير، الألباني، (٢٩/ ٣٥١).

قال البخاري: منكر الحديث. وقال الترمذي، وغيره: ضعيف. وقال النسائي: متروك الحديث.

ثم مثَّل الذهبي رحمه الله بحديثين من بينهما الحديث المذكور في موضوع الشبهة نموذجًا يُوضح ضَعْف هذا الراوي وسقوطه[1].

وهذا هو تحقيق الألباني للحديث في إرواء الغليل تحت عنوان: باب موانع الشهادة برقم (٢٦٧٥).

عن عائشة مرفوعًا "لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة ولا ذي غمر على أخيه ولا ظنين في قرابة ولا ولاء" ورواه الخلال بنحوه من حديث عمر وأبي هريرة، ورواه أحمد وأبو داود بنحوه من حديث عمرو بن شعيب... ثم يقول: ضعيف أخرجه الترمذي (٢/ ٤٨) والدارقطني (٥٢٩) والبيهقي (١٠/ ١٥٥) من طريق يزيد بن زياد الدمشقي عن الزهري عن عروة عنها.

وقال الترمذي: "لا يصح عندي من قبل إسناده"، وقال الدارقطني: "ضعيف، لا يحتج به"، وقال البيهقي: "هذا ضعيف"، وكذلك قال الحافظ في "التلخيص" (٤/ ١٩٨)، وقال ابن أبي حاتم في "العلل" (١/ ٤٧٦): "... فسمعت أبا زرعة يقول: هذا حديث منكر، ولم يقرأ علينا".

ثم يعقب الشيخ الألباني قائلًا: وأما حديث عمر، فلم أقف على إسناده موقوفًا، ولا مرفوعًا، وقد ذكره مالك في "الموطأ" (٢/ ٧٢٠/ ٤) أنه بلغه أن عمر بن الخطاب قال: "لا تجوز شهادة خصم ولا ظنين" وهذا موقوف معضل. ولكن الثابت في كتاب عمر إلى أبي موسى: "والمسلمون عدول، بعضهم على بعض إلا مجلودًا في حد أو مجربًا في شهادة زور أو ظنينًا في ولاء أو قربة".

أخرجه البيهقي وقال: "وهذا إنما أراد به قبل أن يتوب، فقد روينا عنه أنه قال لأبي بكرة ﷺ: تب تقبل شهادتك، وهذا هو المراد بما عسى يصح فيه من الأخبار". وقال قبل ذلك: "لا يصح في هذا عن النبي ﷺ شيء يعتمد عليه"[2].

وعليه يتبين أن هذا الحديث حديث ضعيف لا يصح الاستدلال به ولا تقوم به حجة.

ثانيًا. إقامة الحدّ لا تنفي العدالة ولا قبول الرواية:

لقد أجمع المحدثون على أن إقامة الحد على أحد الصحابة لا ينفي عنه العدالة؛ إذ إنهم ـ أي الصحابة ـ خير الناس لحديث النبي ﷺ "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم..."[3] فوقوع الصحابة في ذنبٍ ما لا يَحُطُّ من قدرهم ولا ينقص من شأنهم؛ لأن النبي ﷺ أخبر أن "كل بني آدم خطَّاء، وخير الخطائين التوابون"[4]، ولم يذكر في أي كتاب من كتب المحدثين أن صحابيًّا فعل كبيرة وأقام عليها، بل إنهم بمجرد وقوعهم في الذنب يتوبون إلى الله، وهذا ليس عجيبًا؛ لأنهم غير معصومين، بل ربما أوقعهم الله تعالى في هذه الذنوب

١. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت، (٤/ ٤٢٥) بتصرف.

٢. إرواء الغليل، الألباني، مرجع سابق، (٨/ ٢٩٢، ٢٩٣).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المناقب، باب: فضائل أصحاب النبي ﷺ، (٧/ ٥) رقم (٣٥٦١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم، (٩/ ٣٦٥٩)، رقم (٦٣٥٤).

٤. حسن: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الزهد، باب: ذكر التوبة، (٢/ ١٤٢٠)، رقم (٤٢٥١). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٤٢٥١).

كي يعلم الأمة بعدهم أنه تعالى يقبل توبة عبده إذا تاب إليه، علت منزلته أو نزلت.

ولا يعني هذا أنه تجريح للصحابة، شأنه تمامًا شأن السهو الذي حدث للنبي ﷺ في صلاته؛ فهو لا ينسى ولا يسهو لأنه نبي، لكن الله تعالى أراد له ذلك حتى يسأله الناس ويبين لهم هذا الحكم عمليًّا، كذلك فإن الثابت عند علماء المسلمين أن جيل الصحابة هو خير جيل قال ﷻ: ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ ﴾ (الفتح).

قال ابن مسعود ﷺ: "إن الله نظر في قلوب العباد فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد؛ فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد؛ فجعلهم وزراء نبيه ﷺ يقاتلون على دينه، فما رأى المسلمون حسنًا فهو عند الله حسن... "[1].

يقول الآمدي: "واختيار الله لا يكون لمن ليس بعدل"[2] كما أنه من الثابت نهي النبي ﷺ عن سب الصحابة، حيث قال ﷺ مبينًا قدرهم ومكانتهم: "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده، لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا، ما أدرك مدَّ أحدهم، ولا نصيفه"[3]. فدلالة الحديث واضحة على أفضليتهم، لكن هذه الأفضلية تثبت لهم العدالة، ولا تنفي عنهم الذنوب.

يقول علماء الأصول: "المحدود في القذف إن كان بلفظ الشهادة فلا يرد خبره؛ لأن نقصان العدد ليس من فعله، ولهذا روى الناس عن أبي بكرة واتفقوا على ذلك وهو محدود في القذف، وإن كان بغير لفظ الشهادة فلا تقبل روايته حتى يتوب"[4].

ففي إبطال الرواية بالحد في القذف تفصيلٌ:

١. إن كان المحدود شاهدًا عند الحاكم بأن فلانًا زنى وحُدَّ لعدم كمال الأربعة، فهذا لا ترد به روايته؛ لأنه إنما حُدَّ لعدم كمال نصاب الشهادة في الزنا، وذلك ليس من فعله.

٢. إن كان القذف ليس بصيغة الشهادة، كقوله لعفيف: يا زانٍ ويا عاهر، ونحو ذلك، بطلت روايته حتى يتوب ويصلح، بدليل قوله ﷻ: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴾ (النور).

فأبو بكرة ﷺ متفق على قبول روايته مع أنه محدود

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود ﷺ، (٥/ ٢١١)، رقم (٣٦٠٠). وصحح إسناده أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م، (٢/ ٣١٥).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قوله ﷺ: "لو كنت متخذًا خليلا"، (٧/ ٢٥)، رقم (٣٦٧٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: تحريم سب الصحابة، (٨/ ٣٣٢)، رقم (٢٥٤٠).

٤. المسودة في أصول الفقه، ابن تيمية، مرجع سابق، ص٢٣٣.

في شهادته على المغيرة بن شعبة الثقفي بالزنا، والشهادة في هذا ليست كالرواية، فلا تقبل شهادة المحدود في قذف حتى يتوب بدليل قول عمر رضي الله عنه لأبي بكرة: "تُبْ وأقبلْ شهادتك"[1]. خلافًا لمن جعل شهادته كروايته فلا ترد، وهو محكي عن الشافعي.

والحاصل: أن القاذف بالشتم ترد شهادته وروايته بلا خلاف حتى يتوب ويصلح، والمحدود في الشهادة لعدم كمال النصاب تقبل روايته دون شهادته، وقيل: "تقبل شهادته وروايته"[2]. وليس المحدود بأشد جرمًا من الكافر؛ فحقه إذا تاب وأصلح أن تقبل شهادته.

أما المقصود بالنهي عن قبول الشهادة في مثل قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ (النور: ٤)؛ أي: ما دام قاذفًا. والحديث: "لا تجوز شهادة خائن ولا خائنة، ولا مجلود في حد..." فمعناه ـ على فرض صحته ـ حتى يحدثوا التوبة بدليل الاستثناء في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِن بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝٥﴾ (النور)، فلا تقبل شهادة الكافر أبدًا، ما دام كافرًا.

وقال الشعبي: يقبل الله توبته ولا تقبلون شهادته؟! ثم إن كان الاستثناء يرجع إلى الجملة الأخيرة عند أقوام من الأصوليين، فقوله: ﴿وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ تعليل لا جملة مستقلة بنفسها؛ أي: لا تقبلوا شهادتهم لفسقهم، فإذا زال الفسق فلم لا تقبل شهادتهم[3]؟ إذا قبلت شهادة المحدود بتوبته فقبول روايته أولى[4]®.

وعليه يتبين أن إقامة حدٍّ من الحدود على أحد الصحابة لا يُسقط عدالته ولا يرد روايته.

ثالثًا. من الأمور المُسلَّم بها عند المسلمين أن الإيمان يزيد وينقص وأن زيادته بالطاعات والقربات، ونقصه بالمعاصي والزلات:

لقد شكا الصحابة أنفسهم للنبي صلى الله عليه وسلم اختلاف حالهم في منازلهم عن حالهم في مجلسه صلى الله عليه وسلم، فبيَّن لهم أن الإيمان يزيد وينقص، ولعل هذا ما دعا بعضهم للقول بنفي الإيمان عمن وقع منه ذنب أو كبيرة معتمدين على حديث النبي صلى الله عليه وسلم: "لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن..." الحديث[5]. فقالوا: هذا حديث يعضد قولنا ويُأَصِّلُ حجتنا، لكنهم لجهلهم باللغة اعتقدوا أن وقوع الذنب أو الكبيرة ينفي الإيمان كلية حتى وإن تاب صاحبه، وهذا قول ينأى عن الصحة والاعتبار؛ قال النووي رحمه الله: "هذا الحديث مما اختلف العلماء في معناه، فالقول الصحيح الذي قاله المحققون: أن معناه: لا يفعل هذه المعاصي وهو كامل الإيمان، وهذا من الألفاظ التي تطلق على نفي الشيء، ويراد نفي كماله ومختاره، كما يقال: لا علم إلا ما نفع، ولا مال إلا الإبل، ولا عيش إلا عيش الآخرة، وإنما تأولناه على ما ذكرناه لحديث أبي ذر وغيره عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "ما من

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٥/ ٣٠٣).

٢. مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٧.

٣. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٢/ ١٨١) بتصرف.

٤. المرجع السابق، (١٢/ ١٨٠، ١٨١).

® في **"ثبوت عدالة المغيرة بن شعبة بالكتاب والسنة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية والعشرين، من هذا الجزء.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المظالم، باب: النُّهبى بغير إذن صاحبه، (٥/ ١٤٣)، رقم (٢٤٧٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان نقصان الإيمان بالمعاصي، (١/ ٤٣٥)، رقم (١٩٩).

عبد قال: لا إله إلا الله ثم مات على ذلك إلا دخل الجنة، فقلت ـ أي: أبو ذر ـ وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن زنى وإن سرق..."[1]، وحديث عبادة بن الصامت في الصحيح، الذي يقول فيه: "كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس، فقال: تبايعوني على ألا تشركوا بالله شيئًا، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرَّم الله إلا بالحق؛ فمن وفَّى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئًا من ذلك فعوقب به، فهو كفارته، ومن أصاب شيئًا من ذلك فستره الله عليه، فأمره إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عذَّبه"[2].

فهذان الحديثان مع نظائرهما في الصحيح مع قول الله ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ (النساء: ٤٨) مع إجماع أهل الحق على أن الزاني والسارق والقاتل وغيرهم من أصحاب الكبائر غير الشرك لا يكفرون بذلك، بل هم مؤمنون ناقصو الإيمان، إن تابوا سقطت عقوبتهم، وإن ماتوا مصرين على الكبائر كانوا في المشيئة[3]. كل ذلك يرد زعم الطاعنين في أن ارتكاب الذنوب يبطل العدالة.

ولقد اتفق العلماء على أن الذي يفعل الذنب ـ ولو كان قاذفا ـ ثم تاب فإن الله يتوب عليه؛ استنادًا إلى قوله ﷻ: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ ﴾ (آل عمران)، فهذا الاستثناء عمدة من أجاز شهادته إذا تاب، وقد أخرج البيهقي من طريق ابن عباس في قوله ﷻ: ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ﴾ (النور: ٤)، ثم قال: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴾ (النور) فمن تاب فشهادته في كتاب الله تقبل، ويزول عنه إثم الفسق سواء كان بعد إقامة الحد أو قبله، وتأولوا قوله ﷻ: ﴿أَبَدًا﴾ على ما يليق به، كما لو قيل: لا تقبل شهادة الكافر أبدًا، فإن المراد ما دام كافرًا، وقال الشافعي: "الحدود كفارة لأهلها فهو بعد الحد خير منه قبله، فكيف يرد وهو في خير حالتيه ويقبل في شرهما"[4]؟!

قال ابن عاشور في تفسيره: "وليس من شرط التوبة أن يكذب نفسه فيما قذف به عند الجمهور، وهو قول مالك؛ لأنه قد يكون صادقًا، ولكنه عجز عن إثبات ذلك بأربعة شهداء على الصفة المعلومة، فتوبته أن يصلح ويحسن حاله ويتثبت في أمره"[5].

مما سبق يتضح أنه بالفهم الصحيح لحديث زيادة الإيمان ونقصانه، وبتفريق العلماء بين الرواية والشهادة، وبثبوت الشهادة بعد التوبة ـ يتقرر بطلان ما ادعاه المدعون من أن إقامة الحد على بعض الصحابة ـ تفقدهم العدالة وترد الرواية.

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجنائز، باب: في الجنائز ومن كان آخر كلامه لا إله إلا الله، (٣/ ١٣٢)، رقم (١٢٣٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: من مات لا يشرك بالله شيئًا دخل الجنة ومن مات مشركًا دخل النار، (٢/ ٤٨٧)، رقم (٢٦٧).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الحدود، باب: الحدود كفارة، (١٢/ ٨٥)، رقم (٦٧٨٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الحدود، باب: الحدود كفارات لأهلها، (٦/ ٢٦٦١)، رقم (٤٣٨١).

٣. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (١/ ٤٣٦، ٤٣٧).

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٥/ ٣٠٢، ٣٠٣).

٥. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (١٨/ ١٦٠).

رابعًا. الصحابة المحدودون عددهم قليل ورواياتهم كذلك، وهي مقبولة موثوق بها:

إن عدد الصحابة الذين حُدوا عدد ضئيل جدًّا مقارنة بأعداد الصحابة الآخرين، كما أن علماء الجرح والتعديل لم ينصوا في كتبهم على تجريح أي منهم بل عدَّلوا كل الصحابة، وتلقوا جميع رواياتهم بالثقة والقبول، فكانوا ينصون على صحبتهم، وهذا يعني تعديلهم.

أما عن الصحابة الذين وردت أسماؤهم في الشبهة على سبيل التمثيل للصحابة المحدودين فهذه هي أقوال العلماء فيهم:

- **أبو بكرة ﷺ:**

قال الذهبي في "السير": روى جملة أحاديث، وحدث عنه بنوه الأربعة، وأبو عثمان النَّهْدي، والحسن البصري، ومحمد بن سيرين، وعقبة بن صُهبان، وربعي بن حِرَاش، والأحنف بن قيس، وغيرهم. سكن البصرة، وكان من فقهاء الصحابة، فهل يعقل أن يروي عنه هذا الجمع من التابعين مع علمهم فسقه؟!

أما الذين قالوا بعدم توبته لما أمره عمر ﷺ أن يتوب، فالبيهقي في سننه يقول: "إن صح هذا فلأنه امتنع من التوبة من قذفه، وأقام على ذلك. قلت: كأنه يقول: لم أقذف المغيرة وإنما أنا شاهد، فجنح إلى الفرق بين القاذف والشاهد؛ إذ نصاب الشهادة لو تم بالرابع لتعين الرجم ولما سموا قاذفين"[1].

- **أبو محجن:**

وأخرج الذهبي في تاريخه قال: "أبو محجن الثقفي في اسمه أقوال، قدم مع وفد ثقيف فأسلم، ولا رواية له"[2]؛ أي: إنه لم يكن له روايات أصلًا، فهو كما قال الذهبي: لم تكن له روايات، ولم يعرف عنه إلا قصة في حده في الخمر، وبلائه في القادسية، والتوبة من الخمر، وعفو سعد بن أبي وقاص عنه.

- **حسان بن ثابت ﷺ:**

لم يكن ﷺ كغيره من الصحابة الذين أقيمت عليهم الحدود؛ لأن الإمام مسلمًا قد أفرد له بابًا في صحيحه يتحدث عن مناقبه ﷺ، كما أن الصحابة ﷺ أنفسهم وعلى رأسهم عائشة رضي الله عنها قد قبلوا توبته ودافعوا عنه؛ فعن هشام عن أبيه أن: "حسان بن ثابت كان ممن كَثَّرَ على عائشة، فسببتُه، فقالت: يا ابن أختي، دعه؛ فإنه كان يُنَافِحُ عن رسول الله ﷺ"[3].

وعن عمر بن حوشب عن عطاء بن أبي رباح، سمعه يقول: دخل حسان على عائشة بعدما عمي، فوضعت له وسادة، فدخل أخوها عبد الرحمن، فقال: أجلستيه على وسادة، وقد قال ما قال؟ يريد: مقالته نوبة الإفك، فقالت: كان يُجيب عن رسول الله ﷺ، ويشفي صدره من أعدائه وقد عمي، وإني لأرجو ألا يعذب في الآخرة[4].

ومفاد القول أن هؤلاء الصحابة قد عدَّلهم جمع

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٥: ٧) بتصرف.

٢. تاريخ الإسلام، الذهبي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (٣/ ٣٠٠).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأدب، باب: هجاء المشركين، (١٠/ ٥٦٢)، رقم (٦١٥٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: فضائل حسان بن ثابت ﷺ، (٨/ ٣٦٢٤)، رقم (٦٢٧٢).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٥١٤) بتصرف.

الصحابة بعد التوبة وذكروهم بالخير، وسار المحدثون على دربهم، كما أن الله تعالى لم يستثنهم من الذين رضي عنهم، ولم يذكر أسماءهم للنبي ﷺ مع المنافقين مما يدل على أنهم عدول عند الله ورسوله والمؤمنين.

الخلاصة:

- إن الحديث الذي استدل به الطاعنون على سقوط عدالة المحدود حديث ضعيف ضعفه القدامى والمحدثون من أهل الحديث؛ لتفرد يزيد بن زياد الدمشقي بهذا الطريق عن الزهري ولتجريح العلماء له.
- إن إقامة الحدِّ على الصحابة لا تنفي عدالتهم، ولا تردُّ روايتهم؛ لأن الله تعالى بيَّن في كتابه أن الذي يتوب تقبل شهادته، وما من أحد منهم أقام على كبيرة.
- لقد فرق العلماء بين الرواية والشهادة فقالوا: إن الرواية لا تحتاج إلى مزيد شروط كالحرية والعدد وغيرها، وعليه فإذا قُبِلت شهادة من تاب بعد أن أقيم عليه الحد بزوال المانع، فإن قبول الرواية منه أولى.
- إن الحديث الذي ينص على أن الإيمان يزيد وينقص لا يعتبر قدحًا في الصحابة؛ لأنهم لما شكوا ذلك للنبي ﷺ عذرهم لكنه لم يخبرهم أنه يجرح العدالة أو يرد الشهادة.
- إن عدد الصحابة الذين أقيمت عليهم الحدود عدد ليس بالكثير مقارنة بأعداد الصحابة الآخرين، كما أن هؤلاء الصحابة في جلهم لم تكن لهم روايات حديثية تُذكر، أما من رويت له أحاديث منهم فقد تلقته الأمة بالثقة والقبول.

الشبهة الثانية والعشرون

دعوى ثبوت الزنا على المغيرة بن شعبة رضي الله عنه(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المشككين في عدالة المغيرة بن شعبة رضي الله عنه متهمين إياه بالوقوع في جريمة الزنا، مستدلين على ذلك بشهادة ثلاثة شهود عليه. رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالته وتشويه صورته بوصفه أحد الصحابة؛ بغية تشكيك المسلمين فيما رووه من أحاديث عن رسول الله ﷺ.

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد كان المغيرة بن شعبة أحد أصحاب الرسول ﷺ الذين شهدوا بيعة الرضوان، والذين زكاهم الله ﷻ في كتابه، وشهد لهم النبي ﷺ بالجنة كما تروي الأحاديث الصحيحة.

٢) إن عدم اكتمال نصاب الشهادة في هذه الواقعة، وكونه رضي الله عنه مزواجًا، فضلًا عن شدة عمر رضي الله عنه في محاسبة ولاته، وإقامة الحدود عليهم إذا ثبتت إدانتهم، ليدل على براءة هذا الصحابي رضي الله عنه من هذه التهمة.

٣) إن القصة التي استند إليها الطاعنون لم تثبت بطريق متفق على صحته، مما يضعف حقيقتها.

التفصيل:

أولا. ثبوت عدالة الصحابي المغيرة بن شعبة رضي الله عنه بالكتاب والسنة:

إن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه هو أحد أصحاب النبي ﷺ

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق.

الذين شهدوا "بيعة الرضوان" والذين بايعوا النبي ﷺ تحت الشجرة، وأثنى الله عليهم بالخير، وأخبر أنه ﷻ رضي عنهم، قال ﷻ: ﴿لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا (١٨) وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٩)﴾ (الفتح).

قال ابن كثير رحمه الله: "يخبر تعالى عن رضاه عن المؤمنين الذين بايعوا رسول الله ﷺ تحت الشجرة، وأنهم كانوا ألفًا وأربعمائة، وأن الشجرة كانت سمرة بأرض الحديبية.

وقوله ﷻ: ﴿فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ (الفتح: ١٨)؛ أي: من الصدق والوفاء والسمع والطاعة، ﴿فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ﴾ وهي الطمأنينة، ﴿وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ وهو ما أجرى الله ﷻ على أيديهم من الصلح بينهم وبين أعدائهم، وما حصل بذلك من الخير العام المستمر المتصل بفتح خيبر وفتح مكة، ثم سائر البلاد والأقاليم عليهم، وما حصل لهم من العز والنصر والرفعة في الدنيا والآخرة، ولهذا قال ﷻ: ﴿وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا (١٩)﴾ (الفتح)"[1].

ولقد أثنى عليهم النبي ﷺ، وبين قدرهم ومكانتهم العظيمة، ففي الحديث الذي رواه جابر بن عبد الله قال: قال لنا رسول ﷺ يوم الحديبية: "أنتم خير أهل الأرض"[2]، يقول ابن حجر: قوله هذا صريح في فضل أصحاب الشجرة، وعند أحمد بإسناد حسن عن أبي سعيد الخدري قال: "لما كان بالحديبية قال النبي ﷺ: لا توقدوا نارًا بليل، فلما كان بعد ذلك قال: أوقدوا واصطنعوا فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم"[3]. وعند مسلم من حديث جابر ﷺ مرفوعًا وفيه: "أن عبدًا لحاطب جاء رسول الله ﷺ يشكو حاطبًا، فقال: يا رسول الله، ليدخلن حاطب النار، فقال رسول الله ﷺ: "كذبت لا يدخلها، فإنه شهد بدرًا والحديبية"[4]، وروى مسلم أيضًا من حديث أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول: "لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد من الذين بايعوا تحتها"[5].

قال العلماء: معناه: لا يدخلها أحدٌ منهم قطعًا، كما صرح به في الحديث الذي قبله، وإن اعترض أحد بقول الله ﷻ: ﴿وَإِن مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ (مريم: ٧١)، قلنا: إن المراد بالورود في الآية المرور على الصراط، وهو جسر منصوب على جهنم فيقع فيها أهلها وينجو الآخرون[6]، ولقد قال ﷻ: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوا وَّنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا (٧٢)﴾ (مريم).

ولقد نال المغيرة بن شعبة ﷺ كل هذا الفضل، وكان له حظ من تلك البشارات التي بشر بها النبي ﷺ

---

١. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٧/ ٢٦٢) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية، (٧/ ٥٠٧)، رقم (٤١٥٤).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٧/ ٥٠٧، ٥٠٨).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضائل أهل بدر ﷺ، (٨/ ٣٦٣٣)، رقم (٦٢٨٦).

٥. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل أصحاب الشجرة، أهل بيعة الرضوان ﷺ، (٨/ ٣٦٣٥)، رقم (٦٢٨٧).

٦. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٨/ ٣٦٣٥).

أصحاب البيعة؛ إذ إنه رضي الله عنه قد أسلم عام الخندق، وكانت أول مشاهده الحديبية، ثم شهد اليمامة، وفتوح الشام والقادسية، ونهاوند، وغيرهما.

قال عنه الحافظ الذهبي: "من كبار الصحابة أولي الشجاعة والمكيدة، شهد بيعة الرضوان، كان رجلًا مهيبًا، ذهبت عينه يوم اليرموك، وقيل: يوم القادسية"[1].

ولقد بيّن موقفه في الحديبية مدى حبه للنبي صلى الله عليه وسلم وغيرته عليه، إذ بعثت قريش عام الحديبية عروة بن مسعود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليكلمه، فأتاه فكلمه، وجعل يمس لحيته، والمغيرة قائمٌ على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم مُقَنَّع بالحديد، فقال المغيرة لعروة: كف يدك قبل ألا تصل إليك[2].

ولعل هذه الوقعة تؤكد حضوره رضي الله عنه هذه البيعة المباركة، التي لم يحضرها أحد إلا دخل الجنة، كما أخبر الحبيب صلى الله عليه وسلم.

ولما كان الحكم على الشيء فرعًا عن تصوره، فكيف نتصور وقوع هذه الفاحشة من صحابي أحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشهد معه من المشاهد ما شهد، وشهد له النبي صلى الله عليه وسلم بدخول الجنة، وعدم دخوله النار، وفضلًا عن هذا وذاك فقد رضي الله عنه كما أخبر في كتابه العزيز؟!

وإذا كان هذا حاله رضي الله عنه فقد ثبتت لكل ذي لب عدالته رضي الله عنه ونزاهته، وبعده عن الفاحشة وما يقرب إليها من قول وعمل ®.

ثانيًا. بطلان هذه الشبهة عقلا ونقلا:

لقد ثبت بالنقل أن نصاب الشهادة عليه رضي الله عنه بالزنا لم يكتمل، ولا يمكن لأحد أن يتهمه رضي الله عنه بتلك الفاحشة البغيضة من غير اعتراف، أو شهادة أربعة رجال، وكلا الأمرين معدوم، وقد جلد عمر رضي الله عنه الثلاثة الذين اتهموه بالزنا، لعدم اكتمال نصاب الشهادة بعد تردد الرابع، وعدم شهادته، ولم يصنع شيئًا مع المغيرة لعدم ثبوت أصل الواقعة شرعًا[3].

وقد قرر الفقهاء في كتبهم شروطًا لإثبات هذه الجريمة، واتفقوا على أن الزنا يثبت بالإقرار أو بالشهادة، ثم ذكروا شروطًا أخرى لإقامة الحدود، ومنها الزنا.

فإذا شهد ثلاثة، وقال الرابع: رأيتهما في لحاف واحد، ولم يزد عليه، يُحَدُّ الثلاثة، ولا حدَّ على الرابع، وإن شهد شهود دون أربعة في مجلس الحكم بالزنا حُدُّوا بالاتفاق حدَّ القذف؛ لأن عمر حد الثلاثة الذين شهدوا على المغيرة بالزنا[4].

وبعدم اكتمال نصاب الشهادة يسقط الزعم بأنه رضي الله عنه وقع في الزنا ولا يثبت شيء منه، كما أن كثيرًا من تلك الروايات بها زيادات، ولم تصح أصلًا من ناحية إسنادها على نحو ما سنبين لاحقًا.

وبالعقل أيضًا يتضح لنا فساد هذه الشبهة؛ إذ

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢١).
٢. المرجع السابق، (٣/ ٢٢) بتصرف.
® في **"إقامة الحد على أحد الصحابة لا ينفي عدالته"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الحادية والعشرين، من هذا الجزء.

٣. موقع الإسلام سؤال وجواب ـ ردًّا على سؤال: هل ثبت وقوع المغيرة بن شعبة في الزنا؟ وما حكم من يفعل مقدماته في الشرع؟ جواب السؤال رقم ٢٧٢٥٩.
www.islamya.com
٤. الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م، (٦/ ٤٨) بتصرف.

إنه ﷺ كان كثير الزواج، فأي حاجة ليفعل الحرام وعنده من الحلال ما يكفيه؟! سواء من الإماء والجواري أو الزواج بالحرائر.

وكان المغيرة يقول: صاحب الواحدة إن مرضت مرض، وإن حاضت حاض، وصاحب المرأتين بين نارين تشتعلان[1].

فما الداعي إذن للبحث عن قضاء الشهوة في الحرام إذا كانت متوافرة في الحلال، لا سيما من صحابي جليل كالمغيرة ﷺ؟!

ومن جانب آخر تسقط هذه الشبهة لما عرف عن غيرة عمر بن الخطاب ﷺ على حرمات الله، وقوته في دينه، حتى إن الشيطان يخشاه، فهل من المعقول أن يحابي هذا الرجل ـ عمر ـ أحدًا في حد من حدود الله كائنًا من كان، فلو صح الزنا من المغيرة لحدَّه؟!

فلقد أقام عمرو بن العاص الحد على أحد أبناء عمر بن الخطاب في مصر، ثم عاقبه عمر نفسه بالجلد، وقيل: إنه توفي بعد ذلك على أثر هذا الجلد[2]. فهل كان عمربن الخطاب ﷺ يحابي المغيرة بن شعبة، ويقيم الحد على ابنه؟!

ثالثًا. القصة لم تثبت بطريق متفق على صحته:

إن القصة التي استدل بها المغرضون على صحة دعواهم لم تثبت بطريق متفق على صحته، وإنما رواها سيف بن عمر المؤرخ، وهو مجروح العدالة، وأرسلها معه أبو حذيفة البخاري بغير إسناد، ولا يُعرف حاله، وأسندها أبو عتاب الدلال عن أبي كعب صاحب الحرير[3].

ويؤكد ذلك ما ذكره الذهبي في "السير" قال: "ذكر القصة سيف بن عمر، وأبو حذيفة البخاري مطولة بلا سند، وسيف بن عمر هو كالواقدي متروك"[4].

وعلى فرض صحة القصة، فقد ثبتت براءته ﷺ؛ إذ إن المرأة التي اتهموه بها ﷺ إنما هي زوجته، ولشبهها بأم جميل، فإنهم ظنوا أنها أم جميل.

ولذا فإن ذلك الأمر الذي حصل ـ إن جزمنا بحصوله واقعًا ـ لم يكن مع امرأة أجنبية، بل كان مع زوجة من نسائه تشبه تلك التي ظنوا عليها فعل الفاحشة مع ذلك الصحابي الجليل.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: "يظهر لنا في هذه القصة أن المرأة التي رأوا المغيرة ﷺ مخالطًا لها عندما فتحت الريحُ الباب عنهما: هي زوجته، ولا يعرفونها، وهي شبه امرأة أخرى أجنبية ـ أم جميل ـ كانوا يعرفونها تدخل على المغيرة وغيره من الأمراء، فظنوا أنها هي، فهم لم يقصدوا باطلًا، ولكن ظنهم أخطأ، وهو لم يقترف فاحشة؛ لأن أصحاب رسول الله ﷺ يعظم فيهم الوازع الديني الزاجر عما لا ينبغي في أغلب الأحوال، والعلم عند الله تعالى "[5].

ولعل هذا يبرئ ساحة الصحابي الجليل "المغيرة بن شعبة"، كما أنه يبرئ القاذفين أيضًا، إذ تبين أنهم ظنوا

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٣١).
٢. فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٤٥٤.
٣. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٦٧٠) بتصرف.
٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٢٧) بتصرف.
٥. مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، مرجع سابق، ص١٢٤.

أنها "أم جميل" والظن لا يغني من الحق شيئًا.

ولعل الشنآن الحاصل بين المغيرة وأبي بكرة هو ما دفع أبا بكرة لتصديق هذا الظن، ولأنها أيضًا كانت تشبه أم جميل، ومن المحتمل أن يكون استشكال الأمر عليهم نابعًا من كون امرأة المغيرة منتقبة فهم لا يعرفونها، أما أم جميل فإنها لم تكن منتقبة فكانت معروفة، وقد يستشكل الأمر على أي إنسان لشبه إنسان مغمور بآخر مشهور، وهو ما حدث فظنوا أنها هي، ولم تكن هي؛ ولذلك قال أبو بكرة حينما سأله عمر ﷺ: فكيف استثبت رأسها؟ قال: تحاملت، وفي التحامل مظنة الخطأ مع وجود الشبه، ثم جاء زياد ليرجح أحد الفريقين على الآخر فسأله عمر: هل رأيت الميل في المكحلة؟ قال: لا. قال: فهل تعرف المرأة ؟! قال: لا، ولكن أشبهها. فرجحت كفة المغيرة بن شعبة ﷺ وظهرت براءته، ولقد قال قبلها لعمر بن الخطاب ﷺ لكي يثبت براءته: سل هؤلاء الأعبد كيف رأوني، مستقبلهم أو مستدبرهم؟ وكيف رأوا المرأة أو عرفوها؟ فإن كانوا مستقبلي، فكيف لم يستتروا! أو مستدبري، فكيف استحلوا النظر في منزلي على امرأتي! والله ما أتيت إلا امرأتي، وكانت شبهها.

فلما لم يكتمل نصاب الشهادة كبَّر عمر، ثم أمر بالثلاثة فجلدوا الحد، وهو يقرأ قوله ﷻ: ﴿فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا۟ بِٱلشُّهَدَآءِ فَأُو۟لَٰٓئِكَ عِندَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْكَٰذِبُونَ ﴿١٣﴾﴾ (النور)، ومما يؤكد أن عمر ﷺ لم يحاب أحدًا قوله للمغيرة: والله لو تمت الشهادة لرجمتك بأحجارك[1].

وبه يتبين لنا - كما تبين لمجتمع الصحابة قاطبة - فساد هذه الشبهة لبنيانها في القديم على الظن، والآن على الجهل بما يثبت براءة المغيرة ﷺ.

ولو أن عمر لم يحده، وقد صح الزنا منه، لأنكر ذلك أصحاب رسول الله ﷺ[2] وهذا لم يحدث فثبتت براءة هذا الصحابي ﷺ.

ومعروف أيضًا تشدد عمر مع ولاته، وقد ولَّى المغيرة بعد تلك الحادثة إمرة الكوفة، فلو ثبتت التهمة عليه أو ظن منه وقوع ذلك ما ولاه عمر ﷺ ولاية الكوفة بعد هذه الحادثة، ولكن ما حدث يعني اقتناع عمر بعدم حصول تلك الواقعة، أو اقتناعه أنها كانت زوجته، بل نقول: إن المجتمع كله قد اقتنع ببراءته ﷺ وعلم ذلك، وإلا لقامت عليه الدنيا ولم تقعد، ليس وحده بل هو وعمر رضي الله عنهما وهو ما لم يحدث.

ومما سبق تتبين براءة المغيرة بن شعبة ﷺ من الزنا على فرض صحة القصة، هذا فضلًا عن أن القصة لم تثبت بطريق متفق على صحته، مما يدل على أن القصة ربما تكون غير صحيحة.

الخلاصة:

- لقد كان المغيرة بن شعبة صحابيًّا جليلًا حضر بيعة الرضوان، وصلح الحديبية، ومكانته في الإسلام لا تُنكر، وهذا بشهادة الله تعالى لكل من حضر تلك البيعة؛ إذ يقول ﷻ: ﴿لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ﴾ (الفتح: ١٨)، وكان المغيرة ﷺ من جملة هؤلاء الذين رضي الله عنهم، ولقد شهد

١. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/ ٢٠٥، ٢٠٦) بتصرف.

٢. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٦٧٠).

النبي ﷺ له بالجنة في جملة من شهد لهم، فقال ردًّا على من قال ليدخلن حاطب النار: "لا يدخلها فإنه شهد بدرًا والحديبية"، وقال لأهل الحديبية: "فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولامدكم"، فكيف يعقل أن يرضي الله عن رجل ويبشره النبي ﷺ بالجنة والنجاة من النار، ثم يقع في هذه الفاحشة النكراء؟!

- إن النقل والعقل ليقرران فساد هذه الشبهة، إذ إنه لا يمكن لأحد أن يتهمه ﷺ بتلك الفاحشة البغيضة من غير اعتراف، أو شهادة أربعة رجال، وكلا الأمرين معدوم، فعدم اكتمال نصاب الشهادة يسقط القول بأنه ﷺ وقع في الزنا، وبالعقل فإنه ﷺ كان كثير الزواج، وعنده من الإماء الكثير؛ فأي حاجة ليفعل الحرام وعنده من الحلال الكثير؟!

- كما عُرِف عن عمر ﷺ شدته في الدين وغيرته على حدود الله، فلو ثبت الزنا على المغيرة ﷺ لحدَّه عمر ﷺ، ولو لم يحده ـ وقد صح عنه الزنا ـ لأنكر ذلك على عمر أصحاب رسول الله ﷺ، ولما لم يحدث شيء من هذا كله ثبتت براءة المغيرة ﷺ، ويؤكد ذلك أن عمر ﷺ قد ولاه بعد هذه الحادثة إمرة الكوفة، ولو كان يظن وقوع ذلك منه لما وثق به بعد ذلك، ومعلوم تشدد عمر ﷺ مع ولاته فيما هو أهون من ذلك، وهذا يؤكد لنا براءة ساحة الصحابي الجليل وعدالته ﷺ.

- إن القصة التي استندوا إليها في اتهام هذا الصحابي الجليل بالزنا قصة لم تثبت بطريق متفق على صحته، وإنما رواها بعض المجروحين من المؤرخين مثل سيف بن عمر وغيره، وأوردها أبو حذيفة البخاري بغير إسناد، وهذا يضعف حقيقتها.

- ومما يؤكد براءته أن المرأة التي اتهموه بها ﷺ كانت زوجته وكانت تشبه أم جميل فظنوا أنها هي، فهم لم يقصدوا باطلًا ولكن ظنهم أخطأ، وهو لم يقترف فاحشة، ولذلك قال المغيرة ﷺ: "والله ما أتيت إلا امرأتي وكانت شبهها"، كما أنه كان في بيته، ولما لم يكتمل نصاب الشهادة كَبَّر عمر ﷺ، ثم أمر بالثلاثة فجلدوا الحد (حد القذف).

الشبهة الثالثة والعشرون

دعوى أن بعض الصحابة كانوا ينظرون إلى النساء وهم في الصلاة(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في أخلاق بعض الصحابة، مدَّعين أن منهم من كان ينظر إلى النساء في الصلوات، ويستدلون على ذلك بما رواه الإمام الترمذي وغيره عن ابن عباس رضي الله عنهما " أن امرأة كانت تصلي خلف رسول الله ﷺ، وكانت حسناء من أحسن الناس، وكان بعض القوم يتقدَّم حتى يكون في الصف الأول لئلا يراها، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخر، فإذا ركع نظر إليها من تحت إبطيه، فأنزل الله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ (الحجر). ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في

(*) دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق. الرد القويم لما جاء به الترابي والمجادلون عنه من الافتراء والكذب، الشيخ الأمين الحاج محمد أحمد، مركز الصف الإلكتروني، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.

عدالتهم ﷺ؛ إذ نفي عدالتهم يقتضي نفي ما نقلوه من الروايات عن رسول الله ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) الآية التي استدل بها الطاعنون على ثبوت دعواهم لا علاقة لها بصفوف المصلين، وإنما تدل على علم الله المحيط بكل شيء بما كان وما هو كائن وما سيكون، وهذا هو رأي المفسرين في الآية الكريمة.

٢) الحديث الذي استدل به الطاعنون على ثبوت دعواهم حديث فيه نظر، وعلى فرض صحته، فالتأويل أن أولئك المستأخرين كانوا من المنافقين أو ممن دخلوا الإسلام حديثًا، ولـمَّا يتهذبوا بآدابه بعد، وعلى فرض أنهم لم يكونوا كذلك؛ فالجواب أن المعصية لا تنفي العدالة؛ لأن العدالة لا تعني العصمة من الذنوب - خاصة إذا كانت من الصغائر ولم يصرُّوا عليها - وإنما تعني نفي الكذب على رسول الله ﷺ، وقد عصمهم الله - بفضله ومنِّه - في هذا الباب، فلم يُعرف عن أحدهم أنه كذب على رسول الله ﷺ، وهذا هو رأي الذين صححوا الحديث، وعلى كلا الرأيين لا يوجد مأخذ يُطعن به في عدالة الصحابة.

التفصيل:

أولا. الأقوال الواردة في الآية عند المفسرين:

قال الإمام الطبري: اختلف أهل التأويل في قوله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ (الحجر)، ثم ذكر عدَّة أقوال وهي:

الأول: ولقد علمنا مَن مضى من الأمم فتقدَّم هلاكهم، ومن قد خلق وهو حي، ومن لم يخلق بعد ممن سيخلق.

الثاني: عني بالمستقدمين: الذين قد هلكوا، والمستأخرين: الأحياء الذين لم يهلكوا.

الثالث: ولقد علمنا المستقدمين في أول الخلق، والمستأخرين في آخرهم.

الرابع: ولقد علمنا المستقدمين من الأمم، والمستأخرين من أمة محمد ﷺ.

الخامس: ولقد علمنا المستقدمين منكم في الخير، والمستأخرين عنه.

السادس: ولقد علمنا المستقدمين منكم في الصفوف في الصلاة، والمستأخرين فيها بسبب النساء... ثم قال: وأولى الأقوال عندي في ذلك بالصحة قول من قال: معنى ذلك: ولقد علمنا الأموات منكم يا بني آدم فتقدم موته، ولقد علمنا المستأخرين الذين استأخر موتهم ممن هو حي، ومن هو حادث منكم ممن لم يحدث بعد؛ لدلالة ما قبله من الكلام، وهو قوله ﷻ: ﴿ وَإِنَّا لَنَحْنُ نُحْيِۦ وَنُمِيتُ وَنَحْنُ ٱلْوَٰرِثُونَ ﴿٢٣﴾ ﴾ (الحجر)، وما بعده، وهو قوله: ﴿ وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ ﴾ (الحجر: ٢٥) على أن ذلك كذلك، إذ كان بين هذين الخبرين، ولم يجر قبل ذلك من الكلام ما يدل على خلافه ولا جاء بعد[1].

وقد ذكر ابن العربي الأقوال السابقة عند القرطبي، ثم عَقَّب بقوله: "وكل هذا معلوم لله ﷻ، فإنه عالم بكل موجود ومعدوم، وبما لا يكون لو كان كيف يكون"[2].

---

١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، مرجع سابق، (٢٣/ ٩٣، ٩٤).

٢. أحكام القرآن، أبو بكر ابن العربي، مرجع سابق، (٥/ ١٢٤).

وقال الإمام محمد جمال الدين القاسمي في تأويل قوله ﷻ: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾؛ أي: مَنْ تقدَّم ولادة وموتًا، ومَنْ تأخر من الأولين والآخرين، أو مَنْ خرج من أصلاب الرجال، ومَنْ لم يخرج بعد، أو من تقدَّم في الإسلام وسبق إلى الطاعة ومَنْ تأخر، لا يخفى علينا شيء من أحوالكم، وهو بيان كمال علمه، بعد الاحتجاج على كمال قدرته، فإن ما يدل على قدرته دليل على علمه، وفي تكرير قوله: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا﴾ من كمال التأكيد ما لا يخفى"[1].

وقال الطاهر ابن عاشور في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ لما ذكر الإحياء والإماتة، وكان الإحياء يذكِّر بالأحياء، وكانت الإماتة تذكِّر بالأموات الماضِين، تخَلَّص من الاستدلال بالإحياء والإماتة على عظم القدرة إلى الاستدلال بلازم ذلك على عظم علم الله، وهو علمه بالأمم البائدة وعلم الأمم الحاضرة؛ فأريد بالمستقدمين الذين تقدموا الأحياء إلى الموت أو إلى الآخرة، فالتقدم فيه بمعنى المضي؛ وبالمستأخرين الذين تأخروا، وهم الباقون بعد انقراض غيرهم إلى أجل يأتي.

والسين والتاء في الوصفين للتأكيد مثل استجاب، ولكن قولهم: استقدم بمعنى تقدَّم - على خلاق القياس؛ لأن فعله رباعي، وقد تقدَّم عند قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَـْٔخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ ﴿٣٤﴾ ﴾(الأعراف).

ثم قال: وقد تقدَّم في طالع تفسير هذه السورة الخبر الذي أخرجه الترمذي في جامِعِه من طريق نوح بن قيس، ومن طريق جعفر بن سليمان في سبب نزول هذه الآية. وهو خبر واهٍ لا يلاقي انتظام هذه الآيات، ولا يكون إلا من التفاسير الضعيفة[2].

وكان ابن عاشور قد ذكر في صدر تفسيره لسورة الحجر أن السورة مكية كلها، قال: وحُكي الاتفاق عليه. ثم حكى عن السيوطي في الإتقان أنه قال: "ينبغي استثناء - أي من مكية آيات سورة الحجر - قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾، لما أخرجه الترمذي وغيره في سبب نزولها، وأنها في صفوف الصلاة".

وذكر ابن عاشور قول الترمذي - بعد أن روى الحديث من رواية جعفر بن سليمان، ولم يذكر ابن عباس "وهذا أشبه أن يكون أصح من حديث نوح". قال ابن عاشور: وهذا توهين لطريق نوح. ثم ذكر قول ابن كثير: "وهذا الحديث فيه نكارة شديدة" والظاهر أنه من كلام أبي الجوزاء فقط، ليس فيه لابن عباس ذكر"، فلا اعتماد إلا على حديث جعفر بن سليمان وهو مقطوع[3].

وقد ذكر الواحدي في أسباب النزول عن الربيع بن أنس، أنه قال: حرَّض رسول الله ﷺ على الصف الأول في الصلاة، فازدحم الناس عليه، وكان بنو عذرة دورهم قاصية عن المسجد، فقالوا: نبيع دورنا

١. محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، (٥/ ٣٤٧).

٢. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (١٤/ ٤٠).

٣. المرجع السابق، (١٤/ ٦، ٧). قال الترمذي: "وهذا أشبه من رواية نوح بن قيس". وانظر: تفسير ابن كثير، مرجع سابق، (٢/ ٥٤٩، ٥٥٠).

ونشتري دورًا قريبة من المسجد، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾(الحجر).[1]

قال أبو السعود: وقيل: رغَّب رسول الله ﷺ في الصف الأول فازدحموا عليه فنزلت، وقيل: إن امرأة حسناء... وذكر الحديث. ثم قال: والأول؛ أي: مزاحمة الناس على الصف الأول ـ هو المناسب لما سبق وما لحق من قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ ﴾ (الحجر: ٢٥)، أي: للجزاء، وتوسيط ضمير العظمة "ربك" للدلالة على أنه هو القادر على حشرهم والمتولي له لا غيره؛ لأنهم كانوا يستبعدون ذلك ويستنكرونه ويقولون: من يحيي العظام وهي رميم[2].

وانطلاقًا مما سبق ذكره، يتضح أن علماء التفسير قد اختلفوا في المراد من قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾ ﴾ (الحجر)، وذكروا فيها أقوالًا كثيرة، وقد ذكروا في سبب نزولها ثلاثة أقوال، وإذا كان ذلك كذلك، فإنه لا يصلح حصر الآية في تفسير واحد، ولا يصلح أن نجزم بأن الآية نزلت في شأن المتقدمين في الصفوف والمتأخرين فيها لأجل النساء، يضاف إلى ما سبق أن معظم أقوال المفسرين وردت بتضعيف التفسير القائل بأن هذه الآية نزلت في شأن صفوف الرجال وما كان منهم من تقدم بعضهم وتأخر بعضهم الآخر لأجل النساء، وكذلك منهم من ضعَّف أن يكون هذا هو سبب النزول، ورجَّح الرأي الآخر، وذلك لأسباب، منها أن العلماء قد اتفقوا على مكية جميع آيات سورة الحجر، وهذه في شأن صفوف الصلاة، فتكون في المدينة، وهذا يخالف الإجماع، كما أن سياق الآيات يستبعد هذا التفسير، وقال البغوي في التفسير: قال ابن عطية: ما تقدَّم وما تأخر من الآيات يضعف هذه التأويلات؛ لأنها تذهب اتصال المعنى[3].

وكذا ذكره الطبري حين قال: وأولى الأقوال عندي من ذلك بالصحة قول من قال: معنى ذلك: ولقد علمنا الأموات منكم يا بني آدم فتقدَّم موته، ولقد علمنا المستأخرين الذين استأخر موتهم ممن هو حي، ومن هو حادث منكم ممن لم يحدث بعد؛ لدلالة ما قبله من الكلام وما بعده.

وكذلك ذكره ابن كثير وأنكر الحديث الذي رواه الترمذي وغيره، وعدَّه غريبًا وقال: إن فيه نكارة شديدة، بل وذكر أن محمد بن كعب أنكر أن يكون تفسيرها على صفوف الرجال، ولم يتعرض القاسمي والشيخ سيد قطب لهذا المعنى ولم يذكراه، وأما صاحب التحرير والتنوير فقد أنكر أن يكون هذا هو سبب النزول مستدلًّا على ذلك بمكية الآية وبالسياق الذي جاءت به، كما استدل على ذلك بأن استقدم واستأخر بمعنى تقدم وتأخر مخالف للقياس، ثم أيَّد كلام ابن كثير والترمذي في توهين رواية نوح بن قيس، وأنها مقطوعة لا يعتمد عليها.

---

١. أسباب نزول القرآن، الواحدي، (١/ ٩٩).

٢. إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود محمد بن محمد مصطفى العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، (٤/ ٧١).

٣. معالم التنزيل، البغوي، دار طيبة، السعودية، ط٤، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م، (٤/ ٣٧٧).

وبهذه الآراء التي ترجع الآية في معناها العام إلى إحاطة علم الله بكل شيء، يتضح أن حصر سبب نزول الآية في هذا السبب الذي ذكره المدَّعون لا يصح مطلقًا، ولا يجوز الجزم به.

ثانيًا. الحديث فيه كلام وإن صح فله تأويل:

إن الحديث الذي استدل به الطاعنون على ثبوت دعواهم قد رواه الإمام أحمد في مسنده[1]، والإمام الترمذي في سننه[2]، من طريق نوح بن قيس عن عمرو بن مالك النكري عن أبي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كانت امرأة حسناء تصلي خلف رسول الله ﷺ، قال: فكان بعض القوم يستقدم في الصف الأول؛ لئلَّا يراها، ويستأخر بعضهم حتى يكون في الصف المؤخَّر، فإذا ركع نظر تحت إبطيه، فأنزل الله تعالى في شأنها: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾.

وهذا الحديث قد تكلم فيه العلماء؛ فقال الإمام الترمذي عن رواية جعفر بن سليمان المقطوعة: وهذا أشبه أن يكون أصحَّ من حديث نوح بن قيس، وهذا توهين لرواية أبي الجوزاء عن ابن عباس المتصلة. وما دامت الرواية مقطوعة، فإنه لا يعتمد عليها، ولا يحتجُّ بها، لا سيما في أمر يُطعن به في أخلاق خيرة الخلق بعد الأنبياء.

وقد تحدَّث علماء الجرح والتعديل في رجال هذا الحديث: فعمرو بن مالك النُّكْري، قال عنه ابن عدي في الكامل: منكر الحديث عن الثقات ويسرق الحديث[3].

وقالوا عن أبي الجوزاء ـ أوس بن عبد الله الرَّبعي: لم يصح له سماع عن أحد من الصحابة، إنما فقط رآهم، ومن ثم فروايته المتصلة إلى ابن عباس لا تصح. وقالوا عنه: حدَّث عنه عمرو بن مالك النُّكري قدر عشرة أحاديث غير محفوظة[4].

كما أنه لا تصح رواية أبي الجوزاء عن ابن عباس؛ لأنه ثبت أنه لم يروِ عن أحد من الصحابة، وأما رواياته المقطوعة، فإنها ـ إن صحَّت ـ فلا تعتبر ولا تصلح للاحتجاج بها ولا يُعتمد عليها. كما يضعف هذه الرواية التفسير الوارد عن ابن عباس نفسه لهذه الآية الكريمة؛ إذ فسَّرها بقوله: كل من هلك من لدن آدم عليه السلام ومن هو حي، ومن سيأتي إلى يوم القيامة.

وقد ضعَّف هذا الحديث شعيب الأرنؤوط عند تعليقه عليه في المسند، فقال: "إسناده ضعيف، ومتنه منكَر، عمرو بن مالك النكري لا يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، ذكره في "الثقات"، وقال: يخطئ ويغرب، وقال الحافظ في "التقريب": صدوق له أوهام... وقال ابن كثير: حديث غريب جدًّا، وفيه نكارة شديدة، ثم رجَّح أن يكون من كلام أبي الجوزاء"[5].

---

١. أخرجه أحمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما، (٤/ ٢٧٨)، رقم (٢٧٨٤).

٢. أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: تفسير القرآن، باب: سورة الحجر، (٨/ ٤٣٦)، رقم (٣٣٢٩).

٣. الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، تحقيق: يحيى مختار، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٢م، (٥/ ١٥٠).

٤. انظر: دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مرجع سابق، ص١٤٠.

٥. المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٣٦٨هـ/ ١٩٨٧م، (١/ ٣٠٥).

تأويل الحديث عند مَن صححه:

وعليه فإن الحديث المتقدِّم والذي هو مناط استدلال المدَّعين ورد فيه كلام، إلا أنه قد صححه بعض العلماء وتأولوه[1]؛ لأن الصحابة يُنزَّهون عمَّا ذُكِرَ فيه، قال أبو بكر ابن العربي: "وهذا الحديث إن صحَّ فلا بد من تأويله؛ فإن الصحابة يُنزَّهون عن فعل ما ذُكِرَ فيه، فيُأوَّل بأن ذلك كان من المنافقين، أو مجموعة من الأعراب الذين لم يرسخ الإيمان في قلوبهم. وأما ابن عباس فإنه كان صغيرًا إن كانت الآية مدنية، وإن كانت مكية فقد كان في طفولته"[2].

وجائز أن تكون نزلت في شأن المستقدمين في الصف لشأن النساء والمستأخرين فيه لذلك، ثم يكون الله عز وجل عمَّ بالمعنى المراد منه جميع الخلق، فقال - جل ثناؤه - لهم: قد علمنا ما مضى من الخلق وأحصيناهم، وما كانوا يعملون، ومن هو حي منكم، ومن هو حادث بعدكم أيها الناس، وأعمال جميعكم خيرها وشرها، وأحصينا جميع ذلك، ونحن نحشر جميعهم، فنجازي كلًّا بأعماله، إن خيرًا فخير، وإن شرًّا فشر، فيكون ذلك تهديدًا ووعيدًا للمستأخرين في الصفوف لشأن النساء، ولكل من تعدَّى حدَّ الله، وعمل بغير ما أذن له به، ووعدًا لمن تقدَّم في الصفوف لسبب النساء، وسارع إلى محبة الله ورضوانه أنه في أفعاله كلها[3].

قال الشيخ الألباني: "ما المانع أن يكون أولئك الناس المستأخرون من المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر؟! بل وما المانع أن يكونوا من الذين دخلوا في الإسلام حديثًا، ولما يتهذبوا بتهذيب الإسلام، ولا تأدَّبوا بأدبه"[4]؟

إن مما عُرف من واقع حياة الصحابة وأخلاقهم لينفي أن يأتي أحد منهم بمعصية أثناء ممارسته للعبادة، سواء صحَّ الحديث أم لم يصح - كما بينا - فهم رضي الله عنهم قوم أخلصوا الأعمال وحقَّقوها، وقيَّدوا شهواتهم بالخوف وأوثقوها، وسابقوا الساعات بالطاعات فسبقوها، وخلَّصوا أعمالهم من أشراك الرياء وأطلقوها، وقهروا بالرياضة (المقصود رياضة القلوب) أغراض النفوس الرديَّة فمحقوها؛ لذا قال ﷺ فيهم: ﴿وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ﴾ (الأنعام: ٥٢). فقد أخلصوا الأعمال من الأكدار نفلًا، واجتهدوا في طاعة مولاهم ليرضى، وحَضُّوا أنفسهم لطلب الحظ الأحظ حضًّا، وغَضُّوا أبصارهم عن الشهوات غضًّا[5].

إن أخلاق صحابة رسول الله ﷺ كانت مثالًا يحتذى، ومنهاجًا يُنتهج، ونبراسًا يُسترشد به،

١. صحح الحديث الشيخ الألباني، وأفاض في الاستدلال على تصحيحه ودافع عن ذلك بالرجوع إلى تراجم رواة الحديث والحكم عليهم، وردَّ على أدلة من قال بتضعيفه، ورد على ابن كثير قوله بنكارة الحديث، بيد أنه تأوَّل أن يكون هؤلاء من المنافقين أو ممن دخلوا الإسلام حديثًا، ولم يكونوا قد تهذبوا بتهذيب الإسلام ولا تأدبوا بَعْدُ. انظر: السلسلة الصحيحة، الألباني، دار المعارف، الرياض، د. ت، (٥/ ٦٠٨)، حديث رقم (٢٤٧٢).

٢. الجواهر الحسان في تفسير القرآن، الثعالبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت، (٢/ ٣٦٧).

٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، مرجع سابق، (١٧/ ٩٣، ٩٤) بتصرف

٤. انظر: السلسلة الصحيحة، الألباني، مرجع سابق، (٥/ ٦٠٨).

٥. أصحاب الرسول ﷺ، محمود المصري، دار التقوى، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، (١/ ٢٩).

فأخلاقهم متأسية بأخلاق رسول الله ﷺ، الذي كان خلقه القرآن[1]، وما دام القرآن الكريم قد أمر بغض البصر والخشوع في الصلاة، وكان رسول الله ﷺ يتمثل ذلك، فلقد كان صحابته ﵃ كذلك، ولقد حكى القرآن الكريم عنهم ذلك، فقال عز من قائل: ﴿تَرَىٰهُمۡ رُكَّعٗا سُجَّدٗا يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗاۖ سِيمَاهُمۡ فِي وُجُوهِهِم مِّنۡ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ﴾ (الفتح: ٢٩). قال الشيخ سيد قطب رحمه الله: فالتعبير يوحي كأنما هذه هيئتهم الدائمة التي يراها الرائي حيثما رآهم؛ ذلك أن هيئة الركوع والسجود تمثل حالة العبادة، وهي الحالة الأصلية لهم في حقيقة نفوسهم، فعبَّر عنها تعبيرًا يثبتها كذلك في زمانهم، حتى كأنهم يقضون زمانهم كله ركَّعًا سجَّدًا. ثم تحدَّث السياق عن بواطنهم، وأعماق سرائرهم ﴿يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا﴾، فهذه صورة مشاعرهم الدائمة الثابتة، فكل ما يشغل بالهم، وكل ما تتطلع إليه أشواقهم - هو فضل الله ورضوانه، ولا شيء وراء الفضل والرضوان يتطلعون إليه ويشتغلون به[2].

وإذا كان لكل رسول حواريّون وأتباع، فإن حواريّ رسول الله ﷺ وهم صحابته كانوا صفوة الخلق بعد الأنبياء والرسل، وأخلاقهم تسمو على كل خلق، ومن ثم قال ابن مسعود: "إن الله نظر في قلوب العباد، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد فاصطفاه لنفسه، فابتعثه برسالته، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ، فوجد قلب أصحابه خير قلوب العباد، فجعلهم وزراء نبيِّه"[3]، وحاشا لله أن يجعل أصحاب أفضل رسله ﷺ بهذه الأخلاق التي يدَّعيها أعداء الإسلام! ويكفي أن الله ﷻ قد رضي عنهم، ﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ﴾ (البينة: ٨).

ومما تجدر الإشارة إليه ها هنا بيان الفرق بين العدالة والعصمة كما أوضحنا ذلك آنفًا، وأن الذنب لو وقع من أحد الصحابة فلا يمثل قدحًا في عدالتهم، فليس معنى عدالة الصحابة أنهم معصومون من المعاصي، فإن ذلك لم يقل به أحد من أهل العلم.

وتتحقق العدالة في الراوي إذا اتَّصف بصفات خمسة: الإسلام والبلوغ والعقل والسلامة من أسباب الفسق وخوارم المروءة. وعليه فإن العصمة ليست شرطًا من شروط العدالة، وليس المقصود بالعدل أن يكون بريئًا من كل ذنب، وإنما المراد أن يكون الغالب عليه التدين والتحري في فعل الطاعات وترك المنكرات[4].

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "لو كان العَدلُ من لا ذنب له، لم نجد عدلًا، ولو كان كل مذنب عدلًا لم نجد مجروحًا، ولكن العدل من اجتنب الكبائر، وكانت محاسنه أكثر من مساوئه"[5].

فالعدالة لا تعني العصمة، وإنما المقصود بعدالة

---

١. صحيح مسلم (شرح النووي)، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: جامع صلاة الليل، (٣/ ١٣٣١)، رقم (١٧٠٨).

٢. في ظلال القرآن، سيد قطب، مرجع سابق، (٦/ ٣٣٣٢، ٣٣٣٣) بتصرف.

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود، (٥/ ٢١١)، حديث رقم (٣٦٠٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه المسند.

٤. عدالة الصحابة ﵃ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، بتصرف.

٥. الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، أبو عبد الله محمد إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، ص٢٨.

الصحابة نفي الكذب على رسول الله ﷺ[1].

وهذا ـ ولله الحمد ـ ما لم يحدث؛ قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فلا يُعرف من الصحابة من كان يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ، وإن كان فيهم من له ذنوب، لكن هذا الباب مما عصمهم الله فيه".

فالمقصود أن الله ﷻ وفاءً بما تكفل به من حفظ دينه وشريعته هيَّأ من الأسباب ما حفظهم به، وبتوفيقه ﷻ من أن يتعمد أحد منهم الكذب على رسول الله ﷺ[2].

ولا يسعنا بعدما ذكرنا إلا أن نقرر أن المجتمع الذي لا يقع أفراده في أي خطأ هو مجتمع لا وجود له في دنيا البشر، ولذا كان القرآن الكريم ينزل بالتربية والتقويم، والإرشاد إلى الحق والصواب، وفيما نحن بصدده إذا اعتبرنا أن ما ذُكِر في الحديث وقع منهم في بادئ الأمر، فإن آخر ما جاء في ذلك وصف القرآن للصحابة بقوله تبارك وتعالى: ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾ (الفتح: ٢٩).

الخلاصة:

- تعددت أقوال علماء التفسير في المراد بهذه الآية: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا ٱلْمُسْتَـْٔخِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾، مما يدل على أن حصر الآية في مراد واحد أمر بعيد.

- تباينت آراء العلماء قديمًا وحديثًا بشأن حديث ابن عباس المروي في سبب نزول هذه الآية، فمنهم من ضعَّفه وبذلك يسقط الاشتباه، وتكون الآية دالة على علم الله الواسع المحيط بكل شيء، وهذا هو رأي الجمهور من المفسرين والمحدثين والعلماء.

- من العلماء من صحح الحديث وأوَّله بأن المستأخرين كانوا من المنافقين، أو ممن دخلوا الإسلام حديثًا ولما يتهذبوا بآدابه بعد؛ لأن الصحابة ينزهون عما ذكر فيه، وواقعهم يدل على ذلك.

- وعلى كلا الرأيين لا طعن في عدالة الصحابة، بل إن أخلاقهم تعد نبراسًا هاديًا، ومنهاجًا قويًا ينفي أن يكون ما في الرواية قد ورد في شأنهم؛ وقد وصفهم الله في القرآن بقوله: ﴿تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا﴾ (الفتح: ٢٩).

- وعلى صحة الحديث، وأن الناظرين إلى النساء لم يكونوا من المنافقين، فهذا لا يقدح في العدالة إن وقع من بعض الصحابة؛ لأن الصحابة ليسوا معصومين من الخطأ والمعاصي والسهو أو الغلط، فالعصمة تختلف عن العدالة؛ لأن المقصود بالعدالة نفي الكذب على رسول الله ﷺ، وهذا ـ بفضل الله ـ لم يحدث، فلا يُعرف من الصحابة من كان يتعمد الكذب على رسول الله ﷺ، وإن كان فيهم من كان له ذنوب، لكن هذا الباب ـ الكذب على رسول الله ﷺ ـ مما عصمهم الله فيه؛ فالعدالة لا تعني العصمة من الذنوب، وإنما تعني العصمة من الكذب على الرسول ﷺ.

- الحقيقة التي لا يختلف عليها اثنان أن المجتمع الذي لا يقع أفراده في أي خطأ لا وجود له على أرض الواقع أو في دنيا البشر، وإن كانت المجتمعات في ذلك

---

١. السنة المطهرة والتحديات، د. نور الدين عتر، مرجع سابق، ص٢٨.

٢. الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، ص٢٦٤ بتصرف.

درجات، والمجتمع المسلم في عهد الرسول والراشدين هو أطهر مجتمع عرفته البشرية، وإلا لما استطاعوا أن يفتحوا قلوب العالمين!

الشبهة الرابعة والعشرون

ادعاء أن الصحابي ثعلبة بن حاطب رضي الله عنه من المنافقين(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المشككين أن الصحابي ثعلبة بن حاطب رضي الله عنه من المنافقين، ويستدلون على ذلك بالقصة التي جاءت في كثير من كتب التفسير وغيرها، والتي تحكي أن ثعلبة بن حاطب طلب من رسول الله ﷺ أن يدعو له بأن يرزقه الله مالا، وسيعطي كل ذي حق حقه، فدعا له رسول الله ﷺ فرزقه الله مالا كثيرًا، فلما بعث رسول الله ﷺ رجلين ليأخذا منه زكاة ماله، لم يرض بذلك وأبى أن يدفع الزكاة، فأُخبر رسول الله ﷺ بالذي صنع ثعلبة، فأنزل الله عز وجل فيه ﴿ وَمِنْهُم مَّنْ عَٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَىٰنَا مِن فَضْلِهِۦ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ (٧٥) فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُم مِّن فَضْلِهِۦ بَخِلُوا۟ بِهِۦ وَتَوَلَّوا۟ وَّهُم مُّعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِى قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُۥ بِمَآ أَخْلَفُوا۟ ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا۟ يَكْذِبُونَ (٧٧) ﴾ (التوبة).

فلما علم ثعلبة بذلك، ذهب إلى رسول الله ﷺ وسأله أن يقبل منه صدقته، فقال له رسول الله ﷺ: "إن الله منعني أن أقبل منك صدقتك"، وتوفي رسول الله ﷺ ولم يقبل منه شيئًا، ثم أَبَى أبو بكر أن يقبلها بعد وفاة النبي ﷺ قائلا: لم يقبلها رسول الله وأنا أقبلها منك؛ وكذلك فعل مع عمر فلم يقبلها، وكذلك مع عثمان فلم يقبلها منه، وهلك ثعلبة في خلافة عثمان، ولم يُقبل منه شيءٌ.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة هذا الصحابي الجليل، ومن ثم الطعن في عدالة باقي الصحابة.

وجها إبطال الشبهة:

١) القصة الواردة في شأن الصحابي ثعلبة بن حاطب رضي الله عنه قصة مكذوبة إذ أجمع جمهور المحدثين أن رواة هذا الحديث بجميع طرقه، منهم من هو متهم بالكذب، ومنهم من هو معروف بالضعف الشديد؛ مما يدل على بطلان هذه القصة وعدم صحتها.

٢) إن متن هذا الحديث يدل بنفسه على بطلان تلك القصة؛ لأنه يتناقض مع الحقائق والأحداث التي تدل على مكانة من حضر بدرًا والحديبية، وهذا الصحابي أحد هؤلاء الصحابة؛ فكيف يجوز في حقه أن نصفه بالنفاق؟!

التفصيل:

أولا. ضعف رواة الحديث واتهامهم بالكذب والتدليس:

إن هذه الشبهة باطلة لبطلان القصة التي استندوا إليها، وحتى لا يكون الحديث حديثًا عشوائيًا لا يستند إلى القواعد العلمية الصحيحة لا بد من دراسة سند

(*) دفاع عن السنة المطهرة، علي إبراهيم حشيش، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م. إعلام الأجيال باعتقاد عدالة أصحاب النبي الأخيار، أبو عبد الله إبراهيم سعيداي، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.

القصة وتحقيقها تحقيقًا علميًّا محتكمين في ذلك إلى قواعد علم الجرح والتعديل التي اعترف بها القاصي والداني. فهذا الحديث أخرجه الطبري في "جامع البيان"[1]، وأورده الهيثمي في "المجمع"[2]، وعزاه للطبراني، وعزاه السيوطي في "الدر المنثور"[3] إلى ابن المنذر، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ و العسكري في "الأمثال" والطبراني، وابن منده، والبارودي، وأبي نعيم في "معرفة الصحابة"[4] وابن مردويه والبيهقي في "الدلائل"[5] وابن عساكر، كلهم من طريق معان بن رفاعة عن علي بن يزيد عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة الباهلي.

نقد سند هذه القصة:

إن سند هذه القصة دليل قاطع على فساد هذه الشبهة؛ لأن في سندها بعض الوضاعين المعروفين عند أهل العلم بالوضع، ومن ثم فالقصة مصطنعة ومنسوبة إلى ثعلبة بن حاطب، **ومن هؤلاء معان بن رفاعة السلمي**؛ فقد نقل المِزِّي في "تهذيب الكمال" عند ترجمته له أقوال العلماء فيه حيث قال: "وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: ضعيف، وقال محمد بن عثمان بن أبي شيبة: سئل يحيى بن معين عن عثمان بن عطاء، ومعان بن رفاعة، وسعيد بن بشير، فقال: كل هؤلاء ضعفاء، وقال إبراهيم بن يعقوب السعدي: ليس بحجة، وقال يعقوب بن سفيان: لين الحديث، وقال أبو حاتم بن حبان: منكر الحديث يروي مراسيل كثيرة، ويحدث عن أقوام مجاهيل، لا يشبه حديثه حديث الأثبات، فلما صار الغالب في رواياته ما ينكره القلب استحق ترك الاحتجاج به"[6].

ثانيهما: علي بن يزيد الألهاني: يقول المِزِّي ناقلًا أقوال العلماء فيه: "وقال يعقوب: علي بن يزيد: واهي الحديث، كثير المنكرات، وقال الغلابي عن يحيى بن معين: أحاديث عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة مرفوعة ضعيفة... وقال أبو زرعة الرازي: ليس بقوي. وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم: سألت أبي عن علي بن يزيد، فقال: ضعيف الحديث أحاديثه منكرة... وقال محمد بن إبراهيم الكناني الأصبهاني: قلت لأبي حاتم: ما تقول في أحاديث علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة؛ قال: ليست بالقوية هي ضعاف. وقال البخاري: منكر الحديث، ضعيف... وقال النسائي: ليس بثقة، متروك الحديث، وقال أبو سعيد يونس: فيه نظر، وقال أبو الفتح الأزدي، وأبو الحسن الدارقطني، وأبو بكر البرقاني: متروك، وقال الحاكم أبو أحمد: ذاهب الحديث"[7].

وبهذا العرض لأقوال أهل العلم في شأن بعض رواة

١. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، مرجع سابق، (١٤/ ٣٧١).

٢. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ، (٧/ ١٠٧)، رقم (١١٠٤٧).

٣. الدر المنثور، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، د. ت، (٤/ ٢٤٦).

٤. أخرجه أبو نعيم الأصفهاني في معرفة الصحابة، باب: الثاء، (٤/ ٣٠٥)، رقم (١٣١٠).

٥. أخرجه البيهقي في دلائل النبوة، كتاب: جماع أبواب غزوة تبوك، باب: قصة ثعلبة بن حاطب وما ظهر فيها، (٥/ ٣٧٥)، رقم (٢٠٣٩).

٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٨/ ١٥٨، ١٥٩) بتصرف.

٧. المرجع السابق، (٢١/ ١٧٩: ١٨٢) بتصرف.

القصة يتبين أن هذه القصة باطلة، منكرة يدور أمرها حول راوٍ متروك وهو "علي بن يزيد"، وآخر ضعيف جدًّا وهو "معان بن رفاعة". فهذا الحديث كما قال الشيخ الألباني: ضعيف جدًّا[1].

هذا وقد ذكر السيوطي للقصة طريقًا آخر في "لباب النقول"[2] وعزاه لابن جرير في "جامع البيان "[3] وابن مردويه من طريق العوفي عن ابن عباس.

والعوفي هو عطية بن سعد بن جنادة العوفي، وقد أورده ابن حجر في "طبقات المدلسين" في "المرتبة الرابعة"، وقال: "ضعيف الحفظ متهم بالتدليس القبيح"[4].

وهناك طريق ثالث للقصة أخرجه الطبري من مرسلات الحسن البصري، وليس في المرسلات أضعف من مرسلات الحسن، هكذا قال أحمد بن حنبل![5].

هذا فضلًا عن أن الذي رواه عن الحسن البصري هو عمر بن عبيد البصري المغزلي، وقد أورده المزي في تهذيب الكمال، ونقل لنا أقوال الجمهور في تضعيفه فقال: " قال أبو الحسن الميموني عن أحمد بن حنبل: ليس بأهل أن يحدث عنه. وقال عباس الدوري عن يحيى بن معين: ليس بشيء، وقال عمرو بن علي: متروك الحديث، صاحب بدعة... وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال النسائي: ليس بثقة ولا يكتب حديثه"[6].

ومع ذلك فقد يتوهم البعض فيقول: إن هذا الحديث مع كونه ضعيفًا قد ورد من عدة طرق، والحديث الضعيف لو روي من عدة طرق تَقوَّى ببعضها.

ونحن نرد على ذلك فنقول: هذه قاعدة لها شروط بيَّنها بالتفصيل علماء الحديث، ولا تنطبق على هذا الحديث؛ فطرقه تزيده ضعفًا على ضعفه لما فيها من المتروكين والمتهمين بالكذب.

يقول الإمام النووي: "إذا رُوِي الحديث من وجوه ضعيفة لا يلزم أن يحصل من مجموعها حسن، بل ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر وصار حسنًا، وكذا إذا كان ضعفها لإرسال زال بمجيئه من وجه آخر، وأما الضعيف لفسق الراوي و كذبه، فلا يؤثر فيه موافقة غيره له"[7].

ويقول الحافظ ابن كثير: "لا يلزم من ورود الحديث من طرق متعددة أن يكون حسنًا؛ لأن الضعيف يتفاوت، فمنه ما لا يزول بالمتابعات، يعني لا يؤثر كونه تابعًا ومتبوعًا، كرواية الكذابين والمتروكين، ومنه ضعف يزول بالمتابعة، كما إذا كان راويه سيء الحفظ، أو

١. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط٢، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م، (٤/ ١١١)، رقم (١٦٠٧).

٢. لباب النقول، السيوطي، دار إحياء العلوم، بيروت، د. ت، ص١٢١.

٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري، مرجع سابق، (١٤/ ٣٧١).

٤. طبقات المدلسين، ابن حجر، تحقيق: د. عاصم الفريوني، مكتبة المنار، الأردن، ط١، د. ت، (١/ ٥٠).

٥. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م، (١/ ٢٠٤).

٦. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (٢٢/ ١٢٤، ١٢٥).

٧. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، مرجع سابق، (١/ ١٧٦، ١٧٧).

روي الحديث مرسلًا، فإن المتابعة تنفع حينئذٍ"[1].

وعلّق الشيخ أحمد شاكر رحمه الله على ما قاله ابن كثير بقوله: "وبذلك يتبين خطأ كثير من العلماء المتأخرين في إطلاقهم أن الحديث الضعيف إذا جاء من طرق متعددة ضعيفة ارتقى إلى درجة الحسن والصحيح، فإنه إذا كان ضعف الحديث لفسق الراوي أو اتهامه بالكذب، ثم جاء من طرق أخرى من هذا النوع ازداد ضعفًا إلى ضعف؛ لأن تفرد المتهمين بالكذب، أو المجروحين في عدالتهم بحيث لا يرويه غيرهم يرفع الثقة بحديثهم ويؤيد ضعف روايتهم، وهذا واضح"[2].

وبتحقيق طرق حديث ثعلبة بن حاطب لم نجد فيها أية صفة من تلك الصفات التي ذكرها النووي وابن الصلاح في الطرق التي يتقوّى الحديث بها، فليس فيها مثلًا راوٍ واحد على الأقل هو من أهل الصدق، علمنا أنه ضعيف، بل هم من المتهمين بالكذب، أو المعروفين بالضعف الشديد، كما أنه ليس فيها طريق واحدة مرسلة مقبولة. ولعل هذا القدر النقدي لسند هذه القصة المفتعلة كافٍ لإسقاطها من أساسها[3].

ثانيًا. متن الحديث يدل على بطلان القصة:

إن الناظر بعين فاحصة لمتن هذه القصة يتبين له بطلانها:

لقد انتشرت هذه القصة في كثير من كتب التفاسير، وجعلها بعض المفسرين سببًا من أسباب النزول للآيات التي وردت في سورة التوبة إذ يقول الله عز وجل: ﴿وَمِنْهُم مَّنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِن فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الصَّالِحِينَ (٧٥) فَلَمَّا آتَاهُم مِّن فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ (٧٦) فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَىٰ يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (٧٧)﴾ (التوبة)، ومن هذه التفاسير:

ابن كثير في "تفسير القرآن العظيم"، والنسفي في تفسيره، والمحلي والسيوطي في "الجلالين"، والطبري في "جامع البيان"، والقرطبي في "الجامع لأحكام القرآن"، وابن جزي في تفسيره، وأبو حيان الأندلسي في "البحر المحيط"، و"تفسير المنار"، وابن الجوزي في "زاد المسير"، والشيرازي في "تقريب القرآن"، والزمخشري في "الكشاف"، والألوسي في "روح المعاني"، والفخر الرازي في تفسيره، وسيد قطب في "الظلال"، والمراغي في تفسيره.

ولقد رد أكثر هؤلاء المفسرين هذا الخبر لعدم صحته، فعلى سبيل المثال: يقول القرطبي: وثعلبة بدري أنصاري وممن شهد الله له ورسوله بالإيمان، فما روي عنه غير صحيح. قال أبو عمر ابن عبد البر: ولعل قول من قال في ثعلبة: إنه مانع الزكاة الذي نزلت فيه الآية غير صحيح[4].

ويقول الضحاك: إن الآية نزلت في رجال من المنافقين، نبتل بن الحارث، وجد بن قيس، ومعتب بن قشير، ثم يقول: وهذا أشبه بنزول الآية فيهم، إلا أن قوله:

---

١. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م، ص٣٣.

٢. المرجع السابق، هامش ص٣٤.

٣. إعلام الأجيال باعتقاد عدالة الصحابة الأخيار، أبو عبد الله إبراهيم سعيداي، مرجع سابق، ص٨٠ بتصرف.

٤. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٧/ ٢٠١).

﴿ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا ﴾ (التوبة: ٧٧)، يدل على أن الذي عاهد الله لم يكن منافقًا من قبل، إلا أن يكون المعنى: زادهم نفاقًا ثبتوا عليه إلى المهات، وهو قوله ﷺ: ﴿ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ﴾ (آل عمران: ٥٥).

فإذا كان صاحب هذه القصة ـ كما يدَّعي المدَّعون ـ هو ثعلبة بن حاطب البدري الذي شهد بدرًا، وأجمع على ذلك ابن منده، وأبو عمر ابن عبد البر كما قال ابن الأثير: "وكلهم قالوا: إنه شهد بدرًا".

وقال في نهاية ترجمته: "وهو هو لا شك فيه"[1]، وهذا يؤكد أن القصة غير صحيحة.

ولما ثبت أن ثعلبة بن حاطب شهد بدرًا، فهل هذا مصير من شهد بدرًا والحديبية؟! لذلك قال الحافظ ابن حجر: "وقد ثبت أنه ﷺ قال: "لا يدخل النار أحد شهد بدرًا والحديبية"[2]، وحكى عن ربه أنه قال لأهل بدر: "اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"[3]، فمن يكون بهذه المثابة كيف يعقبه الله نفاقًا في قلبه وينزل فيه ما نزل؟!"[4]، وكل هذا يدل على عدالة هذا الصحابي وفساد هذه القصة التي يحاول المغالطون إلصاقها به.

ويسوق ابن حزم لنا دليلًا عقليًّا على بطلان هذه القصة، فيقول: "وهذا باطل لا شك فيه؛ لأن الله أمر بقبض زكوات أموال المسلمين، وأمر ﷺ عند موته ألا يبقى في الجزيرة العربية دينان، فلا يخلو ثعلبة من أن يكون مسلمًا ففرض على أبي بكر وعمر قبض زكاته ولا بد، ولا فسحة في ذلك، وإن كان كافرًا ففرض ألا يبقى في جزيرة العرب؛ فسقط هذا الأثر بلا شك"[5].

وثمة إشكال آخر متعلق بمخالفة القصة لصحيح السنة المطهرة التي بينت حق أهل بدر، فنظرًا لكل هذه الإشكالات نجزم ببطلان هذه القصة المزعومة[6].

وبهذا يبرأ هذا الصحابي الجليل مما نسب إليه وتتأكد عدالته، ويطيش كل سهم موجه إليه ليطعنه، وتبقى السنة وحاملوها في أعلى درجات الصحة والكمال.

الخلاصة:

- إن التحقيق العلمي لجميع طرق هذه القصة أثبت أنها ضعيفة جدًّا من ناحية السند؛ ذلك لأن رواتها منهم من هو متهم بالكذب، ومنهم من هو معروف بالضعف الشديد.

فها هو "معان بن رفاعة" قال عنه ابن حجر: "لين الحديث، كثير الإرسال"، كما أورده ابن حبان في المجروحين، وأما "علي بن يزيد" فقد أورده ابن حبان في "المجروحين" وقال: "علي بن يزيد منكر الحديث جدًّا، بل أجمع العلماء على ضعفه، وكذلك عطية بن سعد العوفي ذكره ابن حجر في "طبقات المدلسين" في "المرتبة الرابعة"، وذكر أنه مشهور بالتدليس القبيح؛

---

١. أسد الغابة، ابن الأثير، مرجع سابق، (١/ ٥٦).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث حفصة أم المؤمنين رضي الله عنها، رقم (٢٦٤٨٣). وصححه الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الجاسوس، (٦/ ١٦٦، ١٦٧)، رقم (٣٠٠٧). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أهل بدر، (٨/ ٣٦٣٢)، رقم (٦٢٨٤).

٤. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ٤٠١).

٥. المحلى، ابن حزم، تحقيق: أحمد شاكر، دار التراث، القاهرة، د. ت، (١١/ ٢٠٨).

٦. دفاع عن السنة المطهرة، علي إبراهيم حشيش، مرجع سابق، ص١٢٩ بتصرف.

فكيف إذن تصح هذه القصة؟!

- إن ثعلبة ﷺ شهد بدرًا، ومعلوم أن أهل بدر قد شهد لهم الله ﷻ ونبيه ﷺ بالإيمان، فكيف يكون منهم بعد ذلك ـ من يمنع الزكاة ـ وهي ركن من أركان الإسلام ـ ويموت على نفاقه ؟!! ولعل هذا دليل قاطع على بطلان هذه الشبهة، كما بين ذلك الشيخ محمد رشيد رضا، وقال ابن عبد البر: ولعل قول من قال في ثعلبة: إنه مانع الزكاة الذي نزلت فيه الآية غير صحيح، وكل هذا يؤكد ـ بلا شك ـ على عدالة ثعلبة ﷺ ويبين زيف هذه الشبهة.

- مما سبق يتبين لنا أن القصة المكذوبة على ثعلبة بن حاطب الصحابي الجليل الذي شهدا بدرًا، لا تتفق وصحيح السنة المطهرة التي بينت حق أهل بدر المشهود لهم بالجنة، وبه تبقى عدالة الصحابي الجليل ثعلبة بن حاطب وتتأكد براءته من كل ما نُسب إليه.

الشبهة الخامسة والعشرون

دعوى أن ابن عباس ﷺ سرق مالا، وأغلظ القول للسيدة عائشة رضي الله عنها(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المشككين في عدالة الصحابي الجليل عبد الله بن عباس رضي الله عنهما؛ ويستدلون على طعنهم هذا بأنه أخذ مال البصرة من غير إذن علي ﷺ، وقد حثه عليّ أن يتقي الله فلم ينصت لكلامه، كما أنه أغلظ القول في مناظرته للسيدة عائشة رضي الله عنها قائلا: "وما أنت إلا حشية من تسع حشايات خلفهن بعده... إلخ"؛ أي: رسول الله ﷺ؛ وذلك لهوى في نفسه وكراهية منه للسيدة عائشة رضي الله عنها. ويتساءلون: كيف يقبل ما روي عنه، وقد أخذ ما ليس من حقه، وتجرَّأ على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها؟! رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابي الجليل عبد الله بن عباس ﷺ، ومن ثمَّ هدم جزء كبير من السنة.

وجها إبطال الشبهة:

١) الصحابي الجليل عبد الله بن عباس أرفع من أن يُفترى عليه بالسرقة، فتلك الرواية مكذوبة لا تصحُّ، ويؤيد بطلانها كثرة الأخبار الصحيحة التي تثبت ورعه وخوفه الدائم من الله ﷻ، وتتعارض مع هذا الخبر المكذوب، وكذلك ما ورد من دعاء النبي ﷺ له أن يفقهه في الدين ويعلمه التأويل.

٢) إن الرواية التي تقول: إن ابن عباس أغلظ القول للسيدة عائشة رضي الله عنها باطلة لا تصحُّ؛ لأن عمدة إسنادها هو أبو مخنف لوط بن يحيى الشيعي الذي أجمع النقاد على تضعيفه وتركه، هذا فضلا عن العلاقة الطيبة بين ابن عباس والسيدة عائشة ﷺ.

التفصيل:

أولا. رواية سرقة ابن عباس مال البصرة رواية مكذوبة لا تصح:

لقد اعتمد هؤلاء المدعون في اتهام عبد الله بن عباس

(*) العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق. الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها مع دفع الكذب المبين عن أمهات المؤمنين، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مرجع سابق.

رضي الله عنهما بسرقة مال البصرة على رواية مكذوبة وردت في كتاب "نهج البلاغة"[1] المنسوب لعلي بن أبي طالب ﷺ، فقد روي فيه دون إسناد أن عليًّا لما سرق ابنُ عباس مال البصرة كتب إليه في ذلك كتابًا شديدًا قال فيه: "أمَّا بعد، فإني كنت أشركتك في أمانتي، وجعلتك شعاري وبطانتي، ولم يكن في أهلي أوثق منك في نفسي، لمواساتي ومؤازرتي، وأداء الأمانة إليّ، فلمَّا رأيت الزمان على ابن عمك قد كَلِب[2]، والعدد قد حَرِب، وأمانة الناس قد خزيت[3]، وهذه الأمة قد فُتنت، قلبت لابن عمك ظهر المجن[4]، ففارقته مع المفارقين وخذلته مع الخاذلين، وخنته مع الخائنين، فلا ابن عمك آسيت، ولا الأمانة أدَّيت، وكأنك لم تكن الله تريد بجهادك، وكأنك لم تكن على بينة من ربك، وكأنك إنما كنت تكيد هذه الأمة عن دنياهم، وتنوي غرَّتهم عن فيئهم، فلما أمكنتك الشدة في خيانة الأمة، أسرعت الكرَّةَ، وعاجلت الوثبة، واختطفت ما قدرت عليه من أموالهم المصونة لأراملهم وأيتامهم اختطاف الذئب الأزل[5] دامية المعزى الكسيرة، فحملته إلى الحجاز رحيب الصدر بحمله، غير متأثم من أخذه، كأنك - لا أبا لغيرك - حدرت إلى أهلك تراثك من أبيك وأمك، فسبحان الله! أما تؤمن بالمعاد؟ أما تخاف نقاش الحساب؟ أيها المعدود كان عندنا من أولي الألباب، كيف تسيغ طعامًا وشرابًا وأنت تعلم أنك تأكل حرامًا، وتشرب حرامًا، وتبتاع الإماء، وتنكح النساء من مال اليتامى والمساكين والمؤمنين والمجاهدين، الذين أفاء الله عليهم هذه الأموال، وأحرز بهم هذه البلاد.

فاتق الله واردد إلى هؤلاء القوم أموالهم، فإنك إن لم تفعل، ثم أمكنني الله منك، لأعذرن إلى الله فيك، ولأضربنك بسيفي الذي ما ضربت به أحدًا إلا دخل النار، والله لو أن الحسن والحسين فعلا مثل الذي فعلت، ما كانت لهما عندي هوادةٌ، ولا ظفرا مني بإرادةٍ حتى آخذ الحق منهما، وأُزيح الباطل عن مظلمتهما، وأقسم بالله رب العالمين ما يسرني أن ما أخذت من أموالهم حلال لي أتركه ميراثًا لمن بعدي، فضح رويدًا[6]، فكأنك قد بلغت المدى (ودُفنت تحت الثرى)، وعُرِضت عليك أعمالك بالمحل الذي ينادي الظالم فيه بالحسرة، ويتمنى المضيع الرجعة، ولات حين مناص، والسلام"[7].

فهذا الكتاب تصريح من علي بن أبي طالب بأن ابن عباس رضي الله عنهما كان يعلم أن ذلك المال الذي أخذه حرام، وهذا جرحٌ محققٌ لو كان كل ما رُوِيَ صُدِّق، وكل ما قيل قُبِل، ولكن الذي ظهر من أمانة ابن عباس وعدالته وتقواه، يقتضي أن تكون هذه الرواية غير صحيحة، فالمعلوم المشهور لا يعارض

١. نهج البلاغة: كتاب جمعه: الشريف الرضي والشريف المرتضي، وزعموا أنه من كلام الإمام علي بن أبي طالب، وزادوا فيه الكثير من سب الصحابة ومن الأمور التي يظهر فيها التشيع.

٢. كَلِبَ: اشتد.

٣. خزيت: ذلت وهانت.

٤. المجن: هو الترس؛ والمعنى: كنت معه فصرت عليه.

٥. الأزل: هو الخفيف الوركين، وذلك أشد لعدوه، وأسرع لوثوبه.

٦. ضح رويدًا: كلمة تقال لمن يؤمر بالتؤدة والأناة والسكون.

٧. شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م، (١٦/ ١٦٧، ١٦٨).

بالمظنون الشاذ، كيف وليس هذا في مرتبة الظن؟ وقد أطبق الصحابة والتابعون على جلالة ابن عباس وأمانته، والأخذ عنه، فلم يُلتفت إلى ما شذَّ في هذه الرواية[1].

وهذه الرواية مكذوبة لم ترد في أيٍّ من الكتب الموثوق في صحتها وسلامتها، وإنما نسبت إلى علي بن أبي طالب وهو منها براء؛ لأن ما في هذا الكتاب ليس من أقواله ﷺ، وإنما هو من جمع الشريف المرتضي؛ إذ جمع فيه ألفاظًا منسوبة للإمام علي، وقد نص على هذا الإمام الذهبي في سيره حيث ذكر في ترجمة الشريف المرتضي أنه " هو جامع كتاب" نهج البلاغة " المنسوبة ألفاظه إلى الإمام علي ﷺ، ولا أسانيد لذلك، وبعضها باطل، وفيه حق، ولكن فيه موضوعات حاشا الإمام من النطق بها، ولكن أين المنصف؟! وقيل: بل جمعه أخوه الشريف الرضي".

وقال أيضًا: "وفي تواليفه سبُّ أصحاب رسول الله ﷺ؛ فنعوذ بالله من علمٍ لا ينفع"[2].

وقال في ميزان الاعتدال عن الشريف المرتضي: وهو المتهم بوضع كتاب "نهج البلاغة"، وله مشاركة قوية في العلوم، ومن طالع كتابه "نهج البلاغة" جزم بأنه مكذوب على أمير المؤمنين علي ﷺ، ففيه السبُّ الصراح، والحطُّ على السيدين: أبي بكر وعمر رضي الله عنهما وفيه من التناقض، والأشياء الركيكة، والعبارات التي من له معرفة بنفس القرشيين الصحابة وبنفس غيرهم ممن بعدهم من المتأخرين ـ جزم بأن الكتاب أكثره باطل"[3].

ومما يدل على بطلان نسبة هذا الكتاب إلى الإمام عليّ أمران ظاهران: النيل من أعراض سادات الصحابة الخلفاء الراشدين تصريحًا وتعريضًا، والسجع المتكلف الظاهر التوليد الذي تنبو عنه فصاحة الصحابة والهاشميين، ولا يخفى على أحد أن هذا السجع المصطنع الذي يجزم كل من له إلمام بالعربية بأنه بعيد من فصاحة الصحابة.

وهذه الرواية لو كانت من كلام علي، لكانت موجودة قبل هذا المصنف، منقولة عنه بهذه الأسانيد وبغيرها، فإذا عُرف أنها لم تُنقل قبل ذلك عُلم أنها كذب، وإلا فما إسنادها؟ ومن الذي نقلها عنه ﷺ[4]؟

وبناء على ما سبق نستطيع القول أن هذا دليل لا يحتج به لكذبه الواضح، ومن ثم لا يطعن في عدالةِ ابن عباس هذا الافتراء؛ لأنه ظاهر الكذب والاختلاق.

وكيف يفعل ابن عباس هذه الكبيرة، وهي سرقة مال المسلمين، وهو من هو في الصحبة والمكانة الرفيعة عند النبي ﷺ، وعند الخلفاء الراشدين الأربعة، وعند جميع الصحابة الكرام؟

فقد شُهد له بالعدالة في القرآن والسنة مع باقي الصحابة، وقد دعا له النبي ﷺ بالحكمة، فقد روى خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال: ضمني

1. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (٣/ ٣٦٩).
2. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١٧/ ٥٨٩، ٥٩٠) بتصرف.
3. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ١٢٤).
4. كتب حذَّر منها العلماء، أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار الصميعي، الرياض، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م، (٢/ ٢٥٥، ٢٥٦) بتصرف.

رسول الله ﷺ إلى صدره، وقال: "اللهم علمه الحكمة"[1].

واختلف في المراد بالحكمة هنا، فقيل: الإصابة في القول، وقيل: الفهم عن الله، وقيل: ما يشهد العقل بصحته، وقيل: نور يفرق بين الإلهام والوسواس، وقيل غير ذلك، وكان ابن عباس رضي الله عنهما من أعلم الصحابة بتفسير القرآن، روى يعقوب بن سفيان في تاريخه بإسناد صحيح عن ابن مسعود قال: "لو أدرك ابن عباس أسناننا ما عاشره منا رجل"، وكان يقول: "نعم ترجمان القرآن ابن عباس"، روى أبو زرعة الدمشقي في تاريخه عن ابن عمر قال: "هو أعلم الناس بما أنزل الله على محمد ﷺ"، وروى يعقوب أيضًا بإسناد صحيح عن أبي وائل قال: "قرأ ابن عباس سورة النور، ثم جعل يفسرها، فقال رجل: لو سمعت هذا الديلم لأسلمت"[2].

وعنه ﷺ: أن النبي ﷺ دخل الخلاء، فوضعت له وَضوءًا، فلما خرج، قال: من وضع هذا؟ فأُخبر، فقال: "اللهم فقهه في الدين"[3].

وقد بلغ من العلم مبلغًا عظيمًا وهو في سن مبكرة حتى لُقِّبَ بحبر الأمة، وترجمان القرآن، وفقيه العصر، وإمام التفسير[4]؛ لذا فقد كان محط الأنظار في عهد أبي بكر الصديق، أما في عهد عمر بن الخطاب فقد اختير على الرغم من صغر سنه في مجلس الشورى، الذي كان يتكون من كبار شيوخ الصحابة: فقد كان عالما فقيهًا ورعًا لا يُقبل على ارتكاب المعاصي والمحرمات، يستحي من الله أن يفعل المعصية، فعن عكرمة عن ابن عباس أنه لم يكن يدخل الحمام إلا وحده، وعليه ثوب صفيق، يقول: "إني أستحي من الله أن يراني في الحمام متجردًا"[5]. وعن طاوس قال: ما رأيت أحدًا أشد تعظيمًا لحرمات الله من ابن عباس[6].

وعن سعيد بن جبير، قال: كان ناس من المهاجرين قد وجدوا على عمر ﷺ في إدنائه ابن عباس دونهم، قال: وكان يسأله، فقال عمر: أما إني سأريكم اليوم منه ما تعرفون به فضله، فسألهم عن هذه السورة: ﴿إِذَا جَآءَ نَصۡرُ ٱللَّهِ وَٱلۡفَتۡحُ ۝١﴾ (النصر)، فقال بعضهم: أمر الله نبيه ﷺ إذا رأى الناس يدخلون في دين الله أفواجًا أن يحمده ويستغفره، فقال عمر ﷺ: يا ابن عباس، تكلم، فقال: أعلمه متى يموت، أي: فهي آيتك من الموت، فسبح بحمد ربك واستغفره"[7].

ثم يعلق الحافظ ابن حجر العسقلاني على هذا الحديث قائلًا: وفيه فضيلة ظاهرة لابن عباس وتأثير لإجابة دعوة النبي ﷺ أن يعلمه الله التأويل ويفقهه في

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر ابن عباس ﷺ، (٧/ ١٢٦)، رقم (٣٧٥٦).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ١٢٦).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الوضوء، باب: وضع الماء عند الخلاء، (١/ ٢٩٤)، رقم (١٤٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عبد الله بن عباس، (٨/ ٣٦١٦)، رقم (٦٢٥١).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٣٣١).

٥. المرجع السابق، ص٣٥٥.

٦. السابق، ص٣٤٢.

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب قوله: ﴿ فَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ وَٱسۡتَغۡفِرۡهُۚ إِنَّهُۥ كَانَ تَوَّابَۢا ﴾، (٨/ ٦٠٦)، رقم (٤٩٧٠).

الدين، وفيه جواز تأويل القرآن بما يفهم من الإشارات، وإنما يتمكن من ذلك من رسخت قدمه في العلم، ولهذا قال علي ﷺ: أو فهمًا يؤتيه الله رجلًا في القرآن[1].

وعن ابن عباس قال: قدم على عمر رجل، فجعل عمر يسأله عن الناس، فقال: يا أمير المؤمنين قد قرأ القرآن منهم كذا وكذا. فقلت: والله ما أحب أن يسارعوا يومهم هذا في القرآن هذه المسارعة، قال: فزبرني عمر، ثم قال: مه. فانطلقت إلى منزلي مكتئبًا حزينًا، فقلت: قد كنت نزلت من هذا الرجل منزلة، فلا أراني إلا قد سقطت من نفسه، فاضطجعت على فراشي، حتى عادني نسوة أهلي وما بي وجع، فبينا أنا على ذلك، قيل لي: أجب أمير المؤمنين. فخرجت، فإذا هو قائم على الباب ينتظرني، فأخذ بيدي، ثم خلا بي، فقال: ما الذي كرهت مما قال الرجل آنفًا؟ قلت: يا أمير المؤمنين، إن كنت أسأت فإني أستغفر الله، وأتوب إليه، وأنزل حيث أحببت، قال: لتخبرني، قلت: متى ما يسارعوا هذه المسارعة يحيفوا، ومتى ما يحيفوا، يختصموا، ومتى ما اختصموا يختلفوا، ومتى ما يختلفوا، يقتتلوا. قال: لله أبوك، لقد كنت أكتمها الناس حتى جئت بها"[2].

فهل كل هذه الحكمة، وهذا العلم يدفع صاحبه لأن يسرق من أموال المسلمين شيئًا؟! وهل هذه الشهادات من مثل هؤلاء الصحابة الكرام تكون لمن يسرق؟!

إن شخصية ابن عباس كانت شخصية علمية جمعت صفات العالم الرباني، من العلم والفطنة والذكاء والصبر والحزم وغيرها من الصفات®.

ثانيًا. إن غلظة ابن عباس مع عائشة رضي الله عنهما قصة مكذوبة:

لقد حاول بعض المغرضين نسب بعض الأقوال إلى ابن عباس رضي الله عنهما موردين قصة ذكروها في كتبهم، وفيها مناظرة عبد الله بن عباس رضي الله عنهما لعائشة رضي الله عنها وفيها أن ابن عباس قال يخاطب عائشة: ".. وما أنت إلا حَشِيَّة[3] من تسع حشايات خَلَّفَهن بعده، لست بأبيضهن لونًا، ولا بأحسنهن وجهًا، ولا بأرشحهن عرقًا، ولا بأنضرهن ورقًا..."إلخ.

وهي قصة مكذوبة على ابن عباس رضي الله عنهما وعمدة إسنادها أبو مخنف لوط بن يحيى، الإخباري التالف، والرافضي المحترق الذي أجمع أئمة النقاد على تضعيفه وتركه[4]، ومن عباراتهم فيه:

قول يحيى بن معين: ليس بثقة، وقال أبو حاتم: متروك الحديث، وقال الدارقطني: إخباري ضعيف[5]، وقال الذهبي: إخباري تالف، لا يوثق به، تركه أبو

---

1. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٨/ ٦٠٨) بتصرف.
2. مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٣٠هـ، (١١/ ٢١٧)، رقم (٢٠٣٦٨).

® في **"فضل ابن عباس ومكانته في الإسلام"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثلاثين، من الجزء التاسع (النبوات).
3. حَشِيَّة: فرشة.
4. انظر: مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري، رسالة ماجستير، يحيى بن إبراهيم اليحيى، ص٤٣: ٤٦، نقلا عن: موقف الشيعة الاثني عشرية من صحابة الرسول ﷺ، مرجع سابق، ص١٢٧٢، ١٢٧٣.
5. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٧/ ٣٠٢).

حاتم وغيره، وقال الدارقطني: ضعيف، وقال مرة: ليس بشيء، وقال ابن عدي: شيعي محترق، صاحب أخبارهم[1].

فهو - إذن - مجمع على تضعيفه، ولا يوثق بكلامه.

وأبو مخنف لوط بن يحيى هذا هو عمدة إسناد هذه القصة المفتراة والتي أوردها الشيعة في كتبهم واعتمدوها، مع ما فيها من سوء أدب مع أمهات المؤمنين، لاسيما عائشة رضي الله عنها وفيها قول ابن عباس لعائشة: "ما أنت إلا حَشِيَّة من تسع حشايات خلفهن بعده"، ولا يشك من عنده أدنى فهم، أو له أدنى إلمام بسيرة النبي ﷺ وأصحابه ﷺ في كذب هذه الافتراءات وبعدها عن الحقيقة[2].

وليس من المعقول أن تصدر الغلظة وسوء الأدب مع أمهات المؤمنين، وخاصة أم المؤمنين عائشة ومن الصحابي الجليل عبد الله بن عباس، فهو المشتهر بالفراسة والكياسة والفطنة.

كما أن ابن عباس كان يجل العلماء بالرغم من مكانته العظيمة وتوقير الناس له، فكان يمسك جواد زيد بن ثابت عندما يمتطي جواده، فينزعج زيد بن ثابت ﷺ، ويقول: "لا تفعل يا ابن عم رسول الله ﷺ"، فيقول ابن عباس رضي الله عنهما: "هكذا أمرنا أن نفعل بعلمائنا"، فيسرع زيد بن ثابت، ويقبل يد ابن عباس قائلًا: "وهكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا"[3].

هكذا كان حاله دائمًا مع العلماء، فكيف مع أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها العالمة الفقيهة، التي كان يرجع إليها في كل شيء فعن هشام عن أبيه قال: "ما رأيت أحدًا أعلم بفريضة، ولا أعلم بفقه ولا بشعر من عائشة"[4].

وكان ﷺ متسامحًا لا يحمل بغضًا ولا كرهًا لأحد حتى يفعل مثل هذه الفعلة القبيحة، وهو نقي السريرة دائمًا مع الناس جميعًا.

فعن ميمون بن مهران قال: سمعت ابن عباس يقول: "ما بلغني عن أخ مكروه قط إلا أنزلته إحدى ثلاث منازل: إن كان فوقي عرفت له قدره، وإن كان نظيري تفضلت عليه، وإن كان دوني لم أحفل به، هذه سيرتي في نفسي، فمن رغب عنها فأرض الله واسعة"[5].

وهل يعقل أن يقول لها ابن عباس ذلك، وتقول هي عنه: إنه أعلم الناس بالحج، فقد أخرج يعقوب بن سفيان من طريق ابن إسحاق عن عبد الله بن شيب قال: "قالت عائشة: هو أعلم الناس بالحج"[6].

ومما يبطل هذه الدعوى الكاذبة، ويؤكد العلاقة الطيبة بين عبد الله بن عباس والسيدة عائشة رضي الله عنهما ما روي عن ابن أبي مليكة عن ذكوان مولى عائشة: أنه استأذن لابن عباس على عائشة رضي الله عنها وهي تموت، وعندها ابن أخيها عبد الله بن عبد الرحمن، فقال هذا ابن عباس يستأذن عليك، وهو من

---

١. ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٤١٩، ٤٢٠).
٢. موقف الشيعة الاثني عشرية من صحابة رسول الله ﷺ، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مرجع سابق، (٣/ ١٢٧٤، ١٢٧٥).
٣. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٤/ ١٤٦).
٤. أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب: الفرائض، باب: ما قالوا في تعليم الفرائض، (٧/ ٣٢٤)، رقم (٧).
٥. أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء، مرجع سابق، (٤/ ٨٥).
٦. الإصابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٤/ ١٤٧).

خير بنيك، فقالت: دعني من ابن عباس ومن تزكيته، فقال: لها عبد الله بن عبد الرحمن إنه قارئ لكتاب الله، فقيه في دين الله، فأذني له فليسلم عليك وليودعك، قالت: فأذن له إن شئت، قال فأذن له، فدخل ابن عباس ثم سلم وجلس، وقال: أبشري يا أم المؤمنين فوالله ما بينك وبين أن يذهب عنك كل أذى ونصب - أو قال: وصب - وتلقي الأحبة محمدًا وحزبه، أو قال أصحابه إلا أن تفارق روحك جسدك، فقالت: إيها يا ابن عباس، فقال ابن عباس: كنت أحب أزواج رسول الله ﷺ إليه، ولم يكن يحب إلا طيبًا، وأنزل الله ﷻ براءتك من فوق سبع سماوات، فليس في الأرض مسجد إلا وهو يتلى فيه آناء الليل وآناء النهار، وسقطت قلادتك بالأبواء فاحتبس النبي ﷺ في المنزل والناس معه في ابتغائها، أو قال في طلبها، حتى أصبح القوم على غير ماء، فأنزل الله ﷻ: ﴿فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ (النساء: ٤٣)، فكان في ذلك رخصة للناس عامة في سببك؛ فوالله إنك لمباركة، فقالت: دعني يا ابن عباس من هذا، فوالله لوددت أني كنت نسيًا منسيًّا"[1].

فهل بعد هذه البشرى التي بشرها عبد الله بن عباس لأم المؤمنين عائشة يشكك المغرضون في العلاقة بينه وبينها، رضي الله عنهما؟!!

ولله در حسان بن ثابت حين قال فيه:

إذا قالَ لَم يَترُك مَقالًا لِقائِلٍ
بِمُلتَقَطاتٍ لا تَرى بَينَها فَصلا
كَفى وَشَفى ما في النُّفوسِ فَلَم يَدَع
لِذي إِربَةٍ في القَولِ جِدًّا وَلا هَزلا
سَمَوتَ إِلى العَليا بِغَيرِ مَشَقَّةٍ
فَنِلتَ ذُراها لا دَنِيًّا وَلا وَغلا

ونخلص من هذا كله إلى أن الرواية التي استدلوا بها عمدة إسنادها هو أبو مخنف لوط بن يحيى وهو ضعيف رافضي ليس بثقة، ومن ثم فهي رواية ضعيفة لا تصح ولا يجوز الاحتجاج بها.

وكذلك تتضح منزلة عبد الله بن عباس السامية في الإسلام فهو من السابقين الأولين الذين رضي الله عنهم، ومن المنصوص على عدالتهم رضوان الله عنهم بأعيانهم فضلًا عن تزكيته ضمن النصوص الواردة في الصحابة عامة، ويتبين أيضا بطلان تلك الروايات المفتراة على الصحابة ووهنها في ميزان النقد الحديثي، وبذلك يظهر حمق تلك الدعاوى وتهافت مدَّعيها.

الخلاصة:

- إن الرواية التي تتهم ابن عباس بسرقة مال البصرة رواية مكذوبة لا تصح؛ لأنها لم ترد في أي من الكتب الصحيحة، وقد نقلها المدَّعون من كتاب "نهج البلاغة" المنسوب لسيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، وقد بين العلماء أن هذا الكتاب ليس من كلام الإمام علي، وإنما هو من كلام بعض الأئمة الروافض؛ لذلك فهذه الرواية ملفقة على سيدنا علي ﷺ ولا تصح عنه، ومما يؤكد كذبها أنها لو كانت صحيحة لكانت موجودة قبل هذا المصنف الذي اعتمدوا عليه، ولما لم تنقل قبله عُلِم كذبها.

---

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند عبد الله بن عباس، (٥/ ٩٠، ٩١)، رقم (٣٢٦٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

- كيف نطعن في صحابي جليل اعتمادًا على رواية شاذة غير صحيحة، تعارضها أخبار مشهورة صحيحة هي من الكثرة بمكان؟
- لقد أجمع الصحابة والتابعون والعلماء جميعًا على جلالة ابن عباس وعدالته الثابتة بالكتاب والسنة، وشدة تعظيمه لحرمات الله، التي تتنافى مع هذا الاتهام.
- لقد كان عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أكثر الصحابة علمًا بما في كتاب الله ﷻ وهذا إنما تحقق بفضل دعاء رسول الله ﷺ له في قوله: " اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل"؛ لذلك كان يطلق عليه، حبر الأمة، وترجمان القرآن.
- إن اتهام ابن عباس بالغلظة مع عائشة رضي الله عنها لا يصح؛ لأن الرواية التي ادعت ذلك رواية موضوعة، إذ عمدة إسنادها أبو مخنف لوط بن يحيى الذي أجمع أئمة النقاد على تضعيفه وتركه.
- مما يبين بطلانها أن ابن عباس عُرِف عنه أنه كان يجل العلماء ويقدرهم، والسيدة عائشة من أعلم الصحابة فكيف لا يوقرها؟ وكيف يقول لها ذلك، وتقول هي عنه: إنه أعلم الناس بالحج؟ إن العقل السليم لا يقبل هذا أبدًا.
- وكذلك شهادة ابن عباس لها رضي الله عنها وهي على فراش الموت، وتبشيره إياها بالجنة؛ لقربها من النبي ﷺ، وفضلها على هذه الأمة ينفي عنه هذا القول تمامًا.

أليست هذه كلها أدلة قاطعة على بطلان ما ادعوه من كذب وبهتان على صحابة رسول الله ﷺ الذين زكاهم الله ورسوله ﷺ في القرآن والسنة؟!



الشبهة السادسة والعشرون

الزعم أن سعد بن أبي وقاص ﷺ ارتكب ما يسقط عدالته(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض الطاعنين أن سعدًا ﷺ قد ارتكب أشياء من شأنها أن تسقط عدالته؛ إذ إنه لم يكن عدلا ولا شجاعًا ولا أمينًا على رعيته، مستدلين على ذلك بشكوى أهل الكوفة سعدًا لعمر ﷺ قائلين: بأنه لا يحسن يصلي، كما أنه لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية، ولا يعدل في القضية، وقد عزله عمر من جراء هذه الشكوى. هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالته ﷺ، ومن ثَمَّ رد الأحاديث المروية عنه.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن ما اتهِمَ به الصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص لهو محض افتراء؛ فقد ثبتت براءته وجور من اتهمه، بدليل استجابة الله ﷻ لدعوة سعد على من ظلمه بهذه الافتراءات.

٢) إن عزل عمر لسعد رضي الله عنهما، إنما كان درءًا للفتنة؛ لأن عمر قد تحقق من براءة سعد؛ لذلك لم يعاقبه بل رشحه للخلافة من بعده ضمن الستة قائلا: "فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة".

التفصيل:

أولا. ثبوت براءة سعد ﷺ واستجابة الله لدعائه:

بادئ ذي بدء يجدر بنا أن نتعرف على طبيعة أهل

(*) إعلام الأجيال باعتقاد عدالة أصحاب النبي الأخيار، أبو عبد الله إبراهيم سعيداي، مرجع سابق.

العراق، وكذلك طبيعة وشخصية الصحابي الجليل سعد بن أبي وقَّاص ﷺ لنستطيع الحكم بإنصاف على سعد بن أبي وقاص ﷺ في هذا الحدث، إذ ثبت في التاريخ أن أهل العراق لم يجتمعوا على والٍ، ولم يتفقوا على أمير.

أما هو ﷺ فقد اتهم بارتكاب هذه الأشياء وهو لم يرتكبها ولم تصدر عنه، والمتهم بريء حتى تثبت إدانته - كما يقولون - بل إن ما ثبت هو العكس؛ فقد ثبتت براءته جلية واضحة مما اتهم به.

ولقد ذكر هذه القصة الإمام البخاري رحمه الله في صحيحه، وبيَّن ما حدث فيها، فعن جابر بن سمرة قال: "شكا أهل الكوفة سعدًا إلى عمر ﷺ فعزله، واستعمل عليهم عمارًا؛ فشكوا حتى ذكروا أنه لا يُحْسِن يصلي. فأرسل إليه، فقال: يا أبا إسحاق إن هؤلاء يزعمون أنك لا تحسن تصلي. قال أبو إسحاق: أمَّا أنا والله فإني كنت أصلي بهم صلاة رسول الله ﷺ ما أُخرم عنها، أصلي صلاة العشاء فأركد في الأُولين وأُخف في الأُخريين. قال: ذاك الظن بك يا أبا إسحاق. فأرسل معه رجلًا - أو رجالًا - إلى الكوفة، فسأل عنه أهل الكوفة، ولم يدع مسجدًا إلا سأل عنه، ويثنون معروفًا، حتى دخل مسجدًا لبني عبس، فقام رجل منهم يقال له أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة قال: أمَّا إذ نشدتنا، فإن سعدًا كان لا يسير بالسرية، ولا يقسم بالسوية ولا يعدل في القضية، قال سعد: أما والله لأدعون بثلاث: اللهم إن كان عبدك هذا كاذبًا، قام رياءً وسمعة فأطل عمره، وأطل فقره، وعرضه بالفتن. وكان بعد إذا سئل يقول: شيخ كبير مفتون، أصابتني دعوة سعد. قال عبد الملك: فأنا رأيته بعد قد سقط حاجباه على عينيه من الكبر، وإنه ليتعرض للجواري في الطرق يغمزهن"[1].

والواضح من الحديث أن الشكوى لم تكن من أهل الكوفة جميعهم، كما وضَّح ذلك ابن حجر في الفتح قائلًا: "وفي قوله أهل الكوفة مجاز، وهو من إطلاق الكل على البعض؛ لأن الذين شكوه بعض أهل الكوفة لا كلهم، ففي رواية عن عبد الملك بن عمير في صحيح ابن حبان "إذ جاءه ناس من أهل الكوفة"[2]، فبراءة سعد ينطق بها النص ذاته، وذلك حين أرسل عمر ﷺ رجلًا مع سعد ﷺ، وإليك النص: "فأرسل معه رجلًا - أو رجالًا - إلى الكوفة فسأل عنه أهل الكوفة، ولم يدع مسجدًا إلا سأل عنه، ويثنون معروفًا، حتى دخل مسجدًا لبني عبس، فقام رجل منهم يقال له: أسامة بن قتادة يكنى أبا سعدة...". فمن الواضح أن جُلَّ الناس قد أثنوا على سيدنا سعد إلا ما كان من أسامة بن قتادة مما يدل على أنهم لما وُوجِهوا لم يستطيعوا المكابرة واعترفوا بفضله.

ومما يؤكد براءة سعد ﷺ قول عمر له: "يا أبا إسحاق"، وهي كنية سعد، كُني بذلك بأكبر أولاده، وهذا تعظيم من عمر له، وفيه دلالة على أن الشكوى لم تقدح فيه عنده[3]؛ لأنه يعلم سعدًا، ويعلم أهل العراق.

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها في الحضر والسفر وما يجهر فيها وما يخافت، (٢/ ٢٧٦)، رقم (٧٥٥).

٢. صحيح: أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب: الصلاة، باب: صفة الصلاة، (٥/ ١٦٨)، رقم (١٨٥٩). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على صحيح ابن حبان.

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٢/ ٢٧٨).

ثم إن سعدًا ﷺ قد دفع عن نفسه هذه الفرية فرد عليه عمر ﷺ وصدقه قائلًا: "ذاك الظن بك يا أبا إسحاق".

يقول ابن حجر: والظاهر من الشبهة أن جهات الشكوى كانت متعددة، ومنها قصة الصلاة، وصرح بذلك في رواية أبي عون، فقال عمر: لقد شكوك في كل شيء حتى في الصلاة. وذكر ابن سعد وسيف أنهم زعموا أنه حابى في بيع خمس باعه، وأنه صنع على داره بابًا مبوبًا من خشب، وقال الزبير بن بكار في "كتاب النسب": رفع أهل الكوفة عليه أشياء كشفها عمر فوجدها باطلة. ويقويه قول عمر في وصيته: "فإني لم أعزله من عجز ولا خيانة"[1].

مما يؤكد بطلان هذه الشبهة أن الذين شكوه لم يكونوا من أهل العلم؛ إذ قال سعد: "أتعلمني الأعراب الصلاة"، فقد كان ﷺ يصلي صلاة النبي ﷺ فيطيل في الأولين ويخف في الأخريين، وكأنهم ظنوا مشروعية التسوية بين الركعات فأنكروا على سعد التفرقة، وأفاد العلماء من ذلك ذم القول بالرأي الذي لا يستند إلى أصل، وفيه أن القياس في مقابلة النص فاسد الاعتبار، وقد قال: إنها مثل صلاة رسول الله ﷺ[2]؛ ولهذا تأكد عمر من براءته وصدقه ﷺ، وفي تصديق عمر له كفاية على التدليل على براءته.

استجابة الله لدعوة سعد:

إن هذه الاستجابة لهي أكبر دليل وأقوى برهان على براءته ﷺ مما اتهم به، ولو ثبت الاتهام ما استجيبت الدعوة، وكأن الله تعالى هو الذي رد على هذه الشبهة قديمًا وحديثًا وبرأ ساحة سعد ﷺ.

ولعلنا نتساءل هل يرتكب إنسان ما يسقط عدالته، ويخطئ في الصلاة التي هي عماد الدين وعموده، ثم يستجيب الله تعالى دعاءه على من بَيَّن حقيقته؟!! اللهم إلا أن يكون مظلومًا حقًّا، ظلمه من ادَّعى هذه الدعاوى عليه وهو منها بريء.

ولقد دعا سعد ﷺ بثلاث دعوات، "والحكمة في ذلك أنه لما نفى متهمه عنه الفضائل الثلاث، وهي الشجاعة؛ حيث قال: "لا ينفر"، والعفة؛ حيث قال: "لا يقسم"، والحكمة؛ حيث قال: "لا يعدل"، فهذه الثلاثة تتعلق بالنفس والمال والدين، فقابلها بمثلها: فطول العمر يتعلق بالنفس، وطول الفقر يتعلق بالمال، والوقوع في الفتن يتعلق بالدين، ولما كان في الثنتين الأولين ما يمكن الاعتذار عنه دون الثالثة، قابلهما بأمرين دنيويين والثالثة بأمر ديني، وبيان ذلك أن قوله: "لا ينفر بالسرية" يمكن أن يكون حقًّا؛ فللإمام أن يقدم المصلحة، فإن رأى المصلحة في إقامته ليرتب مصالح من يغزو ومن يقيم فذاك له، أو كان له عذر كما وقع، وهو في القادسية[3]، وإلا فكيف يستقيم هذا الادعاء وهو ﷺ أول من أراق دمًا في الإسلام، وأول من رمى بسهم في سبيل الله، ولقد شهد بدرًا وأحدًا والخندق، والمشاهد كلها مع رسول ﷺ، وأبلى يوم

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فقه البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان ﷺ، (٧/ ٧٤: ٧٦)، رقم (٣٧٠٠). وانظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٢/ ٢٧٨).
2. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٢/ ٢٧٩).
3. المرجع السابق، (٢/ ٢٨٠) بتصرف.

أحد بلاءً عظيمًا[1].

وأما قوله: "لا يقسم بالسوية" فيمكن أن يكون حقًّا؛ ذلك أنه للإمام أيضًا تفضيل أهل الغناء في الحرب والقيام بالمصالح، وقوله: "لا يعدل في القضية" هو أشدها؛ لأنه سلب عنه العدل مطلقًا، وذلك قدح في الدين.

ومن أعجب العجب أن سعدًا مع كون هذا الرجل واجهه بهذا وأغضبه حتى دعا عليه في حال غضبه، راعى العدل والإنصاف في الدعاء عليه، إذ علقه بشرط أن يكون كاذبًا، وأن يكون الحامل له على ذلك الغرض الدنيوي؛ ولذلك قال: "رياء وسمعة"؛ أي: ليراه الناس ويسمعوه، فيشهروا ذلك عنه. ولقد استجاب الله تعالى دعوة سعد ﷺ على هذا الرجل، فكان إذا سئل: كيف أنت؟ يقول: "شيخ كبير مفتون أصابتني دعوة سعد"، قال عبد الملك: "فأنا رأيته يتعرض للإماء في السكك، فإذا سألوه قال: كبير فقير مفتون"، وفي رواية إسحاق عن جرير "فافتقر وافتتن"، وفي رواية سيف "فعمي واجتمع عنده عشر بنات، وكان إذا سمع بحس المرأة تشبث بها، فإذا أنكر عليه قال: دعوة المبارك سعد"، وفي رواية ابن عيينة" ولا تكون فتنة إلا وهو فيها"، وفي رواية محمد بن جحادة عن مصعب بن سعد، نحو هذه القصة قال: " وأدرك فتنة المختار فقتل فيها"[2].

وبهذا يتبين أن سعدًا بريءٌ من هذا الاتهام براءة الذئب من دم ابن يعقوب، بالإضافة إلى أن عمر لم يصدق هؤلاء المتَّهمين فيما قالوا، وإنما كذَّبهم وصدَّق سعدًا.

ثانيًا. عزل عمر لسعد رضي الله عنهما كان درءًا للفتنة ومساوقة لأهل الكوفة:

يعد عزل عمر بن الخطاب لسعد ﷺ دليلًا على سياسة عمر المحنكة؛ إذ سد بذلك أبواب الفتنة، وهو يعلم عدل وعدالة سعد ﷺ؛ لذا قال في وصيته ـ كما ذكرنا آنفًا ـ: "فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة"[3].

وحين مرَّ جرير بعمر ﷺ فسأله عن سعد بن أبي وقاص، فقال: تركته في ولايته أكرم الناس مقدرة وأقلهم قسوة؛ هو لهم كالأم البرة، يجمع لهم كما تجمع الذرة، أشد الناس عند الباس، وأحب قريش إلى الناس[4].

وإذا سأل سائل: إذا ثبتت براءة سعد ﷺ فلماذا عزله عمر ﷺ؟! كان الجواب كما ذكره الإمام النووي معلقًا على الحديث الذي ذكر هذه الواقعة شارحًا لسبب العزل ووجهة نظر عمر ﷺ فيقول: "فيه أن الإمام إذا شُكي إليه نائبه بعث إليه واستفسره عن ذلك، وأنه إذا خاف مفسدة باستمراره في ولايته ووقوع فتنة عزله؛ فلهذا عزله عمر ﷺ، مع أنه لم يكن فيه خلل، ولم يثبت ما يقدح في ولايته وأهليته"[5]، وقد ثبت في صحيح

1. أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، مرجع سابق، (٢/ ٢١٤) بتصرف.
2. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٢/ ٢٨٠، ٢٨١) بتصرف.
3. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان ﷺ، (٧/ ٧٤: ٧٦)، رقم (٣٧٠٠).
4. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٣/ ٧٦).
5. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٣/ ١٠٢٩).

البخاري في حديث مقتل عمر والشورى، أن عمر رضي الله عنه قال: "إن أصابت الإمارة سعدًا فذاك، وإلا فليستعن به أيكم ما أمِّر"[1].

ولقد أكد ابن حجر رحمه الله في الفتح المعنى السابق نفسه في حديثه عن هذه الواقعة؛ إذ يقول: وفي هذا الحديث سوى ما تقدم جواز عزل الإمام بعض عماله إذا شُكي إليه وإن لم يثبت عليه شيء إذا اقتضت ذلك المصلحة، قال مالك: قد عزل عمر سعدًا، وهو أعدل من يأتي بعده إلى يوم القيامة، والذي يظهر أن عمر عزله حسمًا لمادة الفتنة، ففي رواية سيف: "قال عمر: لولا الاحتياط وألا يتقى من أمير مثل سعد لما عزلته"، وقيل: عزله إيثارًا لقربه منه لكونه من أهل الشورى، وقيل: لأن مذهب عمر أنه لا يستمر بالعامل أكثر من أربع سنين[2].

ولا مانع أبدًا أن تتضافر كل هذه الأسباب لعزل سعد رضي الله عنه، وهو البريء بشهادة أصحاب العقول والنقول لما مرَّ من شواهد وأدلة تبرئ ساحته رضي الله عنه، وقد أخبر النبي ﷺ أنه من العشرة المبشرين بالجنة، وذلك في الحديث الطويل الذي رواه المغيرة إذ فيه: "وسعد بن مالك في الجنة"[3].

ولم يجمع النبي ﷺ أبويه لأحد قبل سعد، فعن علي رضي الله عنه قال: ما سمعت النبي ﷺ جمع أبويه لأحد إلا لسعد بن مالك، فإني سمعته يقول يوم أحد: "يا سعد ارم فداك أبي وأمي"[4].

وعن قيس عن سعد قال: "رأيتني سابع سبعة مع النبي ﷺ، ما لنا طعام إلا ورق الحُبْلة ـ أو الحَبَلة ـ حتى يضع أحدنا ما تضع الشاة، ثم أصبحت بنو أسد تعزِّرُني على الإسلام، خسرت إذن وضل سعيي"[5].

فهل يتهم هذا الرجل بعدم العدالة، وقد اجتمعت له كل هذه الفضائل؟!!

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: "أرق رسول الله ﷺ ذات ليلة، فقال: ليت رجلًا صالحًا من أصحابي يحرسني الليلة. قالت: إذ سمعنا صوت السلاح، فقال رسول الله ﷺ: من هذا؟ قال سعد بن أبي وقاص: يا رسول الله، جئت أحرسك، قالت عائشة: فنام رسول الله ﷺ حتى سمعنا غطيطه"[6].

وبهذا العرض السريع لبعض مناقبه رضي الله عنه بعد إثبات براءته وتوضيح سبب عزله رضي الله عنه، يتأكد لنا فساد هذه الشبهة بما لا يدع مجالًا لريب أو شك.

الخلاصة:

- إن الصحابي الجليل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: قصة البيعة والاتفاق على عثمان بن عفان رضي الله عنه، (٧/ ٧٤: ٧٦)، رقم (٣٧٠٠).
2. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٢/ ٢٨١).
3. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنن، باب: في الخلفاء، (١٢/ ٢٦٢)، رقم (٤٦٣٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٤٩).
4. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: ﴿إِذْ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمْ أَن تَفْشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَا ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾، (٧/ ٤١٥)، رقم (٤٠٥٩).
5. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأطعمة، باب: ما كان النبي ﷺ وأصحابه يأكلون، (٩/ ٤٦٠)، رقم (٥٤١٢).
6. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضل سعد بن أبي وقاص، (٨/ ٣٥٤٦)، رقم (٦١١٣).

بريء من هذه الترهات وتلك الافتراءات، وذاك واضح من خلال القصة التي رواها البخاري في صحيحه، والتي دافع فيها سعد عن نفسه، وأظهر الحقيقة لعمر ﷺ، وقد تبين لعمر ﷺ صدق كلامه، وإن الناظر المدقق يرى أمورًا في هذه القصة من شأنها أن تبطل الشبهة؛ إذ إن الشكوى لم تكن من كل أهل الكوفة؛ بل إنهم أثنوا عليه خيرًا إلا واحدًا تبين كذبه من استجابة الله تعالى لدعوة سعد بن أبي وقاص ﷺ عليه؛ فلقد طال عمره وافتقر وافتتن، وهذه أوضح علامات كذبه.

- من المحال أن يخطئ سعد ﷺ في الصلاة كما يدَّعون، ثم يستدركون عليه؛ لذا لما سمع سعد ﷺ دعواهم تلك قال: "أتعلمني الأعراب الصلاة"؛ إذ إنهم لم يكونوا من أهل العلم، أما هو فقد كان يصلي بهم صلاة النبي ﷺ، يركد في الأولين ويخف في الأخريين، وكانوا يظنون مشروعية التسوية بين الركعات، فكان ﷺ على صواب وهم على خطأ.
- إن اتهام سعد بعدم الشجاعة ضرب من الخيال؛ إذ إنه ﷺ قد شهد مع النبي ﷺ بدرًا وأحدًا والخندق، والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، وأبلى يوم أحد بلاءً حسنًا، كما أن للإمام تفضيل أهل الغناء في الحرب والقيام بالمصالح، وهذا لا يقدح في قسمته السوية بأي حال من الأحوال.
- إن عزل عمر ﷺ لسعد لم يكن عن عجزه أو خيانته كما أخبر: "فإني لم أعزله عن عجز ولا خيانة"، ولكنه عزله مساوقة لأهل الكوفة، ودرءًا للفتنة؛ إذ قال: " لولا الاحتياط وألا يتقى من أمير مثل سعد لما عزلته".
- إنه من المحال أن نطعن في عدالة هذا الصحابي الكريم لما له من مناقب وفضائل وآثار؛ فقد تحمل مع النبي ﷺ الشدائد، وهو أول من رمى بسهم في الإسلام، وأول من جمع له رسول الله ﷺ أبويه في قوله: "فداك أبي وأمي"، وهو الذي سهر على راحة النبي ﷺ.

الشبهة السابعة والعشرون

اتهام سعيد بن زيد ﷺ بغصب أرض أرْوَى بنت أُويْس(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في عدالة الصحابي الجليل سعيد بن زيد ﷺ، ويستدلون على هذا بأنه أخذ شيئًا من أرض أروى بنت أويس ظلمًا، فخاصمته إلى مروان بن الحكم، متسائلين: كيف يكون عدلا وقد أخذ أرضًا لغيره بغير حقٍّ؟ رامين من وراء ذلك إلى إسقاط عدالته ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) كيف لا يكون سعيد بن زيد ﷺ عدلا، وهو من كبار الصحابة؟! أسلم من قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم، وشهد معه جميع المشاهد، وهو من العشرة الذين بشرهم النبي ﷺ بالجنة.

٢) كانت إجابة الله ﷻ دعاء سعيد بن زيد ﷺ على أروى بنت أويس دليل براءته مما ادعته عليه ظلمًا، وقد

(*) إعلام الأجيال باعتقاد عدالة أصحاب النبي ﷺ الأخيار، أبو عبد الله إبراهيم سعيداي، مرجع سابق.

اعترفت بذلك قبل موتها.

التفصيل:

أولا. إثبات عدالة سعيد بن زيد ﷺ:

لقد ذكرت كتب تراجم الصحابة أن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل ﷺ صحابي جليل أسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم، وقبل أن يدعو فيها.

قال قيس بن أبي حازم: قال سعيد بن زيد: لقد رأيتني، وإن عمر لموبقي على الإسلام، وما كان أسلم بعد؛ فقد كان إسلامه قبل عمر، وكان إسلام عمر عنده في بيته؛ لأنه كان زوج أخته فاطمة.

وكان سعيد بن زيد ﷺ من السابقين الأولين، ومن الذين ﷺ ورضوا عنه، فقد شهد مع رسول ﷺ أحدًا والمشاهد بعدها، ولم يكن بالمدينة زمان بدر؛ فلذلك لم يشهدها[1].

وعدَّه عروة في البدريين، فقال: قدم من الشام بعد بدرٍ، فكلم رسول الله ﷺ، فضرب له بسهمه وأجره، وقال الزبير بن بكار: سعيد بن زيد من المهاجرين الأولين، ضرب له رسول الله ﷺ يوم بدر بسهمه وأجره، وكان بعثه رسول الله ﷺ وطلحة بن عبيد الله يتحسَّبان له أمر عير قريش قبل أن يخرج من المدينة، فلم يحضرا بدرًا، وضرب لهما رسول الله ﷺ بسهمهما وأجرهما[2].

وعن سعيد بن جبير قال: كان مقام أبي بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وسعد وعبد الرحمن بن عوف وسعيد بن زيد، كانوا أمام الرسول ﷺ في القتال، ووراءه في الصلاة[3]، وليس أحد من المهاجرين والأنصار يقوم مقام أحد منهم غاب أو شهد.

ومعلوم أن سيدنا سعيد بن زيد من العشرة الذين نص رسول الله ﷺ أنهم في الجنة نصًا خاصًا، فضلًا عن النصوص العامة التي وردت في شأنهم جميعًا ﷺ؛ وما ذلك إلا لسبقهم وتفضيلهم على جميع الصحابة[4].

فعن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: "أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعثمان في الجنة، وعلي في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، و عبد الرحمن بن عوف في الجنة، وسعد بن أبي وقاص في الجنة، وسعيد بن زيد في الجنة، وأبو عبيدة بن الجراح في الجنة"[5].

وبالنظر في هذه الأخبار يتبين لنا فضل الصحابي الجليل سعيد بن زيد ﷺ، وأنه من السابقين الأولين الذين قال الله ﷻ فيهم: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ (التوبة)، بل هو من خواص السابقين؛ لأنه من العشرة المفضلين على سائر الصحابة؛ ولم لا؟ وقد أسلم قبل

١. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٣/ ١٠٣، ١٠٤)، بتصرف.

٢. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (١٠/ ٤٤٨).

٣. أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، مرجع سابق، (٢/ ٢٣٧).

٤. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٣/ ١٠٤).

٥. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب عبد الرحمن بن عوف، (١٠/ ١٧٠، ١٧١)، رقم (٣٩٩٤). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٧٤٧).

دخول النبي ﷺ دار الأرقم، وشهد مع النبي ﷺ أُحدًا والمشاهد بعدها، إضافة إلى ذلك فهو عدلٌ بتعديل القرآن الكريم والسنة النبوية للصحابة جميعًا.

ثانيًا. براءة سعيد من الظلم:

كانت إجابة الله ﷻ دعاء سعيد بن زيد ﷺ على أروى بنت أويس دليل براءته مما ادعته عليه ظلمًا، وقد اعترفت بذلك قبل موتها.

إن قصة أروى بنت أويس مع سعيد بن زيد ﷺ قد أخرجها مسلم في صحيحه من حديث عروة بن الزبير، وفيه "أن أروى بنت أويس ادعت على سعيد بن زيد أنه أخذ شيئًا من أرضها، فخاصمته إلى مروان بن الحكم، فقال سعيد: أنا كنت آخذ من أرضها شيئًا بعد الذي سمعت من رسول الله ﷺ، قال: وما سمعت من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أخذ شبرًا من الأرض ظلمًا طُوِّقه إلى سبع أرضين، فقال له مروان: لا أسألك بيِّنةً بعد هذا، فقال: اللهم إن كانت كاذبة فعَمِّ بصرها، واقتلها في أرضها، قال: فما ماتت حتى ذهب بصرها، ثم بينا هي تمشي في أرضها إذ وقعت في حفرة فماتت"[1].

وفي رواية أخرى: "قال سعيد بن زيد: اللهم إن كانت كاذبة فأعم بصرها، واجعل قبرها في دارها، قال: فرأيتها عمياء تلتمس الجُدُر، تقول: أصابتني دعوة سعيد بن زيد، فبينما هي تمشي في الدار مرت على بئر في الدار فوقعت فيها فكان قبرها"[2].

وقال الزبير بن بكار: "إن أروى بنت أويس استعدت مروان بن الحكم - وهو والي المدينة - على سعيد بن زيد في أرضه في الشجرة، وقالت: إنه قد أخذ حقي، وأدخل ضفيرتي (القطعة المستطيلة من الأرض فيها خشب وحجارة) في أرضه بالشجرة. قال سعيد: كيف أظلمها وقد سمعت رسول الله ﷺ يقول: من اقتطع شبرًا من الأرض ظلمًا طوَّقه الله من سبع أرضين يوم القيامة، فترك لها سعيد ما ادعت، وقال: اللهم إن كانت أروى ظلمتني فأعْمِ بصرها واجعل قبرها في بئرها، فعميت أروى، وجاء سيل فأبدى عن ضفيرتها وحقها خارجًا عن حق سعيد، فجاء سعيد إلى مروان فقال له: أقسمت عليك لتركبن معي، ولتنظرن إلى ضفيرتها، فركب مروان معه، وركب بالناس معه حتى نظروا إليها، قالوا: ثم إن أروى خرجت إلى بعض حاجاتها بعدما عميت، فوقعت في البئر فماتت"[3].

فكان أهل المدينة يدعو بعضهم على بعض، فيقول: أعماك الله عمى أروى، فهل بعد هذا يحق لمدَّع أن يدَّعي أن سعيد بن زيد ﷺ اغتصب شيئًا من أرض أروى بنت أويس؟!

وبهذا يتبين أن الله ﷻ برأ سعيد بن زيد ﷺ مما ادعته عليه أروى بنت أويس؛ حيث استجاب الله ﷻ منه دعوته عليها فأعمى بصرها، وجعل قبرها في دارها، وبهذا يثبت للبشرية كلها أن الصحابة عدول كلهم، ولا يحق لأحدٍ أن يتعدى عليهم أو يرميهم بكذب أو غيره.

الخلاصة:

- كان سعيد بن زيد ﷺ من السابقين الأولين،

1. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب المساقاة، باب تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، (٦/ ٢٤٩٨)، رقم (٤٠٥٧).
2. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: المساقاة، باب: تحريم الظلم وغصب الأرض وغيرها، (٦/ ٢٤٩٨)، رقم (٤٠٥٦).
3. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (١٠/ ٤٥٢).

أسلم قبل دخول النبي ﷺ دار الأرقم، وشهد مع النبي ﷺ جميع غزواته بعد بدر، ولم يحضر بدرًا لخروجه يترقب عير قريش خارج المدينة، فضرب رسول الله ﷺ له بسهم فيها.

- كان سعيد بن زيد رضي الله عنه من العشرة المشهود لهم بالجنة، فكيف يشهد النبي ﷺ بالجنة لسارق؟!
- لقد صدَّق مروان بن الحكم سعيدًا عندما سمع منه حديث النبي ﷺ، واكتفى به بينة على صدقه.
- كانت إجابة الله عز وجل دعاء سعيد بن زيد رضي الله عنه على أروى بنت أويس دليل براءته مما ادعته عليه؛ إذ ماتت عمياء، وكان قبرها في دارها كما دعا رضي الله عنه ربه.

الشبهة الثامنة والعشرون

اتهام أنس بن مالك رضي الله عنه بالكذب على رسول الله ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في أنس بن مالك رضي الله عنه، متهمينه بالكذب على رسول الله ﷺ. مستدلين على ذلك بقول جعفر الصادق رضي الله عنه: "ثلاثة كانوا يكذبون على رسول الله ﷺ: أبو هريرة، وأنس بن مالك، وامرأة". رامين من وراء ذلك إلى الحط من مكانة أصحاب رسول الله ﷺ، وصولا للطعن فيما نقلوه إلينا من سنة النبي ﷺ.

وجها إبطال الشبهة:

١) أنس بن مالك رضي الله عنه ممن خدم رسول الله ﷺ، وأحبه النبي وأكرمه، وهو من الصحابة المكثرين من الحديث، تخرج في مدرسة النبي ﷺ، فلا يعقل أن يتربى في بيت النبوة، ثم يخرج فيكذب على مُربيه ومعلمه ﷺ.

٢) إن الرواية المنسوبة إلى جعفر الصادق رواية مكذوبة مفتراة وجعفر وأنس منها براء، وقد عُرف عن أنس بن مالك الزاهد الورع، أنه كان حريصًا أشد الحرص على ألا يقع في الخطأ وهو يحدث عن رسول الله ﷺ، وكان يقلُّ الرواية ويضن بها على أبنائه فضلا عن غيرهم، فكيف نتهمه بالكذب؟!!

التفصيل:

أولا. خدمة أنس لرسول الله ﷺ وتخرجه في مدرسة النبوة:

إن الذين تخرجوا في مدرسة النبوة هم أبعد ما يكونون عن الكذب، والاختلاق على أمر نبيهم ومعلمهم، ونعمت التربية هذه، وأنس أحد خريجي هذه المدرسة المباركة.

١. تربية أنس بن مالك في بيت النبوة:

إن الذي يعايش أنسًا رضي الله عنه منذ بداية عمله لدى رسول الله ﷺ، ويعايش أم سليم رضي الله عنها يجد منهما الحرص الشديد على التماس بركة رسول الله ﷺ في كل مناسبة وفي كل أثر من آثاره، كما يجد من أم سليم حرصها على ولدها اليتيم، تريد أن تحوز له الخير كله، وهي تعرف مكانه، فأسرعت به إلى بيت النبوة، تريد أن تستحوذ على بركة عظمى لولدها

(*) الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة مع رفع الكذب المبين عن أمهات المؤمنين، عبد القادر محمد عطا صوفي، مرجع سابق.

هذا اليتيم[1].

يروي مسلم بسنده عن إسحاق قال: "حدثنا أنس قال: جاءت بي أمي أم أنس إلى رسول الله ﷺ، وقد أزّرتني بنصف خمارها، وردّتني بنصفه، فقالت: يا رسول الله: هذا أنس ابني أتيت به يخدمك، فادع الله له، فقال: اللهم أكثر ماله وولده[2]، وفي رواية: "وبارك له فيه"[3]. قال أنس: فوالله إن مالي لكثير، وإن ولدي وولد ولدي ليتعادون على نحو المائة اليوم"[4]. وهكذا كانت بداية أنس بن مالك في بيت النبوة بدعوة مباركة من سيد الخلق رسول الله ﷺ له وكفى بها دعوة.

ولقد التحق أنس رضي الله عنه بالخدمة في بيت النبوة، وهو صبي صغير في العاشرة من عمره، وفي بداية هذا الالتحاق لم يكن قد فرض الحجاب على نساء النبي ﷺ ولا على نساء المسلمين، ومن ثم كان أنس يخدم داخل بيت النبوة وعند أمهات المؤمنين، فيكلفه الرسول ﷺ بالعمل فيه كما كانت تكلفه بعض أمهات المؤمنين.

وكان هذا التكليف يأخذ صورًا شتى يمكن أن يشمل جميع حاجيات أهل البيت فيما يحتاجون فيه للمعاونة"[5].

١. خادم رسول الله ﷺ أنس بن مالك، د. فاروق عبد العليم، مكتبة نور الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م، ص١١٨ بتصرف.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه، (٨/ ٣٦١٩)، رقم (٦٢٥٩).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه، (٨/ ٣٦١٩)، رقم (٦٢٥٨).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، باب: فضائل أنس بن مالك رضي الله عنه، (٨/ ٣٦١٩)، رقم (٦٢٢٩).

٥. خادم رسول الله ﷺ أنس بن مالك، د. فاروق عبد العليم، مرجع سابق، ص١٢١ بتصرف.

ورغم حداثة سن أنس بن مالك آنذاك، فإن أمانته كانت صفة أصيلة فيه، ولعل هذه الصفة في أنس قد عهدها فيه رسول الله ﷺ، فكان يعهد إليه ببعض أسراره؛ فقد روى البخاري ومسلم عن معتمر بن سليمان قال: "سمعت أبي يحدث عن أنس بن مالك قال: أَسَرَّ إِلَيَّ نبي الله ﷺ سرًّا فما أخبرت به أحدًا بعد، ولقد سألتني عنه أم سليم فما أخبرتها به"[6].

ولا شك أن خدمة أنس في بيت النبوة شرف عظيم، لا يحظى به إلا من اختاره الله تعالى لأن يكون بجوار صاحب أسمى رسالة، يتعلم منه الكثير والكثير، ويرى أمورًا لا يراها غيره.

٢. ملازمة أنس لرسول الله ﷺ خارج بيت النبوة:

لم يسعد أحد من خدم رسول الله ﷺ، ولا من مواليه برفقة رسول الله ﷺ في بيته وخارج البيت، في الإقامة وفي السفر مثلما سعد أنس رضي الله عنه، وقد امتدت سعادته واستمرت ولا زالت قائمة، وستظل إلى يوم القيامة بما نقل من أحاديث الرسول ﷺ، قولًا وفعلًا، أمرًا ونهيًا، ومعجزات باهرات، في السلم والحرب، في المدينة وخارجها، علم انتفع به الأجيال من عصر الصحابة حتى عصرنا الحاضر، وسيظل هذا العلم باقيًا منتفعًا به - بإذن الله تعالى - إلى يوم القيامة[7].

ونحن لو أردنا أن نرصد حركة أنس مع رسول الله ﷺ لكان لزامًا أن نستعرض سيرة رسول

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: حفظ السر، (١١/ ٨٤)، رقم (٦٢٨٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أنس بن مالك، (٨/ ٣٦٢٠)، رقم (٦٢٦٢).

٧. خادم رسول الله ﷺ، أنس بن مالك، د. فاروق عبد العليم، مرجع سابق، ص١٢٩ بتصرف.

الله ﷺ في مدة إقامته بالمدينة بعد الهجرة إلى أن لحق بالرفيق الأعلى، فهذا هو أنس ﷺ يرافق رسول الله ﷺ أثناء مشيه بالمدينة، وهذا هو أنس يرافق رسول الله ﷺ في زيارة ولده إبراهيم، ثم هذا هو أنس يرافق رسول الله ﷺ عندما أخبر بوفاة إبراهيم، وهذا هو أنس يحضر مع رسول الله ﷺ دفن ابنته أم كلثوم زوج عثمان[1].

وأما خارج المدينة فقد لازم أنس رسول الله ﷺ في غزواته، خادمًا له يكون رهن إشارته، مستجيبًا لأوامره، ومقاتلًا مع المقاتلين بعد بلوغه الحلم، وكما كانت الملازمة في الغزوات، كانت الملازمة أيضًا في سفر رسول الله ﷺ.

ولا شك أن هذه الملازمة قد مكنت أنسًا أن يكون ناقلًا لمشاهد كثيرة، وأحكام جمة من شرع الله تعالى للأمة الإسلامية تتعبد بها إلى يوم القيامة[2].

٣. كان رسول الله ﷺ قدوة أنس ﷺ:

إن أنسًا ﷺ تربى ونشأ في بيت النبوة، ولازم رسول الله ﷺ عشر سنوات، من العاشرة حتى العشرين، وهو السن الذي يتشكل فيه الإنسان، وتتكون صفاته وأخلاقه تأثرًا بقدوته الذي يعيش معه، أو بمربيه وأستاذه، أو بوالده ومن حوله. فلا غرو أن يكون أنس مقتديًا برسول الله ﷺ، خلقًا وسلوكًا وأدبًا وعبادة، وهذا الاقتداء لو لم يكن واجبًا دينيًّا لكان من أنس أمرًا طبعيًّا تربى عليه، وثبت في طبعه وتصرفه وأصبح جزءًا من كيانه لا يستطيع أن يخرج عنه ولو قيد أنملة؛ لأنه بيئته التي وجد نفسه فيها[3].

١. المرجع السابق، ص١٢٩: ١٣١ بتصرف.
٢. السابق، ص١٤٨ بتصرف.
٣. السابق، ص٢٠٠ بتصرف.

وكيف لا يكون النبي ﷺ قدوته، وقد حدَّث أنه ﷺ ما نهره ولا ضربه، ولا قال لشيء فعله: لم فعلته، ولا قال لشيء لم يفعله: لِـمَ لم تفعله، فقد أخرج ابن سعد في طبقاته عن أنس بن مالك قال: "لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، أخذ أبو طلحة بيدي، فانطلق بي إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن أنسًا غلام كيس فليخدمك، قال: فَخَدَمْتُهُ في السفر والحضر، والله ما قال لي لشيء صنعته: لم صنعت هذا هكذا؟ ولا لشيء لم أصنعه: لِمَ لم تصنع هذا هكذا"[4]؟

لكل ما سبق كان أنس بن مالك ﷺ من أكثر الصحابة تشبهًا بالنبي ﷺ في حركاته وسكناته.

فقد روى ابن سعد في طبقاته بسند صحيح عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: ما رأيت أشبه صلاة برسول الله ﷺ من ابن أم سليم، يعني: أنس بن مالك[5].

وروى أحمد بسنده عن ثمامة بن أنس أن أنسًا كان "إذا تكلم تكلم ثلاثًا، ويذكر أن النبي ﷺ إذا تكلم تكلم ثلاثًا، وكان يستأذن ثلاثًا، قال أبو سعيد: وحدثنا بعد ذلك بهذا الحديث أن النبي ﷺ كان يستأذن ثلاثًا"[6].

وروى البخاري بسنده عن ثابت البُناني عن أنس بن مالك ﷺ "أنه مرَّ على صبيان فسلم عليهم، وقال: كان النبي ﷺ يفعله"[7].

٤. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٩/ ١٩).
٥. المرجع السابق، (٩/ ٢٠).
٦. إسناده حسن: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك، رقم (١٣٣٣٢). وقال شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند: إسناده حسن.
٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاستئذان، باب: التسليم على الصبيان، (١١/ ٣٤)، رقم (٦٢٤٧).

ولا شك أن كل ما ذكرناه آنفًا يدل على أن أنس بن مالك ﷺ قد تخلق بأخلاق النبي ﷺ، كيف لا وقد تربى في بيت النبي ﷺ، ولازم رسول الله ﷺ في معظم غزواته، ولازمه أيضًا في أسفاره، مما نتج عنه أن يكون رسول الله هو قدوة أنس ﷺ، فيستحيل عقلًا أن يتخلق أنس بأخلاق النبي ﷺ ثم يكذب عليه، فهل من الممكن بعد ذلك أن نطعن في عدالته ونتهمه بالكذب؟!

إن رسول الله ﷺ - وهو أكيس الناس وأعقلهم - لو لاحظ عليه شيئًا من ذلك، ما قبله خادمًا ورفيقًا، ولكن رسول الله ﷺ وجد فيه الصدق والأمانة، فجعله حاملًا لأسراره، وأسرار بيته، وهي أخص خصوصيات المصطفى ﷺ ®.

ثانيًا. الرواية المزعومة في كذب أنس ﷺ رواية مفتراة:

إن الرواية المسندة إلى جعفر الصادق ﷺ أنه قال: "ثلاثة كانوا يكذبون على رسول الله ﷺ: أبو هريرة وأنس بن مالك وامرأة"[1]، رواية مفتراة لا سند لها، ولا وزن لها عند نقاد الحديث، أوردها ابن بابويه القمي، الملقب عند الشيعة "بالصدوق" في كتابه "الخصال"، وأسندها إلى جعفر الصادق ﷺ وهو منها براء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "ولكن ينبغي أن يعرف أنه قد كُذِبَ على عليٍّ وأهل بيته؛ لا سيما جعفر الصادق ما لم يكذب على غيره، حتى إن الإسماعيلية والنصيرية يضيفون مذهبهم إليه، وكذلك المعتزلة وفرقة التصوف"[2].

وما كان هذا الطعن في هؤلاء الصحابة رواة الحديث إلا لإسقاط معظم الشريعة التي نقلوها عن النبي ﷺ، فهذا الصحابي أنس بن مالك ﷺ أحد المكثرين من رواية الحديث، لهذا قصدوا الطعن فيه، فقد روى ألفين ومائتين وستة وثمانين حديثًا، يقول أبو زرعة الرازي رحمه الله: "إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من صحابة رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق؛ وذلك لأن الرسول ﷺ عندنا حق، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدى ذلك كله إلينا الصحابة، وهؤلاء يريدون أن يجرحوا شهودنا؛ ليبطلوا الكتاب والسنة، والجرح بهم أولى وهم زنادقة"[3].

ومما يُبين بطلان هذه الرواية وكذبها أن أنسًا ﷺ كان مُقلًّا في كلامه، فقد قال ابن عون عن ابن سيرين: كان أنس بن مالك، قليل الحديث عن رسول الله ﷺ، فكان لايحدِّث - وقلَّما تحدَّث - إلا قال حين يفرغ: "أو كما قال رسول الله ﷺ"[4].

وروى ابن سعد بسنده عن أبي غالب قال: لم أر أحدًا كان أضن بكلامه من أنس بن مالك.

كما روى بسنده عن عطاء الواسطي عن أنس بن مالك قال: لا يتقي الله عبدٌ حتى يخزن من لسانه.

® في **"كيف علم أنس بن مالك بطواف النبي على نسائه في ساعة واحدة"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية، من الجزء التاسع (النبوات).

١. الخصال، الصدوق، (١/ ١٩٠)، نقلا عن: الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مرجع سابق، ص٩٩.

٢. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٣/ ٢٤٤).

٣. الكفاية في علم الرواية، الخطيب البغدادي، مرجع سابق، (١/ ١٨٨).

٤. تهذيب الكمال، المزي، مرجع سابق، (٣/ ٣٧٠: ٣٧٢) بتصرف.

وكما روى كذلك بسنده عن الجُريري يقول: أحرم أنس بن مالك من ذات عرق، قال: فما سمعناه متكلمًا إلا بذكر الله حتى حلَّ، قال: فقال له: يا ابن أخي هكذا الإحرام[1].

وكانت هذه القلَّة في حديثه حتى لأبنائه من صلبه، فقد روى ابن سعد بسنده عن ثابت البناني أن بني أنس بن مالك قالوا لأبيهم: يا أبانا ألا تحدثنا كما تحدث الغرباء؟ قال: أي بَنِي، إنه من يُكثِر يهجر[2][3].

فإذا كانت هذه طبيعة أنس في الكلام العادي، فإنه كان في رواية الحديث أشدَّ حرصًا، وأكثر تحرزًا، وكان من المقلين لرواية الحديث.

من أجل ذلك كان بعض تلامذته يستشفعون لديه بمن هم أقرب إليه منهم؛ لكي يحدثهم حديث رسول الله ﷺ، ومثال ذلك فيما يرويه مسلم بسنده عن معبد بن هلال العنزي قال: انطلقنا إلى أنس بن مالك وتشفعنا بثابت، فانتبهنا إليه وهو يصلي الضحى، فاستأذن لنا ثابت فدخلنا عليه، وأجلس ثابتًا معه على سريره فقال له: يا أبا حمزة، إن إخوانك من أهل البصرة يسألونك أن تحدثهم حديث الشفاعة، فروى لهم الحديث[4].

وأحيانًا كان يمتنع عن الحديث فروى أبو يعلى عن أبي طلحة، قال: "قدم أنس بن مالك (الكوفة)، فاجتمعنا عليه، فقلنا: حدثنا ما سمعت من رسول الله ﷺ، قال: وهو يقول: أيها الناس انصرفوا عني، حتى ألجأناه إلى حائط القصر، فقال: لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرًا ولضحكتم قليلًا، أيها الناس، انصرفوا عني، فانصرفنا عنه"[5].

وتعددت الروايات عن إقلال أنس رضي الله عنه في الحديث والتحرز فيه، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن أنس بن مالك رضي الله عنه كان من أشد المخلصين للسنة النبوية، فهو يخشى مجرد الوقوع في الخطأ وهو يحدث عن رسول الله ﷺ فيتحرز في روايته، وهذا ما يرويه أحمد بسنده عن أنس بن مالك، قال: "لولا أني أخشى أن أخطئ لحدثتكم بأشياء سمعتها من رسول الله ﷺ، لكنه قال: من كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[6].

وما نعلم أحدًا من صحابة رسول الله ﷺ اتهم أنسًا رضي الله عنه بالكذب على رسول الله ﷺ، فهل يحلُّ لمن لا فضل له ولا علم، بل لمن لا إيمان عنده ولا خلق أن يتهمه®؟!

الخلاصة:

- إن أنس بن مالك رضي الله عنه قد تربى ونشأ في بيت

---

١. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٩/ ٢١، ٢٢).

٢. يهجر: يختلط في كلامه، بينما يهجر هنا؛ أي: يهجره سامعوه.

٣. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٩/ ٢٢).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: أدنى أهل الجنة منزلة فيها، (٢/ ٦٧٤)، رقم (٤٦٥).

٥. مسند أبي يعلى، أبو يعلى الموصلي، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (٧/ ٣١٠).

٦. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أنس بن مالك، رقم (١٢٧٨٧). وصححه شعيب الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

® في **"حرص الصحابة والرواة على نقل الأحاديث باللفظ"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء الأول (مصدر السنة وحجيتها)، والوجه الثاني، من الشبهة الثالثة، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة).

النبوة، ولازم رسول الله ﷺ عشر سنوات، من العاشرة حتى العشرين، وهو السن الذي يتشكل فيه الإنسان وتتكون فيه صفاته وأخلاقه، ويتأثر بمربيه وأستاذه، وبوالده ومن حوله، فلا غرو أن يكون أنس مقتديًا برسول الله ﷺ خلقًا وسلوكًا وأدبًا وعبادة، وقد عرف عن النبي ﷺ الصدق والأمانة.

وعليه فإن أنس بن مالك الذي جعل رسول الله ﷺ قدوته، والذي قَبِله رسول الله ﷺ خادمًا ورفيقًا - أبعَد ما يكون عن الكذب على رسول الله ﷺ.

- ولقد عرف عن أنس بن مالك الزاهد الورع، أنه كان حريصًا أشد الحرص على ألا يقع في الخطأ وهو يحدث عن رسول الله ﷺ فكيف نتهمه بالكذب؟!
- وإننا لا نعلم أحدًا من صحابة رسول الله ﷺ اتهم أنسًا ﷺ بالكذب على رسول الله ﷺ. فهل يتهمه بذلك مَن لا فضل لهم، ولا منقبة، ولا خلق، ولا دين؟!
- الرواية المنسوبة إلى الإمام جعفر الصادق لا سند لها، ولا تصح نسبتها إليه، وإنما هي من افتراءات المغرضين الذين لا يرقبون في صحابة رسول الله ﷺ إلًّا ولا ذمة، وقد كان هدفهم من ذلك إسقاط معظم الشريعة الإسلامية التي جاءت في القرآن والسنة، والتي نقلها إلينا هؤلاء الصحابة الأخيار عن طريق الطعن فيهم، وهم من كل تهمة براء.

الشبهة التاسعة والعشرون

اتهام ابن مسعود ﷺ بالكذب على النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يتهم بعض المغرضين الصحابي الجليل عبد الله بن مسعود ﷺ بالكذب على النبي ﷺ، ويستدلون على ذلك بأنه روى جملة من الأحاديث المكذوبة على النبي ﷺ؛ ومنها قوله: "الشقي من شقي في بطن أمه، والسعيد من سعد في بطن أمه". وأنه تناقض في كلامه عن حديث الجن، فقال: "كنت مع النبي ﷺ ليلة الجن"، فادعى أنه شاهدها، وقال مرة أخرى: "ما شهدها منا أحد"، وهو بذلك أنكر صحة الخبر عنه وهذا يدل على كذبه. وكذلك قوله: "إن القمر انشق وأنه رآه"، وهذا لا يقبله العقل والمنطق، فهم يرون أن الانشقاق الوارد في الآية إنما يكون يوم القيامة. ويتساءلون: كيف يكون ابن مسعود عدلا، وقد كذب على النبي ﷺ ؟!

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة هذا الصحابي الجليل، وصولًا للطعن في السنة النبوية نفسها.

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن ابن مسعود ﷺ ممن شهد له النبي ﷺ بالعلم والفقه وهذا تعديل نبوي لابن مسعود، فضلًا عن تعديل القرآن له المتمثل في تعديله لجميع الصحابة، ومواقفه التي ظهرت منه قبل إسلامه وبعده تشهد

(*) السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاه، د. سيد أحمد رمضان المسير، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م. ضحى الإسلام، أحمد أمين، مرجع سابق.

بأمانته، فكيف يكذب على النبي ﷺ ويتقول عليه بما لم يقل؟!

٢) إن حديث "الشقاء والسعادة" المروي عن ابن مسعود حديث صحيح روى ما يؤكد صحته غيره من الصحابة كعبد الله بن عباس، وحذيفة بن أسيد الغفاري، وعلي بن أبي طالب، وأنس بن مالك رضي الله عنهم، كما أنه يوافق القرآن الكريم، فكيف يكذبه عجم القرون المتأخرة؟!!

٣) إن حديثه في مشاهدة الجن صحيح مشهور، لكن اختلفت ألفاظه تبعًا لاختلاف طرقه، وحُذف بعضها في طرق أخرى كحذف كلمة "غيري" من قوله: "ما رآه أحد منا" التي ذكرت في الروايات الأخرى، ومن ثم فمعتمدنا هي الروايات التي سلمت من الاضطراب.

٤) إن معجزة انشقاق القمر قد حدثت بالفعل، وذكرت في القرآن الكريم؛ لذلك فإن طعنهم في رواية ابن مسعود هو طعن في القرآن الكريم وروايات الصحابة الصحيحة، وهذا المنهج يمجه المنطق السليم.

التفصيل:

أولا. ثبوت عدالة ابن مسعود بالقرآن والسنة وشهادة الصحابة ﷺ:

لقد شهد القرآن الكريمبعدالة ابن مسعود ﷺ مضمنة في تعديله للصحابة ﷺ إذ قال الله ﷻ: ﴿ لَّقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ ﴾ (الفتح)، وقال الله ﷻ: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ (التوبة).

وعبد اللهبن مسعود ﷺ من السابقين الأولين إلى الإسلام، وروي في ذلك عن عبد الله في قوله ﷻ: ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِن بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ ﴾ (آل عمران: ١٧٢)، قال: كنّا ثمانية عشر رجلًا"[1].

ولتقدم إسلامه وملازمته للنبي ﷺ وشغفه بالأخذ عنه عُدَّ من كبار الصحابة، وفضلائهم وفقهائهم، والمقدمين في القرآن والحديث والفتوى، حتى شهد له رسول الله ﷺ بالنبوغ في القرآن وعلومه، قال ﷺ فيما رواه الشيخان: "استقرئوا القرآن من أربعة: من عبد الله بن مسعود، وسالم مولى أبي حذيفة، ومعاذ بن جبل، وأبي بن كعب"[2]، ونطق هو ﷺ متحدثًا بنعمة العلم، فقال كما جاء في صحيح مسلم: "والذي لا إله غيره ما من كتاب الله سورة إلا وأنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلا وأنا أعلم فيما أُنزلت، ولو أعلم أحدًا هو أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل لركبت إليه"[3][4].

لقد شُهِدَ لابن مسعود بالصدق والأمانة منذ أن كان

---

١. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٣/ ١٥٢).
٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب عبد الله بن مسعود ﷺ، (٧/ ١٢٨)، رقم (٣٧٦٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما، (٨/ ٣٥٩٧)، رقم (٦٢١٨).
٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: فضائل عبد الله بن مسعود وأمه رضي الله عنهما، (٨/ ٣٥٩٧)، رقم (٦٢١٣).
٤. الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م، ص١٤٤.

غلامًا، ومن المواقف التي تؤكد ذلك: ما روي عن ابن مسعود أنه قال: "كنت غلامًا يافعًا أرعى غنمًا لعقبة بن أبي معيط، فجاء النبي ﷺ وأبو بكر وقد فرَّا من المشركين، فقالا: يا غلام هل عندك من لبن تسقينا؟ فقلت: إني مؤتمن، ولست ساقيكما، فقال النبي ﷺ: هل عندك من جَذَعَةٍ لم يَنْزُ عليها الفحل؟ قلت: نعم، فأتيتهما بها، فاعتقلها النبي ﷺ، ومسح الضرع، ودعا فحفل الضرع، ثم أتاه أبو بكر بصخرة منقعرة، فاحتلب فيها، فشرب، وشرب أبو بكر، ثم شربت، ثم قال للضرع: اقلص، فقلص، قال: فأتيته بعد ذلك، فقلت: علمني من هذا القول، قال: إنّك غلام مُعَلَّم، فأخذت من فيه سبعين سورة لا ينازعني فيها أحد"[1].

فأمانته منذ أن كان صغيرًا معلومة واضحة غير مشكوك فيها، فكيف يكذب بعد أن دعا له النبي ﷺ، وبعد أن صار من علماء الصحابة وأعلمهم بكتاب الله؟!

ومما يؤكد عدالة هذا الصحابي شهادة النبي ﷺ له - كثيرًا - بالعلم والتقوى والصلاح والدين، ومن ذلك قوله ﷺ: "من سرَّه أن يقرأ القرآن غضًّا كما أنزل فليقرأه على قراءة ابن أم عبد"[2].

وعن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: "اقتدوا باللذين من بعدي، وأشار إلى أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وما حدثكم ابن مسعود فصدقوه"[3].

وعن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: "رضيت لأمتي ما رضي لها ابن أم عبد"[4].

ولقد كان عبد الله بن مسعود يشبه النبي ﷺ، فعن عبد الرحمن بن يزيد قال: "آتينا حذيفة فقلنا: حدثنا بأقرب الناس من رسول الله ﷺ هديًا ودلًّا، فنأخذ عنه ونسمع منه، قال: كان أقرب الناس هديًا ودلًّا وسمتًا برسول الله ﷺ ابن مسعود حتى يتوارى في بيته، ولقد علم المحفوظون من أصحاب رسول الله ﷺ أن ابن أم عبد من أقربهم إلى الله زلفى"[5].

ولقد شهد كبار الصحابة ﷺ لابن مسعود، لما رأوا من علمه ورسوخه فيه، فهذا عمر بن الخطاب ﷺ يكتب إلى أهل الكوفة: "بعثت إليكم عمارًا أميرًا، وعبد الله بن مسعود معلمًا ووزيرًا، وهما من النجباء أصحاب رسول الله ﷺ، ومن أهل بدر فاقتدوا بهما، وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي"[6]، وناهيك بهذه الشهادة من مثل

١. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود ﷺ، (٦/ ١٩٠)، رقم (٤٤١٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند أبي بكر الصديق ﷺ، (١/ ١٧٠)، رقم (٣٥). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب عمار بن ياسر، (١٠/ ٢٠٣)، رقم (٤٠٥١). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٧٩٩).

٤. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة، باب: ذكر مناقب عبد الله بن مسعود، (٥٣٨٧). وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم (١٢٢٥).

٥. صحيح: أخرجه الترمذي (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب عبد الله بن مسعود، (١٠/ ٢١٠، ٢١١)، رقم (٤٠٥٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٠٧).

٦. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٤٨٥، ٤٨٦).

عمر بن الخطاب لاسيما قوله: "وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي"، وعمر هو عمر الذي أجرى الله الحقَّ على لسانه وقلبه، والذي كان يرى الرأي فينزل به القرآن، وإنما يعرف الفضل من الناس ذووه.

وهذا أبو الدرداء يقول حين توفي ابن مسعود: "ما ترك بعده مثله"[1][2].

وهكذا نجد أن ابن مسعود رضي الله عنه كان عدلًا، وكيف لا وقد شهد له النبي ﷺ والصحابة رضي الله عنهم بذلك، وكيف لا وهو الخائف من الله في دعائه، فعن القاسم بن عبد الرحمن أن ابن مسعود كان يقول في دعائه: "خائف مستجير تائب، مستغفر، راغب، راهب"[3].

ثانيًا. حديث الشقي من شقي في بطن أمه لم ينفرد بروايته ابن مسعود فقط، كما أن القرآن يصدقه:

إن هذا الحديث حديث صحيح رواه كبار الصحابة رضي الله عنهم، فكيف لهم أن يُكذبوا ابن مسعود رضي الله عنه فيما رواه، وكيف يجوز أن يكذب ابن مسعود على رسول الله ﷺ في مثل هذا الحديث الجليل المشهور، الذي يبدأ فيه الكلام بقوله: حدثني الصادق المصدوق، وأصحاب رسول الله ﷺ متوافرون، ولا ينكره منهم أحد؟! ولماذا يزور حديثًا ورد في أمر لا يجني من ورائه نفعًا ولا يدفع عنه ضرًّا، ولا يدنيه من سلطان ولا رعية، ولا يزداد به مالًا إلى ماله؟! وكيف يكذب في شيء قد وافقه على روايته عدد من الصحابة منهم عبد الله بن عباس، وحذيفة بن أسيد الغفاري، وعلي بن أبي طالب، وأنس بن مالك رضي الله عنهم؟!

فإن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما يروي عن رسول الله ﷺ أنه قال له: "ياغلام إني معلمك كلمات، احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، وإذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعوا على أن ينفعوك لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولواجتمعوا على أن يضروك لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفت الصحف"[4].

ومما يؤكد صدق هذا المعنى، ما جاء في صحيح مسلم عن الصحابي الجليل حذيفة بن أسيد الغفاري، قال: سمعت رسول الله ﷺ بأذني هاتين يقول: "إن النطفة تقع في الرحم أربعين ليلة، ثم يَتَصَوَّر عليها الملك، قال زهير: حسبته قال الذي يخلقها، فيقول: يا ربِّ أذكر أو أنثى؟ فيجعله الله ذكرًا أو أنثى، ثم يقول: يا ربِّ أسويٌّ أو غير سوي؟ ثم يقول: يا ربِّ ما رزقه؟ ما أجله؟ ما خلقه؟ ثم يجعله الله شقيًّا أو سعيدًا"[5].

وبهذا يتضح أن عبد الله بن مسعود لم ينفرد بهذا الحديث عن النبي ﷺ؛ لأننا وجدنا غيره من الصحابة روى ما يشابهه أو يقويه كالحديث السابق، ومن ذلك أيضًا ما روي عن علي رضي الله عنه قال: "كنا في جنازة في بقيع الغرقد، فأتانا رسول الله ﷺ، فقعد وقعدنا حوله ومعه مِخْصَرةٌ، فَنَكَّسَ، فجعل ينكت بمخصرتِه، ثم قال: ما

1. المرجع السابق، (١/ ٤٩٣).
2. الحديث والمحّدثون، محمد محمد أبو زهو، مرجع سابق، ص١٤٦.
3. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٤٩٦).
4. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند بني هاشم، مسند ابن عباس، (٤/ ٢٣٣)، رقم (٢٦٦٩). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.
5. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، (٩/ ٣٧٦٠)، رقم (٦٦٠٤).

منكم من أحد، ما من نفس منفوسة، إلا وقد كتب الله مكانها من الجنة والنار، وإلا وقد كتبت شقية أو سعيدة، قال: فقال رجل: يا رسول الله، أفلا نمكث على كتابنا وندع العمل؟ فقال: من كان من أهل السعادة فسيصير إلى عمل أهل السعادة، ومن كان من أهل الشقاوة فسيصير إلى عمل أهل الشقاوة، فقال: اعملوا فكل ميسر، أما أهل السعادة فييسرون لعمل أهل السعادة، وأما أهل الشقاوة فييسرون لعمل أهل الشقاوة، ثم قرأ: ﴿ فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ۝٥ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٦ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ۝٧ وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ۝٨ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ۝٩ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ۝١٠ ﴾ (الليل)"[1].

وقد وافق حديث ابن مسعود أيضًا ما جاء في حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: "وكَّل الله بالرحم ملكًا، فيقول: أي رب نطفة، أي رب علقة، أي رب مضغة، فإذا أراد الله أن يقضي خلقها، قال: أي رب ذكر أم أنثى، أشقي أو سعيد؟ فما الرزق، فما الأجل؟ فيكتب كذلك في بطن أمه"[2].

قال العلماء: طريق الجمع بين هذه الروايات أن للملك ملازمة ومراعاة لحال النطفة، وأنه يقول: يا رب هذه نطفة، هذه علقة، هذه مضغة في أوقاتها، فكل وقت يقول فيه ما صارت إليه بأمر الله تعالى، وهو أعلم سبحانه، ولكلام الملك وتصرفه أوقات: أحدها حيث يخلقها الله تعالى نطفة، ثم ينقلها علقة، وهو أول علم الملك بأنه ولد؛ لأنه ليست كل نطفة تصير ولدًا، وذلك عقب الأربعين الأولى، وحينئذ يكتب رزقه وأجله وعمله وشقاوته أو سعادته، ثم للملك فيه تصرف آخر في وقت آخر وهو تصويره، وخلق سمعه وبصره، وجلده ولحمه وعظمه، وكونه ذكرًا أم أنثى، ويكتب الملك فيه رزقه...

قال القاضي عياض: وقوله في حديث أنس: "وإذا أراد الله أن يقضي خلقًا قال: يا رب أذكر أمْ أنثى، شقي أم سعيد" لا يخالف ما قدمناه، ولا يلزم منه أن يقول ذلك بعد المضغة، بل ابتداء للكلام وإخبار عن حالة أخرى... وأن الرزق والشقاوة والسعادة والعمل والذكورة والأنوثة يظهره الله للملك، ويأمره بإنفاذه وكتابته، وإلا فقضاء الله تعالى سابق على ذلك وعلمه وإرادته لكل ذلك موجود في الأزل[3].

وهكذا نجد أن الحديث وما يوافقه من أحاديث كلها دلالات ظاهرة لمذهب أهل السنة في إثبات القدر، وأن جميع الواقعات بقضاء الله تعالى وقدره خيرها وشرها، نفعها وضرها.

وكيف يفترون على ابن مسعود، ويدَّعون أنه كذب في أمر يوافقه عليه الكتاب، يقول الله ﷻ: ﴿ أُولَٰئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ ﴾ (المجادلة: ٢٢)؛ أي جعل في قلوبهم الإيمان، كما قال الله تعالى في الرحمة: ﴿ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤْتُونَ

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: القدر، باب: وكان أمر الله قدرًا مقدورًا، (١١/ ٥٠٣)، رقم (٦٦٠٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، (٩/ ٣٧٦١)، رقم (٦٦٠٧).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: القدر، باب: رقم (١)، (١١/ ٤٨٦)، رقم (٦٥٩٥). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه، (٩/ ٣٧٦٠، ٣٧٦١)، رقم (٦٦٠٦).

٣. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٩/ ٣٧٦٤، ٣٧٦٥).

﴿ٱلزَّكَوٰةَ﴾ (الأعراف: ١٥٦)؛ أي: سأجعلها، ومن جعل الله تعالى في قلبه الإيمان، فقد قضى له بالسعادة، وقال ﷻ: ﴿فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهۡدِيَهُۥ يَشۡرَحۡ صَدۡرَهُۥ لِلۡإِسۡلَٰمِۖ وَمَن يُرِدۡ أَن يُضِلَّهُۥ يَجۡعَلۡ صَدۡرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجٗا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي ٱلسَّمَآءِۚ﴾ (الأنعام: ١٢٥).

وأشباه هذه الآيات في القرآن والحديث كثيرة ويطول الكلام في عدِّها، فأين الغرابة فيما رواه ابن مسعود ليكذبه هؤلاء المغرضون؟! فضلًا عن أنه قد روى هذا المعنى نفسه غيره من الصحابة وكلهم عدول؛ كعبد الله بن عباس، وحذيفة بن أسيد، وعلي بن أبي طالب، وأنس بن مالك ﷺ.

ثالثًا. حديث حضور ابن مسعود ليلة الجن مع النبي ﷺ:

من البدهي أن الإنسان العاقل لا يمكن أن يناقض نفسه في كلامه وأخباره التي أخبر بها، فكيف يخبر ابن مسعود أنه رأى الجن، وفي رواية أخرى أنه لم ير منهم أحدًا؟!

وكيف يصحُّ عنه ذلك مع ثاقب فهمه، وبارع علمه وتقدمه في السنة على الذين انتهى إليهم العلم، واقتدت بهم الأمة مع خاصته برسول الله ﷺ ولطف محله؟ وكيف يجوز عليه أن يقرَّ بالكذب هذا الإقرار، فيقول اليوم: شهدت، ويقول غدًا: لم أشهد[1]؟!

أما عن الحديث الذي ينفي حضور ابن مسعود مع النبي ﷺ ليلة الجن فهو صحيح رواه مسلم، وهو أن علقمة سأل ابن مسعود: "هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا..."[2].

قال النووي في شرحه على هذا الحديث: "هذا صريح في إبطال الحديث المروي في سنن أبي داود وغيره، المذكور فيه الوضوء بالنبيذ، وحضور ابن مسعود معه ليلة الجن، فإن هذا الحديث صحيح، وحديث النبيذ ضعيف باتفاق المحدثين، ومداره على زيد مولى عمرو بن حُرَيْث، وهو مجهول"[3].

أما الحديث الآخر الذي يثبت حضور ابن مسعود مع النبي ﷺ ليلة الجن، فقد رواه أبو داود، والترمذي، وابن ماجه من حديث أبي فزارة عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن: "عندك طهور؟ قال: لا، إلا شيء من نبيذ في أداوة، قال: تمرة طيبة، وماء طهور"[4]، وزاد الترمذي قال: "فتوضأ منه"[5]، ورواه أحمد في مسنده، وزاد في لفظه: "فتوضأ منه وصلى"[6].

وقد أفاض الإمام الزيلعي في دراسة هذا الحديث،

---

١. تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، مرجع سابق، ص٨٥.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، (٣/ ١٠٢٠)، رقم (٩٩٠).

٣. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٣/ ١٠٢٤).

٤. ضعيف: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الطهارة وسننها، باب: ما جاء في الوضوء بالنبيذ، (١/ ١٣٥)، رقم (٣٨٤). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٣٨٤).

٥. ضعيف: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الطهارة، باب: الوضوء بالنبيذ، (١/ ٢٤٥)، رقم (٨٨). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٨٨).

٦. ضعيف: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود ﷺ، (٦/ ١٤٧)، رقم (٤٣٠١). وضعفه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

وذكر طُرُقه، لذلك ننقله بتمامه؛ حتى يتبين لنا صحة حديث الجن، يقول: "وقد ضعف العلماء هذا الحديث بثلاث علل: إحداها: جهالة أبي زيد، والثانية: التردد في أبي فزارة، هل هو راشد بن كيسان أو غيره، والثالثة: أن ابن مسعود لم يشهد مع النبي ﷺ ليلة الجن.

أما الأولى: فقد قال الترمذي: أبو زيد رجل مجهول لا يعرف له غير هذا الحديث، وقال ابن حبان في كتاب الضعفاء: أبو زيد شيخ يروي عن ابن مسعود، ليس يدري من هو، ولا يعرف أبوه ولا بلده، ومن كان بهذا النعت ثم لم يرو إلا خبرًا واحدًا خالف فيه الكتاب، والسنة، والإجماع، والقياس ـ استحق مجانبة ما رواه.

قال ابن أبي حاتم في كتابه العلل: سمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة في الوضوء بالنبيذ ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول، وذكر ابن عدي عن البخاري، قال: أبو زيد الذي روى حديث ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ مجهول لا يعرف بصحبته عبد الله، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ، وهو خلاف القرآن.

وأما العلة الثانية: وهي التردد في أبي فزارة، فقيل: هو راشد بن كيسان، وهو ثقة، أخرج له مسلم، وقيل: هما رجلان، وأن هذا ليس براشد بن كيسان، وإنما هو رجل مجهول، وقد نقل عن الإمام أحمد أنه قال: أبو فزارة ـ في حديث ابن مسعود ـ رجل مجهول، وذكر البخاري أبا فزارة العبسي غير مسمى، فجعلهما اثنين، وفي كل هذا نظر، فإنه قد روى هذا الحديث عن أبي فزارة جماعة، فرواه عنه شريك، كما أخرجه أبو داود، والترمذي، ورواه عنه سفيان والجراح بن مليح، كما أخرجه ابن ماجه، ورواه عنه إسرائيل كما أخرجه البيهقي، وعبد الرزاق في مصنفه ورواه عنه قيس بن الربيع كما أخرجهما عبد الرزاق، والجهالة عند المحدثين تزول برواية اثنين فصاعدًا، فأين الجهالة بعد ذلك؟ إلا أن يراد جهالة الحال.

هذا وقد صرح ابن عدي بأنه راشد بن كيسان، فقال: مدار هذا الحديث على أبي فزارة عن أبي زيد، وأبو فزارة اسمه: راشد بن كيسان وهو مشهور، وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول، وحكى عن الدارقطني أنه قال: أبو فزارة ـ في حديث النبيذ ـ اسمه راشد بن كيسان.

وقال ابن عبد البر في كتاب الاستيعاب: أبو فزارة العبسي راشد بن كيسان ثقة عندهم، وذكر من روى عنه، ومن روى هو عنه، قال: وأما أبو زيد مولى عمرو بن حريث فمجهول عندهم لا يعرف بغير رواية أبي فزارة، وحديثه عن ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ منكر لا أصل له، ولا رواه من يوثق به، ولا يثبت.

وأما العلة الثالثة: وهي إنكار كون ابن مسعود شهد ليلة الجن، فقد اختلف في ذلك لاختلاف ما ورد في ذلك، فما ورد أنه لم يشهد ما رواه مسلم من حديث داود عن عامر قال: "سألتُ علقمة: هل كان ابن مسعود شَهِد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: فقال علقمة: أنا سألتُ ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا، ولكنا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشِّعاب، فقلنا: استُطِير أو اغتِيل، قال: فبِتْنا بشرِّ ليلة بات بها قومٌ، فلما أصبحنا إذا هو جاءَ من قِبل حِراء، قال: فقلنا: يا رسول الله، فقدناك، فطلبناك فلم نجدك، فبتنا بشرِّ ليلة بات بها قومٌ، فقال: أتاني داعي

الجن، فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن، قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم، وسألوه الزاد، فقال: لكم كلُّ عَظْم ذُكِر اسم الله عليه يقع في أيديكم أَوفَر ما يكون لحمًا، وكل بَعْرَة عَلَفٌ لدوابكم، فقال رسول الله ﷺ: فلا تستنجوا بهما؛ فإنهما طعام إخوانكم"[1].

وفي لفظ له قال: "لم أكن مع النبي ﷺ ليلة الجن، ووددت أني كنت معه"، وفي لفظ: "وكانوا من جن الجزيرة"، ورواه أبو داود مختصرًا لم يذكر القصة، ولفظه: "عن علقمة، قال: قلت لعبد الله بن مسعود: من كان منكم مع النبي ﷺ؟ قال: ما كان معه منا أحد".

ورواه الترمذي بتمامه في الجامع... وهذا الحديث يدفع تأويل من جمع بين الأخبار الدالة على أنه شهد، وأنه لم يشهد - بأنه كان معه أو أجلسه في الحلقة، وعند مخاطبته للجن لم يكن معه، قال البيهقي في دلائل النبوة: وقد دلت الأحاديث الصحيحة على أن ابن مسعود لم يكن مع النبي ﷺ ليلة الجن، وإنما كان معه حين انطلق به وبغيره يريهم آثارهم وآثار نيرانهم، قال: وقد روي أنه كان معه ليلته، ثم أسند إلى عبد الله بن مسعود، قال: أتانا ﷺ، فقال: "إني أمرت أن أقرأ على إخوانكم من الجن، ليقم معي رجل منكم، ولا يقوم معي رجل في قلبه مثقال حبة من كبر"، قال: فقمت معه، ومعي أداوة من ماء، حتى إذا برزنا خط حولي خطة، ثم قال: "لا تخرجن منها تمرة حلوة وماء طيب"، ثم توضأ وأقام الصلاة، فلما قضى الصلاة، قام إليه رجلان من الجن فسألاه المتاع، قال: "ألم آمر لكما ولقومكما بما يصلحكما؟ قالا: بلى، ولكنا أحببنا أن يحضر بعضنا معك. قال: ممن أنتما"؟ قالا: من أهل نصيبين، قال: قد أفلح هذان وقومهما، وأمر لهما بالطعام والرجيع، ونهانا أن نستنجي بعظم أو روث".

وهذا رواه أحمد في مسنده وابن أبي شيبة في مصنفه وألفاظهم متقاربة، قال البيهقي: وهذا يخالف ما في الصحيح من فقدهم إياه، حتى قيل: اغتيل واستطير، إلا أن يكون المراد من فقده غير الذي علم بخروجه، ثم أسند البيهقي إلى موسى بن علي عن رباح عن أبيه عن ابن مسعود، قال: استتبعني رسول الله ﷺ، فقال: "إن نفرًا من الجن، خمسة عشر: بني إخوة وبني عم يأتوني الليلة، فأقرأ عليهم القرآن"، فانطلقت معه إلى المكان الذي أراد، فخط لي خطًّا وأجلسني فيه، وقال لي: "لا تخرج من هذا"، فبت فيه حتى أتاني رسول الله ﷺ مع السحر، وفي يده عَظَم حائل وروثة وحُمَمَة، فقال لي: "إذا ذهبت إلى الخلاء فلا تستنج بشيء من هؤلاء"، قال: فلما أصبحت قلت: لأعلمن علمي، حيث كان رسول الله ﷺ، قال: فذهبت فرأيت مبرك ستين بعيرًا، انتهى. ثم أسند البيهقي إلى أبي عثمان النهدي أن ابن مسعود أبصر زطًّا في بعض الطريق، فقال: ما هؤلاء، فقالوا: هؤلاء الزط، قال: ما رأيت شبههم إلا الجن ليلة الجن، وكانوا مستفزّين يتبع بعضهم بعضًا، وذكر الترمذي في جامعه أن ابن مسعود شهد ليلة الجن تعليقًا[2].

وبعد أن سرد الإمام الزيلعي طرق الحديث وجمع

1. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الصلاة، باب: الجهر بالقراءة في الصبح والقراءة على الجن، (٣/ ١٠٢١)، رقم (٩٩٠).

2. نصب الراية لأحاديث الهداية، الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، (١/ ١٣٧: ١٤٦).

الروايات سواء التي تثبت حضور ابن مسعود مع النبي ﷺ ليلة الجن، أو التي تنفي ذلك يقول: "فقد تلخص لحديث ابن مسعود سبعة طرق: صرح في بعضها أنه كان مع النبي ﷺ، وهو مخالف لما في صحيح مسلم أنه لم يكن معه، وقد جمع بينهما بأنه لم يكن مع النبي ﷺ حين المخاطبة، وإنما كان بعيدًا منه، ومن الناس من جمع بينهما، بأن ليلة الجن كانت مرتين: ففي أول مرة خرج إليهم لم يكن مع النبي ﷺ ابن مسعود ولا غيره، كما هو ظاهر حديث مسلم. ثم بعد ذلك خرج معه ليلة أخرى، كما روى ابن أبي حاتم في تفسيره من أول سورة الجن من حديث ابن جريج، قال: قال عبد العزيز بن عمر: أما الجنّ الذين لقوه بنخلة، فمن نينوى، وأما الجن الذين لقوه بمكة فمن نصيبين، وتأول البيهقي حديث مسلم، قال: إنه يقول: فبتنا بشرّ ليلة بات بها قوم، على غير ابن مسعود ممن لم يعلم بخروجه عليه السلام إلى الجن، قال: وهو محتمل على بعد، قال: وقد أخرج البخاري عن سعيد بن عمرو، قال: كان أبو هريرة يتبع رسول الله ﷺ بإداوة لوضوئه وحاجته، فأدركه يومًا، فقال: "من هذا؟" قال: أنا أبو هريرة، قال: "ائتني بأحجار أستنجي بها، ولا تأتني بعظم ولا روثة"، فأتيته بأحجار في ثوبي فوضعتها إلى جنبه، حتى إذا فرغ وقام اتبعته، فقلت: يا رسول الله ما بال العظم والروثة؟ قال: "أتاني وفد جن نصيبين - ونعم الجن - فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمرّوا بروثة ولا عظم إلا وجدوا عليها طُعمًا"[1]، قال: فهذا يدل على أنهم وفدوا عليه بعد ذلك[2].

ويعلق ابن حجر على الحديث قائلًا: يحتمل تعدد قدوم الجن بمكة مرتين وبالمدينة أيضًا، فأما ما وقع بمكة فكان لاستماع القرآن، والرجوع إلى قومهم منذرين، كما وقع في القرآن، وأما في المدينة فالسؤال عن الأحكام، وذلك بين في الحديث السابق.

قال البيهقي رحمه الله: حديث ابن عباس حكى ما وقع في أول الأمر عندما علم الجن بحاله ﷺ، وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرهم، ثم أتاه داعي الجن مرة أخرى فذهب معه، وقرأ عليهم القرآن كما حكاه ابن مسعود. وأشار بذلك إلى ما أخرجه أحمد والحاكم من طريق زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود، قال: هبطوا على النبي ﷺ، وهو يقرأ القرآن ببطن نخل، فلما سمعوه قالوا: أنصتوا، وكانوا سبعة أحدهم زوبعة[3].

وعلق البيهقي على ذلك قائلًا: يحتمل أن يكون قوله: "فما صحبه منا أحد" أراد به في حال إقرائه القرآن، لكن قوله في الصحيح: إنهم فقدوه، يدل على أنهم لم يعلموا بخروجه، إلا أن يحمل على أن الذي فقده غير الذي خرج معه، فالله أعلم، ولرواية الزهري متابع من طريق موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن ابن مسعود قال: "استتبعني النبي ﷺ فقال: إن نفرًا من الجن خمسة عشر بني إخوة وبني عم يأتوني الليلة، فأقرأ عليهم القرآن، فانطلقت معه إلى المكان الذي أراد فخط لي خطًّا"، فذكر الحديث بنحوه، أخرجه الدارقطني

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مناقب الأنصار، باب: ذكر الجن وقوله ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾، (٧/ ٢٠٨)، رقم (٣٨٦٠).

٢. نصب الراية، الزيلعي، مرجع سابق، (١/ ١٤٠: ١٤٥).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٧/ ٢٠٩) بتصرف.

وابن مردويه وغيرهما، وأخرجه ابن مردويه من طريق ابن الجوزاء عن ابن مسعود نحوه مختصرًا[1].

وطريق آخر من الجمع، وهو أن حديث النفي أسقط الرواة منه حرفًا، قال ابن قتيبة في مختلف الحديث بعدما ذكر حديثًا أسقط الرواة منه حرفًا، فاختل بسببه المعنى: وهذا مثل قول ابن مسعود في ليلة الجن: ما شهدها أحد غيري، فأسقط الراوي، غيري[2].

وهكذا يتبين كذب المدَّعين المفترين على أصحاب النبي ﷺ، فما ورد من أن ابن مسعود شهد مع رسول الله ﷺ ليلة الجن، فالراجح أنه لم يصحَّ، وإن صحَّ فمحمول على أنه شهد على مقربة حيث أجلسه رسول الله ﷺ حتى فرغ من الحديث مع الجن فلم يحضر، أو أن ليلة الجن كانت مرتين، وبهذا يزول الوهم ويتضح الحق.

رابعًا. حديث "انشقاق القمر" صحيح والواقعة في القرآن:

إن حادث انشقاق القمر من أمهات معجزات نبينا ﷺ، وقد رواها ابن مسعود رضي الله عنه كغيره من الصحابة رضي الله عنهم، وإن ما ادعاه المفترون ليس فيه تكذيب لابن مسعود، ولكنه بخس للعلم، وتكذيب للقرآن العظيم؛ لأن الله تعالى يقول: ﴿ اقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَانشَقَّ الْقَمَرُ (1) ﴾ (القمر)؛ أي: اقترب في تقدير الله وعلمه وقت القيامة، وانقسم القمر قسمين معجزة لرسول الله ﷺ، وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن أنس: "أن أهل مكة سألوا النبي ﷺ أن يريهم آية، فأراهم القمر شقتين، حتى رأوا حِراء بينهما"[3]، فنزلت هذه الآية إلى قوله ﷻ: ﴿ وَإِن يَرَوْا آيَةً يُعْرِضُوا وَيَقُولُوا سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ (2) ﴾ (القمر)؛ أي: قال الكفار: هذا سحر دائم؛ ولذلك أخبر الله تعالى بوقوع انشقاق القمر بلفظ الماضي للدلالة على ثبوت الحادثة، وكونها صارت في حكاية الماضي المستقر، على الرغم من إعراض الكفرة عن آيات الله والتصديق بها.

فقد أجمع علماء الأمة على وقوع الحادث، والإيمان به لوروده في القرآن وإخبار الرواة الثقات بذلك، وقد ورد الحديث في أصح الكتب، فقد حدث به الإمام البخاري ومسلم والترمذي، وقال: حسن صحيح والنسائي عن ابن مسعود ـ موقوفًا رضي الله عنه. وروى الحادثة أيضًا غير ابن مسعود كأنس وابن عباس، وابن عمر، وحذيفة وعلي وجبير بن مطعم رضي الله عنهم[4].

وكيف لهم أن يكذبوا ابن مسعود فيما رواه عن النبي ﷺ في ثبوت معجزة انشقاق القمر بزعم أنها لا توافق العقل والمنطق. وفي ذلك يقول أبو إسحاق الزجاج في "معاني القرآن": "... إن القمر مخلوق لله يفعل فيه ما يشاء كما يكوره يوم البعث ويفنيه".

وقد وقعت الحادثة ليلًا وأكثر الناس نيام والأبواب مغلَّقة، وقلَّ من يرصد السماء إلا النادر، وقد يقع بالمشاهدة في العادة أن ينكسف القمر، وتبدو الكواكب

1. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٤/ ١٧٠).
2. نصب الراية، الزيلعي، مرجع سابق، (١/ ١٤٥).
3. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: انشقاق القمر، (٧/ ٢٢١)، رقم (٣٨٦٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صفة القيامة والجنة والنار، باب: انشقاق القمر، (٩/ ٣٩٢٠)، رقم (٦٩٤٣).
4. شمائل المصطفى ﷺ، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٢٦٤، ٢٦٥.

العظام وغير ذلك في الليل، ولا يشاهدها إلا الآحاد، فكذلك الانشقاق كان آية وقعت في الليل لقوم سألوا واقترحوا فلم يتأهب غيرهم لها.

وقال الخطابي: "انشقاق القمر آية عظيمة لا يعدلها شيء من آيات الأنبياء، وقال ابن عبد البر: قد روى هذا الحديث جماعة كثيرة من الصحابة، وروى ذلك عنهم أمثالهم من التابعين، ثم نقله عنهم الجمع الغفير إلى أن انتهى إلينا، ويؤيد ذلك بالآية الكريمة، فلم يبق لاستبعاد من استبعد وقوعه عذر".

وأما قولهم: إذا كان الانشقاق سيحدث فإنه سيحدث يوم القيامة؛ لأن هذا ـ أي انشقاق القمر في الدنيا ـ لا يقبله عقلهم ومنطقهم، فنقول: إنه منطق فاسد يدل على نفوس مريضة بإنكار النبوة وعلاماتها، كافرة بقوله ﷻ: ﴿ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴾، فالآية تؤكد أنها حادثة ووقعت بالفعل وإلا ما قال الكفار ﴿ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴿٢﴾ ﴾ (القمر).

"والانشقاق" وقع في زمن النبي ﷺ كما أكد ذلك قوله ﷻ: ﴿ وَإِن يَرَوْا۟ ءَايَةً يُعْرِضُوا۟ وَيَقُولُوا۟ سِحْرٌ مُّسْتَمِرٌّ ﴿٢﴾ ﴾ (القمر)، فظاهر قوله: ﴿ وَٱنشَقَّ ﴾؛ أي: وقع انشقاقه[1] لأن الكفار لا يقولون ذلك يوم القيامة، وإذا تبين أن قولهم ذلك إنما هو في الدنيا يتبين وقوع الانشقاق، وأنه المراد بالآية التي زعموا أنها سحر ®.

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٧/ ٢٢٤، ٢٢٥).

® في **"صحة أحاديث انشقاق القمر وتواترها"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثالثة عشرة، من الجزء التاسع (النبوات). وفي **"ثبوت وجود الجن بالدليل النقلي والعقلي"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الأولى، من الجزء العاشر (السمعيات).

الخلاصة:

- لقد كان عبد الله بن مسعود أحد الصحابة الكرام الذين زكاهم الله في كتابه العزيز؛ لأنه كان من السابقين الأولين إلى الإسلام، الذين شهدوا مع النبي ﷺ المشاهد ودافعوا عن دين الله، وقد بيَّن النبي ﷺ فضله وكثرة علمه؛ فقال: "اقتدوا باللذين من بعدي، وأشار إلى أبي بكر وعمر، واهتدوا بهدي عمار، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد"، وهذا عمر بن الخطاب يقول لأهل الكوفة: "وقد آثرتكم به على نفسي".

فهل بعد شهادة الله وشهادة رسوله ﷺ له ؓ بالعلم والأمانة يليق به أن يكذب على رسول الله ﷺ؟!

- إن حديث "الشقي من شقي في بطن أمه والسعيد من سعد في بطن أمه" حديث صحيح؛ وذلك لتوافر عدد من الصحابة على رواية ما يؤكد هذا المعنى، ويعضد ذلك ـ أيضًا ـ ما جاء في القرآن الكريم من آيات تؤيد هذا الحديث وتثبت صحته، ونزيد الأمر وضوحًا بأن أحدًا من الصحابة لم يعترض عليه ولم يكذبه فيما روى؛ فكيف يكذبه عجم هذه القرون وهم أجهل الناس بحاله؟!

- الراجح أن حديث حضور ابن مسعود ليلة الجن مع النبي ﷺ غير صحيح؛ لأن الصحيح أنه نفى حضوره، وإن صحَّ فإنه لا يدل على التناقض؛ لأن معناه أنه لم يكن مع النبي ﷺ حين المخاطبة؛ بل كان بعيدًا منه، أو أن ليلة الجن وقعت مرتين.

- انشقاق القمر معجزة نبوية عظيمة شهد القرآن الكريم بوقوعها، فقال ﷻ: ﴿ ٱقْتَرَبَتِ ٱلسَّاعَةُ وَٱنشَقَّ ٱلْقَمَرُ ﴿١﴾ ﴾، كما أن الحديث رواه كبار الصحابة غير

ابن مسعود كأنس وابن عباس وابن عمر، وحذيفة، وجبير بن مطعم رضي الله عنهم.

الشبهة الثلاثون

ادعاء أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما لم يكن ثقة(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما كان ينسب الإسرائيليات وأقاويل أهل الكتاب للنبي ﷺ كذبًا وزورًا. مستدلين على هذا بما ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله في كتابه "فتح الباري" أن عبد الله بن عمرو: "أصاب زاملتين[1] من كتب أهل الكتاب، وكان يرويهما للناس عن النبي ﷺ". كما يزعمون أنه كان في جيش معاوية بن أبي سفيان، وظل معه حتى قُتل عمار رضي الله عنه، فلزم نفسه من غير توبة.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالته، ومن ثَمَّ الطعن في مروياته التي جاءت في السنة.

وجها إبطال الشبهة:

١) لم يثبت قطُّ عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أنه حدَّث من زاملتيه، ثم نسب ذلك للنبي ﷺ، وأما ما نسبوه لابن حجر من أنه قال: "يحدث بهما عن النبي ﷺ"، فهذه طريقتهم في تحريف الكلم ليتفق مع أهدافهم الخبيثة، فنص كلام ابن حجر "يحدث منهما"؛ أي: منسوبًا إلى أهل الكتاب لا إلى النبي ﷺ، وذلك في حدود قوله ﷺ: "وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج".

٢) إن الثابت عنه رضي الله عنه أنه اشترك في الفتنة، لكنه لم يقاتل أحدًا، بل إنه ندم على اشتراكه هذا، وقد عرف عنه أنه كان ورعًا وقافًا عند حدود الله عز وجل، مشتغلًا بالعبادة والذكر.

التفصيل:

أولا. عبد الله بن عمرو رضي الله عنه لم يُحدِّث من زاملتيه عن رسول الله ﷺ:

لقد اعتمد الطاعنون في الصحابة على تحريف النصوص التي يستندون إليها من المراجع؛ فالغاية عندهم تبرر الوسيلة، بل إنهم يعتمدون على الاختلاق المحض والافتراء الفظيع، ومن ذلك قولهم في عبد الله بن عمرو: "أصاب زاملتين من كتب أهل الكتاب، وكان يرويها للناس عن النبي ﷺ" ونسبوه إلى ابن حجر في الفتح.

ففي هذا النقل خيانة خطيرة جدًّا، فقد دسَّ المغرضون في هذه الرواية كلمة ليست فيها وهي (عن النبي) فزادوها كذبًا، ونسبوها لابن حجر بهتانًا وزورًا ليوقعوا القارئ في الشك في أحاديث صحابة رسول الله ﷺ، مع أن الحافظ ابن حجر لم يقل ذلك، بل لا يقوله مسلم يعرف ما كان عليه هذا الجيل الفذ في تاريخ الإنسانية من صدق اللهجة والاستقامة في الدين،

(*) السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، مرجع سابق. العواصم والقواصم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق.

١. زاملتين: راحلتين، أو ناقتين، والمقصود: حمل راحلتين من كتب أهل الكتاب.

والوقوف عند حدود الله فيما أمر ونهى[1].

وما نسب إلى عبد الله بن عمرو أنه أصاب زاملتين من كتب أهل الكتاب، لا يقدح ذلك فيه على فرض صحته، فقد عُرف عبد الله بن عمرو بالعلم والفضل، والشغف بالكتابة والقراءة، إلا أن الافتراء عليه بأنه كان يرويهما للناس على أنهما من أحاديث رسول الله ﷺ فتلك هي الخيانة العلمية.

وكيف يُنسب له ذلك ولم يُعرف عنه رضي الله عنه أنه أكثر من رواية الحديث كما أكثر أبو هريرة رضي الله عنه، وما روي عنه من ذلك لا يتناسب مع كثرة محفوظاته ومدوناته في الحديث، فكل ما أحصاه أهل الحديث له لا يزيد على سبعمائة حديث اتفق الشيخان على سبعة أحاديث منها، وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين[2].

فلو كان رضي الله عنه كما يقولون يروي عن رسول الله ﷺ من زاملتيه لكثرت عنه رضي الله عنه الرواية، وهذا لم يحدث، مما يؤكد فساد هذه الزيادة وتلك الشبهة.

والسبب في قلة الرواية عنه رضي الله عنه رغم أنه رضي الله عنه كان يحمل الكثير من الأحاديث التي سمعها وكتبها عن رسول ﷺ أنه رضي الله عنه كان مشتغلًا بالعبادة أكثر من اشتغاله بالتعليم، فقلت الرواية عنه، ولو كان يروي عن أهل الكتاب لكثرت، كما كان أكثر مقامه بعد فتوح الأمصار بمصر أو بالطائف، ولم تكن الرحلة إليهما ممن يطلب العلم كالرحلة إلى المدينة آنذاك[3].

وأما ما ذكره ابن حجر عن كتب أهل الكتاب التي قرأها بالشام فينفي هذا الزعم من أساسه؛ حيث يقول: إن عبد الله كان قد ظفر في الشام بحمل جمل من كتب أهل الكتاب، فكان ينظر فيها ويُحدِّث منها[4].

فابن حجر رحمه الله لم يقل: "يحدِّث منها عن النبي ﷺ"، وإنما قال: "يحدِّث منها"؛ أي: منسوبة إلى أهل الكتاب لا إلى النبي ﷺ في حدود قوله ﷺ: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج "[5]، وقوله ﷺ: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، ﴿ وَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ إِلَيۡنَا وَأُنزِلَ إِلَيۡكُمۡ وَإِلَٰهُنَا وَإِلَٰهُكُمۡ وَٰحِدٞ وَنَحۡنُ لَهُۥ مُسۡلِمُونَ ﴿٤٦﴾ ﴾ (العنكبوت)"[6].

لذا فقد كان الصحابة يحكون من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله ﷺ حيث قال: "بلغوا عني ولو آية وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولاحرج، ومن كذب على متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار"[7]؛ ولهذا كان عبد الله بن عمرو قد أصاب يوم اليرموك زاملتين من كتب أهل الكتاب، فكان يحدث منهما لما فهمه من هذا الحديث والإذن في ذلك.

ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تُذكر للاستشهاد لا للاعتقاد.

---

١. السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، مرجع سابق، ص٢٧، ٢٨.

٢. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٨٠).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، (١/ ٢٥٠) بتصرف.

٤. المرجع السابق، (١/ ٢٥٠).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل (٦/ ٥٧٢)، رقم (٣٤٦١).

٦. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الشهادات، باب: لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة، (٥/ ٣٤٤)، معلقًا.

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذُكِر عن بني إسرائيل، (٦/ ٥٧٢)، رقم (٣٤٦١).

فإنها على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا، مما يشهد له بالصدق فذاك صحيح.

الثاني: ما علمنا كذبه بما عندنا مما يخالفه.

الثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجوز حكايته لما تقدم[1]. ولقد كان ابن عمرو رضي الله عنهما يدرك جيدًا ماذا يُحدِّث به مما لا يجوز التحديث به.

ومما يؤكد أنه ﷺ كان على درجة كبيرة من التحري والدقة والوعي في أخذه ونقله لأحاديث النبي ﷺ، ما رواه أحمد والبيهقي في المدخل من طريق عمرو بن شعيب عن مجاهد والمغيرة بن حكيم قالا: سمعنا أبا هريرة يقول: " ما كان أحد أعلم بحديث رسول الله ﷺ مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو؛ فإنه كان يكتب بيده ويعي بقلبه، وكنت أعي ولا أكتب، استأذن رسول الله ﷺ في الكتاب عنه فأذن له"[2].

ولما نهته قريش عن الكتابة عن رسول الله ﷺ رجع إلى النبي ﷺ، فقال له ﷺ: "اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا الحق"[3]؛ ولهذا فاز عبد الله بن عمرو بالكتابة لأن الذي سمعه أصبح مضبوطًا بالكتابة[4].

ومما يدعم ذلك أنه ﷺ ما كان يعير زاملتيه أدنى اهتمام يوحي بأنه يروي منهما عن رسول الله ﷺ؛ لذا فإنه يقول: "إذا سلمت لي هذه؛ أي: ما كتبه بيده عن رسول الله ـ وكتاب الله والوهط[5]، فلا أبالي ما كانت عليه الدنيا"[6].

وعليه يتبين أن ما كان يرويه عبد الله بن عمرو ﷺ كان في حدود ما فهمه من قول الرسول ﷺ: "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"[7]، وما كان يروي من زاملتيه على أنهما من أحاديث رسول الله ﷺ، وكيف يحدث هذا؟ وقد توافر لديه من أسباب التحمل للحديث والإكثار منه ما لم يتوافر لغيره، فقد تقدم إسلامه وحفظ الحديث بصدره ووعاه بقلبه ودونه بقلمه في الصحف، حتى نقل عنه أنه قال: "حفظت عن النبي ﷺ ألف مَثَلٍ"[8]. فهل يعقل بعد كل هذا أن تكون الروايات التي رواها من كتب أهل الكتاب®؟!

ثانيًا. موقف عبد الله بن عمرو من الفتنة:

لم يثبت أن عبد الله بن عمرو قاتل في تلك الفتنة بدليل ما روي عن نافع بن عمر، عن ابن أبي مليكة،

---

١. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١٣/ ٣٦٦).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي هريرة ﷺ، (١٨/ ٣١)، رقم (٩٢٢٠). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن عمرو ﷺ، (١١/ ٥٦)، رقم (٦٨٠٢). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٤. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١/ ٢٥٠، ٢٥١) بتصرف.

٥. الوهط: أرض تصدق بها عمرو بن العاص فكان عبد الله يقوم عليها ويرعاها.

٦. أخرجه الخطيب البغدادي في تقييد العلم، كتاب: رخصة الرسول بالكتابة، ص٨٤، رقم (١٧٧).

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: ما ذكر عن بني إسرائيل، (٦/ ٥٧٢)، رقم (٣٤٦١).

٨. حلية الأولياء، أبو نعيم الأصبهاني، مرجع سابق، (٥/ ١٦٩).

® في **"رواية عبد الله بن عمرو في تحديثه الناس من كتب أهل الكتاب ليست من صحيح البخاري"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الرابعة عشرة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

قال: قال عبد الله بن عمرو ﷺ: ما لي ولصفين، ما لي ولقتال المسلمين، لوددت أني مت قبلها بعشرين سنة ـ أو قال: بعشرة سنين ـ أما والله على ذلك ما ضربت بسيف ولا رميت بسهم"[1].

وروى أحمد بسنده عن حنظلة بن خويلد العنبري، قال: بينما أنا عند معاوية، إذ جاءه رجلان يختصمان في رأس عمار ﷺ، فقال كل واحد منهما: أنا قتلته، فقال عبد الله بن عمرو: ليطب به أحدكما نفسًا لصاحبه؛ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "تقتله الفئة الباغية" فقال معاوية: ألا تغني عنا مجنونك يا عمرو؟ فما بالك معنا؟ قال: إن أبي شكاني إلى رسول الله ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: "أطع أباك ما دام حيًّا ولا تعصه، فأنا معكم ولست أقاتل"[2].

ومما يدل على صحة أنه شهد الفتنة ولم يقاتل، ما أخبر به إسماعيل بن رجاء، عن أبيه قال: كنت في مسجد الرسول ﷺ في حلقة فيها أبو سعيد الخدري وعبد الله بن عمرو، فمر بنا الحسين بن علي، فسلم، فرد القوم السلام، فسكت عبد الله حتى فرغوا رفع صوته وقال: وعليك السلام ورحمة الله وبركاته. ثم أقبل على القوم فقال: ألا أخبركم بأحب أهل الأرض إلى أهل السماء؟ قالوا: بلى. قال: هو هذا الماشي، ما كلمني كلمة منذ ليالي صفين، ولأن يرضى عني أحب إليَّ من أن يكون لي حمر النعم. فقال أبو سعيد: ألا تعتذر إليه؟ قال: بلى. قال: فتواعدا أن يغدوا إليه. قال: فغدوت معهما، فاستأذن أبو سعيد، فأذن له، فدخل، ثم استأذن لعبد الله، فلم يزل به حتى أذن له، فلما دخل قال أبو سعيد: يا ابن بنت رسول الله، إنك لما مررت بنا أمس... فأخبره بالذي كان من قول عبد الله بن عمرو، فقال الحسين: أعلمت يا عبد الله أني أحب أهل الأرض إلى أهل السماء؟ قال: إي ورب الكعبة! قال: فما حملك على أن قاتلتني وأبي يوم صفين؟ فوالله لأبي كان خيرًا مني. قال: أجل، ولكن عمرًا شكاني إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إن عبد الله يقوم الليل ويصوم النهار، فقال رسول الله ﷺ: "يا عبد الله، صل ونم، وصم وأفطر، وأطع عمرًا". قال: فلما كان يوم صفين أقسم عليَّ فخرجت، أما والله ما اخترطت سيفًا، ولا طعنت برمح، ولا رميت بسهم. قال: فقال له الحسين: أما علمت أنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، قال: بلى، قال: فكأنه قبل منه"[3].

فهذا الندم من ابن عمرو يدل على توبته إن قلنا: إنه باشتراكه في الفتنة كان مذنبًا، رغم أنه كان مجتهدًا في تأويله لحديث النبي ﷺ السابق، ولو سلمنا أنه اشترك في هذه الفتنة، وقلنا: إنه لم يتب، ولم يتلفظ بتوبة ـ كما قال المغرضون ـ فذلك يرفضه العقل السليم؛ لأن ما يقطع به المغرضون بعدم توبته أمر يحتاج إلى وحي وتنزيل، فالتوبة محلها القلب، فاعتقادهم أن التلفظ بالتوبة من أركانها يعد غفلة عظيمة، أو كانوا يعتقدون أن ذلك واجب على كل عاصٍ، فهذا أعظم، فما زال الناس يرجعون من الكفر إلى الإسلام في زمان رسول الله ﷺ فلا يأمرهم بالتلفظ بالتوبة، وإنما الواجب على

---

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٩٢).

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند المكثرين، مسند عبد الله بن عمرو، (١١/ ١٣٨، ١٣٩)، رقم (٦٩٢٩). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، باب: من اسمه علي، (٤/ ١٨١)، رقم (٣٩١٧).

العاصي أن يظهر قرينة ظنية تدل على ندمه على ما كان منه، وعزمه على مجانبته[1].

ولو سلمنا أيضًا أنه اشترك في الفتنة فهذا لا ينقص من عدالته شيئًا؛ لأن النبي ﷺ قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[2].

قال ابن حجر: "اتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحدٍ من الصحابة بسبب ما وقع منهم ولو عرف المحق منهم؛ لأنهم لم يقاتلوا إلا عن اجتهاد". وقد عفا الله عن المخطئ في الاجتهاد، بل ثبت أنه يؤجر أجرًا واحدًا، وأن المصيب يؤجر أجرين[3].

ويقول ابن حجر أيضًا: والحق حمل عمل كل من الصحابة المذكورين على السداد، فمن لابس القتال اتضح له الدليل لثبوت الأمر بقتال الفئة الباغية، وكانت له قدرة على ذلك، ومن قعد لم يتضح له أي الفئتين هي الباغية، وإذا لم يكن له قدرة على القتال[4].

وفي ذلك يقول الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم: "واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة ﷺ ليست بداخلة في هذا الوعيد، ومذهب أهل السنة والحق إحسانُ الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم، وأنهم مجتهدون متأولون لم يقصدوا معصية، ولا محض الدنيا، بل اعتقد كل فريق منهم أنه على الحق، ومخالفه باغٍ، فوجب عليه قتاله، ليرجع إلى أمر الله، وكان بعضهم مصيبًا، وبعضهم مخطئًا معذورًا في الخطأ لأنه الاجتهاد، والمجتهد إذا أخطأ لا إثم عليه، وكان علي ﷺ هو المحق المصيب في تلك الحروب، هذا هو مذهب أهل السنة، وكانت القضايا مشتبهة حتى إن جماعة من الصحابة تحيروا فيها، فاعتزلوا الطائفتين ولم يقاتلوا، ولم يتيقنوا الصواب"[5].

إلى جانب ذلك فقد كان عبد الله ﷺ ورعًا تقيًّا، ففي الحديث أنه ﷺ قال: قال لي النبي ﷺ: "إنك لتصوم الدهر وتقوم الليل، فقلت: نعم، قال: إنك إذا فعلت ذلك هَجَمَتْ[6] له العين وَنفَهتْ[7] له النفس، لا صام من صام الدهر، صوم ثلاثة أيام صوم الدهر كله. قلت: فإني أطيق أكثر من ذلك، قال: فصم صوم داود ﷺ: كان يصوم يومًا ويفطر يومًا"[8]. وفي رواية فقال: "اقرأ القرآن في كل شهر، قال: إني أطيق أكثر، فما زال حتى قال: في ثلاث"[9].

وكان ﷺ يقوم الليل كله حتى قال له النبي ﷺ: "فصم وأفطر، وقم ونم، فإن لعينك عليك حظًّا، وإن لنفسك وأهلك عليك حظًّا"[10].

---

١. العواصم والقواصم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (١/ ٦٨٧) بتصرف.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٣/ ٣٣١)، رقم (٧٣٥٢).

٣. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (١٣/ ٣٧).

٤. المرجع السابق، (١٣/ ٤٦) بتصرف.

٥. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٩/ ٣٩٩٠).

٦. هَجَمَتْ: المقصود ضعفت لكثرة السهر.

٧. نفهت: تعبت وكلَّت.

٨. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: صوم داود ﷺ، (٤/ ٢٦٤)، رقم (١٩٧٩).

٩. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: صوم يوم وإفطار يوم، (٤/ ٢٦٤)، رقم (١٩٧٩).

١٠. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصوم، باب: حق الأهل في الصوم، (٤/ ٢٦٠)، رقم (١٩٧٧).

وهذا يدل على أنه اشتهر ﷺ بالاجتهاد في الدين مع شدة الورع والحرص على الطاعة والعبادة والخوف من الله ﷻ، فهل بعد هذا يأتي من يشكك في عدالته ﷺ ويصفه بأوصاف لا تليق به®؟!

الخلاصة:

- لقد اعتمد الطاعنون على تحريف النصوص حتى تتوافق مع أهدافهم الخبيثة؛ إذ زادوا كذبًا على ابن حجر أنه قال: "أصاب زاملتين من كتب أهل الكتاب، وكان يرويها للناس عن النبي ﷺ" مدَّعين أنه كان يروي من زاملتيه عن النبي ﷺ وهو ما لم يحدث، فقد ذكر ابن حجر أنه أصاب حمل بعير من كتب أهل الكتاب، وأن تحديثه من ذلك لم يكن بنسبته إلى النبي ﷺ كما يدَّعي المفترون.

- لقد كان عبد الله بن عمرو ﷺ على درجة عالية من العلم والدراية بأحاديث رسول الله ﷺ؛ ذلك لأنه كان يكتب عنه ﷺ، وله صحيفة تسمى الصادقة، فكيف يترك هذا العلم الغزير ثم يحدث عن أهل الكتاب؟!

- وإذا ثبت أنه ﷺ أصاب كتبًا من كتب أهل الكتاب يحدث فيها، فما كان يحدث منها على أنها من عند رسول الله ﷺ، بل كان يحدث منها من خلال فهمه لحديث رسول الله ﷺ "حدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج".

- ولقد كان ﷺ على درجة كبيرة من الورع الذي منعه من القتال في الفتنة وإن كان شهدها بأمر من أبيه، وهذا أمر واضح جلي لكل ذي لب ناظر في التاريخ، مدقق في الأحداث، وعلى فرض أنه ﷺ اشترك في قتال الفتنة، فإن هذا لا يطعن في عدالته، ولا في عدالة غيره من الصحابة الذين اشتركوا فيها؛ لأنهم في حكم المجتهد الذي إذا أصاب كان له أجران وإذا أخطأ كان له أجر واحد؛ وبناء عليه فلا طعن فيه بسبب ذلك.

الشبهة الحادية والثلاثون

دعوى كذب ابن سلام ﷺ على النبي ﷺ(*)

مضمون الشبهة:

يدعو بعض المشككين إلى رفض روايات عبد الله بن سلام، متهمينه بالإسهام في دسِّ الإسرائيليات وترويجها بين المسلمين، مستدلين على ذلك بحديث رواه عن النبي ﷺ: "خلق الله آدم يوم الجمعة، وأُهْبِطَ إلى الأرض يوم الجمعة، وقبضه يوم الجمعة، وفيه تقوم الساعة، فهي آخر ساعة"، وفي حديث آخر يقول: "هي فيما بين العصر والمغرب" وكل ذلك من الغيب، ولا يعلم الغيب ولا الساعة التي تقوم فيها القيامة إلا الله.

® في **"اختلاف الصحابة في الفتنة كان عن اجتهاد وتأويل"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"خروج السيدة عائشة في الفتنة كان بدافع الإصلاح"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"اتفاق السبئية على ألا يتم الصلح بين جيش علي وجيش معاوية"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"طبيعة الخلاف بين علي ومعاوية"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة والثلاثين، من هذا الجزء.

(*) موسوعة القرآن العظيم، د. عبد المنعم الحفني، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٤م.

رامين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالته ﷺ، ومن ثم الطعن في عدالة الصحابة جميعًا وصولًا إلى الطعن في السنة.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد كان عبد الله بن سلام ﷺ من الصحابة الذين نزل في حقهم بعض آيات القرآن الكريم، وشهد له النبي ﷺ بالجنة، وشهد الصحابة بغزارة علمه، فهل من كان هذا حاله يكون مخادعًا أومنافقًا؟!!

٢) إن حديث خلق الله آدم يوم الجمعة صحيح ثابت، والمقصود بتحديد الساعة في الحديث هي الساعة التي يُستجاب فيها الدعاء، يدل على ذلك ما دار بين ابن سلام وأبي هريرة رضي الله عنهما في تحديد وقتها وموافقة أبي هريرة لما قاله، وأما القيامة فإنها الغيب الذي اختص الله به نفسه، فلم يطلع عليها ملكًا مقرَّبًا، ولا نبيًّا مرسلًا.

التفصيل:

أولا. مكانة عبد الله بن سلام في الإسلام وشهادة النبي ﷺ له بالجنة:

إن عبد الله بن سلام ﷺ صحابي مشهود له بالسلامة، شهد له بذلك النبي ﷺ والصحابة من بعده وأئمة الحديث، كما أن رواية بعض الإسرائيليات تدخل فيما رخَّص النبي ﷺ روايته.

إن اتهام عبد الله بن سلام ﷺ بالكذب على رسول الله ﷺ أمر تكذبه الوقائع ويأباه العقل السليم، فلقد شهد له النبي ﷺ بالجنة، روى البخاري بسنده عن سعد بن أبي وقاص أنه قال: "ما سمعت النبي ﷺ يقول لأحد يمشي على الأرض إنه من أهل الجنة إلا لعبد الله بن سلام. قال: وفيه نزلت هذه الآية ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ﴾ (الأحقاف: ١٠)"[١]، فالله تعالى شهد له بالإيمان، ولم يتوقف الأمر عند هذا فحسب، بل بشره النبي ﷺ أنه يموت على الإسلام، فعن قيس بن عباد أن النبي ﷺ قال عنه: "يموت عبد الله وهو آخذ بالعروة الوثقى"[٢].

وكيف لا يشهد له رسول الله ﷺ بالجنة، وقد نزلت فيه غير آية من كتاب الله ﷻ، يقول ﷻ: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنۢ بَنِىٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ مِثۡلِهِۦ فَـَٔامَنَ وَٱسۡتَكۡبَرۡتُمۡ﴾ (الأحقاف: ١٠)، قال ابن عباس والحسن وعكرمة وقتادة ومجاهد: هو عبد الله بن سلام، شهد على اليهود أن رسول الله ﷺ مذكور في التوراة، وأنه نبي من عند الله. قال القشيري: "ويجوز أن تكون الآية نزلت بالمدينة وتوضع في سورة مكية، فإن الآية كانت تنزل، فيقول النبي ﷺ: ضعوها في سورة كذا"[٣].

ويؤكد ذلك ما ذكره الحافظ ابن حجر قائلًا: وقد استنكر الشعبي فيما رواه عبد بن حميد عن النضر بن شميل عن ابن عون عنه نزولها في عبد الله بن سلام؛ لأنه إنما أسلم بالمدينة والسورة مكية، فأجاب ابن سيرين: بأنه لا يمتنع أن تكون السورة مكية وبعضها

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مناقب الأنصار، باب: مناقب عبد الله بن سلام، رقم (٣٨١٢).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التعبير، باب: الخضر في المنام والروضة الخضراء، (١٢/ ٤١٤)، رقم (٧٠١٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفضائل، باب: فضائل عبد الله بن سلام، (٨/ ٣٦٢١)، رقم (٦٢٦٥).

٣. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٦/ ١٨٨) بتصرف.

مدني وبالعكس، وبهذا جزم أبو العباس في "مقامات التنزيل" فقال: الأحقاف مكية إلا قوله: ﴿وَشَهِدَ شَاهِدٌ﴾ إلى آخر الآيتين، ولا مانع أن تكون جميعها مكية وتقع الإشارة فيها إلى ما سيقع بعد الهجرة من شهادة عبد الله بن سلام"[1].

وقد نزل في هذا الصحابي وغيره من اليهود قول الله ﷻ: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ (١١٣) يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ (١١٤)﴾ (آل عمران). يقول ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: والمشهور عند كثير من المفسرين، كما ذكره محمد بن إسحاق وغيره، ورواه العوفي عن ابن عباس، أن هذه الآية نزلت فيمن آمن من أحبار أهل الكتاب، كعبد الله بن سلام، وأسد بن عبيد، وثعلبة بن سعية، وأسيد بن سعية وغيرهم؛ أي: لا يستوي من تقدم ذكرهم بالذم من أهل الكتاب وهؤلاء الذين أسلموا، ولهذا قال: "ليسوا سواء"؛ أي: ليسوا كلهم على حد سواء، بل منهم المؤمن والمجرم[2].

وأما عن إسلام عبد الله بن سلام فإن له مع قومه حديثًا عجيبًا، فقد تحمل الصعاب وجابه قومه وتحداهم أمام النبي ﷺ، وها هو البخاري يحدثنا عن قصة إسلامه فيقول في ضمن حديث ساقه في باب الهجرة: "... فلما جاء النبي ﷺ عبد الله بن سلام قال: أشهد أنك رسول الله، وأنك جئت بحق، وقد علمت يهود أني سيدهم وابن سيدهم، وأعلمهم وابن أعلمهم، فادعهم فاسألهم عني قبل أن يعلموا أني قد أسلمت، فإنهم إن يعلموا أني قد أسلمت قالوا فيَّ ما ليس فيَّ، فأرسل نبي الله ﷺ فأقبلوا فدخلوا عليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: يا معشر اليهود، ويلكم، اتقوا الله، فوالله الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أني رسول الله حقًّا، وأني جئتكم بحق فأسلموا. قالوا: ما نعلمه، قالوا للنبي ﷺ وقالها ثلاث مرات، قال: فأي رجل فيكم عبد الله بن سلام؟ قالوا: ذلك سيدنا وابن سيدنا، وأعلمنا وابن أعلمنا، قال: أفرأيتم إن أسلم؟ قالوا: حاشا لله، ما كان ليسلم، قال: أفرأيتم إن أسلم؟ قالوا: حاشا لله، ما كان ليسلم، قال: يا ابن سلام اخرج إليهم، فخرج فقال: يا معشر اليهود، اتقوا الله فوالله الذي لا إله إلا هو إنكم لتعلمون أنه رسول الله، وأنه جاء بحق، فقالوا: كذبت، فأخرجهم رسول الله ﷺ"[3].

فمحال أن يكون عبد الله بن سلام قد أسلم ولا يزال به حنين إلى اليهودية وما فيها من أباطيل، فهو لهذا يروجها ويحدث بها، ليفسد على المسلمين عقيدتهم ويشوش بها على أفكارهم.

وهل مَن هذا شأنه يشهد له رسول الله ﷺ بالجنة؟!

ورأي الصحابة في عبد الله بن سلام كان كرأي النبي ﷺ فيه، فقد روى الترمذي بسنده عن يزيد بن عميرة قال: "حضر معاذ بن جبل الموت فقيل له: يا أبا عبد الرحمن، أوصنا، قال: أجلسوني، فقال: إن العلم

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٧/ ١٦٢).

٢. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٢/ ٧٥) بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: مناقب الأنصار، باب: هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى الحبشة، (٧/ ٢٩٣، ٢٩٤)، رقم (٣٩١١).

والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما، يقول ذلك ثلاث مرات، والتمسوا العلم عند أربعة رهط: عند عويمر أبي الدرداء، وعند سلمان الفارسي، وعند عبد الله بن مسعود، و عند عبد الله بن سلام الذي كان يهوديًّا فأسلم؛ فإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: إنه عاشِرُ عشرة في الجنة"[1].

وإن الله تعالى قد تكفل بحفظ دينه وحماية نبيه ﷺ من كل من يريد بالإسلام أو بالنبي سوءًا، فكشف له أمر المنافقين وفضحهم، وذكر صفاتهم في سورة البقرة وأعلمه أسماءهم؛ تلك التي احتفظ بها النبي ﷺ في صحيفة مع الصحابي حذيفة بن اليمان ﷺ، فلو كان عبد الله بن سلام ﷺ أحد هؤلاء المنافقين لكشف أمره حذيفة بن اليمان، ولحذَّر الصحابة منه؛ لأنه القائل: "كان الناس يسألون النبي ﷺ عن الخير، وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني"[2]، فهو يسأل عن الشر ليتجنبه ويحذر منه.

والروايات الإسرائيلية التي رواها عبد الله بن سلام، والتي اتخذها المغرضون ذريعة للطعن في عدالته ﷺ لا تنقص من شأنه، فهي على قلَّتها لا تعدو أن تكون من قبيل ما أذن رسول الله ﷺ بروايته، ولا يمكن أن تخدش عدالته أو تضعف الثقة فيه، وإلا لما اعتمده البخاري وغيره من أئمة المحدثين.

وللمسلمين في رواية الإسرائيليات موقف خاص، فالنبي ﷺ منع روايتها قبل تمام الدين، فلما أتم الله على نبيه وأكمل له الدين رخص الرسول ﷺ للصحابة رواية الإسرائيليات، لكنه قيد هذا الترخيص واشترطه بعدم التصديق أو التكذيب حيث قال: " لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم"[3]، ذلك فيما لا نعلم صدقه وكذبه، وعليه فما نسب إلى عبد الله بن سلام كذبًا من إسرائيليات بقصد ترويجها فذلك ذنب مَنْ نسبها إليه وليس له جناية في هذا، وكم وضع الوضَّاعون من أحاديث ونسبوها إلى رسول الله ﷺ وهو خير منه، فما حطَّ ذلك من قدره ولا غضَّ من مقامه[4].

ومفاد القول: إن ما نُسِبَ إلى عبد الله بن سلام من وضع الحديث على النبي ﷺ قد ثبت أنه كذب وافتراء بشهادة الله والنبي والمؤمنين.

ثانيًا. الحديث صحيح، والمقصود بتحديد الساعة في الحديث التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة، وليست ساعة القيامة:

إن هذا الحديث حديث صحيح عن النبي ﷺ، وليس فيه أدنى كذب عليه ﷺ من قِبَل ابن سلام كما زعم هؤلاء المغرضون، فالحديث رواه الإمام مالك

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب مناقب عبد الله بن سلام ﷺ، (١٠/ ٢٠٧، ٢٠٨)، رقم (٤٠٥٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٠٤).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفتنة، باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، (١٣/ ٣٨)، رقم (٧٠٨٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، (٧/ ٢٩١١)، رقم (٤٧٠٢).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿ قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡنَا ﴾، (٨/ ٢٠)، رقم (٤٤٨٥).

٤. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص٧٠، ٧١ بتصرف.

في الموطأ، قال: أخبرنا عبد الله بن جعفر بن الورد، قال: قال حدثنا يحيى، قال حدثنا مالك، وأخبرنا أبو محمد بن رشيق ـ واللفظ له ـ قال حدثنا محمد قال حدثنا أبو مصعب قال: حدثنا مالك، عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ أنه قال: خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأحبار فجلست معه، فحدثني عن التوراة وحدثته عن رسول الله ﷺ، فكان مما حدثته أن قلت: قال رسول الله ﷺ: "خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق آدم، وفيه أهبط من الجنة، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهي مصيخة[1] يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقًا من الساعة إلا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئًا إلا أعطاه إياه. قال كعب: ذلك في كل سنة يوم، فقلت: بل في كل جمعة، فقرأ كعب التوراة فقال: صدق رسول الله ﷺ.

قال أبو هريرة: فلقيت بصرة بن أبي بصرة الغفاري، فقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من الطور، فقال: لو أدركتك قبل أن تخرج إليه ما خرجت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد، إلى المسجد الحرام، وإلى مسجدي هذا، وإلى مسجد إيلياء أو بيت المقدس، شك أيهما، قال أبو هريرة: ثم لقيت عبد الله بن سلام، فحدثته بمجلسي مع كعب الأحبار، وما حدثته به في يوم الجمعة فقلت: قال كعب: ذلك في كل سنة يوم، قال: قال عبد الله بن سلام: كذب كعب، فقلت: ثم قرأ كعب التوراة، فقال: بل هي في كل جمعة، فقال عبد الله بن سلام: صدق كعب.

ثم قال عبد الله بن سلام: قد علمت أية ساعة هي، قال أبو هريرة: فقلت له: أخبرني بها ولا تضن علي، فقال عبد الله بن سلام: هي آخر ساعة في يوم الجمعة، قال أبو هريرة: فقلت: وكيف تكون آخر ساعة في يوم الجمعة، وقد قال رسول الله ﷺ: "لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي، وتلك الساعة ساعة لا يصلى فيها؟ فقال عبد الله بن سلام: ألم يقل رسول الله ﷺ: من جلس مجلسًا ينتظر الصلاة فهو في صلاة حتى يصلي، قال أبو هريرة: فقلت: بلى، قال: فهو ذلك"[2].

فالحديث ـ كما رأينا ـ حديث صحيح، وهو من رواية أبي هريرة عن النبي ﷺ وليس من رواية ابن سلام أو كعب الأحبار، وإنما أخبر كعب وابن سلام أن ذلك صحيح بدلالة وجوده في التوراة عندهم أيضًا، فلماذا نتهم ابن سلام بالكذب على النبي ﷺ، وهو لم يفعل شيئًا إلا أن صدَّق أبا هريرة فيما رواه؟!

هذه واحدة، أما الثانية وهي الادعاء أن قوله: "فهي آخر ساعة"، وقوله: "هي فيما بين العصر والمغرب" يقصد بها ميعاد يوم القيامة، وهذا من الغيب الذي اختص به الله نفسه، فهذا ادعاء باطل؛ إذ ليس المقصود من الساعة في ذلك هي الساعة التي تقوم فيها القيامة، وإنما المقصود بها: الساعة التي يجاب فيها الدعاء يوم الجمعة، ودليل ذلك أيضًا ما أخرج البخاري بسنده عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ذكر يوم الجمعة فقال: "فيه ساعة لا يوافقها عبد مسلم وهو

---

1. الإصاخة: الإسماع مع التوقع لأمر يطرأ، فأخبر النبي ﷺ أن إصاختها إنما هي توقع للساعة وشفقة منها.

2. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: الجمعة، باب: ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة، ص ٣٦، ٣٧، رقم (٢٤٠).

قائم يصلي يسأل الله تعالى شيئًا إلا أعطاه إياه"، وأشار بيده يُقلِّلها[1].

وقد ورد هذا الحديث عند الإمام البخاري في صحيحه في كتاب "الجمعة" باب "الساعة يوم الجمعة" قال ابن حجر: قوله (باب الساعة التي في يوم الجمعة) أي: التي يجاب فيها الدعاء.

ويقول ابن حجر رحمه الله عن الحديث السابق عندما تعرض لشرحه: وحكى أبو محمد بن السيد عن محمد بن وضاح أنه كان يأمر بحذف "وهو قائم" من الحديث، والسبب في ذلك أنه يشكل على أصحِّ الأحاديث الواردة في تعيين هذه الساعة، وهما حديثان أحدهما: أنها من جلوس الخطيب على المنبر إلى انصرافه من الصلاة، والثاني: أنها من بعد العصر إلى غروب الشمس.

وقد احتج أبو هريرة على عبد الله بن سلام لما ذكر له القول الثاني بأنها ليست ساعة صلاة، وقد ورد النص بالصلاة، فأجابه بالنص الآخر أن منتظر الصلاة في حكم المصلي[2]، مما يدل على أن المقصود بالساعة في قوله: "فهي آخر ساعة" وقوله: "هي فيما بين العصر والمغرب" ـ ساعة إجابة الدعاء.

وقد عرض ابن حجر العسقلاني بعد ذلك اثنين وأربعين قولًا في تحديد هذه الساعة، منها قول عبد الله بن سلام أنها آخر ساعة بعد العصر.

ثم علق على جميع الأقوال قائلًا: "ولا شك أن أرجح الأقوال المذكورة حديث أبي موسى وحديث عبد الله بن سلام، قال المحب الطبري: أصح الأحاديث فيها حديث أبي موسى، وأشهر الأقوال فيها قول عبد الله بن سلام، وأكد ذلك النووي بقوله: هو الصحيح، بل الصواب، وجزم في الروضة بأنه الصواب، وقال ابن عبد البر: إنه أثبت شيء في هذا الباب"[3].

ويؤكد ما قلناه سياقُ الحديث الذي أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن أبي سلمة قال: "كان أبو هريرة يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: إن في الجمعة ساعة، فذكر الحديث، قلت: والله لو جئت أبا سعيد فسألته، فذكر الحديث، ثم خرجت من عنده فدخلت على عبد الله بن سلام فسألت عنها، فقال: خلق الله آدم يوم الجمعة، وأهبط إلى الأرض يوم الجمعة، وقبضه يوم الجمعة، وفيه تقوم الساعة "فهي آخر ساعة"، وقال سريج: فهي آخر ساعته: فقلت: إن رسول الله ﷺ قال: "في صلاة" وليست بساعة صلاة، قال: أولم تعلم أن رسول الله ﷺ قال: منتظر الصلاة في صلاة، قلت: بل هي، والله هي"[4].

فسياق هذا الحديث يدل دلالة قاطعة على أن عبد الله بن سلام قد سُئل عن تحديد الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة، والتي جاءت مبهمة في حديث أبي هريرة ﷺ، وأنه أفتى برأيه بناء على ما سمع من رسول الله ﷺ، وأما الساعة المقصود بها يوم القيامة فلا يعلم ذلك إلا الله ﷻ؛ لأنها من الغيبيات التي اختص

---

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجمعة، باب: الساعة التي في يوم الجمعة، (٢/ ٤٨٢)، رقم (٩٣٥).

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٢/ ٤٨٢، ٤٨٣).

٣. المرجع السابق، (٢/ ٤٨٨، ٤٨٩) بتصرف.

٤. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، باقي مسند الأنصار، حديث عبد الله بن سلام، رقم (٢٣٨٣٠). وصححه الأرنؤوط في تعليقه على المسند.

الله بها نفسه ولم يطلع عليها أحدًا من خلقه ولو كان نبيًّا مرسلًا.

الخلاصة:

- إن الصحابي الجليل عبد الله بن سلام ﷺ قد شهد له النبي ﷺ والصحابة الكرام والمحدثون بعدهم بالعدالة، وهذا ينفي تهمة المشككين ويدحضها.
- لو كان مراد الصحابي عبد الله بن سلام ﷺ تشويه عقيدة المسلمين بإشاعة الإسرائيليات فيها، لكشفه الله لنبيه ﷺ كما كشف له أمر المنافقين، ولحذر النبي ﷺ الصحابة منه.
- إن رواية عبد الله بن سلام ﷺ للإسرائيليات - وإن كانت قليلة - لا تنقص من شأنه، فقد رخَّص النبي ﷺ للصحابة رواية أخبار بني إسرائيل شريطة ألا تصدق أو تكذب، فقد قال ﷺ: "لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم".
- إن هذا الحديث الذي يطعن فيه المغرضون حديث صحيح، رواه أبو هريرة عن النبي ﷺ، وصدقه فيه كعب الأحبار وعبد الله بن سلام لوجوده عندهم في التوراة، وليس من رواية ابن سلام، ومن ثَمَّ فلا مجال للطعن في ابن سلام بحجة هذا الحديث.
- إن الساعة المعنية في الحديث هي الساعة التي يستجاب فيها الدعاء، يؤيد ذلك ما ورد في صحيح مسلم من تعظيم يوم الجمعة، وفضل العمل الصالح فيه، وليست كما يدَّعي المشككون من أنها الوقت الذي تقوم فيه القيامة؛ لأن يوم القيامة من الغيب الذي اختص الله به نفسه.

الشبهة الثانية والثلاثون

ادعاء أن تميمًا الداري ﷺ لوَّث السنة برواياته النصرانية(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض منكري السنة أن الصحابي الجليل تميمًا الداري ﷺ لوَّث الدين الإسلامي برواياته النصرانية، كما فعل كعب الأحبار ووهب بن منبه اللذان أدخلا الإسرائيليات في الدين الإسلامي، ويستدلون على ذلك، بأحاديث الجساسة[1] والدجال ونزول المسيح عيسى عليه السلام.

ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابي الجليل تميم الداري ﷺ وزعزعة الثقة في مروياته.

وجها إبطال الشبهة:

١) إذا كان تميم الداري ﷺ قد لوَّث السنة بالروايات النصرانية - كما يدَّعي هؤلاء الطاعنون - فلماذا قبل رسول الله ﷺ منه حديث الجساسة وحَدَّث به أصحابه؟!

٢) أحاديث الدجال ونزول عيسى عليه السلام صحيحة ومروية من طرق كثيرة في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة المعتمدة، والإخبار بها لم يكن متوقفًا على تميم الداري وحده.

(*) السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.

١. الجساسة: دابة في جزائر البحر تجس الأخبار وتأتي بها الدجال، وفي حديث تميم الداري: أن الجساسة: يعني الدابة التي رآها في جزيرة البحر، وإنما سميت بذلك لأنها تجس الأخبار للدجال.

التفصيل:

أولا. قبول النبي ﷺ حديث الجساسة وتحديث أصحابه به:

من المعروف أن تميمًا الداري رضي الله عنه صحب النبي ﷺ، قال ابن السكن: أسلم سنة تسع هو وأخوه نعيم، ولهما صحبة، وقال ابن إسحاق: قدم المدينة وغزا[1] مع النبي ﷺ، وبهذا فقد حُقَّت له العدالة التي لا ينفيها عنه إلا جاحد متنكر للحق وأهله.

ومما يؤكد ذلك قول ابن حجر في الإصابة إذ ذكر أنه مشهور في الصحابة، كان نصرانيًّا، وقدم المدينة فأسلم، وذكر للنبي ﷺ قصة الجساسة والدجال، فحدّث النبي ﷺ عنه بذلك، وعُدَّ ذلك من مناقبه.

ثم نقل عن أبي نعيم أنه قال: كان راهبَ أهل فلسطين وعابد أهل فلسطين، وهو أول من أسرج السراج في المسجد، وكان كثير التهجد بالليل، قام ليلته بآية حتى أصبح، وهي قوله عز وجل: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ (٢١)﴾ (الجاثية)[2]، فهذا الزهد وذاك الورع ينأى بتميم الداري عن أن يدس في الإسلام بعض القصص المسيحية كما يدَّعي المدعون.

كما أن له منقبة عظيمة تدفع عنه هذه الشبهة وترد على مختلقيها وتؤكد على صدق إسلامه رضي الله عنه وتدلل على عدالته، أخرجها البغوي من طريق الجريري، عن أبي العلاء، عن معاوية بن حرمل؛ قال: قدمت على عمر، فقلت: يا أمير المؤمنين، تائب من قبل أن يقدر عليّ، فقال: من أنت؟ فقلت: معاوية بن حرمل، خِتْن مسيلمة، قال: اذهب فانزل على خير أهل المدينة، قال: فنزلت على تميم الداري، فبينما نحن نتحدث إذ خرجت نار بالحرة، فجاء عمر إلى تميم، فقال: يا تميم، اخرج، فقال: وما أنا؟ وما تخشى أن يبلغ من أمري؟ فصغر نفسه، ثم قام فحاشها حتى أدخلها الباب الذي خرجت منه، ثم اقتحم في أثرها، ثم خرج فلم تضره[3].

فهل مثل هذا الرجل يلوث الإسلام بالمسيحيات؟! وإن كان فكيف يُجري الله عز وجل على يديه مثل هذه الكرامة الواضحة؟!! إنه عدل بلا شك.

ومما يدعم هذه الرؤية ما ذكره صاحب أسد الغابة وغيره أنه كان أول من قصّ، وأنه استأذن عمر بن الخطاب رضي الله عنه في ذلك فأذن له[4]. ولا أظن أن عمر رضي الله عنه وهو العبقري الملهم والمتشدد في قبول الرواية يأذن لتميم أن يقصَّ على الناس وهو يبدو عليه الكذب، بل إنا لنجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه يصفه بأنه خير أهل المدينة ـ كما ذكرنا ـ ومن كان هذا شأنه لا بد أن يكون مترفعًا في قصصه عما يجنح إليه غالب القصاص من رواية الغرائب والمناكير التي لا أصل لها، فضلًا عن تلويث السنة بالنصرانيات، ثم إنه من أكبر الشواهد على صدق تميم وكونه ثقة مأمونًا فيما يرويه ويحدث به من قصص وغيره، استماع الرسول ﷺ إليه وهو يحدثه

---

١. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر، مرجع سابق، (١/ ٣٦٨).

٢. المرجع السابق، (١/ ٣٦٨).

٣. المرجع السابق، (٦/ ٣٠٢).

٤. أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير، مرجع سابق، (١/ ٢٥٦).

بقصة الجساسة، ثم دعوة الرسول ﷺ الناس إلى المسجد ليقص بنفسه عليهم ما حدَّثه به تميم[1].

والقصة مروية بطولها في صحيح مسلم يرويها مسلم بسنده إلى فاطمة بنت قيس ـ وكانت من المهاجرات الأول ـ وفي حديثها قالت: "فلما انفضت عِدَّتي سمعت نداء المنادي، منادي رسول الله ﷺ ينادي: الصلاة جامعة، فخرجتُ إلى المسجد، فصليت مع رسول الله ﷺ فكنت في صف النساء التي تلي ظهور القوم، فلما قضى رسول الله ﷺ صلاته جلس على المنبر وهو يضحك، فقال: ليلزم كل إنسان مصلاه، ثم قال: أتدرون لم جمعتكم؟ قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: إني والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة، ولكن جمعتكم لأن تميمًا الداري كان رجلًا نصرانيًّا، فجاء فبايع وأسلم، وحدثني حديثًا وافق الذي كنت أُحدِّثكم عن المسيح الدجال: حدثني أنه ركب سفينة بحرية مع ثلاثين رجلًا من لخم وجذام، فلعب بهم الموج شهرًا في البحر، ثم أرفئوا إلى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس، فجلسوا في أَقْرُبِ السفينة، فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة أَهْلَب، كثير الشعر، لا يدرون ما قُبُله من دُبُره من كثرة الشعر، فقالوا: ويلك من أنت؟ فقالت: أنا الجساسة..." إلى آخر الحديث[2].

فهذا الحديث قد "رواه مسلم في صحيحه، ورجاله ثقات عدول لا مطعن في واحد منهم، وقد رواه غير مسلم: الإمام أحمد وأبو يعلى وأبو داود وابن ماجه، ورواه غير فاطمة بنت قيس من الصحابة أبو هريرة وعائشة وجابر ﷺ، فالحديث لم ينفرد به مسلم، ولا انفردت بروايته فاطمة بنت قيس"[3].

هذا إذا كان سبيل مطعن هؤلاء أو قولهم لهذه الشبهة النظر إلى السند، فإذا كان مطعنهم في المتن أنه مخالف للعقل فهذا غير جائز؛ لأن العقل لا يجوز له الغوص في الغيبيات، قال الشاطبي: "إن الله جعل للعقول حدًّا تنتهي إليه لا تتعداه، ولم يجعل لها سبيلًا إلى الإدراك في كل مطلوب..." ومضى يعدد الوجوه، ويقيم الأدلة على أن العقل لا يُجعل حاكمًا بإطلاق، وقد ثبت عليه حاكم بإطلاق، وهو الشرع، بل الواجب أن يقدم ما حقه التقديم وهو الشرع، ويؤخر ما حقه التأخير، وهو العقل.. وقال: "اجعل الشرع في يمينك والعقل في يسارك.. تنبيهًا على تقديم النقل على العقل"[4].

بيد أن الأحاديث الثابتة في شأن الدجال كثيرة، ويُعلم منها أن كثيرًا من شأنه خارج عن العادة. وكما أن الملائكة قد يأذن الله لهم فيتمثلون بشرًا يراهم من حضر، ثبت ذلك بالقرآن في قصة الملائكة مع إبراهيم ولوط ـ عليهما السلام ـ وفي تمثل الملك لمريم وغير ذلك، وثبت في السنة في عدة أحاديث، فكذلك قد يأذن الله تعالى للشياطين ـ لحكمة خاصة ـ فيتمثلون في صور

1. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص٧١.
2. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: في خروج الدجال... (٩/ ٤٠٤٤، ٤٠٤٥)، رقم (٧٢٥٢).
3. دفاع عن السنة، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص١٤٥.
4. شبهات حول حديث الجساسة وردها، د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ص٤٢، ٤٣.

يراها من حضر. فأما الجساسة فشيطان، وأما الدجال فقد قال بعضهم: إنه شيطان، وعلى هذا فلا إشكال في كشف الله تعالى لتميم وأصحابه فرأوا الدجال وجساسته و خاطبوهما، ثم عاد حالهما إلى طبيعة الشياطين من الاستتار[1].

وحديث الجساسة ـ وإن كان مشتملًا على عجائب وغرائب ـ لا يمنع من قبوله وتصديقه ما فيه من ذلك ما دام قد رُوي من طريق صحيحة لا مطعن فيها ولا مغمز، وما دام العقل لا يحيله والدين لا يعارضه.

ثم إن رواية الحديث من طرق متعددة دليل على قوته، وإذا انضم إلى ذلك كونه موافقًا لما في كتاب الله تعالى كان الحكم عليه بغير الصحة مكابرة ومعاندة، وقد جاء ذكر الدابة وتكليمها الناس في قوله ﷻ: ﴿وَإِذَا وَقَعَ ٱلْقَوْلُ عَلَيْهِمْ أَخْرَجْنَا لَهُمْ دَآبَّةً مِّنَ ٱلْأَرْضِ تُكَلِّمُهُمْ أَنَّ ٱلنَّاسَ كَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا لَا يُوقِنُونَ ﴿٨٢﴾﴾ (النمل).

ولا يقال: إن ذلك يكون في آخر عمر الدنيا وقرب وقوع الساعة؛ لأنا نقول: إن الذي يحدث قرب وقوع الساعة إنما هو إخراجها، وإخراجها لا يمنع وجودها حيث رآها تميم ومن معه؟ فهي في محبسها في المكان الذي رست عليه سفينتهم، ومن هذا المحبس تخرج على الناس قرب الساعة، فتكلمهم بما حدث الله به في كتابه[2].

ولعل حكمة الله تعالى في كشفه لتميم وأصحابه عما كشف لهم عنه أن يخبروا بذلك، فيكون موافقًا لما كان النبي ﷺ يخبر به فيزداد المسلمون وثوقًا به، وهذا بين في الحديث؛ إذ قال النبي ﷺ بعد ذكره لتميم: "وحدثني حديثًا وافق الذي كنت أحدثكم عن المسيح الدجال"، ثم قال: "ألا هل كنت حدثتكم ذلك"؟ فقال الناس: نعم. فقال: "فإنه أعجبني حديث تميم أنه وافق الذي كنت أحدثكم عنه وعن المدينة ومكة"[3].

وبقبول رسول الله ﷺ لحديث الجساسة وإخباره أصحابه به يتأكد لنا أن الحديث صحيح لاسيما بعد إثبات ذلك سندًا ومتنًا بما يدحض زعم المدعين بأن تميمًا رضي الله عنه قد لوث الدين بالمسيحيات، وإذا سقط الاستدلال سقط المستدل عليه، وتبقى براءة ساحة الصحابي الجليل رضي الله عنه من هذه الافتراءات، وما كان لساحته أن ينالها شيء بعد تعديل الله ورسوله له.

ثانيًا. أحاديث الدجال ونزول عيسى عليه السلام صحيحة ومروية من طرق كثيرة:

إن الطعن في عدالة تميم الداري لأنه روى هذه الأحاديث ضرب من الخبال؛ إذ إن غيره قد روى هذه الأحاديث عن رسول الله ﷺ: ومن ذلك ما رواه الشيخان وغيرهما أن سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: "والذي نفسي بيده! ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم عدلًا، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الحرب، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد، حتى تكون السجدة الواحدة خيرًا

١. الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني، مرجع سابق، ص١٣٥، ١٣٦ بتصرف.

٢. الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مرجع سابق، ص٧٣.

٣. الأنوار الكاشفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني، مرجع سابق، ص١٣٦ بتصرف.

من الدنيا وما فيها".

ثم يقول أبو هريرة: اقرءوا إن شئتم: ﴿ وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾ ﴾ (النساء)"[1].

قال القرطبي في قوله ﷻ: "قبل موته": يعود على عيسى؛ أي: إلا ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى، وبهذا جزم ابن عباس فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عنه بإسناد صحيح، ومن طريق أبي رجاء عن الحسن قال: قبل موت عيسى: والله إنه لحيٌّ الآن، ولكن إذا نزل آمنوا به أجمعون، ونقله أكثر أهل العلم، ورجحه ابن جرير وغيره[2].

وهناك أحاديث أخرى صحيحة غير حديث أبي هريرة ﷺ تدل على خروج الدجال؛ من ذلك: حديث أنس بن مالك ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "ما من نبي إلا وقد أنذر أمته الأعور الكذاب، ألا إنه أعور، وإن ربكم ليس بأعور، وإن بين عينيه مكتوبٌ: كافر"[3].

وقد ذكر الدجال في الحديث الذي أخرجه الترمذي وصححه عن أبي هريرة مرفوعًا: "ثلاث إذا خرجن ﴿ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا ﴾ (الأنعام: ١٥٨): الدجال والدابة، وطلوع الشمس من مغربها"[4].

وهذه الأحاديث ـ وغيرها ـ تؤكد خروج الدجال، وهذا هو معتقد أهل السنة؛ قال النووي رحمه الله: "قال القاضي: هذه الأحاديث التي ذكرها مسلم وغيره في قصة الدجال، حجة لمذهب أهل الحق على صحة وجوده، وأنه شخص بعينه، ابتلى الله به عباده، وأقدره على أشياء من مقدورات الله تعالى من إحياء الميت الذي يقتله، ومن ظهور زهرة الدنيا والخصب معه، وجنته وناره ونهريه... فيقع كل ذلك بقدرة الله تعالى ومشيئته، ثم يعجزه الله تعالى بعد ذلك فلا يقدر على قتل ذلك الرجل ولا غيره، ويبطل أمره، ويقتله عيسى عليه السلام ﴿ يُثَبِّتُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ (إبراهيم: ٢٧)"[5].

أما أحاديث نزول عيسى عليه السلام آخر الزمان فقد وردت فيه أحاديث نص العلماء على تواترها، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله بعد ذكره لتلك الأحاديث: "فهذه أحاديث متواترة عن رسول الله ﷺ من رواية أبي هريرة، وابن مسعود، وعثمان بن العاص، وأبي أمامة، والنواس بن سمعان، وعبد الله بن عمرو بن العاص ومجمع بن جارية، وأبي سريحة حذيفة بن أسيد الغفاري ﷺ وفيها دلالة على صفة نزوله ومكانه، من أنه بالشام بل بدمشق عند المنارة الشرقية، وأن ذلك عند إقامة صلاة الصبح"[6].

وقال الأستاذ عبد الله الغماري بعد أن أحصى كل ما

١. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأنبياء، باب: نزول عيسى ابن مريم عليهما السلام، (٦/ ٥٦٦)، رقم (٣٤٤٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان نزول عيسي ابن مريم حاكمًا بشريعة نبينا محمد ﷺ، (٢/ ٥٧٩٨)، رقم (٣٨٢).

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٦/ ١٠، ١١) بتصرف.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الفتن، باب: ذكر الدجال، (١٣/ ٩٧)، رقم (٧١٣١).

٤. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: التفسير، باب: من سورة الأنعام، (٨/ ٣٥٧)، رقم (٣٢٦٨). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٠٧٢).

٥. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (٩/ ٤٠٣٣).

٦. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٢/ ٣٣٨).

استطاع إحصاءه من أحاديث نزول عيسى عليه السلام، وذكرها بطرقها وأسانيدها: "فهذه ستون حديثًا يرويها عن النبي ﷺ ثمانية وعشرون صحابيًّا، وثلاثة تابعين بألفاظ مختلفة، وأسانيد متعددة كلها تصرح بنزول عيسى ابن مريم عليه السلام تصريحًا لا يحتمل تأويلًا ولا روغانًا"[1].

على أن هناك قولًا للعلامة الشيخ أحمد محمد شاكر يحسن بنا ذكره، يقول: "وقد لعب المجدّدون، أو المجردون، في عصرنا الذي نحيا فيه، بهذه الأحاديث الدالة صراحة على نزول عيسى ابن مريم عليه السلام في آخر الزمان، قبل انقضاء الحياة الدنيا: بالتأويل المنطوي على الإنكار تارة، وبالإنكار الصريح أخرى!

ذلك أنهم ـ في حقيقة أمرهم ـ لا يؤمنون بالغيب، أو لا يكادون يؤمنون، وهي أحاديث متواترة المعنى في مجموعها، يعلم مضمون ما فيها من الدين بالضرورة، فلا يُجديهم الإنكار ولا التأويل"[2]!

وبعد ثبوت صحة هذه الأحاديث تبطل هذه الشبهة ويتضح تهافت تلك الدعوى وأصحابها®.

الخلاصة:

- صحبة تميم الداري رضي الله عنه للنبي ﷺ تثبت له العدالة ولا ينفيها عنه إلا جاحد.
- النبي ﷺ لم يصدق كاذبًا ولا منافقًا، فكيف يصدق تميمًا إذا كان كاذبًا يروي المسيحيات ويلوث السنة بها، بل ويحدِّث الصحابة ويصدِّق على كلام تميم، وكانت منقبة لتميم رضي الله عنه، وتزكية له من قِبَل رسول الله ﷺ.
- لقد وردت مناقب لتميم رضي الله عنه تؤكد قدره في الإسلام؛ إذ أجرى الله على يديه كرامة كبيرة، وهي إخماده للنار وتتبعها حتى أرجعها من الباب الذي خرجت منه، فهل تكون هذه المنقبة لمن يلوث السنة بالنصرانيات؟!
- لو كان تميم الداري كاذبًا فيما يرويه لرسول الله ﷺ لنزل الوحي فاضحًا له، كما فضح كثيرًا من المنافقين.
- حديث الجساسة لا يعارض الدين ولا العقل، وإن ورد فيه ما ظاهره معارضة العقل فهذا يؤكد على أن العقل البشري قاصر وله مداره الذي يدور فيه ولا يتعداه إلى غيره.
- لقد روى من الصحابة الكرام ـ غير تميم الداري رضي الله عنه هذه الأحاديث الكثير، ولو طعنَّا في عدالتهم جميعًا لهدم الدين، وهذا محال، فبطل طعنهم في عدالته رضي الله عنه.
- أحاديث خروج الدجال ونزول عيسى عليه السلام آخر الزمان متواترة وصحيحة ولا سبيل لإنكارها أو التشكيك فيها.



---

1. السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٢٦٦، ٢٦٧.
2. المسند، أحمد بن حنبل، مرجع سابق، هامش (١٢/ ٢٥٧).

® في **"صحة الأحاديث الواردة في المسيح الدجال ونزول عيسى وتواترها"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية والعشرين، والوجه الأول، من الشبهة الرابعة والعشرين، من الجزء العاشر (السمعيات). وفي **"حديث "لا مهدي إلا عيسى" إن صح لا يعارض وجود المهدي"** طالع: الوجه الرابع، من الشبهة الثالثة والعشرين، من الجزء العاشر (السمعيات).

الشبهة الثالثة والثلاثون

الطعن في عدالة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في عدالة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما. ويستدلون على ذلك بأنه كان من المؤلفة قلوبهم، ومن الطلقاء الذين أسلموا يوم الفتح، وأن الإسلام لم يستقر في عقله وقلبه، ودعا عليه النبي ﷺ قائلا: "لا أشبع الله بطنه"، واتسم إلى جانب الدهاء بالعنف في الخصومة، وكان نموذجًا للحاكم الذي لم يلتزم بالشرف والأخلاق؛ فقاتل عليًّا ﷺ من أجل الخلافة وخرج عليه وهو الخليفة الشرعي. وقد خالف سنة النبي ﷺ بأن زاد في درجات المنبر، وجعل خطبة الجمعة قبل الصلاة، وكانت من قبل بعد الصلاة. ويتساءلون: أتقبل رواية من كان هذا حاله؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أسلم معاوية يوم الحديبية قبل الفتح، وأخفى إسلامه حتى أعلنه يوم الفتح، وكان دعاء النبي ﷺ عليه زكاةً له وأجرًا حتى لا يكون ممن يجوع يوم القيامة، وبلغ من عدله في الحكم إلى أن وُصف بالمهدي.

٢) لم يكن الخلاف بين علي ومعاوية صراعًا على الحكم، وإنما كان حول توقيع القصاص على قتلة عثمان، فإن كان معاوية قد أخطأ في ذلك فهذا لا يطعن في عدالته؛ لأنه اجتهد، والمجتهد إذا أصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر واحد، فكان اجتهاد معاوية بقصد أخروي لا دنيوي.

٣) إن الزيادة في درجات المنبر أمر اقتضته مصلحة المسلمين بسبب كثرة أعدادهم، وعدم إسماعهم جميعًا على حالته هذه، فهو اجتهاد منه لا يمس حكمًا شرعيًّا بقدر ما كان وسيلة لا عملا تعبديًّا، أما القول بأن خطبة الجمعة كانت بعد الصلاة ثم جعلها معاوية ﷺ قبل الصلاة فهذا لم يثبت في أي من المصادر الفقهية أو التاريخية.

التفصيل:

أولا. إسلام معاوية قبل الفتح، وفضله وعدله:

إن ما طعن به المغرضون في صحة إسلام معاوية بن أبي سفيان ﷺ يؤكد عدم مصداقية البحث العلمي عندهم، وغياب الحقيقة الثابتة عن أذهانهم، فهو بإجماع العلماء الأثبات أمير المؤمنين وملك الإسلام ومن الصحابة النجباء، وإليك الرد على طعونهم فيه واحدًا تلو الآخر:

- **إسلام معاوية بن أبي سفيان:**

لم يكن معاوية ﷺ من المؤلفة قلوبهم ولا من الطلقاء الذين أسلموا يوم الفتح، كما زعم المشككون، وإنما كان إسلامه بعد الحديبية قبل الفتح، وأخفى إسلامه مخافة أهله حتى أعلنه يوم فتح مكة عام (٨هـ)، فقد ذكر ابن سعد عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة عن عمر بن عبد الله العنسي قال: قال معاوية بن أبي سفيان: لما كان عام الحديبية وصدَّت قريش رسول الله ﷺ عن البيت ودافعوه بالراح، وكتبوا بينهم القضية، وقع الإسلام في قلبي، فذكرت ذلك لأمي هند بنت عتبة، فقالت: إياك

(*) دفاع عن السنة، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق.

أن تخالف أباك أو أن تقطع أمرًا دونه فيقطع عنك القوت، فكان أبي يومئذ غائبًا في سوق حباشة[1]، قال: فأسلمت وأخفيت إسلامي، فوالله لقد رحل رسول الله ﷺ من الحديبية وإني مصدق به، وأنا على ذلك أكتمه من أبي سفيان، ودخل رسول الله ﷺ مكة عام عمرة القضية وأنا مسلم مصدق به، وعلم أبو سفيان إسلامي، فقال لي يومًا: لكن أخوك خير منك فهو على ديني، قلت: لم آل نفسي خيرًا، قال: فدخل رسول الله ﷺ مكة عام الفتح، فأظهرت إسلامي ولقيته فرحب بي وكتبت له[2].

وحكى الواقدي أنه أسلم بعد الحديبية وكتم إسلامه حتى أظهره عام الفتح، وأنه كان في عمرة القضاء مسلمًا[3].

وهذا ما ذكره الذهبي - أيضًا - حيث ذكر أنه أسلم قبل أبيه وقت عمرة القضاء، وبقي يخاف من اللحاق بالنبي ﷺ، ولكن ما ظهر إسلامه إلا يوم الفتح، وذكر أن مصعب الزبيري قال: كان معاوية يقول: أسلمت عام القضية[4]، وعام القضية كان قبل فتح مكة.

هذا هو الثابت تاريخيًّا كما أثبته المؤرخون الثقات، وإذا كان بعضهم يدَّعي أنه هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم، ففي رأي الكثيرين أنه ليس من المؤلفة قلوبهم، قال ابن عبد البر: "معاوية وأبوه من المؤلفة قلوبهم، ذكره في ذلك بعضهم". وهو يُشعر بأن الكثيرين لا يرون هذا الرأي؛ ولذا نجد الحافظ المحقق ابن حجر لم يذكر في ترجمته شيئًا من هذا، وإنما ذكر في ترجمة أبيه أنه كان من المؤلفة قلوبهم، ومهما يكن من شيء فقد أسلم وحسن إسلامه، وكان أحد كتبة الوحي بين يدي النبي ﷺ[5]، فقد ذكر الذهبي في السِّيَر أنه حدَّث عن النبي ﷺ وكتب له[6].

إن معاوية رضي الله عنه أسلم عن اقتناع بالدين، واستقرَّ الإسلام في قلبه وعقله بعد أن أنار الله قلبه بنور الإسلام، ولم يكن من المؤلفة قلوبهم كما يزعمون، ولو افترضنا صحة ما يدَّعون من إسلامه يوم الفتح - مع مخالفة هذا الادعاء للحقيقة الثابتة - فلا يقدح ذلك في عدالته وصحبته للنبي ﷺ بعد تزكية رب العزة لمن أسلموا بعد الفتح في قوله: ﴿وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ (10)﴾ (الحديد)، فكيف نطعن في صحة إسلام مَنْ وعده الله بالحسنى؟

- **دعاء النبي ﷺ عليه:**

روى مسلم في صحيحه عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كنت ألعب مع الصبيان، فجاء رسول الله ﷺ فتواريت خلف باب، قال: فجاء فحطأني حطأة[7] وقال: اذهب

١. حُبَاشَة: سوق للعرب بناحية مكة من أكبر أسواق تهامة، كانت تقام ثمانية أيام في السنة، وكان رسول الله ﷺ يحضرها وهو يتجر في مال السيدة خديجة قبل بعثته ﷺ.

٢. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٦/ ١٦).

٣. الإصابة في تمييز الصحابة، مرجع سابق، ابن حجر العسقلاني، (٦/ ١٥١).

٤. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ١٢٢).

٥. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مرجع سابق، ص٧٣.

٦. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ١٢٠).

٧. هو الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين، وفعل ذلك بابن عباس ملاطفة وتأنيسًا.

وادع لي معاوية، قال: فجئت فقلت: هو يأكل، قال: ثم قال لي: اذهب فادع لي معاوية، قال: فجئت فقلت: هو يأكل، فقال: لا أشبع الله بطنه"[1].

يستغل بعض الطاعنين هذا الحديث ليتخذوا منه مطعنًا في معاوية ﷺ وليس فيه ما يساعدهم على ذلك، كيف وفيه أنه كان كاتب النبي ﷺ؟ فالظاهر أن هذا الدعاء منه ﷺ غير مقصود، بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلا نية، كقوله ﷺ: ما له تربت يداه[2]، وثكلتك أمك يا معاذ[3].

ويمكن أن يكون ذلك منه ﷺ بباعث البشرية التي أفصح عنها هو نفسه في أحاديث كثيرة متواترة: منها حديث عائشة مرفوعًا: "... أو ما علمت ما شارطت عليه ربي؟ قلت: اللهم إنما أنا بشر، فأي المسلمين لعنته أو سببته، فاجعله له زكاة وأجرًا"[4].

وفسر بعضهم هذا الحديث فقال: لا أشبع الله بطنه، حتى لا يكون ممن يجوع يوم القيامة؛ لأن الخبر عنه أنه قال: "أكثر الناس شبعًا في الدنيا أطولهم جوعًا يوم القيامة"[5].

قال الذهبي: هذا ما صحَّ، والتأويل ركيك، وأشبه منه قوله ﷺ: "اللهم فأيما مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة إليك يوم القيامة"[6] أو كما قال، وقد كان معاوية معدودًا من الأكلة[7].

وقد أيّد الإمام مسلم والنووي أن معاوية لم يكن مستحقًّا للدعاء عليه، فقال النووي في شرحه على الصحيح: "وأما دعاؤه على معاوية ألا يشبع حين تأخر، ففيه الجوابان السابقان: أحدهما: أنه جرى على اللسان بلا قصد، والثاني: أنه عقوبة له لتأخره. وقد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث أن معاوية لم يكن مستحقًّا للدعاء عليه، فلهذا أدخله في هذا الباب، وجعله غيره من مناقب معاوية؛ لأنه في الحقيقة يصير دعاء له"[8].

وقال الحافظ ابن كثير: "وقد انتفع معاوية ﷺ بهذه الدعوة في دنياه وأخراه، أما في دنياه، فإنه لما صار إلى الشام أميرًا، كان يأكل في اليوم سبع مرات، يجاء بقصعة فيها لحم كثير، وبصل فيأكل منها، ويأكل في اليوم سبع أكلات بلحم، ومن الحلوى والفاكهة شيئًا كثيرًا،

1. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: من لعنه النبي ﷺ أو سبه أو دعا عليه وليس أهلا لذلك كان له زكاة وأجرًا ورحمة، (9/ 3724)، رقم (6505).
2. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الطهارة، باب: في ترك الوضوء مما مست النار، (1/ 224)، رقم (186). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (188).
3. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة، (7/ 305)، رقم (2479). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (2616).
4. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: من لعنه النبي أو سبه أو دعا عليه، (9/ 3724)، رقم (6505).
5. حسن: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الأطعمة، باب: الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع، (2/ 1112)، رقم (3351). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (3351).
6. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الدعوات، باب: قول النبي ﷺ: "اللهم من آذيته فاجعله له زكاة"، (11/ 175)، رقم (6361). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: من لعنه النبي ﷺ أو سبَّه أو دعا عليه ليس هو أهلا، (9/ 3724)، رقم (6505).
7. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (3/ 123).
8. شرح صحيح مسلم، النووي، مرجع سابق، (9/ 3726).

ويقول: والله ما أشبع، وإنما أعيا - أي: أتعب - وهذه نعمة، ومعدة يرغب فيها كل الملوك، وأما في الآخرة فقد أتبع مسلم هذا الحديث بالحديث الذي رواه البخاري وغيرهما من غير وجه، عن جماعة من الصحابة، ثم ذكر الحديث السابق" اللهم إنما أنا بشر فأيما عبد سببته..."، ثم قال: فركب مسلم من الحديث الأول وهذا الحديث فضيلة لمعاوية[1].

لهذا فإن دعاء النبي ﷺ هنا لا يطعن فيه، وإنما هو دعاء له، ورحمة وزكاة له ؓ.

o معاوية ؓ نموذج للحاكم الملتزم بالأخلاق

كان معاوية بن أبي سفيان حاكمًا عادلًا، شُهِدَ له كثيرًا بحسن الخلق وحسن السيرة في الناس.

يقول ابن العربي مبينًا ما اجتمع في معاوية من خصال الخير إجمالًا: إذن عمر جمع له الشامات كلها وأفرده بها، لما رأى من حسن سيرته، وقيامه بحماية البيضة وسد الثغور، وإصلاح الجند، والظهور على العدو، وسياسة الخلق، وقد شهد له صحيح الحديث بالصحبة والفقه، فيما رواه البخاري في صحيحه بسنده عن ابن أبي مليكة قال: " أوتر معاوية بعد العشاء ركعة وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس، فقال: دعه؛ فإنه صحب رسول الله ﷺ"، وفي رواية أخرى قيل لابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية، فإنه ما أوتر إلا بواحدة، قال: "إنه فقيه"[2][3].

وروى ابن بطة بإسناده الثابت عن الأعمش عن مجاهد قال: "لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي".

وروى الأثرم عن أبي هريرة حباب المكتب قال: كنا عند الأعمش فذكروا عمر بن عبد العزيز وعدله، فقال الأعمش: فكيف لو أدركتم معاوية؟! قالوا: في حلمه؟ قال: لا والله، بل في عدله.

وعن أبي إسحاق السبيعي أنه ذكر معاوية فقال: لو أدركتموه أو أدركتم أيامه لقلتم: كان المهدي[4].

وهذه الشهادة من هؤلاء الأئمة الأعلام لأمير المؤمنين معاوية صدى استجابة الله ﷻ، دعاء نبيه ﷺ لهذا الخليفة الصالح يوم قال ﷺ: "اللهم اجعله هاديًا مهديًّا واهد به"[5].

وعن آراء العلماء في معاوية، يقول المؤرخ العلامة ابن خلدون في اعتبار معاوية من الخلفاء الراشدين: "إن دولة معاوية وأخباره كان ينبغي أن تلحق بدول الخلفاء الراشدين وأخبارهم، فهو تاليهم في الفضل والعدالة والصحبة ولا ينظر في ذلك إلى حديث: "الخلافة بعدي ثلاثون سنة" فإنه لم يصح..."[6].

ويقول أيضًا في مقدمته؛ مدافعًا عن إيثاره ابنه يزيد بالعهد، دون من سواه: "إنما هو مراعاة المصلحة في اجتماع واتفاق أهوائهم باتفاق أهل الحل والعقد عليه حينئذ من بني أمية... وهم عصابة قريش، وأهل الملة

---

١. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/ ٦٠٤).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر معاوية، (٧/ ١٣٠) رقم (٣٧٦٤، ٣٧٦٥).

٣. عدالة الصحابة ؓ، عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٦٣، ٦٤ بتصرف.

٤. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٦/ ١٢٨).

٥. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب معاوية بن أبي سفيان، (٥/ ٦٤٥)، رقم (٣٨٤٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٤٢).

٦. العبر وديوان المبتدأ والخبر، ابن خلدون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، (٢/ ٨٨).

أجمع، وأهل الغلب منهم، فآثره بذلك دون غيره... حرصًا على الاتفاق واجتماع الأهواء الذي شأنه أهم عند الشارع، ولا يظن بمعاوية غير هذا فعدالته وصحبته مانعة من سوى ذلك، وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكوتهم عنه، دليل على انتفاء الريب فيه، فليسوا ممن يأخذهم في الحق هوادة، وليس معاوية ممن تأخذه العزة في قبول الحق، فإنهم كلهم أجلُّ من ذلك وعدالتهم مانعة منه"[1].

وذكر ابن سعد في طبقاته عن ابن منبه أنه قال: سمعت ابن عباس يقول: ما رأيت رجلًا كان أخلق للملك من معاوية، إن كان الناس ليردون منه على أرجاء وادٍ رحبٍ، ولم يكن بالضيق الحصر المعصعص المتغضب[2]؛ يعني: قليل الخير.

وقد ولاه عمر الشام بعد موت أخيه يزيد، فقد روي أن أبا سفيان دخل على عمر بن الخطاب فعزاه بابنه يزيد بن أبي سفيان، قال: أجرك الله في ابنك يا أبا سفيان، فقال: أي بَنِي يا أمير المؤمنين؟ قال: يزيد بن أبي سفيان، قال: فمن بعثت على عمله؟ قال: معاوية أخاه، وقال عمر: إنه لا يحل لنا أن ننزع مصلحًا[3].

ولما استعمله عمر على عمل أخيه كتب إليه: إني قد وليتك عمل يزيد بن أبي سفيان الذي كان يلي بتقوى الله وما يعمل به في عمله، فكتب إليه معاوية جواب كتابه، فلم يزل معاوية واليًا لعمر حتى قُتل عمر، واستُخلف عثمان بن عفان، فأقرَّه على عمله، وأفرده بولاية الشام جميعًا[4].

فهل من الممكن أن يولي عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رجلًا غير عدل، أو رجلًا لم يلتزم بالشرف والأخلاق كما يزعمون؟

إن في تولية عمر وعثمان له الشام دليلًا على التزامه بالشرف والأخلاق، واتصافه بصفات القائد والحاكم العادل.

ولقد شهد له رسول الله ﷺ في حديث أم حرام رضي الله عنها بالفضل والجهاد فيما رُوي عن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ نام عندهم القيلولة ثم استيقظ وهو يضحك؛ لأنه رأى ناسًا من أمته غزاة في سبيل الله يركبون ثبج البحر - أي وسطه ومعظمه - ملوكًا على الأسِرَّة، ثم وضع رأسه فنام واستيقظ وقد رأى مثل الرؤيا الأولى، فقالت له أم حرام: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: أنت من الأولين، فركبت أم حرام البحر في زمن معاوية، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت[5].

فقد كان النبي ﷺ يعني بالأول جيش معاوية حين غزا قبرص، ففتحها سنة ٢٧هـ أيام عثمان بن عفان بقيادة معاوية عقب إنشائه الأسطول الإسلامي الأول في التاريخ، وكانت معهم أم حرام في صحبة زوجها عبادة بن الصامت، ومعهم من الصحابة أبو الدرداء وأبو ذر وغيرهم، وماتت أم حرام في سبيل الله وقبرها بقبرص إلى اليوم. ثم كان أمير الجيش الثاني يزيد بن

---

١. مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، دار القلم، بيروت، ط٦، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص٢١٠.

٢. الطبقات الكبير، ابن سعد، مرجع سابق، (٦/ ٢٠).

٣. المرجع السابق، ص١٨.

٤. السابق، ص٢٤.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء، (٦/ ١٣)، رقم (٢٧٨٨، ٢٧٨٩).

معاوية في غزو القسطنطينية، وهذا من أعظم دلائل النبوة في الشهادة لسيدنا معاوية، وابنه يزيد بالفضل، والمغفرة والجنة كما جاء في حديث أم حرام مرفوعًا: "أول جيش من أمتي يركبون البحر أوجبوا. وأول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم. فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: لا"[1]. قال المهلب: في هذا الحديث منقبة لمعاوية؛ لأنه أول من غزا البحر، ومنقبة لولده يزيد لأنه أول من غزا مدينة قيصر[2].

هذا قليل من كثير في فضل معاوية بن أبي سفيان ولا يتسع المقام لأكثر مما ذكرنا، ليعلم الناس أن الصورة الحقيقية لمعاوية بن أبي سفيان تخالف الصورة الكاذبة التي يصورها له المغرضون من أعداء الإسلام، تلك الصورة التي تنكر ما جاء عن رسول الله ﷺ، وعن الصحابة والتابعين من الشهادة له بالصحبة والفقه والملك العادل، وحسن السيرة حتى شُهد له بأنه المهدي.

ونخلص من هذا أن معاوية بن أبي سفيان هو أمير المؤمنين، أول ملوك الإسلام - كما قال الذهبي - كان عادلًا في حكمه، حسنًا في سيرته، أنار الله قلبه بالإسلام، واستقرَّ في قلبه وعقله، ولم يكن من المؤلفة قلوبهم، ولا من الطلقاء الذين أسلموا يوم الفتح، وإنما كان إسلامه يوم الحديبية قبل الفتح، فهو صحابي جليل عدل وعده الله الحسنى، فرضي الله عنه وأرضاه، وجعل الجنة مثواه.

ثانيًا. إن كان معاوية ﷺ أخطأ في الفتنة، فهذا لا ينقص من عدالته شيئًا:

من المعروف والمتفق عليه بين جميع المؤرخين أن الخلاف بين علي ومعاوية كان سببه أخذ القصاص من قتلة عثمان، فقد ظن معاوية أن عليًّا قد قصَّر فيما يجب عليه من القصاص لعثمان بقتل قاتليه، ومن ثم رفض بيعته وطاعته، إذ رأى القصاص قبل البيعة لعليٍّ، وهو ولي الدم لقرابته من عثمان.

وبموقف معاوية بن أبي سفيان هذا في الامتناع عن بيعة علي بن أبي طالب انتظارًا للقصاص من قتلة عثمان، ولعدم إنفاذ أوامره في الشام - أصبح معاوية ومن تبعه من أهل الشام في نظر علي في موقف الخارجين على الخلافة؛ إذ كان رأيه أن بيعته قد انعقدت برضاء من حضرها من المهاجرين والأنصار بالمدينة، ولزمت بذلك بقية المسلمين في جميع الأقطار الإسلامية، ولذلك رأى أن معاوية ومن معه من أهل الشام بغاة خارجون عليه، وهو الإمام منذ بويع بالخلافة، فقرر أن يخضعهم ويردهم إلى حظيرة الجماعة ولو بالقوة[3].

يقول ابن حزم في هذا الصدد: إن عليًّا قاتل معاوية لامتناعه من تنفيذ أوامره في جميع أرض الشام، وهو الإمام الواجبة طاعته، ولم ينكر معاوية قط فضل علي واستحقاقه الخلافة، لكن اجتهاده أداه إلى أن رأى تقديم أخذ القود - يعني القصاص - من قتلة عثمان على

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: ما قيل في قتال الروم، (٦/ ١٢٠)، رقم (٢٩٢٤).
2. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٦/ ١٢٠).
3. تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، محمد أمحزون، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٥١٧ بتصرف.

البيعة، ورأى نفسه أحق بطلب دم عثمان، والكلام فيه من ولد عثمان وولد الحكم بن أبي العاص لسنه وقوته على الطلب بذلك، وأصاب في هذا، وإنما أخطأ في تقديمه ذلك على البيعة فقط[1].

فعن أبي مسلم الخولاني أنه دخل على معاوية فقال له: أنت تنازع عليًّا، أأنت مثله؟ فقال معاوية: لا والله إني لأعلم أن عليًّا أفضل وأحق بالأمر، ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قُتِل مظلومًا ؟ وأنا ابن عمه، وأنا أطلب بدمه ؟ فَأْتُوا عليًّا فقولوا له فليدع إليَّ قتلة عثمان وأُسَلِّمُ له، فأتوا عليًّا فكلموه فأبى عليهم، ولم يدفع القتلة[2].

فمعاوية لم يقل: إنه خليفة، ولم ينازع عليًّا الخلافة أبدًا، ولذلك لما تنازعا وصار التحكيم، وكتب هذا ما عاهد عليه علي أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان قال: لا تكتب أمير المؤمنين، لو بايعتك على أنك أمير المؤمنين ما قاتلتك، ولكن اسمك واسمي فقط، ثم التفت إلى الكاتب وقال: اكتب اسمه قبل اسمي لفضله وسابقته في الإسلام[3].

فلم يكن القتال بين عليٍّ بن أبي طالب ومعاوية رضي الله عنهما قتالًا بين خليفة وخليفة آخر أبدًا، ولكنَّ القتال سببه أن عليًّا يريد أن يعزل معاوية، ومعاوية رافض للعزل حتى يقتل قتلة ابن عمه عثمان بن عفان أو يسلمهم إليه، فلم يكن الموضوع الخلافة كما شاع.

١. الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، مكتبة الخانجي، القاهرة، (٤/ ١٢٤).

٢. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/ ٦١٤).

٣. المرجع السابق، (٤/ ٣٩٤).

فلو سلمنا أن معاوية ﷺ أخطأ في الفتنة فهذا لا ينقص من عدالته شيئًا؛ لأن النبي ﷺ قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[4]، فكان اجتهاد معاوية ﷺ بقصد أخروي وليس دنيويًّا.

ثالثًا. زيادة معاوية درجة في المنبر أمر اقتضته الضرورة، ولم يثبت أبدًا أن خطبة الجمعة كانت بعد الصلاة ثم جعلها معاوية قبل الصلاة:

من المعلوم أن الصحابة ﷺ كانوا علماء فقهاء، وقد ثبت أن معاوية ﷺ كان من فقهاء الصحابة، فقد قال عنه ابن عباس - كما في البخاري -: إنه فقيه[5]؛ وإذا كان كذلك فله أن يجتهد وهو مأجور على أية حال.

ولكن بالرغم من هذا فإنه يُستحب التأسي بالنبي ﷺ في عدد درجات المنبر، أما ونحن بهذا الصدد فإننا ندافع عن اجتهاد صحابي إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر.

فالزيادة التي جعلها سيدنا معاوية للمنبر كانت لعلةٍ وهي التزايد العددي للمسلمين فزاد في درجاته حتى يسمعوا الإمام، فذلك اجتهاد منه لا ينقص من عدالته شيئًا.

فإنه من المعروف أن المنبر لم يزل على حاله ثلاث درجات حتى زاده مروان في خلافة معاوية ست درجات من أسفله، وكان سبب ذلك ما حكاه الزبير بن بكار في أخبار المدينة بإسناده إلى حميد بن عبد

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٣/ ٣٣٠)، (٧٣٥٢).

٥. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٦/ ١٢٠).

الرحمن بن عوف قال: "بعث معاوية إلى مروان ـ وهو عامله على المدينة ـ أن نحمل إليه المنبر، فأمر به فقلع، فأظلمت المدينة، فخرج مروان فخطب وقال: إنما أمرني أمير المؤمنين أن أرفعه، فدعا نجارًا، وكان ثلاث درجات فزاد فيه الزيادة التي هو عليها اليوم".

ورواه من وجه آخر قال: فكسفت الشمس حتى رأينا النجوم، وقال: "فزاد فيه ست درجات، وقال: إنما زيدت فيه حين كثر الناس" قال ابن النجار وغيره: استمر على ذلك إلا ما أصلح منه إلى أن احترق مسجد المدينة سنة أربع وخمسين وستمائة فاحترق، ثم جدد المظفر صاحب اليمن سنة ست وخمسين منبرًا، ثم أرسل الظاهر بيبرس بعد عشر سنين منبرًا فأزال منبر المظفر، فلم يزل إلى هذا العصر، فأرسل الملك المؤيد سنة عشرين وثمانمائة منبرًا جديدًا، وكان قد أرسل في سنة ثماني عشرة منبرًا جديدًا إلى مكة أيضًا[1].

لقد كان الناس بحاجة إلى تلك الزيادة في زمن معاوية ﷺ، فلهذا يقبل منه هذا الاجتهاد دون قدح فيه أو في عدالته.

وأكد هذا القول د. مصطفى السباعي إذ يقول: "ها هو أبو بكر يجمع القرآن في مصحف، وعمر يجمع الناس على التراويح، وعثمان يُحدث الأذان الأول يوم الجمعة خارج المسجد، وعمر بن عبد العزيز يزيد في مسجد رسول الله ﷺ.

وهاهم الملوك والرؤساء يجددون المساجد ويزيدون فيها وينقصون ويتخذون من الحيطة لأنفسهم عند الذهاب إلى الصلاة ما يدفع عنهم خطرًا متوهمًا أو متوقعًا، فلماذا لا يعتبر عمل هؤلاء تزيدًا في الدين أو انحرافًا عنه؟! ونعتبر زيادة معاوية في درجات المنبر، دليلًا على عدم عدالته؟ إن المنبر غُيِّر على عهد الرسول ﷺ في حياته؛ فبعد أن كان رسول الله ﷺ يقف بجانب جذع النخل، اتخذ منبرًا من ثلاث درجات، حيث تزايد الناس في المسجد، واحتاج الأمر إلى مكان عالٍ ليسمع البعيد كما يسمع القريب، فما الذي يمنع من زيادة الدرجات على هذا النحو إذا اتسع المسجد أكثر من ذلك؟ وزاد الناس فيه عما كانوا عليه في حياة الرسول ﷺ؟ لا شيء يمنع من هذا، لا دينًا ولا شرعًا ولا تقى ولا ورعًا، وهذا هو ما فعله معاوية حين زاد درجات المنبر"[2].

ونخلص من هذا إلى أن التأسي بمنبر الرسول ﷺ أمر محبوب، ولكن إذا اقتضت المصلحة العامة للمسلمين الزيادة في درجاته فلا إشكال في ذلك، وهذا ما حدث مع سيدنا معاوية، عندما لم يسمعه الناس بسبب كثرتهم، فاضطر إلى زيادة درجات فيه، وكان هذا اجتهادًا منه لا يمسُّ حكمًا شرعيًّا بقدر ما كان وسيلة لا عملًا تعبديًّا، ولا ينتقص من عدالته شيئًا قياسًا على الخلفاء الراشدين وما أحدثوه من تغيير لما اقتضت المصلحة ذلك.

أما عن خطبة الجمعة وأنها كانت بعد الصلاة، ثم جعلها سيدنا معاوية قبل الصلاة، فهذا ما لم نجده أبدًا في كتب التاريخ أو غيرها، إذ المعروف والمتفق عليه عند الفقهاء والمحدثين أن خطبة الجمعة كانت دائمًا قبل الصلاة، ولم نسمع أحدًا من الفقهاء أو الخلفاء قدم

---

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٢/ ٤٦٣، ٤٦٤).

٢. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، مرجع سابق، ص٢١٢ بتصرف.

الصلاة على الخطبة.

ولم نجد إلا تقديم الخطبة على الصلاة في العيد والذي فعلها هو مروان بن الحكم وليس معاوية، وقد اعتذر مروان عن ذلك بأنه فعله مضطرًّا؛ لأن الناس لم يعودوا يستمعون إلى خطبهم بعد انتهاء الصلاة[1]، ولم يرد عنه أنه احتج لذلك بحديث، أو أنه دفع بعض أتباعه إلى وضع حديث يؤيد ذلك، وقد أنكر عليه الصحابة والتابعون.

فمن المعروف في كتب الفقه أن خطبة الجمعة يشترط تقديمها على الصلاة؛ لأنها شرط من شروط صحة صلاة الجمعة، وشرط الشيء لا بد أن يكون سابقًا عليه، وهذا ما اجتمعت عليه المذاهب الأربعة[2]. فمن أين جاء المغرضون بتلك الفرية الكاذبة الواهية®؟!

الخلاصة:

- لقد شهد النبي ﷺ والصحابة والتابعون لسيدنا معاوية ﷺ بالصحبة، والفقه، والملك العادل وحسن السيرة.
- إن معاوية قد أسلم يوم الحديبية قبل الفتح، وأخفى إسلامه خوفًا من أهله حتى فتح مكة، وهذا ما أثبته التاريخ الصحيح.
- ولو افترضنا أنه أسلم يوم الفتح فذلك لا يقدح في عدالته وصحبته بعد تزكية رب العزة لمن أسلموا بعد الفتح، ووعدهم الحسنى.
- لقد بيَّن العلماء ما اجتمع في معاوية من خصال الخير، وهو أن الخليفة عمر ﷺ قد ولَّاه الشام، ثم جمع له عثمان ﷺ الشامات كلها وأفرده بها، لما رأى من حسن سيرته وقيامه بحماية البيضة وسد الثغور، وإصلاح الجند، والظهور على العدو، وما كان لعمر وعثمان أن يولياه الشام إلا إذا كان يستحق ذلك؛ فهو أمير المؤمنين، وملك الإسلام كما قال الإمام الذهبي.
- لقد كانت هذه الشهادة من كل العلماء الأعلام لأمير المؤمنين معاوية صدى استجابة الله ﷻ، لدعاء نبيه ﷺ لهذا الخليفة الصالح يوم قال ﷺ: "اللهم اجعله هاديًا مهديًّا واهد به".
- يقول ابن خلدون: "إن دولة معاوية وأخباره كان ينبغي أن تلحق بدولة الخلفاء الراشدين وأخبارهم فهو تاليهم في الفضل والعدالة والصحبة".
- إن كان معاوية ﷺ قد أخطأ في الفتنة فهذا لا يُنقص من عدالته شيئًا؛ لأن ذلك كان اجتهادًا منه، إذا أصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر.
- إن الزيادة التي جعلها معاوية ﷺ في المنبر كانت لعلةٍ وهي التزايد العددي للمسلمين، فزاد في درجاته حتى يسمعوا الإمام؛ فهذا اجتهاد منه كما اجتهد أبو بكر في جمع القرآن، واجتهد عمر في جمع الناس في صلاة التراويح، واجتهد عثمان في الأذان الثاني للجمعة.
- إننا لم نجد في كتب التاريخ أن خطبة الجمعة كانت بعد الصلاة، ثم جعلها سيدنا معاوية قبل

1. المرجع السابق، ص٢١٣.
2. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، دار الصفوة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، (٢٧/ ٢٠١) بتصرف.

® في **"جلوس معاوية في خطبة الجمعة"**، وفي **"حقيقة زيادة درجات المنبر في العصر الأموي"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها).

الصلاة، وإنما يشترط تقديمها على الصلاة؛ لأنها شرط لصحة صلاة الجمعة، وشرط الشيء لا بد أن يكون سابقًا عليه.

الشبهة الرابعة والثلاثون

دعوى أن مشاركة الصحابة في أحداث الفتنة طعن في عدالتهم(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض المغرضين أن أكثر الصحابة ليسوا عدولًا؛ وذلك لما حدث بينهم من خلافات سياسية بعد مقتل عثمان بن عفان ﷺ، ويستدلون على ذلك، بالخلافات التي حدثت بين علي ومعاوية رضي الله عنهما ويعتبرونها تناحرًا على السلطة، إذ جمع كلٌّ منهما فريقًا من المسلمين، ودارت بينهما معارك، وقُتِل فيها خلق كثير من الفريقين، فلا بد أن يكون بعضهم مخطئًا والآخر مُصيبًا، والمخطئ منهم لا يكون عدلًا. رامين إلى الطعن في عدالة الصحابة وأمانتهم في نقل الدين.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن اختلاف الصحابة في هذه الفتنة من القضايا الاجتهادية التي اجتهدوا فيها، فأصاب بعضهم وأخطأ بعضهم، فللمخطئ منهم أجر وللمصيب أجران، وخطؤهم لا يطعن في عدالتهم؛ لأن العدالة لا تعني العصمة من الخطأ.

٢) إن ما وقع من خلاف بين الصحابة لم يُؤَثِّر قط في الرواية؛ إذ المتتبع لأحاديث الصحابة المشاركين في الفتنة يجد أنهم لم ينفردوا بما يخالف ما ثبت عن غيرهم من الصحابة في موضوع ما، وهذا ما أثبته العلامة اليماني بعد تحقيق طويل في الروض الباسم.

التفصيل:

أولا. اختلاف الصحابة ﷺ في الفتنة كان عن اجتهاد وتأويل:

إن ما وقع من خلاف بين الصحابة الكرام بعد مقتل عثمان بن عفان ﷺ كان عن اجتهاد منهم، فكلٌّ يرى رأيه صوابًا ويدافع عنه، ومعلوم أن المجتهد إذا أصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر واحد.

وكان من هذه الخلافات أن فريقًا منهم قد أصاب وهو فريق عليٍّ ﷺ فله أجران في ذلك، وفريقًا قد اجتهد فأخطأ وهو فريق معاوية ﷺ فله أجر واحد.

ولكن ما هذا الأمر الذي اجتهدوا فيه، وأدى إلى وقوع هذا الخلاف الذي خسر فيه المسلمون كثيرًا؟

إن الخلاف الذي وقع بين عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما كان سببه أخذ القصاص من قتلة عثمان ﷺ، فقد ظنَّ معاوية أن عليًّا قَصَّر فيما يجب عليه من القصاص لعثمان بقتل قاتليه، ومن ثَمَّ رفض بيعته وطاعته، إذ رأى القصاص قبل البيعة لعليّ أولى، وهو وليُّ الدم لقرابته من عثمان.

وبموقف معاوية هذا في الامتناع عن بيعة عليٍّ انتصارًا للقصاص من قتلة عثمان... ولعدم إنفاذ أوامره في الشام، أصبح معاوية ومن تبعه من أهل الشام في نظر عليٍّ في موقف الخارجين على الخلافة؛ إذ كان رأيه

(*) حقبة من التاريخ، عثمان بن محمد الخميس، مرجع سابق. السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، مرجع سابق.

أن بيعته قد انعقدت برضاء من حضرها من المهاجرين والأنصار بالمدينة، ولزمت بذلك بقية المسلمين في جميع الأقطار الإسلامية؛ ولذلك رأى أن معاوية ﷺ ومن معه من أهل الشام بُغَاةٌ خارجون عليه، وهو الإمام منذ بُويع بالخلافة، فقرر أن يخضعهم ويردَّهم إلى حظيرة الجماعة ولو بالقوة[1].

ويوضح ابن حزم في هذا الصدد أن عليًّا قاتل معاوية لامتناعه من تنفيذ أوامره في جميع أرض الشام، وهو الإمام الواجب طاعته، ولم ينكر معاوية قط فضل عليٍّ واستحقاقه الخلافة، ولكن اجتهاده أدَّاه إلى أن رأى تقديم أخذ القَوَدِ من قتلة عثمان على البيعة لعلي ﷺ، ورأى نفسه أحق بطلب دم عثمان والكلام فيه من ولد عثمان وولد الحكم بن أبي العاص لسنِّه ولقوته على الطلب بذلك، وأصاب في هذا، وإنما أخطأ في تقديمه ذلك على البيعة فقط[2].

ومما يؤكد أن قتال عليٍّ ﷺ كان عن رأي رآه واجتهاد تبناه ما أخرجه أبو داود في سننه عن قيس بن عبَّاد قال: "قلت لعلي ﷺ: أخبرنا عن مسيرك هذا أعهدٌ عهده إليك رسول الله ﷺ أم رأي رأيته ؟ قال: ما عهد إليَّ رسول الله ﷺ شيئًا، ولكنه رأي رأيته"[3]؟

وكذلك كان قتال معاوية؛ إذ لم يكن قتاله لعلي من أجل الخلافة، وإنما كان عن اجتهاد تبناه أيضًا، فعن أبي مسلم الخولاني أنه دخل على معاوية فقال له: أنت تنازع عليًّا، أأنت مثله؟

فقال معاوية: لا والله إني لأعلم أن عليًّا أفضل وأحق بالأمر، ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قُتِل مظلومًا؟ وأنا ابن عمه، وأنا أطلب بدمه؟ فَأْتُوا عليًّا فقولوا له فليدع إليَّ قتلة عثمان وأُسَلِّمُ له، فأتوا عليًّا فكلموه فأبى عليهم ولم يدفع القتلة[4].

فلم يكن القتال بين عليٍّ ومعاوية رضي الله عنهما قتالًا بين خليفة وخليفة أبدًا، ولكنَّ القتال سببه أنَّ عليًّا يريد أن يعزل معاوية، ومعاوية رافض للعزل حتى يقتل قتلة ابن عمه أو يُسَلِّمون إليه، فلم يكن الموضوع (الخلافة كما يُشاع)[5].

يقول الحافظ ابن حجر: "اتفق أهل السنة على وجوب منع الطعن على أحد من الصحابة بسبب ما وقع منهم ولو عُرِف المحق منهم؛ لأنهم لم يقاتلوا إلا عن اجتهاد، وقد عفا الله تعالى عن المخطئ في الاجتهاد، بل ثبت أنه يؤجر أجرًا واحدًا وأن المصيب يؤجر أجرين"[6].

وحسبنا دلالة على ما قلنا من اجتهاد الصحابة في المسألة وخفائها أن تجد سيدنا عَقيل بن أبي طالب شقيق الإمام عليّ بن أبي طالب مع معاوية ضد أخيه سيدنا

---

١. تحقيق مواقف الصحابة من الفتنة، محمد أمحزون، مرجع سابق، ص٥١٧، ٥١٨ بتصرف.

٢. الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، تحقيق: محمد إبراهيم نصر و د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م، (٤/ ٢٤٠، ٢٤١).

٣. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: ما يدل على ترك الكلام في الفتنة، (١٢/ ٢٧٥)، رقم (٤٦٥٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٦٦).

٤. تاريخ الإسلام، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ٥٤٠).

٥. حقبة من التاريخ، عثمان بن محمد الخميس، مرجع سابق، ص١٨٦.

٦. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١٣/ ٣٧).

علي ﷺ، فالواقع أنهم كانوا متأولين يُعْذَرون فيما وقع بينهم"[1].

وقال الطبري في تقوية مذهب مَنْ ناصر حق الصحابة في الاجتهاد في مثل هذه الأمور: "لو كان الواجب في كل اختلاف يقع بين المسلمين الهرب منه بلزوم المنازل وكسر السيوف لما أقيم حدٌّ ولا أُبطل باطل، ولوجد أهل الفسوق سبيلًا إلى ارتكاب المحرمات من أخذ الأموال وسفك الدماء وسبي الحريم"[2].

وقد كان عليّ بن أبي طالب ﷺ على صواب في اجتهاده بتأخير القصاص من قتلة عثمان حتى تستتب الأمور، وتهدأ الفتنة، وقد فعل النبي ﷺ مثل ذلك في حادثة الإفك، وذلك أنه تكلم في عائشة رضي الله عنها بعض الناس، وكان الذي تولى كِبر هذا الأمر هو عبد الله بن أُبي بن سلول، فصعد النبي ﷺ المنبر وقال: "من يعذرني في رجل وصل أذاه إلى أهلي"؟ (يعني: عبد الله بن أبي بن سلول) فقام سعد بن معاذ، وقال: أنا أعذرك منه يا رسول الله، إن كان منا معشر الأوس قتلناه، وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك.

فقام سعد بن عبادة فرد على سعد بن معاذ، وقام أسيد بن حضير فرد على سعد بن عبادة، فصار النبي ﷺ يخفضهم[3]، وعلم أن الأمر عظيم، وذلك أنه قبل مجيء النبي ﷺ إلى المدينة كان الأوس والخزرج قد اتفقوا على أن يجعلوا عبد الله بن أبي بن سلول ملكًا عليهم، فله عندهم منزلة عظيمة، وهو الذي رجع بثلث الجيش في معركة أحد، والنبي ﷺ هنا ترك جلد عبد الله بن أبي بن سلول لماذا؟ للمصلحة؛ إذ رأى أن جلده أعظم مفسدة من تركه.

وكذلك الإمام عليّ ﷺ رأى أن تأخير القصاص أقل مفسدة من تعجيله؛ لأن عليًّا ﷺ لا يستطيع أن يقتل قتلة عثمان أصلًا؛ لأنهم غير معروفين بأعيانهم، وإن كان هناك رءوس للفتنة ولهم قبائل تدافع عنهم ما كان يستطيع أن يقتلهم ليس عجزًا، ولكن خوفًا على الأمة[4].

هذا عن اجتهاد سيدنا علي بن أبي طالب ﷺ، أما عن اجتهاد سيدنا معاوية بن أبي سفيان: فإن كان قد أخطأ في اجتهاده في هذه الفتنة فهذا لا ينقص من عدالته شيئًا؛ لأن النبي ﷺ قال: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[5].

ونخلص من هذا كله إلى أن اختلاف الصحابة في هذه الفتنة كان عن اجتهاد منهم، وقد كان فريق منهم مصيبًا في اجتهاده، وفريق مخطئًا، فللمصيب أجران وللمخطئ أجر واحد، والخطأ في الاجتهاد لا يطعن في عدالتهم؛ لأن العدالة لا تعني العصمة من الوقوع في

---

١. السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، مرجع سابق، ص٢٤.

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١٣/ ٣٧).

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: حديث الإفك، (٧/ ٤٩٨)، رقم (٤١٤١).

٤. حقبة من التاريخ، عثمان بن محمد الخميس، مرجع سابق، ص١٨٣، ١٨٤.

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٣/ ٣٣٠)، رقم (٧٣٥٢).

الذنب فضلًا عن الخطأ[®].

ثانيًا. الخلافات السياسية لم تُؤَثِّر قط في الرواية عن رسول الله ﷺ:

إن الخلافات السياسية التي شجرت بين صحابة رسول الله ﷺ، وأدت إلى معارك بينهم لم تُؤَثِّر في الرواية عن رسول الله ﷺ قط، ومن يتوهم ذلك فلأنه لم يَطَّلِع على السنة اطلاعًا كافيًا يُمَكِّنه من الحكم بذلك، إذ إن التحقيق يُثْبت أن هذه الخلافات لم تتجاوز موضوعها فيما بينهم؛ لأنها في الواقع ملابسات خفية دقيقة، أدت إلى اختلاف اجتهادي كما بَيَّنَّا، وكما أثبت في بحوث مطولة العلماء المحققون، فهذه الأحاديث المروية عن مخالفي علي رضي الله عنه لا يوجد فيها حديث خالفوا فيه غيرهم من الصحابة في أي موضوع، بل ليس فيها ما يقوِّي موقفهم في خلافهم مع الإمام علي رضي الله عنه بطريق مباشر أو غير مباشر.

ونذكر في هذا وثيقة على غاية من الأهمية قد أعدها من لا يمكن أن يُتَّهم بالتحيز، وهو عالم من كبار العلماء سلك سبيل العلم الموضوعي المنصف، وهو السبيل الوحيد الذي يغلب كل نزعة، ويجمع شتى الفئات على الوئام حتى لو احتفظ كل فريق بوجهة نظره، هذا العالم هو العلامة المحقق محمد بن الوزير اليماني، فقد تتبع أحاديث معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة، وهم أكثر من يطعن فيهم الآخرون، ثم بين بسرد هذه الأحاديث التي رووها أنهم لم ينفردوا بها بما يخالف ما ثبت عن غيرهم من الصحابة الكرام في موضوع ما، وأثبت هذا التتبع بإيجاز في كتابه القيم "الروض الباسم" ثم اعتمد ذلك، واحتج به أيضًا إمام من أئمة الشيعة الزيدية بلغ عندهم رتبة الاجتهاد هو محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، في كتابه العظيم في أصول الحديث "توضيح الأفكار"[1].

وإذا كان معاوية بن أبي سفيان أشد من طُعِن فيه من الصحابة الذين اشتركوا في الفتنة، فقد تتبع محمد بن الوزير اليماني حديثه الذي ورد في الكتب الستة فوجد أنها ثلاثون حديثًا، قد رويت كلها من طرق أخرى غير طريق معاوية، وبعد عرضها قال: "فهذه عامة أحاديث معاوية التي هي صريحة في الأحكام أو يستنبط منها حكم وهي موافقة لمذهب الشيعة والفقهاء وليس فيها ما لم يذهب إليه جماهير العلماء"[2].

وقال أيضًا موضحًا عدم كذب هؤلاء الصحابة على رسول الله ﷺ: "وهذا دليل صدق أهل ذلك العصر وعدم انحطاطهم إلى مرتبة الكذابين خذلهم الله تعالى، ولو لم يدل على ذلك، إلا أن معاوية لم يرو شيئًا قط في ذم علي رضي الله عنه، ولا في استحلال حربه، ولا في فضائل عثمان رضي الله عنه ولا في ذم القائمين عليه مع تصديق جنده له، وحاجته إلى تنشيطهم بذلك، فلم يكن منه في ذلك شيء، على طول المدة، لا في حياة علي رضي الله عنه ولا بعد وفاته، ولا انفرد برواية ما يخالف الإسلام ويهدم

® في **"بطلان ما نُسب إلى معاوية من سبٍّ لعلي بن أبي طالب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"خروج السيدة عائشة في الفتنة كان بدافع الإصلاح"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة والثلاثين، من هذا الجزء.

1. السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، مرجع سابق، ص٢٤، ٢٥.
2. الروض الباسم في الذَّب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق، (٢/ ١١٨).

القواعد؛ ولهذا روى عن معاوية غير واحد من أعيان الصحابة والتابعين؛ كعبد الله بن عباس، وأبي سعيد الخدري، وعبد الله بن الزبير، وسعيد بن المسيب، وأبي صالح السمان، وأبي إدريس الخولاني، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وعروة بن الزبير، وسالم بن عبد الله، ومحمد بن سيرين، وخلق كثير، وروى عن هؤلاء أمثالهم، وإنما ذكرت هذا ليعرف أن المحدثين لم يختصوا برواية حديثه، فإنه من المعلوم أنهم لا يقبلون من الحديث إلا ما اتصل إسناده برواية الثقات، فلولا رواية ثقات كل عصر لحديثه عن أمثالهم لم يصح للمحدثين أنه حديثه، ولو لم يصح لهم أنه حديثه لم يرووه عنه في الكتب الصحيحة"[1].

وحسبنا ذلك دليلًا عقليًّا منطقيًّا على عدالة الصحابة الذين اشتركوا في الفتنة وائتمانهم على حديث رسول الله ﷺ.

وعلى كلا التقديرين (الصواب أو الخطأ في الاجتهاد)، فالشهادة والرواية من الفريقين لا تكون مردودة، إما بتقدير الإصابة، وإما بتقدير الخطأ مع الاجتهاد[2].

وقد أكد الإمام الجويني رحمه الله عدالة كل من لابس الفتنة من الصحابة، وصحة روايتهم جميعًا فقال: "أما التوقف في تعديل كل نفر من الذين لابسوا الفتن، وخاضوا المحن، فإن هذا متضمن الانكفاف عن الرواية عنهم، فهذا باطل من دين الأمة، وإجماع العلماء على تحسين الظن بهم، وردهم إلى ما تمهد لهم من المآثر بالسبيل السابقة، وهذا من نفائس الكلام"[3].

بالإضافة إلى أن جمهور الصحابة وساداتهم تأخروا عن تلك الفتن والخوض فيها كما قال محمد بن سيرين: "هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ عشرة آلاف فما حضر منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين".

قال ابن تيمية عن إسناد هذه الرواية: "وهذا الإسناد من أصح الأسانيد على وجه الأرض"[4]. وذكر ابن كثير أنه لم يكن في الفريقين مائة من الصحابة وكلهم عدول[5].

لذلك فقد أجمعت الأمة على عدالتهم، وهل بعد تعديل الله ورسوله لهم يحتاج أحد منهم إلى تعديل أحد؟! على أنه لو لم يرد من الله تعالى ورسوله الكريم ﷺ شيء في تعديلهم لوجب تعديلهم لما كانوا عليه من دعم الدين والدفاع عنه، ومناصرتهم للرسول والهجرة إليه، والجهاد بين يديه، وبذل المُهَج، والمحافظة على أمور الدين والقيام بحدوده ومراسيمه، والتشدد في امتثال أوامر الله ونواهيه، حتى إنهم قتلوا أقرب الناس إليهم آباءهم أو أبناءهم في سبيل الله، من أجل إقامة دعائم الإسلام.

كل ذلك دليل على قوة إيمانهم، وحسن إسلامهم وأمانتهم وإخلاصهم؛ لذلك وجب أن يحمل كل ما جرى بينهم من الفتن على أحسن حال؛ لأن ما وقع إنما

---

١. المرجع السابق، (٢/ ١١٩).

٢. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٢/ ٣١٥).

٣. البرهان في أصول الفقه، الإمام الجويني، تحقيق: د. عبد العظيم الديب، دار الوفاء، مصر، ط٤، ١٤١٨هـ، (١/ ٤٠٦) بتصرف.

٤. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٦/ ١٢٩).

٥. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد شاكر، مرجع سابق، ص١٥٥.

كان نتيجة لما أدى إليه اجتهاد كل فريق[1]®.

الخلاصة:

- إن ما وقع من خلاف بين الصحابة الكرام بعد مقتل عثمان ﷺ كان عن اجتهاد منهم، فكلٌّ يرى أن رأيه صواب ويجاهد في سبيله.
- كان معاوية يرى أن القصاص لدم عثمان يكون قبل البيعة لعلي، وهو أولى بدمه لقرابته وقوته على المطالبة بذلك؛ لهذا رفض البيعة لعلي إلا بعد أخذ القصاص من قتلة عثمان.
- أما علي ﷺ فكان يرى تأخير القصاص؛ لأن الأمن غير مستتب، والفتنة ما زالت قائمة، وقتلة عثمان غير معروفين بأعيانهم، فتأخيره أقل مفسدة من تعجيله.
- وكانت النتيجة أن كليهما قد اجتهد، فأصاب علي في اجتهاده، وأخطأ معاوية، والإمام إذا اجتهد فأصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر واحد.
- إن الخطأ في الاجتهاد لا يطعن في العدالة؛ لأن العدالة لا تعني العصمة من الوقوع في الخطأ، فمن أخطأ من هؤلاء الصحابة فلا يُطعن في عدالته، وإنما له أجر على اجتهاده.
- إن الخلافات السياسية التي شجرت بين الصحابة لم تؤثر في شيء من الرواية عن النبي ﷺ قط، ولم تتعد المسألة بينهم نطاقها، وإنما كانت خلافات سياسية لا أكثر، ولا علاقة لها بالكذب في الحديث.
- الأحاديث المروية عن مخالفي علي ﷺ لا يوجد فيها شيء خالفوا فيه غيرهم من الصحابة في أي موضوع، بل ليس فيها ما يقوي موقفهم في خلافهم مع الإمام علي.
- إن الأحاديث التي رواها معاوية وعمرو بن العاص والمغيرة بن شعبة ﷺ ـ وهم أكثر من طُعن فيهم ـ لم ينفردوا فيها بما يخالف ما ثبت عن غيرهم من الصحابة في موضوع ما، وهذا دليل على أن هؤلاء الصحابة ـ وهم أقل من مائة ـ لم يؤثر اشتراكهم في الفتنة في رواية الأحاديث النبوية.
- لكل هذا فقد أجمعت الأمة على عدالة الصحابة جميعًا بما فيهم من اشترك في الفتنة، كما أنه بعد تعديل الله ورسوله لهم لا يحتاج أحد منهم إلى تعديل أحد، وكيف نطعن فيهم وهم الذين دافعوا عن الدين وناصروا النبي ﷺ، وبذلوا أرواحهم في سبيل رضا الله ورسوله عنهم؟ وكيف يكذبون على النبي ﷺ وهم الذين قتلوا في سبيل الله أقرب الناس إليهم لينالوا رضا الله ﷻ ورسوله ﷺ؟!



---

١. السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مرجع سابق، ص٤٠٤ بتصرف.

® في **"اهتمام العلماء بالجوانب السياسية عند نقدهم للأحاديث"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة العشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"أثر الشيعة والخوارج في وضع الأحاديث"** طالع: الوجهين الثاني والثالث، من الشبهة العشرين، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"عدم تأثر المحدثين بأهوائهم أو بالخلاف المذهبي في نقل الروايات"** طالع: الشبهة الثانية، من الجزء الخامس (الأئمة والرواة)، والوجه الرابع، من الشبهة الثالثة، من الجزء السابع (الإسناد والمتن). وفي **"انشغال أهل البيت بالسياسة كان سببا في قلة مروياتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة، من الجزء السادس (دواوين السنة).

الشبهة الخامسة والثلاثون

الزعم أن خروج عائشة على عليٍّ رضي الله عنهما تبرجٌ منها(*)

مضمون الشبهة:

يزعم بعض الطاعنين أن السيدة عائشة خالفت أمر ربها وتبرجت تبرج الجاهلية، حين خرجت تطالب بدم عثمان، وقد أمرها ربها بالاستقرار في البيت في قوله ﷻ: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ (الأحزاب: ٣٣)، وجعل خروجهن من بيوتهن تبرجًا من تبرج الجاهلية الأولى: ﴿وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ (الأحزاب)، وقد أدى خروجها إلى وقوع الفتنة بين المسلمين، متوهمين أنها رضي الله عنها ما خرجت إلا عداءً لعلي ﷺ؛ إذ إنها كانت حريصة على تدعيم موقفها السياسي، وإن استوجب ذلك وقوع خلاف بينها وبين بعض الصحابة الكرام ﷺ كما حدث بينها وبين علي. رامين من وراء ذلك كله إلى الطعن في عدالتها رضي الله عنها تمهيدًا للطعن فيما أتانا عنها من السنة.

وجها إبطال الشبهة:

١) لقد خرجت السيدة عائشة رضي الله عنها لضرورة شرعية وهي الإصلاح بين الناس، وليس في هذا ما يدل على تبرجها؛ إذ إن الأمر بالاستقرار في البيوت لا يتعارض مع الخروج للإصلاح، ولا سيما أنها رضي الله عنها قد سافرت مع محرم لها، وهو عبد الله بن الزبير.

٢) إن العلاقة الطيبة بين السيدة عائشة رضي الله عنها وسيدنا علي ﷺ تنفي أن يكون خروجها بدافع العداوة أو إحداث الفتنة، ولقد سجل التاريخ ما بينهما من احترام متبادل.

التفصيل:

أولا. السفر لضرورة شرعية لا ينافي القرار في البيت:

إن أصحاب هذه الشبهة قد استخدموا الدليل في غير موضعه؛ إذ يجدر بنا في البداية أن نفهم معنى التبرج الوارد في الآية، ثم نمعن النظر في موقف السيدة عائشة رضي الله عنها لنستطيع الحكم بإنصاف ونجيب على سؤال مهم وهو: هل حقًّا خالفت السيدة عائشة رضي الله عنها أمر ربها وتبرجت؟!! أم أنه ادعاء واهٍ يفتضح أمره من أول وهلة.

يقول ابن كثير رحمه الله في تفسير قوله ﷻ: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾: "أي: الزَمْنَ بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة"[1]، وخاطبهن بذلك تشريفًا لهن[2].

ويقول الطاهر ابن عاشور في تفسير قول الله ﷻ: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَىٰ ﴾ (الأحزاب: ٣٣): هذا أمر خُصصن به، وهو وجوب ملازمتهن بيوتهن توقيرًا لهنَّ، وتقوية لحرمتهن، فقرارهن في بيوتهن عبادة، ونزول الوحي فيها وتردد النبي ﷺ في خلاله يكسبها حرمة. وقد كان المسلمون لما ضاق عليهم المسجد النبوي يصلون الجمعة في بيوت أزواج النبي ﷺ... وهذا الحكم وجوب على أمهات

(*) أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق. الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مرجع سابق.

١. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٦/ ٢٤٥).

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٤/ ٧٩).

المؤمنين، وهو كمال لسائر النساء... ومحمل هذا الأمر على ملازمة بيوتهن فيما عدا ما يضطر فيه الخروج مثل موت الأبوين، وقد خرجت عائشة إلى بيت أبيها أبي بكر في مرضه الذي مات فيه كما دل عليه حديثه معها في عطيته التي كان أعطاها من ثمرة نخلة وقوله لها: "وإنما هو اليوم مالُ وارث"[1].

وجاء في الحديث أن النبي ﷺ قال: "قد أذن الله لكُنَّ أن تخرجن لحوائجكُن"[2]، يريد حاجات الإنسان.

وقد أشكل على الناس خروج عائشة إلى البصرة في الفتنة التي تدعى: وقعة الجمل... والذي عليه المحققون مثل أبي بكر بن العربي أن ذلك كان منها اجتهادًا، فإنها رأت أن في خروجها إلى البصرة مصلحة للمسلمين لتسعى بين فريقي الفتنة بالصلح؛ فإن الناس تعلقوا بها وشكوا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة، ورجوا بركتها أن تخرج فتصلح بين الفريقين، وظنوا أن الناس يستحيون منها، فتأولت لخروجها مصلحة تفيد إطلاق القرار المأمور به في قوله ﷻ: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾ يكافئ الخروج للجمع، وأخذت بقوله ﷻ: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ (٩) ﴾ (الحجرات)، ورأت أن الأمر بالإصلاح يشملها وأمثالها ممن يرجون سماع الكلمة فكان ذلك منها عن اجتهاد، وقد أشار عليها جمع من الصحابة بذلك، وخرجوا معها مثل طلحة والزبير وناهيك بهما.

وهذا من مواقع اجتهاد الصحابة التي يجب علينا حملها على أحسن المخارج ونظن بها أحسن المذاهب ـ كقولنا في تقاتلهم في صفين ـ وكاد أن يصلح الأمر، ولكن أفسده دعاة الفتنة، ولم تشعر عائشة إلا والمقاتلة قد جرت بين فريقين من الصحابة يوم الجمل. ولا ينبغي تقليد كلام المؤرخين ونقله على علّاته فإن فيهم من أهل الأهواء ومن تلقفوا الغث والسمين.

وما يذكر عنها رضي الله عنها أنها كانت إذا قرأت هذه الآية تبكي حتى يبتل خمارها، فلا ثقة بصحة سنده، ولو صح لكان محمله أنها أسفت لتلك الحوادث التي ألجأتها إلى الاجتهاد في تأويل الآية[3].

إذن خروج السيدة عائشة رضي الله عنها كان لحاجة شرعية تستوجب الخروج ألا وهي الإصلاح بين الناس، وإخماد نار الفتنة بين المسلمين، فلعل الحياء منها رضي الله عنها يثنيهم عن القتال وينصتوا لقولها، أليست هذه حاجة وضرورة؟!!

ثم إن العجب ليتملكنا من أصحاب هذه الشبهة إذ كيف يرمون أم المؤمنين رضي الله عنها بالتبرج وهي من برأها الله ﷻ بوحي من السماء يُقرأ إلى يوم القيامة، وكفى به دليلًا على براءتها من كل هذه الترهات التي يحاولون إلصاقها بها، رضي الله عنها.

---

١. أخرجه مالك في الموطأ، كتاب: البيوع والتجارات والسلم، باب: النحلى، (١/ ٢٦٠)، رقم (٨٠٨).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: النكاح، باب: خروج النساء لحوائجهن، (٩/ ٢٤٩)، رقم (٥٢٣٧). صحيح مسلم (بشرح النووي) كتاب: السلام، باب: إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان، (٨/ ٣٢٩٠، ٣٢٩١)، رقم (٥٥٦٤٩).

٣. التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (٢٢/ ١٠: ١٢).

والتبرج: هو التكشف والظهور للعيون، أو هو: إظهار المرأة محاسن ذاتها وثيابها وحليها بمرأى الرجال[1]، وحقيقته إظهار ما سِتْره أحسن، والمقصود بـ "تبرج الجاهلية الأولى" ما كان يحدث من النساء؛ إذ كانت المرأة تلبس الدرع من اللؤلؤ، فتمشي وسط الطريق تعرض نفسها على الرجال، أو هو: كون النساء يتمشين بين الرجال[2].

فهل يصدِّق عاقل أن أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وهي المرأة الطاهرة النقية تفعل مثل هذا، فكيف برَّأها الله ﷻ إذن بكلامه؟!

إن الحق الذي لا مراء فيه أن السيدة عائشة رضي الله عنها إنما خرجت للإصلاح ولم تخرج أبدًا رضي الله عنها متبرجة.

ومما يدعم هذه الرؤية: ما رواه الطبري أن عثمان بن حنيف ـ والي البصرة من قِبَل عليّ ـ أرسل إلى عائشة رضي الله عنها يسألها عن سبب قدومها البصرة، فقالت: والله ما مثلي يسير بالأمر المكتوم، ولا يعطي لبنيه الخبر، إن الغوغاء من أهل الأمصار غزوا حرم رسول الله ﷺ، وأحدثوا فيه الأحداث، وآووا فيه المحدثين، واستوجبوا فيه لعنة الله ولعنة رسوله، مع ما نالوا من قتل إمام المسلمين بلا ترة ولا عذر، فاستحلوا الدم الحرام فسفكوه، وانتهبوا المال الحرام، وأحلوا البلد الحرام والشهر الحرام، ومزَّقوا الأعراض والجنود، وأقاموا في دار قوم كانوا كارهين لمقامهم، ضارين مضرين، غير نافعين ولا متقين، ولا يقدرون على امتناع ولا يأمنون، فخرجت في المسلمين أعلمهم ما أتى هؤلاء القوم، وما فيه الناس وراءنا، وما ينبغي لهم أن يأتوا في إصلاح هذا، وقرأت: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾ (النساء: ١١٤)، فنهض في الإصلاح ممن أمر الله ﷻ وأمر رسوله ﷺ الصغير والكبير، والذكر والأنثى فهذا شأننا إلى معروف نأمركم به ونحضكم عليه، ومنكر ننهاكم عنه، ونحثكم على تغييره[3].

ويضيف ابن العربي رحمه الله قائلًا: وأما خروجها إلى حرب الجمل فما خرجت لحرب، ولكن تعلق الناس بها، وشكوا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة وتهارج الناس، ورجوا بركتها في الإصلاح، وطمعوا في الاستحياء منها إذا وقفت للخلق، وظنت هي ذلك، فخرجت ممتثلة لأمر الله ﷻ في قوله تعالى: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ﴾، والأمر بالإصلاح مخاطب به جميع الناس من ذكر أو أنثى، حر أو عبد[4].

فعائشة رضي الله عنها لم تقاتل، ولم تخرج لقتال، وإنما خرجت بقصد الإصلاح بين المسلمين، وظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين. ثم تبين لها فيما بعد أن

---

١. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٢/ ٣٠٩). التحرير والتنوير، الطاهر ابن عاشور، مرجع سابق، (٢٢/ ١٢) بتصرف.

٢. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٤/ ١٧٩، ١٨٠).

٣. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٤٦٠، ٤٨٥، ٤٨٦ بتصرف.

٤. أحكام القرآن، ابن العربي، مرجع سابق، (٦/ ٣٥٣).

ترك الخروج كان أولى، فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها[1].

"فتقرر أنها ما خرجت إلا للإصلاح بين الناس، وفيه ردٌّ على من طعن في عائشة رضي الله عنها بقوله: إنها خرجت من بيتها وقد أمرها الله بالاستقرار فيه في قوله ﷻ: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ٱلْأُولَىٰ ﴾ (الأحزاب: ٣٣).

إذ إن سفر الطاعة لا ينافي القرار في البيت وعدم الخروج منه إجماعًا، وهذا ما كانت تراه أم المؤمنين عائشة في خروجها للإصلاح بين المسلمين، وكان معها محرمها ابن أختها عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما[2].

وقد ردّ ابن تيمية على الذين يزعمون أن أم المؤمنين عائشة تبرَّجت تبرج الجاهلية الأولى عندما خرجت من دارها، حيث يقول: "فهي رضي الله عنها لم تتبرج تبرج الجاهلية الأولى، والأمر بالاستقرار في البيوت لا ينافي الخروج لمصلحة مأمور بها، كما لو خرجت للحج والعمرة، أو خرجت مع زوجها في سفره، فإن هذه الآية قد نزلت في حياة النبي ﷺ، وقد سافر بهن رسول الله ﷺ بعد ذلك، كما سافر في حجة الوداع بعائشة رضي الله عنها وغيرها، وأرسلها مع عبد الرحمن أخيها، فأردفها خلفه، وأعمرها من التنعيم، وحجة الوداع كانت قبل وفاة النبي ﷺ بأقل من ثلاثة أشهر بعد نزول هذه الآية، ولهذا كان أزواج النبي ﷺ يحججن بعده كما كنَّ يحججن معه في خلافة عمر ﷺ وغيره، وكان عمر يوكل بقطارهن عثمان، أو عبد الرحمن بن عوف، وإذا كان سفرهن لمصلحة جائزًا، فعائشة اعتقدت أن ذلك السفر مصلحة للمسلمين فتأولت في ذلك"[3].

فلم يرد لله تعالى بسابق قضائه ونافذ حكمه أن يقع إصلاح، ولكن جرت مطاعنات وجراحات حتى كاد يفنى الفريقان، فعمد بعضهم إلى الجمل فعرقبه، فلما سقط الجمل لجنبه أدرك محمد بن أبي بكر عائشة رضي الله عنها فاحتملها إلى البصرة، وخرجت في ثلاثين أو أربعين امرأة ـ على اختلاف في الروايات ـ قَرَنَهنَّ عليٌّ بها حتى أوصلوها إلى المدينة برة تقية مجتهدة، مصيبة مثابة فيما تأولت، مأجورة فيما فعلت؛ إذ كل مجتهد في الأحكام مصيب[4].

كما أن خروجها مع محرم لها (عبد الله بن الزبير ابن أختها)، ثم موقف علي بن أبي طالب إذ أرجعها في ثلاثين امرأة، كل هذه أدلة على نفي التبرج عنها، وحاشاها ذلك وهي أم المؤمنين المكرَّمة المصونة.

ثانيًا. إن خروج السيدة عائشة كان بدافع الإصلاح، يشهد لذلك علاقتها الطيبة بسيدنا علي ﷺ:

لقد تبين أن موقف السيدة عائشة، وكذلك باقي الصحابة ﷺ من عليٍّ ﷺ، وخروجهم إليه في البصرة لم يكن المراد منه قتال علي، بل كان مرادهم الإصلاح

---

١. انظر: الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، مرجع سابق، ص٢٠٦، ٢٠٧.

٢. الانتصار للصحب والآل من افتراءات السماوي الضال، د. إبراهيم بن عامر الرحيلي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م، ص٤٤٤.

٣. منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة والقدرية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٤/ ٤٤١).

٤. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٤/ ١٨٢).

والطلب بدم عثمان، وقد كانت السيدة عائشة رضي الله عنها ترى أن في خروجها مصلحة للمسلمين، ثم تبين لها فيما بعد أن ترك الخروج كان أولى، فكانت إذا ذكرت خروجها تبكي حتى تبل خمارها، وتقول: والله لوددت أني مت قبل هذا اليوم بعشرين سنة، وكانت رضي الله عنها تبكي كلما تتذكر أحداث يوم الجمل.

ومما يرد القول بوجود عداء بينها رضي الله عنها وبين علي ﷺ ما ثبت عن أمير المؤمنين علي ﷺ من أنه أقرَّ عائشة رضي الله عنها على قولها إثر معركة الجمل؛ حيث قالت تصف علاقتها بالإمام علي: "والله ما كان بيني وبين علي في القديم إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها"[1]، فقال علي ﷺ: "صدقت والله وبرت ما كان بيني وبينها إلا ذلك"[2]. فأي عداوة كانت؟! لقد كانت عائشة رضي الله عنها على علاقة طيبة مع علي ﷺ، ولقد كانت تروي فضائله دائمًا، ومن ذلك:

- روت حديث الكساء في فضل علي، وفاطمة، والحسن، والحسين ﷺ[3].
- كثيرًا ما كانت تحيل السائل إلى علي ﷺ ليجيبه؛ فقد أحالت شريح بن هانئ لما سألها عن المسح على الخفين إلى علي ﷺ وقالت له: "عليك بابن أبي طالب فسله، فإنه كان يُسافر مع رسول الله ﷺ"[4].
- كذلك فقد طلبت من الناس بعد مقتل عثمان ﷺ أن يلزموا عليًّا ﷺ ويُبايعوه.

ويظهر لنا مما يرد على هذه الشبهة أن عائشة رضي الله عنها لم يحدث قط أنها أبطلت خلافة علي، ولا طعنت عليه، ولا ذكرت فيه جرحًا، ولا بايعت غيره، ولا خرجت لقتاله في البصرة فإنه لم يكن بالبصرة يومئذ[5].

ولذلك قال الأحنف بن قيس: لقيت طلحة والزبير رضي الله عنهما بعد حصر عثمان ﷺ، فقلت: ما تأمراني فإني أراه مقتولًا؟ قالا: عليك بعلي. قال: ولقيت عائشة بعد قتل عثمان في مكة، فقلت: ما تأمريني؟ قالت: عليك بعلي[6].

مما يؤكد أنها لم تكن حريصة على تدعيم موقفها السياسي ضده كما يدَّعي المغرضون، بل إنها كانت لا تقول إلا الحق، ولا تحدث إلا بالصدق.

ولذلك فإن القول بأنها كانت على خلاف مع علي ﷺ جعلها تتقول الأحاديث لتدعيم موقفها أمامه ـ قول باطل لا يثبت أمام الروايات الصحيحة التي بينت أن عائشة ما خرجت إلا للإصلاح.

ولقد كان علي ﷺ على علم بهذا الأمر؛ لذا فقد ردّها إلى مأمنها معززة مُكرّمة، وجَهَّزها بكل شيء ينبغي لها من مركب وزاد أو متاع، وأخرج معها من نجا ممن خرج معها إلا من أحب المقام، واختار لها أربعين امرأة من نساء أهل البصرة المعروفات وقال: تجهز يا محمد بن الحنفية، فبلغها، فلما كان اليوم الذي ترتحل فيه جاءها

---

١. تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري، مرجع سابق، (٣/ ٣١).

٢. المرجع السابق، ص٦١.

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فضائل أهل بيت النبي ﷺ، (٨/ ٣٥٥٦)، رقم (٦١٤٤).

٤. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الطهارة، باب: التوقيت في المسح على الخفين، (٢/ ٨٠٩)، رقم (٦٢٧).

٥. حقبة من التاريخ، عثمان بن محمد الخميس، مرجع سابق، ص١٧٦ بتصرف.

٦. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١٣/ ٣٨).

حتى وقف لها، وحضر الناس، فخرجت على الناس، وودعوها وودعتهم وقالت: يا بني، تعتب بعضنا على بعض استبطاء واستزادة، فلا يعتدن أحد منكم على أحد بشيء بلغه من ذلك، لأنه والله ما كان بيني وبين علي في القديم إلا ما يكون بين المرأة وأحمائها، وإنه عندي على معتبتي من الأخيار، وقال علي: يا أيها الناس، صدقت والله وبرت، ما كان بيني وبينها إلا ذلك، وإنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة[1].

فكان كلٌّ منهما يعرف للآخر قدره، ويحفظ له مكانه عند النبي ﷺ، فأين هو الموقف المدعم من قبل عائشة رضي الله عنها ضد علي ؓ؟ وأين هذا الخلاف الذي يستدعي من عائشة رضي الله عنها أن تضع الحديث على النبي ﷺ؟! إنه لشيء عجاب.

وقد خالف الصواب من ظن أن خروج أم المؤمنين إلى البصرة كان لشيء في نفسها من عليٍّ، لموقفه منها في حديث الإفك، حين رماها المنافقون بالفاحشة فاستشاره النبي ﷺ في فراقها، فقال: "يا رسول الله، لم يضيق الله عليك، والنساء سواها كثير، وإن تسأل الجارية تصدقك"[2].

وهذا الكلام الذي قاله علي إنما حمله عليه ترجيح جانب النبي ﷺ، لما رأى عنده من القلق والغم بسبب القول الذي قيل، وكان شديد الغيرة، فرأى علي ؓ في بادئ الأمر أنه إذا فارقها سكن ما عنده من القلق بسببها، إلى أن تتحقق براءتها، فيمكن رجعتها، ويستفاد منه ارتكاب أخف الضررين لذهاب أشدهما[3].

وبظهور براءة عائشة رضي الله عنها بوحي نزل من السماء وقرآن يتلى إلى يوم القيامة تطيش هذه الشبهة، كما تتأكد عندنا عدالة أم المؤمنين رضي الله عنها وصحة مروياتها؛ إذ إنها المُبَرَّأة من قبل الله ﷻ ومن قبل جميع الصحابة وعلى رأسهم علي ؓ الذي قال لها وهو يودعها بعد موقعة الجمل المشهود لها: "إنها لزوجة نبيكم ﷺ في الدنيا والآخرة".

وبهذا كله تبطل الشبهة، وتظهر لنا براءة وعدالة السيدة عائشة رضي الله عنها مما نسبه المغرضون إليها، ويتضح فضلها ومكانتها في الإسلام، وأنها أبدًا ما خرجت متبرجة، ولا معاديةً لعلي ؓ، وبهذا فلا مجال للطعن في مروياتها®.

الخلاصة:

- إن خروج السيدة عائشة رضي الله عنها كان من أجل الإصلاح بين الناس، وليس في هذا تعارض مع الآية الكريمة: ﴿ وَقَرْنَ فِي بُيُوتِكُنَّ ﴾، إذ إن معناها: الزمن بيوتكن فلا تخرجن لغير حاجة، ولا يخفى على أحد أن الإصلاح في هذا الوقت كان من أهم الضرورات والحاجات، وبذا لا يصحُّ الاستدلال بهذه الآية على هذه الواقعة.

---

١. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؓ، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٥٣٢.

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: التفسير، باب: ﴿ لَّوْلَآ إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا ﴾، (٨/ ٣٠٦)، رقم (٤٧٥٠).

٣. دور المرأة السياسي في عهد النبي والخلفاء الراشدين، أسماء محمد أحمد، نقلا عن: أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ؓ، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٥٣٢.

® في **"اختلاف الصحابة في الفتنة كان عن اجتهاد وتأويل"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والثلاثين، من هذا الجزء.

- لم تخرج السيدة عائشة رضي الله عنها لقتال، وإنما ظنت أن في خروجها مصلحة للمسلمين، كما تعلق الناس بها، وشكوا إليها ما صاروا إليه من عظيم الفتنة وتهارج الناس، ورجوا بركتها في الإصلاح، وطمعوا في الاستحياء منها إذا وقفت للخلق.
- خرجت رضي الله عنها ملتزمة، وكيف لا تلتزم وهي أم المؤمنين؟!! فخرجت مع محرم لها (عبد الله بن الزبير ابن أختها) فهل في هذا تبرج؟!! ثم إنها رجعت في ثلاثين أو أربعين امرأة قرنهن بها الإمام علي ﷺ أوصلوها إلى المدينة برة تقية مجتهدة مثابة فيما اجتهدت بإذن الله.
- لقد كانت السيدة عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها على علاقة طيبة بعلي أمير المؤمنين ﷺ، وكانت تروي فضائله دائمًا، ولم يحدث قط أنها أبطلت خلافته ولا طعنت عليه ولا ذكرت فيه جرحًا ولا بايعت غيره ولا خرجت لقتاله، ولا استخدمت أحاديث ضده.
- إن ما حدث من ثناء الإمام علي بن أبي طالب على أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها وكذلك ما حدث من ثنائها عليه ﷺ، وإرجاعها إلى مأمنها سالمة مصونة من قِبَلِه ليؤكد على فساد هذه الشبهة وجهل قائليها.

الشبهة السادسة والثلاثون

دعوى أن مشاركة طلحة والزبير رضي الله عنهما في الفتنة تطعن في عدالتهما(*)

مضمون الشبهة:

يُجرِّح بعض المغرضين طلحة والزبير رضي الله عنهما بدعوى أنهما تورطا في الفتنة التي هبت عاصفتها على المسلمين بعد مقتل عثمان ﷺ، ويتساءلون: كيف نُعَدِّلهما وقد فعلا ما يوجب النار، بل الخلود فيها وهو استباحة قتل المسلم، ثم كيف يكونان مبشَّرَيْن بالجنة أو مقبولي الرواية؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) إن الناظر في سيرة طلحة والزبير رضي الله عنهما ليجدهما جردا من نفسيهما درعًا واقيًا، وحصنًا منيعًا للإسلام ونبيه ﷺ، وقد عدلهما الله في كتابه والرسول ﷺ في سنته، بالإضافة إلى ما تميزا به من مناقب؛ فكيف يُظن بمثلهما استباحة دماء المسلمين؟!

٢) إن مسألة الاقتصاص من قتلة عثمان ﷺ مسألة تخضع للاجتهاد، والصحابة الكرام أهل له، فرأى علي بن أبي طالب ﷺ التمهل ريثما تستقر له الأمور، وليعلم من هم القتلة فعلا، لكي لا يُظْلم بريء ولا يُفلت جانٍ، ورأى طلحة والزبير رضي الله عنهما التعجيل بالاقتصاص لتجنب الفتنة وكسر شوكة الثوار، فَوُفِّق الإمام علي ﷺ وكان الأقرب للحكمة والصواب، وجانب طلحة والزبير رضي الله عنهما الأَوْلى في اجتهادهما، وعلى كلٍّ فالجميع مأجور، وهذا

(*) هذه مشكلاتهم، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط٧، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.

ليس معناه استباحتها دم المسلمين.

٣) إن النقص من لوازم البشرية فالبشر جميعهم ـ عدا الأنبياء ـ غير معصومين، ولا يتعارض وقوعهم في الذنب مع دخولهم الجنة ـ خاصة الذين بشرهم الصادق المصدوق بها ـ وإلا لما دخلها إلا الأنبياء والمرسلون؛ إذ إن سعادة العقبى لا تستلزم العصمة من الذنوب، وهذا من أساسيات العقيدة الإسلامية.

التفصيل:

أولا. لا يُقبل الجرح فيمن عدله الله تعالى ورسوله ﷺ:

لقد عَدَّل الله تعالى الصحابة رضي الله عنهم والنبي ﷺ في سنته ومنهم طلحة والزبير رضي الله عنهما ولا يُجرح أحدٌ عدله الله ورسوله.

وكانا رضي الله عنهما من السابقين الأولين، قال تعالى: ﴿وَالسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ (التوبة)، وقال أيضا تعالى: ﴿لَٰكِنِ ٱلرَّسُولُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ جَٰهَدُوا۟ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْخَيْرَٰتُ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿٨٨﴾ أَعَدَّ ٱللَّهُ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿٨٩﴾﴾ (التوبة).

وقد وردت آيات كثيرة في فضل الصحابة عامة، ولا شك أن الزبير وطلحة من جملتهم، بل من أفضلهم.

أما الزبير فهو "أبو عبد الله الزبير بن العوام بن عبد العزى بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب، حواري رسول الله ﷺ وابن عمته صفية، وأحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أهل الشورى وأول من سل سيفه في سبيل الله عز وجل"[1].

وروى الحاكم بإسناد صحيح أن الزبير رضي الله عنه أسلم وهو ابن ثماني سنين[2]. وقال النبي ﷺ: "إن لكل نبي حواريًّا، وإن حواريَّ الزبير بن العوام"[3].

وكان رضي الله عنه مدافعًا عن الإسلام ونبيه ﷺ ولم يتخلف عن غزوة غزاها النبي ﷺ، وكان رضي الله عنه من الذين استجابوا لله والرسول ﷺ، فعن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا۟ مِنْهُمْ وَٱتَّقَوْا۟ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٧٢﴾﴾ (آل عمران)، قالت لعروة: يا ابن أختي، كان أبواك منهم: الزبير وأبو بكر[4].

وعن هشام بن عروة عن أبيه عن عبد الله بن الزبير قال: "كنت يوم الأحزاب جعلت أنا وعمر بن أبي سلمة في النساء، فنظرت فإذا أنا بالزبير على فرسه يختلف إلى بني قريظة مرتين أو ثلاثًا. فلما رجعت قلت: يا أبت رأيتك تختلف، قال: أو هل رأيتني يا بني؟ قلت: نعم. قال: كان رسول الله ﷺ قال: من يأت بني قريظة فيأتيني بخبرهم؟ فانطلقت، فلما رجعت جمع لي رسول

١. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ٤١).

٢. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة رضي الله عنهم، باب: ذكر مناقب حواري رسول الله ﷺ، (٣/ ٤٠٨)، رقم (٥٥٥٨). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي في التلخيص.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب الزبير بن العوام، (٧/ ٩٩)، رقم (٣٧١٩). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير، (٨/ ٣٥٥١)، رقم (٦١٢٦).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسْتَجَابُوا۟ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾، (٧/ ٤٣٢)، رقم (٤٠٧٧).

الله ﷺ أبويه فقال: فداك أبي وأمي"[1].

وكان ﷺ بطلًا مغوارًا أبلى في سبيل الله بلاءً حسنًا، فعن هشام بن عروة عن أبيه "أن أصحاب النبي ﷺ قالوا للزبير يوم وقعة اليرموك: ألا تَشُدُّ فنَشدّ معك؟ فحمل عليهم، فضربوه ضربتين على عاتقه بينهما ضربة ضُربها يوم بدر. قال عروة: فكنت أدخل أصابعي في تلك الضربات ألعب وأنا صغير"[2].

فهذا هو الزبير بن العوام، وتلك سيرته المضيئة، ومناقبه الرفيعة، وعدالته المشهود له بها من الله ورسوله وإجماع الأمة، فإذا طعن فيه طاعن بعد ذلك فهذا دليل على سقوط الطاعن، وإذا كان الطاعن ساقطًا مخروم العدالة ساقط الإيمان فتجريحه تعديل، وصدق الشاعر إذ يقول:

وإذا أتتك مذمتي من ناقص

فهي الشهادة لي بأني كامل

أما طلحة ﷺ فهو طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب يجتمع مع النبي في تيم بن مرة، ولا يقل شأنًا عن الزبير، فهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة أهل الشورى، وأحد فرسان الإسلام المعدودين، شُلَّت يده وهو يقي بها النبي ﷺ؛ فقد روى البخاري بسنده عن قيس بن أبي حازم قال: "رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي ﷺ قد شلت"[3].

وكان طلحة ﷺ من الثابتين على الحق مع النبي ﷺ، فعن أبي عثمان قال: "لم يبق مع النبي ﷺ في بعض تلك الأيام التي قاتل فيهن رسول الله ﷺ غير طلحة وسعد عن حديثهما"[4] أي أنهما حدثا أبا عثمان النهدي بذلك، وقوله: تلك الأيام، يريد يوم أحد، وفي مسند الطيالسي من حديث عائشة عن أبي بكر الصديق قال: "ثم أتينا طلحة - يعني يوم أحد - فوجدنا به بضعًا وسبعين جراحة، وإذا قد قطعت إصبعه"[5].

فالزبير وطلحة من العشرة المبشرين بالجنة؛ الذين هم من أفضل الصحابة على الإطلاق والإجماع ولا يحتاجان بعد تعديل الله للصحابة وتعديل النبي ﷺ لهم إلى تعديل، ولا يطعن في عدالتهم تجريح ®.

---

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب الزبير بن العوام، (٧/ ٩٩)، رقم (٣٧٢٠).
2. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: مناقب الزبير بن العوام، (٧/ ١٠٠)، رقم (٣٧٢١).
3. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر طلحة بن عبيد الله، (٧/ ١٠٣)، رقم (٣٧٢٤).
4. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر طلحة بن عبيد الله، (٧/ ١٠٣)، رقم (٣٧٢٢، ٣٧٢٣).
5. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٧/ ١٠٣).

® في **"ثناء الله تعالى ونبيه على الصحابة وتزكيتهم"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الأولى، والوجه الأول، من الشبهة الثانية، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابي لا تتوقف على حجية قوله"** طالع: الشبهة الثالثة، من هذا الجزء. وفي **"العصمة والاجتهاد ليسا شرطين في عدالة الصحابة"** طالع: الشبهة الرابعة، والوجه الأول، من الشبهة السادسة، من هذا الجزء. وفي **"عدالة الصحابة الأعراب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة، من هذا الجزء. وفي **"تعديل الله ورسوله للصحابة جميعا"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة التاسعة، من هذا الجزء. وفي **"نفي وصف الصحابة بالضلال"** طالع: الوجه الثالث، من الشبهة الخامسة والعشرين، من الجزء التاسع (النبوات).

ثانيًا. الذين تعجلوا القصاص اجتهدوا فأخطئوا في اجتهادهم، ولكل أجْرُه:

لقد رأى طلحة والزبير رضي الله عنهما ومن معهما اجتهادًا منهم ـ القصاص من قتلة عثمان ﷺ على الفور، ورأى الإمام علي التريث حتى لا يظلم بريء، وكان الحق معه، وجانب طلحة والزبير رضي الله عنهما الأولى في اجتهادهما فلهما أجر الاجتهاد.

وكان الصحابة ﷺ متفقين على إقامة حد القصاص على قتلة عثمان، لكن الخلاف بينهم وقع في مسألة التعجيل بها أوالتأجيل لها إلى حين، فطلحة والزبير وعائشة ومعاوية ﷺ كانوا يرون تعجيل أخذ القصاص من الذين حاصروا الخليفة حتى قتل، وأن البدء بقتلهم أولى، في حين رأى أمير المؤمنين عليٌّ ومن معه تأخيره، حتى يتوطد مركز الخلافة، ويمكن للخليفة أن يتحقق من الذين قاموا بالفتنة والقتل حتى يقتص منهم ولا يظلم بريء أو يفلت معتدٍ.

ولأن استعجال تنفيذ القصاص في هذا الجمهور دون تحديد المعتدين، يؤدي لا محالة إلى انتشار الفتنة بحرب طاحنة يذهب فيها كثير من الأبرياء، كان رأي الإمام علي ﷺ أسدَّ وأصوب من رأي طلحة والزبير وعائشة ومعاوية ﷺ كما نطقت بذلك النصوص الشرعية[1].

كما لا يخفى أن طلحة والزبير وعائشة ومعاوية ﷺ اعتقدوا وفهموا أن قتل عثمان ﷺ منكر من أعظم المنكرات، وإزالة المنكر من حيث هو لمن قدر عليه فرض كفاية لا يتوقف على إمام يرجع إليه فيه، ومنزلتهم في الإسلام وعند المسلمين تخول لهم ذلك، وهذا ما يبرر خروجهم إلى البصرة، إلا أنهم متأولون في فهمهم هذا، وفي استعجالهم إزالة هذا المنكر، حيث خفي عليهم أن إزالة هذا المنكر تتعلق بالقصاص من المرتكبين له، وأخذه منهم يتوقف ـ كما ذكرنا ـ على الإمام وإقامة أولياء المقتول البينة على الجاني عنده، ثم حكمه بمقتضى ذلك لكن اجتهادهم أداهم إلى ذلك، فما يمكن أن يقال فيهم: إنهم مجتهدون مخطئون لهم أجر واحد على اجتهادهم[2].

ومما لا شك فيه أن طلحة والزبير كانا يشعران بأن الأمر ملتبس، وتشككهما فيما يفعلان من أمرهما دليل واضح على أن الأمور مشتبهة، حيث يصعب التمييز فيها بين الصواب والخطأ، فهذا الزبير ﷺ يسمي هذه الحرب فتنة، ويقول فيها: "إن هذه الفتنة التي كنا نحدث عنها، فقال له مولاه: أتسميها فتنة وتقاتل فيها؟ قال الزبير: ويلك! إنا نبصر ولا نبصر، ما كان أمر قط إلا علمت موضع قدمي فيه غير هذا الأمر، فإني لا أدري أمقبل فيها أنا أم مدبر"[3].

ولعلَّه لهذا اتفق أئمة الفتوى على أنه لا يجوز لأحد أن يقتص من أحد ويأخذ حقّه دون السلطان، أو من نصَّبه السلطان لهذا الأمر، لأن ذلك يُفضي إلى الفتنة وإشاعة الفوضى، ولهذا جعل الله السلطان ليقبض أيدي الناس بعضهم عن بعض[4].

ولم يخرج طلحة والزبير رضي الله عنهما ومن معهما

---

١. تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة من روايات الإمام الطبري والمحدثين، محمد أمحزون، مرجع سابق، ص٤٥٤ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص٤٥٤، ٤٥٥.

٣. تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري، مرجع سابق، (٣/ ٢٢).

٤. الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (٢/ ٢٥٦).

طمعًا في دنيا أو لبلوغ منصب، فلم يحدث قط أنهم أبطلوا خلافة علي ولا طعنوا عليه ولا ذكروا فيه جرحًا ولا بايعوا غيره، ولا خرجوا لقتاله إلى البصرة فإنه لم يكن بالبصرة يومئذٍ، ولو أنهم أرادوا قتاله لتوجهوا إلى المدينة مباشرة.

ولذلك قال الأحنف بن قيس ﷺ: "لقيت طلحة والزبير فقلت: إني لا أرى هذا الرجل - يعني عثمان - إلا مقتولًا، فمن تأمراني به؟ قالا: علي، فقدمنا مكة فلقيت عائشة وقد بلغنا قتل عثمان، فقلت لها: من تأمرينني به؟ قالت: علي، قال: فرجعنا إلى المدينة فبايعت عليًّا ورجعت إلى البصرة، فبينما نحن كذلك إذ أتاني آت فقال: هذه عائشة وطلحة والزبير نزلوا بجانب الخريبة يستنصرون بك، فأتيت عائشة فذكرتها بما قالت لي، ثم أتيت طلحة والزبير فذكرتهما، قال: فقلت والله لا أقاتلكم ومعكم أم المؤمنين وحواري رسول الله ﷺ، ولا أقاتل رجلًا أمرتموني ببيعته، فاعتزل القتال مع الفريقين"[1].

والثابت تاريخيًّا أن كلا الجانبين مال إلى الصلح وحقن الدماء، فقد "أرسل علي المقداد بن الأسود والقعقاع بن عمرو رضي الله عنهما ليتكلما مع طلحة والزبير رضي الله عنهما واتفق المقداد والقعقاع من جهة وطلحة والزبير من جهة أخرى على عدم القتال وبين كل فريق وجهة نظره.

فطلحة والزبير رضي الله عنهما يريان أنه لا يجوز ترك قتلة عثمان، وعلي يرى - كما ذكرنا - أنه ليس من المصلحة تتبع قتلة عثمان الآن، بل حتى تستتب الأمور، فقتل قتلة عثمان متفق عليه، والاختلاف إنما هو متى يكون ذلك؟

وبعد الاتفاق نام الجيشان بخير ليلة، وبات السبئية (وهم قتلة عثمان) بِشَرِّ ليلة؛ لأنه تم الاتفاق عليهم، وهذا ما ذكره المؤرخون الذين أرّخوا لهذه المعركة أمثال: الطبري وابن كثير، وابن الأثير، وابن حزم، وغيرهم.

عند ذلك أجمع السبئيون رأيهم على ألا يتم هذا الاتفاق، وفي السحر والناس نائمون، هاجم مجموعة منهم جيش طلحة والزبير رضي الله عنهما وقتلوا بعض أفراده وفروا، فظن جيش طلحة والزبير رضي الله عنهما أن جيش علي ﷺ غدر بهم، فناوشوا جيش علي في الصباح، فظن جيش علي أن جيش طلحة والزبير قد غدر، فاستمرت المناوشات بين الفريقين حتى كانت الظهيرة فاشتعلت المعركة[2].

وقد حاول الكبار من الجيشين وقف القتال، ولكن لم يفلحوا، فكان طلحة ﷺ يقول: يا أيها الناس أتنصتون؟ فأصبحوا لا ينصتون إليه، فقال: أُفٍّ أُفٍّ فراش نار، وذُبَّان طمع[3]. وعلي ﷺ يمنعهم ولا يردون عليه، وأرسلت أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها كعب بن سَوْر بالمصحف لوقف المعركة، فرشقه السبئيون بالنبال حتى أردوه قتيلًا.

وذلك أن الحرب إذا اشتعلت لا يستطيع أحد أن

---

1. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١٣/ ٣٨).

2. حقبة من التاريخ، عثمان محمد الخميس، مرجع سابق، ص١٧٧، ١٧٨ بتصرف.

3. تاريخ خليفة بن خياط، خليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٣٩٧هـ، ص٤١.

يوقفها[1]، وقد ذكر البخاري أبياتا من الشعر لامرئ القيس:

الحربُ أوّلُ ما تكونُ فَتِيَّةً

تَسْعَى بزينتِها لكلِّ جَهُولِ

حَتَّى إذا اشْتَعَلَتْ وشَبَّ ضِرَامُها

ولَّتْ عَجُوزًا غَيرَ ذاتِ خليلِ

شمطاء تُنْكَرُ لونُها وتغَيَّرَتْ

مكروهةً للشَّمِّ والتَّقْبِيلِ[2]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السفهاء، فصار الأكابر ﷺ عاجزين عن إخماد الفتنة، وكفِّ أهلها، وهذا شأن الفتن كما قال ﷻ: ﴿ وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً ﴾ (الأنفال: ٢٥)"[3].

وأما قوله ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفارًا يضرب بعضكم رقاب بعض"[4] فلا حجة للمغرضين فيه، ولا في الفتن التي وقعت بين سلفنا الصالح ﷺ والتي أشعلها سلفهم من الخوارج، والرافضة، والزنادقة.

والصحيح أن الزبير لم يقاتل عليًّا رضي الله عنهما فعن أبي جروة المازني قال: سمعت عليًّا والزبير، وعلي يقول له: أنشدتك بالله يا زبير، أما سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنك تقاتلني وأنت ظالم لي"، قال: بلى ولكني نسيت"[5]؛ فرجع الزبير في ذلك اليوم ولم يقاتل[6].

فقوله: "لا ترجعوا بعدي" بصيغة النهي والتحذير من قتال المؤمن.

وإطلاق الكفر على قتال المؤمن محمول على معان متعددة:

١. مبالغة في التحذير من ذلك، لينزجر السامع عن الإقدام عليه وليس ظاهر اللفظ مرادًا، أو أنه على سبيل التشبيه لأن ذلك فعل الكافر[7].

والمعنى لا تفعلوا فعل الكفار فتشبهوهم في حالة قتل بعضهم بعضًا[8].

٢. وقيل: المعنى كفارا بحرمة الدماء، وحرمة المسلمين، وحقوق الدين.

٣. وقيل: كفارًا بنعمة الله ﷻ.

٤. وقيل: المراد ستر الحق، والكفر لغة الستر؛ لأن حق المسلم على المسلم أن ينصره ويعينه، فلما قاتله كأنه غطى على حقه الثابت له عليه.

٥. وقيل: إن الفعل المذكور يفضي إلى الكفر؛ لأن

---

١. حقبة من التاريخ، عثمان بن محمد الخميس، مرجع سابق، ص١٧٨.

٢. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (٣/ ٩٢).

٣. منهاج السنة، ابن تيمية، مرجع سابق، (٤/ ٣٤٣).

٤. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: العلم، باب: الإنصات إلى العلماء، (١/ ٢٦٢)، رقم (١٢١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان معنى قول النبي ﷺ: "لا ترجعوا بعدي كفارًا..."، (١/ ٤٨٨)، رقم (٢١٩).

٥. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: معرفة الصحابة ﷺ، باب: مقتل الزبير بن العوام ﷺ، (٣/ ٤١٣)، رقم (٥٥٧٦). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٦٥٩).

٦. حقبة من التاريخ، عثمان بن أحمد الخميس، مرجع سابق، ص١٧٩، ١٨٠.

٧. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، مرجع سابق، (١٣/ ٣٠).

٨. المرجع السابق، (١/ ٢٦٢).

من اعتاد الهجوم على كبار المعاصي جرَّه شؤم ذلك إلى أشد منها؛ فيخشى ألا يختم له بخاتمة الإسلام.

٦. وقيل: اللفظ على ظاهره للمستحل قتال أخيه المسلم. وقيل غير ذلك[١].

وما جرى بين الصحابة ﷺ من قتال لم يكن عن استحلال له حتى يحمل الحديث على ظاهره وأن قتالهم كفر، كما استدل الخوارج ومن شايعهم بقوله ﷺ: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"[٢][٣].

كيف والقرآن يكذبهم في هذا الفهم السطحي قال تعالى: ﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا ۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَـٰتِلُوا۟ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓا۟ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٩﴾ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا۟ بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٠﴾ ﴾ (الحجرات).

فسمَّاهم إخوة، ووصفهم بأنهم مؤمنون، مع وجود الاقتتال بينهم، والبغي من بعضهم على بعض.

يقول الحافظ ابن كثير: وبهذا استدل البخاري وغيره على أنه لا يخرج عن الإيمان بالمعصية وإن عظمت، لا كما يقوله الخوارج ومن تابعهم من المعتزلة ونحوهم...[٤].

ويقول الإمام ابن تيمية: "والذين قاتلوا الإمام عليًّا ﷺ: إما إن يكونوا عصاة أو مجتهدين مخطئين أو مصيبين، وعلى كل تقدير، فهذا لا يقدح في إيمانهم، ولا في عدالتهم، ولا يمنعهم الجنة، بما سبق من تصريح القرآن من تسميتهم إخوة، ووصفهم بأنهم مؤمنون، وتأكيد النبي ﷺ ذلك بما ورد من رواية الحسن بن علي عن أبي بكرة ﷺ قال: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر ـ والحسن بن علي إلى جنبه ـ وهو يقبل على الناس مرة، وعليه أخرى يقول: "إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين"[٥][٦].

ويقول الإمام الآمدي: فالواجب أن يحمل كل ما جرى بينهم من الفتن على أحسن حال، وإن كان ذلك إنما لما أدى إليه اجتهاد كل فريق من اعتقاده أن الواجب ما صار إليه، وأنه أوفق للدين وأصلح للمسلمين[٧].

وإلا فجمهور الصحابة وسادتهم تأخروا عن تلك الفتن والخوض فيها كما قال محمد بن سيرين الأنصاري: هاجت الفتنة وأصحاب رسول الله ﷺ عشرة آلاف فما حضر منهم مائة بل لم يبلغوا ثلاثين... وإسناد هذه الرواية ـ كما قال ابن تيمية ـ أصح إسناد على وجه الأرض[٨]، وعلى هذا فالذي خاض في تلك الفتن من الصحابة إما أن يكون كل مجتهد مصيبًا، أو أن المصيب واحد، والآخر مخطئ في اجتهاده مأجور عليه.

---

١. المرجع السابق، (١٢/ ٢٠٢).

٢. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الإيمان، باب: خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، (١/ ١٣٥)، رقم (٤٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: بيان قول النبي ﷺ: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر"، (١/ ٣٣٠)، رقم (٦٤).

٣. انظر: عدالة الصحابة، د. عماد السيد الشربيني، مرجع سابق، ص٣٨، ٣٩.

٤. تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، مرجع سابق، (٤ / ٢١١).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الصلح، باب: قول النبي ﷺ للحسن بن علي ﷺ: "إن ابني هذا سيد..."، وقوله جل ذكره: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾، (٥/ ٣٦١)، رقم (٢٧٠٤).

٦. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٤/ ٢٢٥).

٧. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٢/ ٣٥١).

٨. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، (٤/ ٢٢٥).

وعلى كلا التقديرين، فالشهادة والرواية من الفريقين لا تكون مردودة، أما بتقدير الإصابة فظاهر، وأما بتقدير الخطأ مع الاجتهاد فبالإجماع[1].

ويقول الإمام الجويني - إمام الحرمين: "أما التوقف في تعديل كل نفر من الذين لابسوا الفتن، وخاضوا المحن، ومتضمن هذا الانكفاف عن الرواية عنهم، فهذا باطل من دين الأمة، وإجماع العلماء على تحسين الظن بهم، وردهم إلى ما تمهد لهم من المآثر بالسبيل السابقة، وهذا من نفائس الكلام"[2].

وصدق عمر بن عبد العزيز رحمه الله إذ يقول: "تلك دماء طهّر الله منها سيوفنا فلا نخضب بها ألسنتنا"[3].

هذا هو التحقيق الصحيح لمواقف الصحابة ﷺ من الفتنة خاصة طلحة والزبير رضي الله عنهما اللذين - فضلًا عما تقدم - لم يخرجا لقتال علي ﷺ لأنهما ذهبا إلى البصرة، وكان عليٌّ في المدينة، ولم يخرجا لأجل خلافة أو مغانم شخصية وأنه ثبت أنهما بايعا عليًّا بالخلافة، ولكنهما اجتهدا في تغيير منكر شديد وقع للأمة، وهو مقتل عثمان ﷺ، ولم يحالفهم الصواب في اجتهادهم هذا، وكان عليّ ﷺ الأقرب للصواب.

وهذا أيضًا لا يقدح في كونهم جميعًا من أهل الجنة؛ لأن التبشير بالجنة وحيٌ، والوقوع في الذنوب والرجوع عنها والتوبة منها لا يلزم منه الحرمان من الجنة، إذ إن سعادة الآخرة لا تستلزم العصمة من الذنوب، وإلا لما دخلها إلا الأنبياء والمرسلون®.

ثالثًا. سعادة العقبى لا تستلزم العصمة من الذنوب:

من القواعد الأساسية في أوليات العقيدة الإسلامية التي أخذت من نصوص قطعية الدلالة في كتاب الله أو المتواتر من سنة رسوله ﷺ: أن سعادة العقبى لا تستلزم بالضرورة العصمة من الآثام والذنوب، فرب إنسان أسرف على نفسه وارتكب ألوانًا من الأوزار، ثم إن الله ﷻ يتداركه بالصفح والغفران يوم القيامة ويبوئه دار كرامته ورضوانه خالدًا فيها[4]، لتوبته ورجوعه وندمه.

ولا تُشترط العصمةُ لدخول الجنة، وإلا لما دخلها إلا الأنبياء والمرسلون، ولضاع مفهوم الثواب والعقاب؛ ذلك أن العصمة هبة من الله تعالى لمن اصطفى من خلقه، لا تكتسب ولا يتوصل إليها بطول المجاهدة أو كثرة الطاعات، وبذلك يذهب المطلوب من إرسال الرسل، وهو هداية الخلق إلى الطريق القويم رجاءً لرضا الله تعالى وطمعًا في جنته ونعيمه، وخوفًا من سخطه ورهبًا من ناره وعذابه، وهذا عبث

---

١. الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، مرجع سابق، (٢/ ٣٥١).

٢. البرهان في أصول الفقه، الجويني، مرجع سابق، (١/ ٢٤١، ٢٤٢).

٣. فتح المغيث شرح ألفية الحديث، السخاوي، مرجع سابق، (٣/ ١١٥).

® في **"موقف عبد الله بن عمرو من الفتنة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"اختلاف الصحابة في الفتنة كان عن اجتهاد وتأويل"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"خروج السيدة عائشة في الفتنة كان بدافع الإصلاح"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"طبيعة الخلاف بين علي ومعاوية"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة السابعة والثلاثين، من هذا الجزء.

٤. هذه مشكلاتهم، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مرجع سابق، ص١٦٠.

يتنزه الله ﷻ عنه.

ومن لوازم البشرية النقص وارتكاب الذنوب، أما العصمة فهي من خصائص النبوة كما ذكرنا، فقد قال رسول الله ﷺ: "لو لم تذنبوا لذهب الله بكم ثم لجاء بقوم يذنبون ثم يستغفرون فيغفر لهم"[١].

وفي حديث أبي أيوب ﷺ عن النبي ﷺ قال: "لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقًا يذنبون ثم يغفر لهم"[٢].

والمراد بهذا أن لله تعالى حكمة في إلقاء الغفلة على قلب عباده أحيانًا حتى يقع منهم بعض الذنوب، فإنه لو استمرت لهم اليقظة التي يكونون عليها في حال سماع الذكر لما وقع منهم ذنب؛ يقول ابن رجب الحنبلي رحمه الله: وفي إيقاعهم في الذنوب أحيانًا فائدتان عظيمتان هما:

١. اعتراف المذنبين بذنوبهم وتقصيرهم في حق مولاهم، وتنكيس رءوس عجبهم، وهذا أحب إلى الله من فعل كثير من الطاعات، فإن دوام الطاعات قد توجب لصاحبها العجب، وفي الحديث: "لو لم تذنبوا لخشيت عليكم ما هو أشد من ذلك: العُجْب"[٣].

"قال الحسن: "لو أن ابن آدم كلما قال أصاب وكلما عمل أحسن؛ أوشك أن يجن من العُجْب".

٢. حصول المغفرة من الله تعالى لعبده، فإن الله تعالى يحب أن يعفو ويغفر ومن أسمائه: " الغفّار" و" العَفُوُّ" و " التواب"، فلو عصم الخلق؛ فلمن كان العفو والمغفرة"[٤]؟!

والصحابة جميعًا يجوز عليهم الخطأ كما يجوز على غيرهم بما فيهم طلحة والزبير، ولا يتعارض ذلك مع تبشيرهم بالجنة الوارد في رواية عبد الرحمن بن حميد عن أبيه أن سعيد بن زيد ﷺ حدّثه في نفرٍ أن رسول الله ﷺ قال: "عشرة في الجنة: أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي وعثمان والزبير وطلحة وعبد الرحمن وأبو عبيدة وسعد بن أبي وقاص ﷺ ولو شئت لسميت العاشر قال: فقالوا: مَنْ هو؟ قال: فقال: هو سعيد بن زيد"[٥].

على أن هذه التوطئة التي بدأنا حديثنا بها، ليست إلا بيانا لمبدأ من أوليات العقيدة الإسلامية التي ما ينبغي أن تغيب عن بال من يريد أن يخوض في مثل هذه المسألة ليثير كوامنها.

فهي - لا جرم - لا تنطوي على ما يشير إلى أن كلًّا من هذين الصحابيين الجليلين قد عصى الله تعالى بما صدر منه مما يستشكله هؤلاء المغرضون ويجادلون فيه، بل ليس في الأمر معصية قط، وليس القتال الذي حدث بين المسلمين في موقعة الجمل هو القتال الموجب للخلود في النار كما في القرآن.

وها هنا قاعدة ثانية من قواعد التشريع، هي من الجلاء والوضوح بمكان لكل ذي دراية بالإسلام

---

١. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: التوبة، باب: سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، (٩/ ٣٨٥٢)، رقم (٦٨٣٢).

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: التوبة، باب: سقوط الذنوب بالاستغفار توبة، (٩/ ٣٨٥١)، رقم (٦٨٣٠).

٣. حسن: أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، (٥/ ٤٥٣)، رقم (٧٢٥٥). وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (٥٣٠٣).

٤. لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، الحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م، ص٢٦: ٢٨ بتصرف.

٥. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: السنة، باب: في الخلفاء، (١٢/ ٢٦٢)، رقم (٤٦٣٥). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٤٦٤٩).

وبنيانه العلمي والتشريعي؛ ولو أن المغرضين جعلوا زادهم الثقافي في معرفة الإسلام كفئًا لطموحاتهم الجدلية المتعلقة بالإسلام و المسلمين، لاستراحوا وأراحوا.

وخلاصة هذه القاعدة هي أن الخطيئة ـ أيًّا كان نوعها ـ تشكل إثمًا ومعصية، عندما تكون مصادمة لدلالة نصّ صريح ثابت في كتاب الله أو سنة رسوله ﷺ أو إجماع صادر عن ذوي الحل والعقد في المسلمين.

فأما التصرفات التي لا تصادم شيئًا من ذلك، وإنما تتعارض فيها القرائن والمصالح ومن ثم تتجاذبها احتمالات شرعية متعددة، فهي التي تدخل في زمرة الأمور الاجتهادية.

فإذا صادفت هذه المسائل إنسانًا ضليعًا بعلوم الشريعة الإسلامية، أمينًا في رعايتها مخلصًا في التعريف بها، فإن له ـ بل عليه ـ أن يجتهد فيها طبق ما هو مبين ومرسوم في باب الاجتهاد من علم أصول الفقه أو ما يسمى اليوم بقواعد تفسير النصوص، فإن وافق اجتهاده الحق الثابت في علم الله كان مأجورًا مرتين: مرة على ما بذل من جهد في الكشف عن الحق، ومرة على ما انتهى إليه من معرفة هذا الحق وإصابته، وإن لم يوفق في اجتهاده ذلك كان مأجورًا مرة واحدة في مقابل الجهد الذي بذل. وهذا معنى كلام رسول الله ﷺ فيما رواه الشيخان: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[1].

فمهما اختلف المجتهدون، ضمن دائرة هذه الأمور الاجتهادية المحتملة، فإن اختلافهم الشكلي اتفاق ضمني؛ إذ إنهم مهما فرقتهم الاجتهادات في تلمس حكم الله ﷻ متفقون في التوجه إلى مطمح نظر واحد ألا وهو رضا الله ﷻ، وإنما العبرة بوحدة الجذع لا بتفرق الأغصان المتفرعة عنه.

أرأيت لو أن أربعة أشخاص ضمّهم سفر في طريق، وقاموا إلى الصلاة، وقد غمت عليهم السماء وسدت أمامهم الجهات والآفاق فلم يتبينوا جهة القبلة بيقين، فإن الحكم الشرعي في حقهم هو الاجتهاد الذي قد يورث الظن اعتمادًا على المؤشرات والقرائن. فإذا اقتضاهم هذا الحكم المتفق عليه أن يختلفوا في نتيجة الاجتهاد، وأن يصلي كل منهم إلى جهة، فلا حرج وعبادتهم جميعًا صحيحة. فهم وإن اختلفوا في التطبيق السلوكي، فإنهم متفقون في الدستور، والمنطق الفكري الذي حملهم على الاجتهاد، ومن ثم على التخالف في وجهات النظر. وهذا معنى قولنا: إن اختلافهم الشكلي اتفاق ضمني.

والمبدأ ذاته يُطبَّق على سائر القضايا الاجتهادية أيًّا كان نوعها، فلقد قتل عثمان ﷺ ظلمًا، بأيدي طائفة من البغاة، وهذا شيء معروف، ولا شك أن القاتلين يتحملون جريرة عدوانهم ويخضعون لسلطان القصاص الشرعي. وهذا أيضًا محل اتفاق، وليس أمرًا اجتهاديًّا يحتمل الأخذ والرد.

غير أن السبيل إلى تطبيق هذا الحكم، يدخل فيما يسمى بأحكام الإمامة، والسياسة الشرعية؛ فمن حق الخليفة وهو هنا علي ﷺ أن يؤخر المطالبة بدم عثمان ﷺ ريثما يستقر له الأمر أو ينجز ما قد يراه من المقدمات

---

1. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالكتاب والسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٣/ ٣٣٠)، رقم (٧٣٥٢). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الأقضية، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (٦/ ٢٦٧٥)، رقم (٤٤٠٧).

الضرورية التي تضمن سلامة التنفيذ وإبعاد أسباب الفتنة.

وهذا هو ما جنح إليه علي ﷺ وهو رأي اجتهادي من حقه أن يأخذ به، بل يجب أن يتبصر مواطئ قدميه بمقتضاه.

أما طلحة والزبير رضي الله عنهما فقد رأيا ومعهما ثُلة من الصحابة أن الإسراع في ذلك هو الأضمن لسلامة الأمر ودرء أسباب الفتنة، وعرضا على علي ﷺ خدماتهما، وأن يأتياه بالجنود من البصرة والكوفة ليكونوا سندًا له، غير أنه استمهلهما ليرى رأيه في الأمر.

والذي بعد ذلك، هو أن كلا الطرفين سعى إلى تنفيذ اجتهاده في اتباع السبيل الأمثل إلى الأخذ بدم عثمان ﷺ، فكان أن تلاقى أولئك الذين رأوا الإسراع في الاقتصاص من قتلة عثمان في البصرة، وفيهم عائشة وطلحة والزبير وجمع كبير من الصحابة ﷺ، ولم يكن عمل هؤلاء أكثر من تذكير أهل البصرة بضرورة التعاون لمحاصرة قتلة عثمان والثأر منهم[1]، ولكن صارت الأمور إلى حيث ما ذكرنا في الوجه السابق وبينا موقف الجميع من هذه الحادثة من الاتفاق على الصلح لو لا أن السبئية فعلوا ما فعلوا.

وعليه فلا يقدح اجتهاد طلحة والزبير رضي الله عنهما في عدالتهما على الإطلاق.

يقول الإمام القرطبي: "لا يجوز أن ينسب إلى أحد من الصحابة خطأ مقطوع به، إذ كانوا كلهم اجتهدوا فيما فعلوه وأرادوا الله ﷻ... وهم كلهم لنا أئمة وقد تعبدنا بالكف عما شجر بينهم، وألا نذكرهم إلا بأحسن الذكر؛ لحرمة الصحبة ولنهي النبي ﷺ عن سبِّهم، وأن الله غفر لهم، وأخبر بالرضا عنهم.

هذا مع ما قد ورد من أخبار من طرق مختلفة عن النبي ﷺ أن طلحة شهيد يمشي على وجه الأرض، فلو كان ما خرج إليه من الحرب عصيانًا لم يكن بالقتل فيه شهيدًا... ومما يدل على ذلك ما صحَّ وانتشر من أخبار تدل على أن قاتل الزبير في النار، فعن زر بن حبيش قال: استأذن ابن جرموز على علي ﷺ وأنا عنده، فقال علي ﷺ: "بشر قاتل ابن صفية بالنار، ثم قال علي: سمعت رسول الله ﷺ يقول: إن لكل نبي حواريًّا وحواريَّ الزبير"[2]. وإذا كان كذلك، فقد ثبت أن طلحة والزبير غير عاصيين ولا آثميين بالقتال، أي أنهما معذوران باجتهادهما، وإذا كان كذلك لم يُوجب ذلك لعنهم، والبراءة منهم وتفسيقهم وإبطال فضائلهم وجهادهم وعظيم غنائهم في الدين[3]، وبذلك تبطل تلك الدعوى الساقطة من الأساس.

الخلاصة:

- إن عدالة طلحة والزبير رضي الله عنهما ثابتة بالقرآن والسنة الصحيحة، ومن عدّله الله لا يقبل الجرح فيه من أحد أيًّا كان.
- لقد جعل طلحة والزبير رضي الله عنهما من نفسيهما درعًا واقيًا للإسلام ورسوله ﷺ وكانا حقًّا من المدافعين عن حياضه.

---

١. هذه مشكلاتهم، د. محمد سعيد رمضان البوطي، مرجع سابق، ص١٦٤ : ١٦٨ بتصرف.

٢. صحيح: أخرجه أحمد في مسنده، مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند علي بن أبي طالب ﷺ (٢/ ٧٩)، رقم (٦٨١). وصححه أحمد شاكر في تعليقه على المسند.

٣. انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، مرجع سابق، (١٦/ ٣٢١، ٣٢٢).

• إن مقتل عثمان ﷺ كان نكبة عظيمة حلّت على المسلمين على غير مثال سابق، أو نص ثابت أو إجماع مقرر، ولذلك اجتهد الصحابة في تحديد وقت الاقتصاص، بعد الاتفاق على وجوبه، والكل مجتهد مأجور لا مأزور، وهذه فتنة قال عنها العلماء: لم نخض فيها بسيوفنا فَلْنُنَزِّه عنها ألسنتنا.

• رأى الإمام علي ﷺ التريث في المسألة حتى تستقر له الأمور ويعلم من القاتل حقًّا ليتجنب ظلم الأبرياء ولا يفلت الجناة، ورأى طلحة والزبير ومن معهم من الصحابة ﷺ التعجيل بالقصاص، لتجنب الفتنة وكسر شوكة الثوار وقد خالفا الأولى فلهما أجر واحد، وكان علي ﷺ الأقرب إلى الحق.

• لقد توصل الصحابة إلى الاتفاق على الصلح، وتفهم طلحة والزبير رضي الله عنهما رأي الإمام علي ﷺ، واتفق الجميع على القصاص من قتلة عثمان ﷺ، إلا أن السبئيين أجمعوا أمرهم على ألا يتم هذا الاتفاق فأشعلوا الحرب بمكرهم؛ لكي لا تدور عليهم الدائرة، ولكي يتفلتوا من العقاب.

• إطلاق الكفر على قتال المؤمن محمول على معانٍ متعددة؛ فهي للمبالغة في التحذير من ذلك، وقيل: كفارًا لحرمة الدماء وحرمة المسلمين، وحقوق الدين، وقيل: كفارًا بنعمة الله ﷻ، وقيل: إن الفعل المذكور يفضي إلى الكفر وسوء الخاتمة لاعتياد فاعله على كبار المعاصي، وقيل: اللفظ على ظاهره للمستحل قتال أخيه المسلم.

• ما جرى بين الصحابة من قتال لم يكن عن استحلال له؛ ولهذا اتفق أهل السنة على أنه لا تفسق واحدة من الطائفتين؛ لأنه كان بتأويل وصاحبه إما مجتهد مصيب مأجور أجرين أو مجتهد مخطئ مأجور أجرًا واحدًا.

• لا يتعارض تبشير طلحة والزبير رضي الله عنهما بالجنة مع اشتراكهما في الفتنة؛ لأنهما لم يخطئا بل جانبا الأولى، فلهما أجر الاجتهاد، ثم إن العصمة لا تشترط لدخول الجنة وإلا لما دخلها إلا الأنبياء والمرسلون، وهذا ما اتفق عليه السلف، وأن سعادة العقبى لا تستلزم العصمة من الذنوب.

الشبهة السابعة والثلاثون

وصم أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص بالسذاجة والغدر (*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في عدالة الحكمين: عمرو بن العاص وأبي موسى الأشعري، مستدلين على ذلك بمواقف وتصرفات في قصة التحكيم المشهورة (بين عليّ ومعاوية رضي الله عنهما)، واصمين أبا موسى بالبله والسذاجة وعَمرًا بالغدر. زاعمين أن عمرو بن العاص قد مكر مكرًا كبيرًا عندما خلع أبو موسى الأشعري - بسذاجة - عليًّا على أن يخلع عمرو معاوية أيضًا ليختار المسلمون من يرضونه، ولكن عَمرًا بدلًا من أن يخلع معاوية - خدع الجميع، فقال: ثَبَّتُّ معاوية.

(*) إعلام الأجيال باعتقاد عدالة أصحاب النبي الأخيار، أبو عبد الله إبراهيم سعيداي، مرجع سابق. العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، مرجع سابق.

هادفين من وراء ذلك إلى الطعن في عدالتهما رضي الله عنهما، ومن ثم الطعن في عدالة الصحابة أجمعين.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن الرواية المشهورة في التحكيم، والتي تطعن في عدالة أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص رضي الله عنهما تلك الرواية لا تثبت ولا تقوى أمام النظرة العلمية المتأنية والتمحيص الدقيق؛ فقد ثبت ضعفها سندًا وكذبها متنًا.

٢) إن سيرة كلا الرجلين تثبت عكس ما يدعيه المغرضون؛ إذ ثبت أن أبا موسى ﷺ كان رجلًا ذكيًّا نبيهًا حكيمًا، كما أن إيمان سيدنا عمرو يمنعه من خداع المسلمين، فبطلت الشبهة عقلًا بعد بطلانها نقلًا.

التفصيل:

أولا. نقد الرواية المشهورة في حادثة التحكيم وإثبات الرواية الصحيحة:

تُعدُّ قضيَّة التحكيم من أخطر الموضوعات في تاريخ الخلافة الراشدة، وقد ضل فيها كثير من الكتاب، وتخبط فيها آخرون؛ لأنهم اعتمدوا على الروايات الضعيفة والموضوعة التي شوهت صورة الصحابة الكرام، وخصوصًا أبا موسى الأشعري، الذي وصفوه بأنه كان أبله، ضعيف الرأي، مخدوعًا في القول، وبأنه كان على جانب كبير من الغفلة؛ ولذلك خدعه عمرو بن العاص ﷺ في قضيَّة التحكيم، ووصفوا عمرو بن العاص بأنه كان صاحب مَكْرٍ وخداع. فكلُّ هذه الصفات الذميمة حاول المغرضون والحاقدون على الإسلام إلصاقها بهذين الرجلين العظيمين، اللذين اختارهما المسلمون ليفصلا في خلاف كبير أدى إلى قتل كثير من المسلمين، وقد تعامل الكثير من المؤرخين والأدباء والباحثين مع الروايات التي وضعها خصوم الصحابة الكرام على أنها حقائق تاريخية، وقد تلقاها الناس منهم بالقبول دون تمحيص لها، وكأنها صحيحة لا مرية فيها، وقد يكون لصياغتها القصصية المثيرة، وما زعم فيها من خداع ومكر أثر في اهتمام الناس بها وعناية المؤرخين بتدوينها، وليعلم أن كلامنا هذا ينصبُّ على التفصيلات لا على أصل التحكيم؛ حيث إن أصله حق لا شكَّ فيه[١].

وقد أورد د. محمد أمحزون الرواية المشهورة في قضية التحكيم والتي تقدح في أبي موسى وعمرو بن العاص رضي الله عنهما في كتابه "تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة"، ثم ردّ عليها ونقدها نقدًا علميًّا مبينًا، يحسُن بنا أن نرجع إليه، حيث كتب يقول[٢].

ويروي الإمام الطبري عن أبي مخنف حديث المناظرة بين الحكمين، فيقول: قال أبو مخنف: حدثني أبو جناب الكلبي أن عَمْرًا وأبا موسى حيث التقيا بدومة الجندل، أخذ عمرو يقدم أبا موسى في الكلام، ويقول: إنك صاحب رسول الله ﷺ وأنت أسن مني، فتكلم وأتكلم، فكان عمرو قد عوَّد أبا موسى أن يقدِّمه في كل شيء، ابتغى بذلك كله أن يقدمه، فيبدأ بخلع علي ﷺ. قال: فنظر في أمرهما وما اجتمعا عليه، فأراده عمرو على معاوية فأبى، وأراده على ابنه فأبى، وأراد أبو موسى عمرًا على عبد الله بن عمر فأبى عليه، فقال له عمرو:

١. أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، د. علي محمد محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٥٨٦.

٢. تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، محمد أمحزون، مرجع سابق، ص٥١٤ وما بعدها بتصرف.

خبِّرني ما رأيك؟ قال: رأيي أن نخلع هذين الرجلين، ونجعل الأمر شورى بين المسلمين، فيختار المسلمون لأنفسهم من أحبوا، فقال له عمرو: فإن الرأي ما رأيت، فأقبلا على الناس وهم مجتمعون، فقال: يا أبا موسى، أعلمهم بأن رأينا قد اجتمع واتفق، فتكلم أبو موسى فقال: إن رأيي ورأي عمرو قد اتفق على أمر نرجو أن يصلح الله عز وجل به أمر هذه الأمة، فقال عمرو: صدق وبَرَّ، يا أبا موسى، تقدم فتكلم، فتقدم أبو موسى ليتكلم، فقال له ابن عباس: ويحك! والله إني لأظنه قد خدعك، إن كنتما قد اتفقتما على الأمر، فقدمه فليتكلم بذلك الأمر قبلك، ثم تكلم أنت بعده، فإن عمرًا رجل غادر، ولا آمن أن يكون قد أعطاك الرضا فيما بينك وبينه، فإذا قمت في الناس خالفك، وكان أبو موسى مغفلًا، فقال له: إنا قد اتفقنا، فتقدم أبو موسى فحمد الله عز وجل وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس، إنا قد نظرنا في أمر هذه الأمة، فلم نر أصلح لأمرها ولا ألَمَّ لشعثها من أمر قد أجمع رأيي ورأي عمرو عليه، وهو أن نخلع عليًّا ومعاوية وتستقبل هذه الأمة هذا الأمر فيُوَلوا منهم من أحبوا عليهم، وإني قد خلعت عليًّا ومعاوية، فاستقبلوا أمركم، وولوا عليكم من رأيتموه لهذا الأمر أهلًا، ثم تنحى، وأقبل عمرو بن العاص فقام مقامه، فحمد الله وأثنى عليه وقال: إن هذا قد قال ما سمعتم وخلع صاحبه، وأنا أخلع صاحبه كما خلعه وأثبت صاحبي معاوية، فإنه وليّ عثمان بن عفان والطالب دمه، وأحق الناس بمقامه، فقال أبو موسى: مالك لا وفقك الله، غدرت وفجرت، إنما مثلك كمثل الكلب إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث، قال عمرو: إنما مثلك كمثل الحمار يحمل أسفارًا، وحمل شريح بن هانئ على عمرو فقنعه بالسوط وحمل على شريح (ابن عمرو) فضربه بالسوط، وقام الناس فحجزوا بينهم، وكان شريح بعد ذلك يقول: ما ندمت على شيء ندامتي على ضرب عمرو بالسوط، ألا أكون ضربته بالسيف آتيًا به الدهر ما آتي، والتمس أهل الشام أبا موسى فركب راحلته ولحق بمكة.

قال ابن عباس: قبح الله رأي أبي موسى، حذَّرته وأمرته بالرأي فما عقل، فكان أبو موسى يقول: حذَّرني ابن عباس غدرة الفاسق، ولكني اطمأننت إليه، وظننت أنه لن يؤثر شيئًا على نصيحة الأمة، ثم انصرف عمرو وأهل الشام إلى معاوية وسلموا عليه بالخلافة، ورجع ابن عباس وشريح ابن هانئ إلى عليٍّ رضي الله عنه، وكان إذا صلى الغداة يَقنُت فيقول: "اللهم العن معاوية، وعمرًا، وأبا الأعور السلمي، وحبيبًا - ابن مسلمة - وعبد الرحمن بن خالد، والضحاك بن قيس، والوليد - ابن عقبة - فبلغ ذلك معاوية فكان إذا قنت لعن عليًّا، وابن عباس، والأشتر، وحسنًا وحسينًا - ابنا عليٍّ "[1].

نقد هذه الرواية في قصة التحكيم:

لما كان حادث التحكيم على قدر كبير من الأهمية في فهم التاريخ السياسي للدولة الإسلامية في تلك المرحلة الباكرة، فإنه من الضروري إجلاء حقيقة وقائعه، حيث أُسيء تصوير هذا الحادث بقدر ما أسيء تفسيره، فنتج عن الأمرين خلط كثير وإساءة إلى مكانة الصحابة

1. ضعيف لا يصح: رواه الطبري في تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407هـ، (3/ 112، 113)، والرواية عن طريق أبي مخنف وإسنادها لا يصح، فأبو مخنف راوي الخبر هو لوط بن يحيى إخباري تالف لا يوثق به، قال الدارقطني: ضعيف.

وقدرهم، حيث باتت القصة الشائعة بين الناس عن حادث التحكيم تتهم بعضهم بالخداع والغفلة، وتتهم آخرين بالطمع في السلطة.

وبإخضاع هذه الرواية للدراسة والتحليل يُلاحظ عليها أمران: ضعف سندها واضطراب متنها.

أما سندها ففيه راويان متهمان في عدالتهما وهما: أبو مخنف لوط بن يحيى، وأبو جناب الكلبي. الأول: ضعيف ليس بثقة، والثاني: قال فيه ابن سعد: كان ضعيفًا، وقال البخاري وأبو حاتم: كان يحيى القطان يضعفه، وقال عثمان الدارمي: ضعيف وقال النسائي: ضعيف.

أما المتن فيلاحظ عليه ثلاثة أمور هي:

١. ما يتعلق بالخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما، والذي أدى إلى الحرب بينهما.

٢. ما يتعلق بمنصب كل من علي ومعاوية.

٣. ما يخص شخصية الحكمين أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص.

وإليك التفصيل:

١. موضوع الخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما:

من المعروف والمتفق عليه بين جميع المؤرخين أن الخلاف بين علي ومعاوية كان سببه أخذ القصاص من قتلة عثمان، فقد ظن معاوية أن عليًّا قد قصَّر فيما يجب عليه من القصاص لعثمان بقتل قاتليه، ومن ثم رفض بيعته وطاعته، إذ رأى القصاص قبل البيعة لعلي، وهو ولي الدم لقرابته من عثمان.

وبموقف معاوية هذا في الامتناع عن بيعة علي انتظارًا للقصاص من قتلة عثمان، ولعدم إنفاذ أوامره في الشام ـ أصبح معاوية ومن تبعه من أهل الشام في نظر علي في موقف الخارجين على الخلافة؛ إذ كان رأيه أن بيعته قد انعقدت برضاء من حضرها من المهاجرين والأنصار بالمدينة، ولزمت بذلك بقية المسلمين في جميع الأقطار الإسلامية، ولذلك رأى أن معاوية ومن معه من أهل الشام بغاة خارجون عليه، وهو الإمام منذ بويع بالخلافة، فقرر أن يخضعهم ويردهم إلى حظيرة الجماعة ولو بالقوة.

ويقول ابن حزم في هذا الصدد: إن عليًّا قاتل معاوية لامتناعه من تنفيذ أوامره في جميع أرض الشام، وهو الإمام الواجبة طاعته، ولم ينكر معاوية قط فضل علي واستحقاقه الخلافة، لكن اجتهاده أداه إلى أن رأى تقديم أخذ القود من قتلة عثمان على البيعة، ورأى نفسه أحق بطلب دم عثمان والكلام فيه من ولد عثمان وولد الحكم بن أبي العاص لسنِّه وقوته على الطلب بذلك وأصاب في هذا، وإنما أخطأ في تقديمه ذلك على البيعة فقط.

وفهم الخلاف على هذه الصورة ـ وهي صورته الحقيقية ـ يبيِّن إلى أي مدى تخطئ الرواية السابقة عن التحكيم في تصوير قرار الحكمين. إن الحكمين كانا مفوضين للحكم في الخلاف بين علي ومعاوية، ولم يكن الخلاف بينهما حول الخلافة ومن أحق بها منهما، وإنما كان حول توقيع القصاص على قتلة عثمان، وليس هذا من أمر الخلافة في شيء، فإذا ترك الحكمان هذه القضية الأساسية، وهي ما طلب منهما الحكم فيه، واتخذا قرارًا في شأن الخلافة كما تزعم الرواية الشائعة، فمعنى ذلك أنهما لم يفقها موضوع النزاع، ولم يحيطا بموضوع الدعوى، وهو أمر مستبعد جدًّا.

٢. منصب كل من علي ومعاوية رضي الله عنهما، ومكانتهما:

كان معاوية ﷺ قد تولى حكم الشام نائبًا عن عمر بن الخطاب ﷺ وبقي في ولايته إلى أن مات عمرﷺ، وتولى عثمان ﷺ أمر الخلافة فأقرَّه في منصبه، ثم قُتِل عثمان، وتولى علي ﷺ الخلافة فلم يُقِرَّ معاوية في عمله، حيث أصبح معزولًا بعد انتهاء ولايته بمقتل الخليفة الذي ولاه.

وبذلك فقد معاوية ﷺ مركزه ومنصبه كوال لبلاد الشام، وإن لم يفقد مركزه الفعلي أو الواقعي كحاكم غير مُولّى للشام بحكم اتباع الناس إياه، واقتناعهم بالسبب الذي جعله يرفض بيعة علي ﷺ، وهو المطالبة باقتضاء حقه في القصاص من قتلة عثمان ﷺ باعتباره وليًّا للدم.

وإذا كان الأمر كذلك ـ وهو الثابت تاريخيًّا ـ فإن قرار الحكمين إذا تضمَّن فيما تزعم الرواية المذكورة ـ عزل كل من علي ومعاوية رضي الله عنهما، فقد ورد العزل في حق معاوية على غير محلِّه؛ لأنه إذا تصورنا أن يعزل الحكمان عليًّا من منصب الخلافة ـ إذا فرضنا جدلًا أنهما كانا يحكمان فيها، فعمَّ يعزلان معاوية؟! هل كانا يملكان عزله عن قرابته أو منعه من المطالبة بحقه فيها؟! وهل عهد التاريخ في حقبة أن يُعزل ثائر عن زعامة الثائرين معه بقرار يصدره قاضيان؟! لا شك أن هذا عامل آخر يؤيد بطلان القصة الشائعة عن قضية التحكيم والقرار الصادر فيها.

٣. شخصية كل من الحكمين أبي موسى الأشعري وعمرو بن العاص رضي الله عنهما:

إن القول بأن أبا موسى الأشعري كان في قضية التحكيم ضحية خديعة عمروبن العاص ينافي الحقائق التاريخية الثابتة عن فضله وفطنته وفقهه ودينه، والتي تثبت له توليه بعض أعمال الحكم والقضاء في الدولة الإسلامية منذ عهد رسول الله ﷺ.

فقد استعمله النبي ﷺ على زبيد وعدن، واستعمله عمر ﷺ على البصرة وبقي واليًا عليها إلى أن قُتِل عمر ﷺ، وكذلك استعمله عثمان بن عفان ﷺ على البصرة، ثم على الكوفة، وبقي واليًا عليها إلى أن قتل عثمان ﷺ، فأقرَّه عليٌّ ﷺ؛ فهل يتصور أن يثق رسول الله ﷺ ثم خلفاؤه من بعده برجل يمكن أن تجوز عليه مثل هذه الخدعة التي ترويها قصة التحكيم؟!

هذا وقد شهد الصحابة وكثير من علماء التابعين لأبي موسى ﷺ بالرسوخ في العلم، والكفاءة في الحكم، والفطنة والكياسة في القضاء، فهذه شهادة عمر عن أنس قال: "بعثني الأشعري إلى عمر، فقال لي: كيف تركت الأشعري؟ قلت: تركته يعلم الناس القرآن، فقال: أما إنه كيِّس ولا تسمعها إياه"[1][2].

وقال الشعبي: كتب عمر في وصيته: "ألا لا يقر لي عامل أكثر من سنة، وأقِرُّوا الأشعري أربع سنين"[3].

وروى الفسوي عن أبي البختري، قال: "أتينا عليًّا فسألناه عن أصحاب محمد ﷺ قال: "عن أيهم تسألوني؟.. قلنا: أبو موسى؟ قال: صُبِغَ في العلم صِبْغة..."[4].

---

١. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، (٢/ ٣٤٥).
٢. أخبار الشيعة وأحوال رواتها، السيد محمود شكري الألوسي، تقديم: محمد مال الله، ص١١٩، ١٢٠.
٣. تهذيب الكمال، الحافظ المزي، مرجع سابق، (١٥/ ٤٥٢).
٤. أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ، باب: ﷺ، (٢/ ٣١٣)، رقم (٣١٤).

وقال مسروق: "كان القضاء في الصحابة إلى ستة: عمر، وعلي، وابن مسعود، وأُبي، وزيد، وأبي موسى ﷺ"[1].

وقال الأسود بن يزيد: "لم أر بالكوفة أعلم من عليٍّ وأبي موسى"[2] رضي الله عنهما، وقال صفوان بن سليم: "لم يكن يفتي في المسجد في زمن رسول الله ﷺ غير هؤلاء: عمر وعلي، ومعاذ، وأبي موسى ﷺ"[3].

وثبت أن النبي ﷺ بعثه مع معاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، وقد استدل ابن حجر بذلك على أنه كان عالمًا فطنًا، حيث قال: "كان بَعْث أبي موسى إلى اليمن بعد الرجوع من غزوة تبوك، واستُدلَّ به على أنه كان عالـمًا فطنًا حاذقًا، ولولا ذلك لم يُوَلِّه النبي ﷺ الإمارة، ولو كان فوَّضَ الحكم لغيره لم يحتج إلى توصيته بما وصاه به؛ ولذلك اعتمد عليه عمر ثم عثمان ثم علي ﷺ، أما الخوارج والروافض فطعنوا فيه ونسبوه إلى الغفلة وعدم الفطنة لما صدر منه في التحكيم بصفين، قال ابن العربي وغيره: والحق أنه لم يصدر منه ما يقتضي وصفه بذلك، وغاية ما وقع منه أن اجتهاده أدَّاه إلى أن يجعل الأمر شورى بين من بقي من أكابر الصحابة من أهل بدر ونحوهم لما شاهد من الاختلاف الشديد بين الطائفتين بصفين[4].

وروى الزبير بن الخِرِّيت عن أبي عبيد قال: ما كنا نشبِّه كلام أبي موسى إلا بالجزار الذي ما يخطئ المفصل[5].

وقد ثبت عن أبي موسى ﷺ أيضًا أنه كان ممن حفظ القرآن كله على عهد رسول الله ﷺ وكان من المشهورين بتعليمه للناس، فإذا علم أن مدار حياة الناس في ذلك العهد ـ في سلمهم وحربهم ـ كان على فقه القرآن والسنة، وعلمت مكانة أبي موسى من ذلك حتى خصَّه عمر بن الخطاب بكتابه المشهور في القضاء وسياسة الحكم، فكيف يمكن تصور غفلته إلى هذا الحد فلا يفقه حقيقة النزاع الذي كلِّف بالحكم فيه، ويصدر فيه قرار عزل الخليفة الشرعي دون مبرر يسوغ هذا الفعل، وقرار عزل معاوية المزعوم، ثم يقع منه ومن عمرو بن العاص ما نسب إليهما من السب والشتم، وهو أمر يتعارض مع ما عرف وتواتر عن الصحابة ﷺ من حسن الخلق وأدب الحديث.

وإذا كان علم أبي موسى الأشعري ﷺ وخبرته في القضاء يحولان بينه وبين أن يخطئ الحكم في القضية التي أوكل إليه النظر في أمرها، فإن ذلك أيضًا هو شأن عمرو بن العاص الذي يعتبر من أذكياء العرب وحكمائهم، وقد أمره رسول الله ﷺ أن يقضي بين خصمين في حضرته، وبشَّره حين سأله: يا رسول الله، أقضي وأنت حاضر؟ بأن له إن أصاب أجرين وإن أخطأ أجرًا واحدًا حين قال له: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر"[6].

---

1. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٣١٨).
2. المرجع السابق، (٢/ ٣٨٨).
3. السابق، (٢/ ٣٨٩).
4. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر، مرجع سابق، (٧/ ٦٥٩، ٦٦٠).
5. أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، (٤/ ١١١).
6. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٣/ ٣٣٠)، رقم (٧٣٥٢).

وقبول تلك الرواية يعني الحكم على عمرو بن العاص ﷺ بأنه كان في أداء مهمته رجلًا تسيِّره الأهواء، فتطغى لا على فطنته وخبرته فحسب، بل على ورعه وتقواه أيضًا.

على أن عمرو بن العاص ﷺ كان من أجلاء الصحابة وأفاضلهم، ومناقبه كثيرة، فقد أخرج الترمذي من حديث طلحة بن عبيد الله ﷺ مرفوعًا إلى رسول الله ﷺ: "عمرو بن العاص من صالحي قريش"[1]، وروى كذلك بسنده إلى عقبة بن عامر ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: "أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص"[2].

وقال قبيصة بن جابر: "قد صحبت عمرو بن العاص، فما رأيت رجلًا أبين - أو أنصع - رأيًا، ولا أكرم جليسًا منه، ولا أشبه سريرة بعلانية منه"[3].

ويذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في فتاواه أن أحدًا من السلف لم يتهم عمرو بن العاص ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما بنفاق أو خداع، فيقول: فعمرو بن العاص وأمثاله ممن قَدِم مهاجرًا إلى النبي ﷺ بعد الحديبية، هاجروا إليه من بلادهم طوعًا لا كرهًا، والمهاجرون لم يكن فيهم منافق، وإنما كان النفاق في بعض أهل المدينة؛ إذ لما دخل في الإسلام أشرافهم وجمهورهم احتاج الباقون أن يظهروا الإسلام نفاقًا لِعِزِّ الإسلام وظهوره في قومهم، وأما أهل مكة فكان أشرافهم وجمهورهم كفارًا، فلم يكن يظهر الإيمان إلا من هو مؤمن ظاهرًا وباطنًا، فإنه كان من يظهر الإسلام يُؤذى ويُهجر، وإنما المنافق يظهر الإسلام لمصلحة دنياه، ولو كان عمرو بن العاص ومعاوية وأمثالهما ممن يُتخوَّف منهما لم يُولوهما على المسلمين، فعمرو بن العاص أمَّره النبي ﷺ في غزوة ذات السلاسل، واستعمل أبا سفيان بن حرب ﷺ على نجران، وقد اتفق المسلمون على أن إسلام معاوية خير من إسلام أبيه، فكيف يكون هؤلاء منافقين، والنبي ﷺ يأتمنهم على أحوال المسلمين في العلم والعمل"[4].

مما سبق يتبين كذب الرواية التي اشتهرت وتناقلها الناس في قضية التحكيم؛ فقد نقدها العلماء نقدًا علميًّا موضوعيًّا، وأبانوا زيفها وبطلانها من حيث السند والمتن.

ويحسن بنا الآن أن نورد الرواية الصحيحة التي تبين حقيقة قرار الحكمين، وقد أوردها العلماء الأثبات في كتبهم، وإليك بيانًا بذلك:

حقيقة قرار الحكمين:

أخرج ابن عساكر عن حصين بن المنذر أنه جاء فضرب فسطاطه قريبًا من فسطاط معاوية، فبلغ نبؤه معاوية، فأرسل إليه: " إنه بلغني عن هذا - عمرو بن العاص - الذي بلغني عنه فأتيته، فقلت: أخبرني عن

---

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب عن رسول الله، باب: مناقب عمرو بن العاص ﷺ، (١٠/ ٢٣٢)، رقم (٤٠٩٨). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٦٥٣).

٢. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب عن رسول الله، باب مناقب عمرو بن العاص ﷺ، (١٠/ ٢٣١)، رقم (٤٠٩٧). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٥٥).

٣. تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م، (٨/ ٥٠).

٤. مجموع الفتاوى، ابن تيمية، مرجع سابق، (١/ ٤٤٥).

الأمر الذي وُلِّيت أنت وأبو موسى كيف صنعتما فيه؟

قال: قد قال الناس في ذلك ما قالوا، والله ما كان الأمر على ما قالوا، ولكن قلتُ لأبي موسى: ما ترى في هذا الأمر؟ قال: أرى أنه في النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو راضٍ عنهم، قلت: فأين تجعلني أنا ومعاوية؟ فقال: إن يُستعن بكما ففيكما معونة، وإن يُستغن عنكما فطالما استغنى أمر الله عنكما" [1].

"وليس من شك في أن أمر الخلاف الذي رأى الحكمان ردَّه إلى الأمة أو إلى أهل الشورى ليس إلا أمر الخلاف بين علي ومعاوية حول قتلة عثمان، وهو ما أطبقت على ذكره المصادر الإسلامية. أما الخلاف حول الخلافة فلم يكن قد نشأ عندئذ، ولم يكن معاوية مدَّعيًا للخلافة، ولا منكرًا حق عليٍّ فيها كما تقرر سابقًا، وإنما كان ممتنعًا عن بيعته وعن تنفيذ أوامره في الشام حيث كان متغلبًا عليها بحكم الواقع لا بحكم القانون، مستفيدًا من طاعة الناس له بعد أن بقي واليًا فيها زهاء عشرين سنة" [2].

هذا، وقد سبق العلماء المختصون بتصحيح الروايات التاريخية إلى نقد الرواية الشائعة عن التحكيم، وعلى رأسهم القاضي أبو بكر بن العربي، الذي قال عنها: "وقد تكلم الناس في التحكيم، فقالوا فيه ما لا يرضي الله، وإذا لاحظتموه بعين المروءة دون الديانة، رأيتم أنها سخافة، حمل على سطرها في الكتب - في الأكثر - عدم الدين، و - في الأقل - جهل مبين.

والذي صح من ذلك ما روى الأئمة كخليفة بن خياط، والدارقطني أنه لما خرجت الطائفة العراقية في مائة ألف، والشامية في سبعين أو تسعين ألفًا، ونزلوا على الفرات بصفين، اقتتلوا في أول يوم - وهو الثلاثاء - على الماء، فغلب أهل العراق عليه، ثم التقوا يوم الأربعاء لسبع خلون من صفر، ويوم الخميس، ويوم الجمعة، وليلة السبت، ورفعت المصاحف من أهل الشام، ودعوا إلى الصلح، وتفرقوا على أن تجعل كل طائفة أمرها إلى رجل، حتى يكون الرجلان يحكمان بين الدعوتين بالحق، فكان من جهة عليّ أبو موسى الأشعري، ومن جهة معاوية عمرو بن العاص، وكان أبو موسى رجلًا تقيًّا، ثقفًا، فقيهًا، عالمًا، أرسله النبي ﷺ إلى اليمن مع معاذ، وقدَّمه عمر، وأثنى عليه بالفهم.

وزعمت الطائفة التاريخية الركيكة أنه كان أبله ضعيف الرأي، مخدوعًا في القول، وأن ابن العاص كان ذا دهاء وأدب، حتى ضُربت الأمثال بدهائه، تأكيدًا لما أرادت من الفساد، وتبع في ذلك بعض الجهال بعضًا، وصنعوا فيها حكايات. وغيره من الصحابة كان أحذق منه، وأدهى. وإنما بنوا ذلك على أن عمرًا لما غدر بأبي موسى في قصة التحكيم، صار له بذلك الذكر في الدهاء والمكر، وقالوا: إنهما لما اجتمعا بأذرح من دومة الجندل، وتفاوضا اتفقا على أن يخلعا الرجلين، فقال عمرو لأبي موسى: اسبق بالقول، فتقدم فقال: إني نظرت فخلعت عليًّا عن الأمر، ولينظر المسلمون لأنفسهم، كما خلعت سيفي هذا عن عاتقي، وأخرجه

---

١. انظر: العواصم من القواصم، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، مرجع سابق، ص٣١١. وانظر: تاريخ دمشق، ابن عساكر، مرجع سابق، (٤٦/ ١٧٥).

٢. تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، محمد أمحزون، مرجع سابق، ص٥٢٤.

من عنقه، فوضعه في الأرض، وقام عمرو فوضع سيفه بالأرض، وقال: إني نظرت فأثبتُّ معاوية في الأمر، كما أثبتُّ سيفي هذا في عاتقي، وتقلَّده، فأنكر أبو موسى. فقال عمرو: كذلك اتفقنا، وتفرق الجمع على ذلك من الاختلاف.

وهذا كله كذب صراح ما جرى منه قط حرف، وإنما هو شيء اخترعته المبتدعة، ووضعته التاريخية للملوك، فتوارثه أهل المجانة والجهارة بمعاصي الله والبدع"[1].

وقال ابن دحية الكلبي في كتابه: "أعلام النصر المبين في المفاضلة بين أهل صفين": قال أبو بكر محمد بن الطيب الأشعري - الباقلاني - في "مناقب الأئمة": فما اتفق الحكمان قط على خلعه - علي بن أبي طالب -... وعلى أنهما لو اتفقا على خلعه لم ينخلع حتى يكون الكتاب والسنة المجتمع عليهما يوجبان خلعه أو أحد منهما على ما شرطا في الموافقة بينهما أو إلى أن يبيِّنا ما يوجب خلعه من الكتاب والسنة، ونص كتاب علي رضي الله عنه اشترط على الحكمين أن يحكما بما في كتاب الله عز وجل من فاتحته إلى خاتمته، لا يجاوزان ذلك ولا يحيدان عنه، ولا يميلان إلى هوى ولا إدهان، وأخذ عليهما أغلظ العهود والمواثيق، وإن هما جاوزا بالحكم كتاب الله فلا حكم لهما... والكتاب والسنة يثبتان إمامته، ويعظمانه ويثنيان عليه، ويشهدان بصدقه وعدالته، وإمامته وسابقته في الدين، وعظيم عنائه في جهاد المشركين، وقرابته من سيد المرسلين، وما خص به من القدم في العلم والمعرفة بالحكم، ووفور الحلم، وأنه حقيق بالإمامة، وأهل لحمل أعباء الخلافة..."[2]®.

ثانيًا. مناقب أبي موسى وعمرو بن العاص:

١. أبو موسى الأشعري:

هو عبد الله بن قيس المكنى بـ "أبي موسى الأشعري"، وتبدأ قصته المباركة من أرض اليمن، حيث كان يعيش بين أهلها الذين وصفهم الحبيب ﷺ برقة القلوب، فقال ﷺ: "أتاكم أهل اليمن، هم أرق أفئدة، وألين قلوبًا، الإيمان يمانٍ، والحكمة يمانية..."[3]، فكيف يوصف الحكيم اليماني - أبو موسى الأشعري - بالبله وضعف الرأي مع أنه كان أول من أسلم من قومه؟

وكان أبو موسى رضي الله عنه إذا قرأ القرآن بصوته تشعر

---

١. العواصم من القواصم، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، مرجع سابق، ص٣٠٨: ٣١٠.

٢. تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، محمد أمحزون، مرجع سابق، ص٥٢٤، ٥٢٥.

® في **"بطلان ما نُسب إلى معاوية من سبٍّ لعلي بن أبي طالب"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الثانية عشرة، من الجزء الثاني (تدوين السنة والوضع فيها). وفي **"موقف عبد الله بن عمرو من الفتنة"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"اختلاف الصحابة في الفتنة كان عن اجتهاد وتأويل"** طالع: الوجه الأول، من الشبهة الرابعة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"خروج السيدة عائشة في الفتنة كان بدافع الإصلاح"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة الخامسة والثلاثين، من هذا الجزء. وفي **"اتفاق السبئية على ألا يتم الصلح بين جيش علي وجيش معاوية"** طالع: الوجه الثاني، من الشبهة السادسة والثلاثين، من هذا الجزء.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: قدوم الأشعريين أهل اليمن، (٧/ ٧٠١)، رقم (٤٣٨٨). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الإيمان، باب: تفاضل أهل الإيمان فيه ورجحان أهل اليمن فيه، (١/ ٣٢٤)، رقم (١٧٩).

وكأن الدنيا كلها تتمايل طربًا بصوته العذب الرخيم[1]؛ حتى إن النبي ﷺ قال له في يوم: "لقد أوتيت مزمارًا من مزامير آل داود"[2]، وفي رواية أنه قال له: "لو رأيتني وأنا أستمع إلى قراءتك البارحة"[3].

فها هو النبي ﷺ قد شُغِل في يومه هذا بالاستماع إلى قراءة أبي موسى فمال إليها وأصغى، وأعجب بها أيما إعجاب، فهل كان النبي سيترك أعباء الدولة ليستمع إلى قراءة رجل من صفاته السَّفَه أو البَلَه؟

سُئِل علي بن أبي طالب عن أبي موسى الأشعري فقال: "صبغ في العلم صبغة، ثم خرج منه"[4]. فهذه شهادة من علي بن أبي طالب تشهد بعلمه وفضله، وليس للبَلَه والسَّفه إلى العلماء من سبيل.

وكان أبو موسى فقيهًا ذكيًّا يتألق روعة وجمالًا وبهاءً وعدلًا في الإفتاء والقضاء. قال مسروق: كان القضاء في الصحابة إلى ستة: عمر، وعلي، وابن مسعود، وأبي بن كعب، وزيد، وأبي موسى ﷺ[5]. وعن الشعبي قال: قضاة الأمة: عمر، وعلي، وزيد، وأبو موسى[6].

فهل من المعقول أن يوصف مثل هذا الرجل بالبله، وقد أقرَّه عمر ﷺ في ولايته، وأعطاه ما لم يعط غيره - كما ذكرنا آنفًا؟

أصيب أبو عامر الأشعري بسهم في إحدى المعارك - كان سببًا في استشهاده - وكان قد طلب من أبي موسى قبل أن يموت أن يذهب إلى رسول الله ﷺ ويطلب منه أن يستغفر له، فأخبر أبو موسى النبي ﷺ بخبره، فتوضأ النبي ﷺ، ثم رفع يديه فدعا: "اللهم اغفر لعبدك أبي عامر، اللهم اجعله يوم القيامة فوق كثير من خلقك" وكان أبو موسى إلى جواره، فقال له - بفطنته وذكائه: ولي يا رسول الله - أي ادع لي - فقال النبي ﷺ: "اللهم اغفر لعبد الله بن قيس ذنبه، وأدخله يوم القيامة مدخلًا كريمًا"[7] [8].

فانظر إلى أبي موسى، لا يفوته أن يفوز بدعاء رسول الله ﷺ، وهو يدعو لأبي عامر، فهل بعد هذا فطنة وذكاء؟!

٢. عمرو بن العاص:

قال عنه النبي ﷺ: "أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص"[9]، فهل يخدع إنسان شهد له النبي ﷺ بالإيمان - أخاه المسلم؟ وقد قال الله تعالى في حق المؤمنين:

---

١. أصحاب الرسول، محمود المصري، مرجع سابق، (٢/ ١٥٦: ١٥٩) بتصرف.

٢. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، (٤/ ١٣٨٣)، رقم (١٨٢١).

٣. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب تحسين الصوت بالقرآن، (٤/ ١٣٨٣)، رقم (١٨٢١).

٤. أخرجه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، (١/ ٧٤)، رقم (٧٣).

٥. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٢/ ٣١٨).

٦. المرجع السابق، (٢/ ٣٨٩).

٧. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: المغازي، باب: غزاة أوطاس، (٧/ ٦٣٧)، رقم (٤٣٢٣). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: فضائل الصحابة ﷺ، باب: من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين رضي الله عنهما، (٨/ ٣٦٣٦) رقم (٦٢٨٩).

٨. أصحاب الرسول، محمود المصري، مرجع سابق، (٢/ ١٦٢) بتصرف.

٩. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب عن رسول الله ﷺ، باب: مناقب عمرو بن العاص، (١٠/ ٢٣١)، رقم (٤٠٩٧). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٥٥).

﴿ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُم بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِي مِن تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ ﴿٩﴾ ﴾ (يونس).

وقد أمَّره النبي ﷺ على جيش المسلمين في غزوة ذات السلاسل، فهل كان النبي ﷺ مخدوعًا فيه عندما أمَّره على الجيش؟ وقال عنه فيما رواه الترمذي: "عمرو بن العاص من صالحي قريش"[1].

روى الحاكم عن عمرو بن العاص قال: بعث إليَّ رسول الله ﷺ: "أن خذ عليك ثيابك وسلاحك، ثم ائتني، فأخذت عليَّ ثيابي وسلاحي ثم أتيته فوجدته قاعدًا يتوضأ، فصعَّد فيَّ النظر ثم طأطأ، قال: ياعمرو إني أريد أن أبعثك على جيش، ويُغنمك الله ويسلمك، وأرغب لك من المال رغبة صالحة، فقلت: يا رسول الله، لم أسلم لمال، إنما أسلمت رغبة في الإسلام، وأن أكون معك. قال: يا عمرو، نعمًا بالمال الصالح للرجل الصالح"[2][3].

وإذا كان قد عرف عن عمرو بن العاص أنه كان مخادعًا وذكيًّا وداهية، أو أنه داهية العرب، فهذا المكر والخداع لم يستخدمه مع المسلمين، ولم يكن ليفعل ذلك، وهو الرجل الصالح، بل كان يستخدمه في الحروب مع أعداء الإسلام، ومن ذلك أن الفاروق كان إذا ذكر أمامه حصار بيت المقدس، وما أبدى فيه عمرو بن العاص من براعة يقول: "لقد رمينا أرطبون الروم بأرطبون العرب"[4].

فهذا الخداع إنما كان يستخدمه مع أعداء الإسلام، وهذا أمر محمود، وقد قال النبي ﷺ: "الحرب خدعة"[5].

ومن المواطن التي يباح فيها الكذب الحروب مع أعداء الإسلام. لكن أن يلجأ عمرو بن العاص إلى الخداع والكذب والوقيعة بين المسلمين في وقت اشتعلت فيه الفتنة بينهم، وقد اختير ليكون حاكمًا ومصلحًا، فهذا لا يفعله رجل شهد له النبي ﷺ بالإيمان حيث قال: "أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص"[6].

الخلاصة:

- ثبت زيف الرواية التي اشتهرت في التحكيم والتي تطعن في عدالة أبي موسى وعمرو بن العاص؛ إذ إنها رواية مكذوبة، ففي سندها راويان ضعيفان وليسا بثقة وهما: أبو مخنف لوط بن يحيى، وأبو جناب الكلبي، هذا من ناحية السند، أما من ناحية المتن فإننا نلحظ كذبها بوضوح إذ إن الحكمين كانا مفوضين للحكم في

١. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب عن رسول الله ﷺ، باب: مناقب عمرو بن العاص، (١٠/ ٢٣٢)، رقم (٤٠٩٨). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٦٥٣).

٢. صحيح: أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب: التفسير، باب: قراءات النبي ﷺ، (٢/ ٢٥٧)، رقم (٢٩٢٦). وصححه الحاكم في تعليقه ووافقه الذهبي.

٣. أصحاب الرسول ﷺ، محمود المصري، مرجع سابق، (٢/ ٢٣٩).

٤. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/ ١٧٨).

٥. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الحرب خدعة، (٦/ ١٨٣)، رقم (٣٠٣٠). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: الجهاد والسير، باب: جواز الخداع في الحرب، (٧/ ٢٧١١)، رقم (٤٤٥٨، ٤٤٥٩).

٦. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب عمرو بن العاص، (١٠/ ٢٣١)، رقم (٤٠٩٧). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٥٥).

الخلاف بين علي ومعاوية رضي الله عنهما كما هو معلوم ـ ولم يكن الخلاف بينهما حول الخلافة ومن منهما أحق بها.

- إن عزل أو تثبيت كلٍّ من علي ومعاوية رضي الله عنهما من خلال الحكمين أمر مستبعد؛ إذ إن العزل في حق معاوية هنا وقع في غير محله؛ حيث لم يكن للحكمين أن يعزلا معاوية، وعمَّا يعزلانه ؟!

- إن القول بأن عمرو بن العاص خدع أبا موسى الأشعري قول لا يرقى إلى أدنى درجات الصحة، فضلًا عن أعلاها؛ ذلك أن شخصية أبي موسى الأشعري كانت هذه الشخصية العالمة بل الراسخة في العلم الواعية العاقلة، ولم يكن كما يدعي المدعون بهذه السذاجة وذاك البله، فلقد أثنى عليه النبي ﷺ خيرًا، وكان هو المعلم والمفتي والقاضي، يقول الأسود بن يزيد: "لم أر بالكوفة أعلم من علي وأبي موسى".

- كان عمرو ﷺ رجلًا أمينًا مؤمنًا لا يخدع مسلمًا ولا يخون، وكيف يخدع أو يخون، وهو من أثنى عليه النبي ﷺ بالإيمان في قوله: "أسلم الناس وآمن عمرو بن العاص"؟! وبه تبطل هذه القصة متنًا بعدما بطلت سندًا مما يرد هذه الشبهة كليةً.

- إن وجود الرواية الصحيحة من الأهمية بمكان ونحن نفند الرواية المكذوبة؛ إذ إن ما حدث كما يحكيه عمرو بن العاص، فيقول: "قد قال الناس في ذلك ما قالوا، والله ما كان الأمر على ما قالوا، ولكن قلت لأبي موسى: ما ترى في هذا الأمر؟ قال: أرى أنه في النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو راضٍ عنهم، قلت: فأين تجعلني أنا ومعاوية؟ فقال: "إن يستعن بكما ففيكما معونة، وإن يستغن عنكما فطالما استغنى أمر الله عنكما..." ولعل هذا ما يرتاح إليه القلب والعقل لأنه المؤمل في القوم الذين أثنى الله ﷻ عليهم وأثنى عليهم نبيه ﷺ.

- إن المُنَقِّبَ في حياة أبي موسى الأشعري وكذلك عمرو بن العاص ليشهد بنفسه أن ما يحاول أن يلصقه بهما المغرضون محال عليهما؛ إذ كل منهما رضي الله عنهما يتميز بميزات خاصة وفضائل جمة وأخلاقيات عظيمة؛ وها هو النبي ﷺ يستمع إلى قراءة أبي موسى للقرآن ويُثْنِي عليها، وها هو عمر ـ الملهم ـ يثني على أبي موسى الأشعري وذلك حينما سأل عنه أنس فأخبره أنه يعلم الناس القرآن، فقال عمر: "أما إنه كيِّس" فهل من المعقول أن يوصف مثل هذا الرجل بالبله؟!

- ثم إن عمرو بن العاص ﷺ قد أثنى عليه رسول الله ﷺ، وقال عنه: "عمرو بن العاص من صالحي قريش"، ولذا نجد أن النبي ﷺ أمَّره على الجيش في غزوة ذات السلاسل وكان النصر من الله تعالى على يديه، ثم إننا نتساءل: كيف يخدع عمرو بن العاص المسلمين ولمصلحة من؟! وهو من عرض عليه المال في مظانه، فقال: "يا رسول الله، ما أسلمت من أجل المال، ولكني أسلمت رغبة في الإسلام"، ولا يعقل أن يخدع إنسان من أجل شيء آخر غير المال، وهو من أقوى الأدلة على بطلان هذه الشبهة؛ إذ كيف لا يشتري دنياه بآخرته، ويفضل الآخرة وحدها خالصة لله، ثم يدعي هؤلاء أنه يبيع آخرته بدنيا غيره؟!



الشبهة الثامنة والثلاثون

اتهام معاوية ﷺ بسمِّ الحسن بن علي رضي الله عنهما(*)

مضمون الشبهة:

يدَّعي بعض الطاعنين أن معاوية بن أبي سفيان ﷺ هو الذي أمر بسمِّ الحسن بن علي رضي الله عنهما؛ وذلك ليتخلص منه في سبيل تنصيب ابنه يزيد وليًّا للعهد. ويستدلون على ذلك بما رُوي من أن معاوية أرسل إلى امرأة الحسن جعدة بنت محمد بن الأشعث بن قيس يأمرها بذلك، وضمن لها أن يزوجها من ابنه يزيد، حتى جعل ابنه يزيد يرسل إليها ويعِدُها بذلك، ففعلت، فلما مات الحسن بعثتْ جعدة إلى يزيد تسأله الوفاء، فقال: إنا والله لم نرضك له أفنرضاكِ لأنفسنا؟! ويرمون من وراء ذلك إلى الطعن في عدالة الصحابي الجليل معاوية بن أبي سفيان.

وجها إبطال الشبهة:

١) إن ما ادَّعاه المغرضون من تحريض معاوية امرأة الحسن بن علي رضي الله عنهما على سمِّه ادعاء باطل؛ لأن هذه الرواية ضعيفة سندًا ومتنًا ولا تصلح للاحتجاج.

٢) لا سبيل إلى صحة تحريض معاوية على قتل الحسن؛ فقد كانا على صلة وثيقة منذ أمد بعيد، ولا مصلحة لمعاوية في قتله، ولا كان ثمة خطر يُخْشَى من الحسن، ولا كان له مأرب في الخلافة، ولاسيما أن الحسن هو الذي نزل عن الخلافة لمعاوية طواعية واختيارًا؛ حقنًا لدماء المسلمين وتوحيدًا للصف.

(*) منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق. العواصم من القواصم، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، مرجع سابق.

التفصيل:

أولا. رواية سمِّ الحسن من قِبَل معاوية ضعيفة سندًا، مردودة متنًا:

إذا تقصينا أسانيد مَن ذكر علاقة معاوية ويزيد ابنه بسمّ الحسن نجد أن ضعفها من جهة السند والمتن واضح تمام الوضوح. فأما من ناحية السند، فنجد فيه ابن جعدبة (يزيد بن عياض) الذي حكم عليه جل علماء الجرح والتعديل بالكذب والضعف.

قال مالك: أكذب وأكذب. وقال يحيى بن معين: ضعيف ليس بشيء. وقال النسائي: متروك الحديث، كذاب[1]. ونجد فيه (أحمد بن عبيد الله بن عمار)، وهو من رءوس الشيعة[2]. وجاء في أسانيده أيضًا عيسى بن مهران، وهو شيعي كذَّاب، قال فيه الخطيب: من شياطين الرافضة، وقع لي كتاب له كفَّر فيه الصحابة[3]. وقد كان في أسانيد هذه الرواية "الهيثم بن عدي"، وهو كذاب[4].

وبناءً عليه؛ فإن هذه الرواية لا يصح الاحتجاج بها على سمِّ الحسن بن علي رضي الله عنهما؛ لضعف سندها ضعفًا شديدًا، إذ هي من وضع الشيعة أعداء بني أمية.

وأما من ناحية المتن، فإن ما ذكر حول علاقة جعدة

١. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المِزي، مرجع سابق، (٣٢/ ٢٢٣: ٢٢٥).

٢. انظر: ميزان الاعتدال، الذهبي، مرجع سابق، (١/ ١١٨).

٣ انظر: لسان الميزان، ابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، (٤/ ٤٠٦).

٤. انظر: أنساب الأشراف، البلاذري، طبعة المحمودي، بيروت، د. ت، (٣/ ٥٩).

بنت قيس زوجة الحسن بمعاوية ويزيد لا يستقيم عقلًا، وذلك من عدة أمور:

١. هل معاوية رضي الله عنه أو ولده يزيد بهذه السذاجة ليأمرا امرأة الحسن بهذا الأمر الخطير، الذي فيه وضع حد لحياة الحسن بن علي غيلةً، وما موقف معاوية أو ولده أمام المسلمين لو أن جعدة كشفت أمرهما؟!

٢. هل جعدة بنت الأشعث بن قيس بحاجة إلى شرفٍ أو مالٍ حتى تسارع لتنفيذ هذه الرغبة من يزيد، ومن ثم تكون زوجة له؟

أليست جعدة هذه ابنة أمير قبيلة كندة كافةً، وهو الأشعث بن قيس؟ ثم أليس زوجها هو الحسن بن علي أفضل الناس شرفًا ورفعة؟ وأمه فاطمة وجده الرسول ﷺ وكفى بهما فخرًا، وأبوه علي بن أبي طالب أحد العشرة المبشرين بالجنة ورابع الخلفاء الراشدين؟! إذن ما الذي يدفع جعدة إلى القيام بهذا العمل الخطير والدنيء؟

ومما يؤكد هذا أن الروايات الواردة تفيد أن الحسن قال: لقد سُقيتُ السمَّ مرتين، وفي رواية ثلاث مرات، وفي رواية سقيت السم مرارًا، هل بإمكان الحسن أن يفلت من السمّ مرارًا إذا كان مدبر العملية هو معاوية أو يزيد؟ نعم إن عناية الله وقدرته فوق كل شيء، ولكن كان باستطاعة معاوية أن يركز السمَّ في المرة الأولى، ولا داعي لهذا التسامح مع الحسن المرة تلو المرة[1]!!

٣. ثم إذا كان معاوية يريد التخلص من خصومه السياسيين حتى يتمكن من مبايعة يزيد دون معارضة، فإنه سيضطر إلى التخلص من كثير من أبناء الصحابة، وليس من الحسن فقط.

٤. لعل بقاء الحسن يصبّ في صالح معاوية في بيعة يزيد، فإن الحسن كان كارهًا للنزاع وفرقة المسلمين، فربما ضمن معاوية رضاه، ومن ثم يكون له الأثر الأكبر في موافقة بقية أبناء الصحابة.

يقول ابن خلدون: "وما نقل من أن معاوية دسّ إليه ـ أي إلى الحسن ـ السمَّ مع زوجته جعدة بنت الأشعث، فهو من أحاديث الشيعة، حاشا لمعاوية من ذلك"[2].

وقال الذهبي عن هذه الرواية: قلت: هذا لا يصلح فمن الذي اطلع عليه[3].

وقال ابن كثير: روى بعضهم أن يزيد بن معاوية بعث إلى جعدة بنت الأشعث أن سُمّي الحسن وأنا أتزوجك بعده، ففعلت، فلما مات الحسن بعثت إليه، فقال: إنا والله لم نرضك للحسن أفنرضاك لأنفسنا؟ وعندي أن هذا ليس بصحيح، وعدم صحته عن أبيه معاوية بطريق الأَوْلَى والأَحْرَى[4].

وعلى هذا، فإن القرائن تفيد أن المتهم الأول في قضية دس السم للحسن بن علي رضي الله عنهما هم السبئية أتباع عبد الله بن سبأ الذين وجه لهم الحسن صفعةً قويةً عندما تنازل لمعاوية عن الخلافة، فأنهى بذلك صراعًا داميًا أزهقت فيه أرواح آلاف المسلمين، ثم الخوارج الذين قتلوا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وهم الذين طعنوه في فخذه، فربما أرادوا الانتقام من

---

١. اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مكتبة الرشد ناشرون، السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، ص١٧٠: ١٧٢ بتصرف.

٢. العبر وديوان المبتدأ والخبر، ابن خلدون، مرجع سابق، (٢/ ١٨٧).

٣. تاريخ الإسلام، الذهبي، مرجع سابق، (٤/ ٤٠).

٤. البداية والنهاية، ابن كثير، مرجع سابق، (٤/ ٥٢٧).

قتلاهم في النهروان وغيرها[1].

ونخلص مما سبق إلى أن الأسانيد التي ذكرت علاقة معاوية رضي الله عنه ويزيد ابنه بسمِّ الحسن حكم عليها علماء الجرح والتعديل بالضعف الشديد، وأما متنها فهو أشد ضعفًا ولا يستقيم عقلًا. ومن ثم فهي ليست صالحة للاعتبار، فضلًا عن أن تكون صالحة للاحتجاج بها في مثل هذا الأمر الخطير.

ثانيًا. قرائن الأدلة وشواهد الأحوال تنفي تحريض معاوية على قتل الحسن:

لقد كان الحسن بن علي رضي الله عنهما من الكارهين للنزاع وفرقة المسلمين، ولم يكن من المحرِّضين على الفتنة، بدليل تنازله عن الخلافة لمعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما، وتوقيعه معه صلحًا بذلك؛ حقنًا لدماء المسلمين، وحرصًا على وحدة الأمة، وقبل ذلك ابتغاء وجه الله[2].

وعليه؛ فإن الحسن لم ينازع معاوية على الخلافة؛ لأنه لو كان كذلك ما حدث صلح بينهما، ولا نزل الحسن لمعاوية رضي الله عنهما عن الخلافة، ولم يكن كذلك من المعارضين لبيعة يزيد بالخلافة من قبل معاوية رضي الله عنه، فإن المعارضين حينها لم يكونوا إلا ثلاثة بعد وفاة عبد الرحمن بن أبي بكر بُعَيْد خروج معاوية من المدينة، وهؤلاء الثلاثة هم ابن عمر وابن الزبير والحسين بن علي، أما باقي الصحابة رضي الله عنهم فلم يعارضوا بيعة يزيد؛ خوفًا من الفتنة وحرصًا على وحدة الصف، هذا من المعلوم والثابت تاريخيًّا[3].

وإيضاحًا للأمر، فإنه لم يكن بين الحسن بن علي ومعاوية رضي الله عنهما أدنى معاداة أو نزاع، بل ولم يحدث بينهما أي صدام عسكري أو غير عسكري؟ بل كانت العلاقة بينهما علاقة يسودها الاحترام والتقدير والاعتراف بالفضل، فقد روى الزهري أنه لما قتل علي بن أبي طالب رضي الله عنه وجاء الحسن بن علي رضي الله عنهما إلى معاوية رضي الله عنه، قال له معاوية: لو لم يكن لك فضل على يزيد إلا أن أمَّك امرأة من قريش وأمه امرأة من كلب لكان لك عليه فضل؟ فكيف وأمك فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم[4].

وكان معاوية رضي الله عنه إذا لقي الحسن بن علي رضي الله عنهما، قال: مرحبًا بابن رسول الله وأهلًا، وأمر له مرة بثلاثمائة ألف[5].

وكان الحسن يقدم على معاوية في خلافته كل سنة، فقدم عليه ذات مرة، فقال له معاوية: لأجيزنك بجائزةٍ ما أجزت بها أحدًا قبلك، ولا أجيز بها أحدًا بعدك، فأعطاه أربعمائة ألف فقبلها[6].

فهل بعد هذه العلاقة الحميدة الطيبة بين صحابيين جليلين يحق لمدعٍ أن يدعي أن معاوية رضي الله عنه أمر بسم

١. معاوية بن أبي سفيان: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، دار القمة، دار الإيمان، الإسكندرية، د. ت، ص٢٩١ بتصرف.

٢. المرجع السابق، ص٢١٠: ٢١٦.

٣. السابق، ص٦١٨.

٤. أخرجه الآجري في الشريعة، كتاب: فضائل معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، باب: ذكر تواضع معاوية في خلافته، (٤/ ١٧٣)، رقم (٢٠١٨). وقال المحقق: رجالة ثقات.

٥. العالم الإسلامي في العصر الأموي، د. عبد الشافي محمد عبد اللطيف، دار الاتحاد التعاوني، مصر، ط٣، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٩م، نقلا عن: معاوية بن أبي سفيان، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٢١٦

٦. سير أعلام النبلاء، الذهبي، مرجع سابق، (٣/ ١٥٤).

الحسن بن علي؛ كي تخلو له الساحة من المنافسين على الخلافة، ومن ثم يستطيع أن يأخذ البيعة لابنه يزيد؟!

ويقدم لنا ابن العربي ردًّا مقنعًا ينفي اتهام معاوية بسمِّ الحسن، فيقول: هذا محال من وجهين:

١. أنه ما كان معاوية ليخشى من الحسن بأسًا وقد سلم الأمر إليه.

٢. أنه أمر مغيب لا يعلمه إلا الله، فكيف تحملونه بغير بينة على أحد من خلقه في زمان متباعد لم نثق فيه بنقل ناقل، بين أيدي قوم ذوي أهواء، وفي حال فتنة وعصبية، ينسب كل واحد إلى صاحبه ما لا ينبغي، فلا يقبل منها إلا الصافي، ولا يُسمع فيها إلا من العدل الصميم[١].

وقال ابن تيمية: وأما القول بأن: معاوية سم الحسن، فهذا مما ذكره بعض الناس، ولم يثبت ببينة شرعية، أو إقرار معتبر، ولا نقل يُجزم به، وهذا مما لا يمكن العلم به، فالقول به قول بلا علم[٢]؟!

وقد جاء عن ابن تيمية في معرض رده على اتهام معاوية بسم الحسن وأنه أمر الأشعث بن قيس بتنفيذ هذه الجريمة، وكانت ابنته تحت الحسن، قولُه: "وإذا قيل: إن معاوية أمر أباها كان هذا ظنًّا محضًا، والنبي ﷺ قال: "إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث"[٣]، ثم إن الأشعث بن قيس مات سنة أربعين، وقيل: سنة إحدى وأربعين، ولهذا لم يذكر في الصلح الذي كان بين معاوية والحسن بن علي رضي الله عنهما في العام الذي سُمّي عام الجماعة وهو عام واحد وأربعين، وكان الأشعث حما الحسن بن علي، فلو كان شاهدًا لكان له ذكر في ذلك، وإذا كان قد مات قبل الحسن بنحو عشر سنين، فكيف يكون هو الذي أمر ابنته"[٤]؟!

وقد علق على هذه القضية د. جميل المصري بقوله: ... ثم حدث افتعال قضية سمّ الحسن من قِبَل معاوية أو يزيد... ويبدو أن افتعال هذه القضية لم يكن شائعًا آنذاك؛ لأننا لا نلمس لها أثرًا في قضية قيام الحسين أو حتى عتابًا من الحسين لمعاوية[٥].

وإذا كان معاوية رضي الله عنه لم يأمر بسم معارضيه ومخالفيه، أفيأمر بسم من سالمه، ونزل له عن الخلافة، وهو الذي كان يتعامل مع معارضيه ومخالفيه في الرأي بالحلم والأناة، هذا بالإضافة إلى كونه صحابيًّا جليلًا عاش مع رسول الله ﷺ، وكان من كتبة وحيه، وقد أثنى عليه العلماء كثيرًا[٦]؟!

ونخلص مما سبق إلى أنه لم تكن بين الحسن ومعاوية رضي الله عنهما أدنى معاداة، بل إن الحسن كان من الكارهين للنزاع وفرقة المسلمين، لذا نزل عن الخلافة لمعاوية رضي الله عنه حقنًا لدماء المسلمين وتوحيدًا للصف

---

١. العواصم من القواصم، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، مرجع سابق، ص٣٢٧.

٢. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، مرجع سابق، ص٢١٢.

٣. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الأدب، باب: ما ينهى عن التحاسد والتدابر، (١٠/ ٤٩٦)، رقم (٦٠٦٤). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظن والتجسس، (٩/ ٣٦٩٢)، رقم (٦٤١٦).

٤. الحسن بن علي خامس الخلفاء الراشدين أمير المؤمنين، د. علي محمد الصلابي، دار الإيمان، مصر، ٢٠٠٤م، ص٣٩٢.

٥. أثر أهل الكتاب في الفتن والحروب الأهلية، د. جميل المصري، نقلا عن: المرجع السابق، ص٣٩٢.

٦. انظر: معاوية بن أبي سفيان: شخصيته وعصره، د. علي محمد الصلابي، مرجع سابق، ص٢٤٨: ٢٥٣.

المسلم، وكان معاوية يعامله معاملة طيبة، وكان يبجله ويعرف له فضله؛ إذ إنه ابن بنت رسول الله ﷺ.

الخلاصة:

- إن اتهام معاوية ؓ بأنه حرّض على قتل الحسن بن علي عن طريق سمه من قِبَل زوجته ـ اتهام باطل لا دليل عليه، ولا يمكن أن يثبت إلا بدليل، فإن الظن أكذب الحديث.
- إن أسانيد الروايات التي ذكرت علاقة معاوية بن أبي سفيان ؓ ويزيد ابنه بسم الحسن بن علي رضي الله عنهما قد حكم عليها علماء الجرح والتعديل بالضعف الشديد، إذ إنها من وضع الشيعة، وخصومتهم لبني أمية، وأكثر الصحابة معلومة للكافة؛ ومن ثَمَّ فلا يصح الاستناد إليها في ادعاء صحَّة مثل هذا الأمر الخطير.
- إن من الدلالة على ضعف هذه الاتهامات وعدم استنادها إلى معقول أو محسوس ما ذُكر حول علاقة جعدة بنت قيس بمعاوية ويزيد، لأن متن هذه الرواية لا يقبله عقل ولا يطمئن إليه نقد؛ وذلك من وجوه:
    - من السذاجة التي يتنزّه عنها ذكاء معاوية أن يأمر زوجة الحسن بمثل هذا الأمر الخطير، فكيف يكون حال معاوية وولده لو أفشت جعدة سرهما؟!
    - ليست جعدة بحاجة إلى شرف يزيد أو ماله، ولاسيما أنها بنت ملك كندة، وتحت زوجها الحسن الذي كان أفضل الناس شرفًا ورفعة، إذ هو ابن بنت رسول الله ﷺ.
    - إن كان معاوية يريد تخلية الساحة من المعارضين، فإن هذا لا يقتصر على الحسن، بل لم يكن الحسن معارضًا.
- لا سبيل إلى صحة ما ادعاه المغرضون من تحريض معاوية على قتل الحسن؛ فلم يكن هناك مصلحة لقتل الحسن، ولم يكن ثمة خطر يخشى منه؛ لأنه لم يكن له مأرب في الخلافة، فقد نزل عنها لمعاوية، ولم يجبره أحد على ذلك.
- لو كان معاوية هو الذي حرَّض على قتل الحسن لورد ذلك عند قيام الحسين وخروجه، ولاحتج به أو عاتب معاوية فيه.
- أقرب الظن أن السبئية وبعض الخوارج هم الذين قتلوا الحسن؛ لما قام به من توحيد الصف وحقن دماء المسلمين.

المصادر والمراجع

- أباطيل يجب أن تمحى من التاريخ، د. إبراهيم علي شعوط، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٦، ١٤٠٨هـ/ ١٩٨٨م.
- أبو هريرة راوية الإسلام، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٣، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
- اتهامات لا تثبت، سليمان بن صالح الخراشي، مكتبة الرشد ناشرون، السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- أثر أهل الكتاب في الفتن والحروب الأهلية، د. جميل المصري.
- الإجابة لإيراد ما استدركته السيدة عائشة على الصحابة، بدر الدين الزركشي، تحقيق: رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ٢٠٠١م.
- الإجابة لإيراد ما استدركته عائشة على الصحابة، بدر الدين الزركشي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٤، ١٩٨٥م.
- أحكام القرآن، ابن العربي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- الإحكام في أصول الأحكام، ابن حزم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الإحكام في أصول الأحكام، الآمدي، تحقيق: عبد المنعم إبراهيم، مكتبة نزار الباز، السعودية، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠٠م.
- أخبار الشيعة وأحوال رواتها، السيد محمود شكري الألوسي، تقديم: محمد مال الله.
- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم، أبو السعود محمد بن محمد مصطفى العمادي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- أسباب نزول القرآن، الواحدي.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين ابن الأثير، دار الفكر، بيروت، د. ت.
- الإسرائيليات في التفسير والحديث، د. محمد حسين الذهبي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٥، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- أسمى المطالب في سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ﷺ، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الإيمان، مصر، ٢٠٠٣م.
- أشهر مشاهير الإسلام في الحرب والسياسة، رفيق العظم، دار الرائد العربي، بيروت، ط٦، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت.
- أصحاب الرسول ﷺ، محمود المصري، دار التقوى، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

- أصول الفقه، الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- إعلام الأجيال باعتقاد عدالة أصحاب النبي الأخيار، أبو عبد الله إبراهيم سعيداي، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- أعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن القيم، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، دار الجيل، بيروت، ١٩٧٣م.
- الأم، الشافعي، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٨١هـ/ ١٩٦١م.
- الأم، الشافعي، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ/ ١٩٨٣م.
- الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصبهاني، تحقيق وتعليق: د. علي محمد بن ناصر الفقيهي، مكتبة العلوم والحكم، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ.
- الانتصار للصحب والآل من افتراءات السماوي الضال، د. إبراهيم بن عامر الرحيلي، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- أنساب الأشراف، البلاذري، طبعة المحمودي، بيروت، د. ت.
- الانشراح ورفع الضيق بسيرة أبي بكر الصديق: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الإيمان، مصر، ٢٠٠٢م.
- الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، عبد الرحمن المعلمي اليماني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- أوليات الفاروق، غالب عبد الكافي القرشي.
- الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير، أحمد محمد شاكر، دار التراث، القاهرة، ط٣، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، تحقيق: علي شيري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ/ ١٩٩٨م.
- البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م.
- بذل المجهود في إثبات مشابهة الرافضة لليهود، عبد الله الجميلي، مكتبة الغرباء الأثرية، السعودية، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- البرهان في أصول الفقه، الإمام الجويني، تحقيق: د. عبد العظيم الديب، دار الوفاء، مصر، ط٤، ١٤١٨هـ.
- تاريخ الإسلام، الذهبي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- التاريخ الإسلامي: مواقف وعبر، د. عبد العزيز عبد الله الحميدي، دار الدعوة، الإسكندرية، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٨م.
- تاريخ الأمم والملوك، ابن جرير الطبري، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.

- تاريخ خليفة بن خياط، خليفة بن خياط، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار القلم، دمشق، ط٢، ١٣٩٧هـ.
- تاريخ دمشق، ابن عساكر، تحقيق: علي شيري، دار الفكر، بيروت، د. ت.
- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- تأويل مختلف الحديث، ابن قتيبة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨٢م.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون، تونس، د. ت.
- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، المباركفوري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، محمد أمحزون، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، السيوطي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة دار التراث، القاهرة، ط٢، ١٣٩٢هـ/ ١٩٧٢م.
- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: د. عزت علي عطية وموسى محمد علي، دار الكتب الحديثة، القاهرة، ١٩٨٠م.
- تدوين السنة النبوية، د. محمد مطر الزهراني، مكتبة الصديق، الطائف، ط١، ١٤١٢هـ.
- تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- تراجم سيدات بيت النبوة، د. عائشة عبد الرحمن، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م.
- تفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المِزي، تحقيق: د. بشار عوّاد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- توثيق السنة في القرن الثاني الهجري أسسه واتجاهاته، د. رفعت فوزي عبد المطلب، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨١م.
- تيسير اللطيف الخبير في علوم البشير النذير، د. مروان محمد شاهين، مكتب فوزي الشيمي، مصر، د. ت.
- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ابن جرير الطبري، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ/ ٢٠٠٠م.
- جامع بيان العلم وفضله، ابن عبد البر، تحقيق أبي الأشبال الزهيري، مكتبة التوعية الإسلامية، مصر، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، الخطيب البغدادي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- الجواهر الثمينة في بيان أدلة عالم المدينة، حسين بن محمد المشاط، تحقيق: عبد الوهاب بن إبراهيم أبو سليمان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٠م.
- الجواهر الحسان في تفسير القرآن، الثعالبي، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- حجية قول الصحابي عند السلف، ترحيب بن ربيعان الدوسري، دار المنهاج، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- الحديث النبوي والتأريخ، د. أحمد جمال العمري، دار المعارف، القاهرة، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- الحديث النبوي ومكانته في الفكر الإسلامي الحديث، محمد حمزة، المركز الثقافي العربي، المغرب، ط١، ٢٠٠٥م.
- الحديث والمحدثون، محمد محمد أبو زهو، مطبعة مصر، القاهرة، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٨م.
- الحسن بن علي خامس الخلفاء الراشدين أمير المؤمنين، د. علي محمد الصلابي، دار الإيمان، مصر، ٢٠٠٤م.
- حقائق الإسلام في مواجهة شبهات المشككين، د. محمود حمدي زقزوق، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، مطابع الأهرام، القاهرة، ط٤، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- حقبة من التاريخ، عثمان بن محمد الخميس، مكتبة الإمام البخاري، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧ هـ/ ٢٠٠٦م.
- حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٤، ١٤٠٥هـ.
- خادم رسول الله ﷺ أنس بن مالك، د. فاروق عبد العليم، مكتبة نور الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- خلافة علي بن أبي طالب، عبد الحميد علي ناصر فقيهي، رسالة علمية قدمت للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة لم تطبع بعد.
- الدر المنثور، جلال الدين السيوطي، دار الفكر، بيروت، د. ت.
- دراسات في عهد النبوة والخلافة الراشدة، د. عبد الكريم الشجاع، دار الفكر المعاصر، صنعاء، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- دفاع عن أبي هريرة، د. عبد المنعم صالح العلي.
- دفاع عن السنة المطهرة، علي إبراهيم حشيش، دار العقيدة، القاهرة، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- دفع أباطيل د. مصطفى محمود في إنكار السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، دار الاعتصام، القاهرة، د. ت.

- دفع الشبهات عن السنة النبوية، د. عبد المهدي عبد القادر عبد الهادي، مكتبة الإيمان، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠١م.
- دور المرأة السياسي في عهد النبي والخلفاء الراشدين، أسماء محمد أحمد.
- دور المرأة في خدمة الحديث في القرون الثلاثة الأولى، آمال قرداش بنت الحسين، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٠هـ/ ١٩٩٩م.
- ذم الكلام وأهله، عبد الله بن محمد الأنصاري الهروي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل، مكتبة دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٦هـ/ ١٩٩٦م.
- الرد القويم لما جاء به الترابي والمجادلون عنه من الافتراء والكذب، الشيخ الأمين الحاج محمد أحمد، مركز الصف الإلكتروني، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- الرد على شبهات من ينكر حجية السنة، د. عبد الغني محمد عبد الخالق، مكتبة السنة، القاهرة، ط١، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
- الرسالة، الشافعي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت، د. ت.
- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- الرياض النضرة في مناقب العشرة، المحب الطبري.
- زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٨، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- السلسلة الصحيحة، الألباني، دار المعارف، الرياض، د. ت.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- سمط النجوم العوالي في أنباء الأوائل والتوالي، عبد الله العصامي، تحقيق: عادل عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٩٩٨م.
- السنة، عبد الله بن أحمد بن حنبل، تحقيق: محمد سعيد القحطاني، دار ابن القيم، السعودية، ط١، ١٤٠٦هـ.
- السنة الإسلامية بين إثبات الفاهمين ورفض الجاهلين، د. رءوف شلبي، دار السعادة، القاهرة، ١٣٩٨هـ/ ١٩٧٨م.

- السنة المطهرة بين أصول الأئمة وشبهات صاحب فجر الإسلام وضحاه، د. سيد أحمد رمضان المسير، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤٠٢هـ/ ١٩٨١م.
- السنة المطهرة والتحديات، نور الدين عتر، دار المكتبي، دمشق، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- السنة المفترى عليها، سالم علي البهنساوي، دار الوفاء، مصر، ط٤، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- السنة النبوية بين كيد الأعداء وجهل الأدعياء، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ، القاهرة، ط١، ٢٠٠٧م.
- السنة النبوية حجية وتدوينًا، محمد صالح الغرسي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د. عماد السيد الشربيني، دار اليقين، مصر، ط١، ١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٢م.
- السنة قبل التدوين، د. محمد عجاج الخطيب، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- سنن ابن ماجه، ابن ماجه، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د. ت.
- سنن الدارمي، عبد الله أبو محمد الدارمي، تحقيق: فواز أحمد زمرلي وخالد السبع العلمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.
- السنن الكبرى، البيهقي.
- سنن النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن علي النسائي، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- السيدة عائشة وتوثيقها للسنة، جيهان رفعت فوزي، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ/ ٢٠٠١م.
- سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- شبهات حول حديث الجساسة وردها، د. سعد المرصفي، مؤسسة الريان، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- شرح العقيدة الأصفهانية، ابن تيمية، تحقيق: إبراهيم سعيداي، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٥هـ.
- شرح العقيدة الطحاوية، ابن أبي العز الحنفي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، وكالة الطباعة والترجمة في الرئاسة العامة والإفتاء والدعوة والإرشاد، السعودية، د. ت.
- شرح معاني الآثار، الطحاوي، تحقيق: محمد سيد جاد الحق، مطبعة الأنوار المحمدية، مصر، د. ت.
- شرح نهج البلاغة، ابن أبي الحديد، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط١، ١٣٧٨هـ/ ١٩٥٩م.
- شرف أصحاب الحديث، الخطيب البغدادي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- الشريعة، الآجري، تحقيق: الوليد بن محمد بن نبيه سيف النصر، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط٢، ١٤٣٢هـ/ ٢٠٠٣م.

- الشفا بتعريف حقوق المصطفى، القاضي عياض، دار الكتب العلمية، بيروت، د. ت.
- شمائل المصطفى ﷺ، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط١، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- الصاعقة في نسف أباطيل وافتراءات الشيعة على أم المؤمنين عائشة، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، دار أضواء السلف، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، محمد بن حبان البستي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- صحيح ابن خزيمة، ابن خزيمة النيسابوري، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ/ ١٩٧٠م.
- صحيح مسلم بشرح النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م.
- صحيح وضعيف الجامع الصغير، الألباني.
- صحيح وضعيف سنن ابن ماجه، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن الترمذي، محمد ناصر الدين الألباني.
- صحيح وضعيف سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني.
- الصراط المستقيم، البياضي.
- ضحى الإسلام، أحمد أمين، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط٦، ١٩٦١م.
- ضلالات منكري السنة، د. طه الدسوقي حبيشي، مكتبة رشوان، القاهرة، ط٢، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- الطبقات السنية في تراجم الحنفية، التقي الغزي، دار هجر، القاهرة، د. ت.
- الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- طبقات المدلسين، ابن حجر، تحقيق: د. عاصم الفريوني، مكتبة المنار، الأردن، ط١، د. ت.
- ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٣م.
- العالم الإسلامي في العصر الأموي، د. عبد الشافي محمد عبد اللطيف، دار الاتحاد التعاوني، مصر، ط٣، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٩م.
- العبر وديوان المبتدأ والخبر، ابن خلدون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت.
- عثمان بن عفان ﷺ شخصيته وعصره، د. علي محمد الصلابي، دار الإيمان، الإسكندرية، ٢٠٠٢م.

- عدالة الصحابة ﷺ في ضوء القرآن الكريم والسنة النبوية ودفع الشبهات، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- العواصم من القواصم، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي، تحقيق: محب الدين الخطيب ومحمود مهدي الإستانبولي، دار الجيل، بيروت، ط٢، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، محمد بن إبراهيم الوزير اليماني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ناشرون، بيروت، ط١، ١٤٢٩ هـ/ ٢٠٠٨ م.
- عون المعبود شرح سنن أبي داود مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية، شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- فتح المغيث: شرح ألفية الحديث، محمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: صلاح محمد عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الإيمان، الاسكندرية، ٢٠٠٢م.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، مكتبة الخانجي، القاهرة.
- الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم، تحقيق: محمد إبراهيم نصر و د. عبد الرحمن عميرة، دار الجيل، بيروت، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- الفقه الاجتهادي وأئمته الأعلام، د. عبد الرحمن العدوي، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٦م.
- الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، دار الفكر، دمشق، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٩م.
- فكر الخوارج والشيعة في ميزان أهل السنة والجماعة، د. علي محمد الصلابي، دار الإيمان، مصر.
- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، القاهرة، ط١٣، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- فيض القدير، المناوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ/ ١٩٩٤م.
- الكامل في ضعفاء الرجال، ابن عدي، تحقيق: يحيى مختار، دار الفكر، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ/ ١٩٨٢م.
- كتاب المجروحين، ابن حبان، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط٢، ١٤٠٢هـ.
- كتب حذر منها العلماء، أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار الصميعي، الرياض، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.

- الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، الخطيب البغدادي، تحقيق: أبي إسحاق إبراهيم الدمياطي، مكتبة ابن عباس، مصر، ٢٠٠٢م.
- لباب النقول، السيوطي، دار إحياء العلوم، بيروت، د. ت.
- لسان الميزان، ابن حجر، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف، الحافظ ابن رجب الحنبلي، تحقيق: رضوان جامع رضوان، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠٢م.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٢هـ.
- مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: عامر الجزار وأنور الباز، دار الوفاء، مصر، ط٣، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٥م.
- محاسن التأويل، محمد جمال الدين القاسمي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.
- المحلى، ابن حزم، تحقيق: أحمد شاكر، دار التراث، القاهرة، د. ت.
- مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد حامد الفقي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٣هـ/ ١٩٧٣م.
- المدخل إلى السنن الكبرى، الإمام البيهقي، تحقيق: د. محمد ضياء الرحمن الأعظمي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت، ١٤٠٤هـ.
- المدخل إلى دراسة علم الكلام، د. حسن شافعي، مكتبة وهبة، القاهرة، ط٢، ١٤١١هـ/ ١٩٩١م.
- المدينة النبوية في فجر الإسلام والعصر الراشدي، محمد حسن شُرّاب.
- مذكرة في أصول الفقه، محمد الأمين الشنقيطي، دار العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٤، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- المرتضى، أبو الحسن الندوي.
- مرويات أبي مخنف في تاريخ الطبري، رسالة ماجستير، يحيى بن إبراهيم اليحيى.
- المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م.
- المستصفى من علم الأصول، أبو حامد الغزالي، تحقيق: د. محمد سليمان الأشقر، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- المسند، أحمد بن حنبل، تحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، القاهرة، ط٣، ١٣٦٨هـ/ ١٩٤٩م.
- مسند أبي داود الطيالسي، أبو داود الفارسي الطيالسي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- مسند أبي يعلى الموصلي، أبو يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ط١، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٤م.

- مسند أحمد بن حنبل، أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة قرطبة، القاهرة، د. ت.
- مسند الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، مكتبة المتنبي، القاهرة.
- المسودة في أصول الفقه، ابن تيمية، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار المدني، القاهرة، د. ت.
- مشكاة المصابيح، الخطيب التبريزي، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٣، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.
- مصادر التشريع ومنهج الاستدلال والتلقي، حمدي عبد الله الصعيدي، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦م.
- مصنف عبد الرزاق، أبو بكر عبد الرزاق الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- المصنف في الأحاديث والآثار، ابن أبي شيبة الكوفي، تحقيق: سعيد اللحام، دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٤م.
- معارج الوصول على أن الدين قد بيَّنه الرسول ﷺ، ابن تيمية، مكتبة المسلم، القاهرة، ط١، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- معالم التنزيل، البغوي، دار طيبة، السعودية، ط٤، ١٤١٧هـ/ ١٩٩٧م.
- معاوية بن أبي سفيان: شخصيته وعصره، د. علي محمد الصلابي، دار القمة، دار الإيمان، الإسكندرية، ٢٠٠٦م.
- معرفة الصحابة، أبو نعيم الأصبهاني، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن، الرياض، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م.
- المغني، ابن قدامة، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ/ ١٩٩٢م.
- مفاتيح الغيب، الإمام أبو عبد الله فخر الدين الرازي، دار الفكر، دمشق، ١٤٠١هـ/ ١٩٨١م.
- مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، دار القلم، بيروت، ط٦، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م.
- الملل والنحل، الشهرستاني، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- من جهود الأمة في حفظ السنة، د. أحمد حسين محمد إبراهيم، مطبعة الحسين الإسلامية، القاهرة، ط١، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، تحقيق: محمد أيمن الشَّبراوي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- منهج الصحابة في الترجيح، محمود عبد العزيز محمد، دار المعرفة، بيروت، ط١٠، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م.
- منهج عمر بن الخطاب في التشريع، د. محمد بلتاجي، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٣م.

- منهجية جمع السنة وجمع الأناجيل، د. عزّية علي طه، دار البحوث العلمية، القاهرة، ١٩٨٧م.
- الموافقات، الشاطبي، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- مواقف كلامية، د. عبد اللطيف محمد العبد، دار الهاني للطباعة والنشر، القاهرة، ط١، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.
- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، دار الصفوة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م.
- موسوعة القرآن العظيم، د. عبد المنعم الحفني، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط ١، ٢٠٠٤م.
- الموطأ، الإمام مالك، جمعية المكنز الإسلامي، القاهرة، د. ت.
- موقف الشيعة الاثني عشرية من صحابة الرسول ﷺ، د. عبد القادر بن محمد عطا صوفي، دار أضواء السلف، السعودية، ط١، ١٤٢٦هـ/ ٢٠٠٦م.
- ميزان الأصول في نتائج العقول، أبو بكر محمد بن أحمد علاء الدين السمرقندي، تحقيق: د. عبد الملك عبد الرحمن السعدي، وزارة الأوقاف والشئون الدينية، عمان، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، د. ت.
- نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام، د. علي سامي النشار، دار المعارف، القاهرة، ط٢، ١٩٦٥م.
- نصب الراية لأحاديث الهداية، الزيلعي، تحقيق: محمد عوامة، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير الجزري، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ/ ١٩٧٩م.
- النهي عن سب الأصحاب وما فيه من الإثم والعقاب، ضياء الدين المقدسي، تحقيق: د. محمد أحمد عاشور، دار الذهبية، القاهرة، د. ت.
- هذه مشكلاتهم، د. محمد سعيد رمضان البوطي، دار الفكر، دمشق، ط٧، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م.
- وركبت السفينة، مروان خليفات، مركز الغدير للدراسات، بيروت، ١٤١٨هـ/ ١٩٩٧م.



موسوعة

بيان الإسلام

الرد على الافتراءات والشبهات

القسم الثالث: السنة النبوية

المجلد الثاني

ج ٤

شبهات

حول عدالة الصحابة (٢)